الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع
تحرير: نديم روحانا وأريج صباغ-خوري

الجزء الأول والجزء الثاني

The Palestinians in Israel: Readings in History, Politics and Society
Edited by: Nadim N. Rouhana and Areej Sabbagh-Khoury

تدقيق لغوي: ناجح أبو شمسيّة
تصميم وإنتاج: وائل واكيم

لوحة الغلاف: «كانتونات» للفنان نبيل العناني.
«كانتونات» تشير إلى التقسيمات التي آل إليها الفلسطينيون وفلسطين بعد الاحتلال الإسرائيلي.
نبيل العناني: فنان تشكيلي، وُلد في قرية اللطرون (فلسطين) عام 1943.

ISBN: 978-3-23-7308-965

© كل الحقوق محفوظة (2015)
مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية
اللنبي 51، ص.ب. 9132، حيفا 3109101
هاتف: 04-8552035، فاكس 04-8525973

www.mada-research.org
mada@mada-research.org

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

المحتويات

كلمة شكر		11
مقدمة: الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل: بين الأكاديمي والسياسي	أريج صبّاغ-خوري ونديم روحانا	13
الجزء الأول		
النكبة	هُنَيْدة غانم	27
المهجَّرون الفلسطينيّون في إسرائيل	أريج صبّاغ–خوري	37
الحكم العسكريّ	يئير بويمل	59
التجنيد الإجباريّ للدروز في الجيش الإسرائيليّ- خلفيّة تاريخيّة	قيس فِرّو	71
أنظمة الطوارئ	يوسف تيسير جبارين	81

مجزرة كفر قاسم	عادل منّاع	87
يوم الأرض	خليل نخلة	95
لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل	محمّد أمارة	103
السجناء السياسيّون الفلسطينيّون	عبير بكر	113
مناطق الأفضليّة القوميّة	راسم خمايسي	123
البدو الفلسطينيّون الأصلانيّون في النقب: تمدين قسريّ وحرمان من الاعتراف	إسماعيل أبو سعد	133
المواطنة العربية الفلسطينيّة في إسرائيل	أورن يفتاحئيل	141

الجزء الثاني		
نشوء وتطوّر مسمَّيات مواطني إسرائيل الفلسطينيّين	منار مخّول	153
هبّة أكتوبر	ثابت أبو راس	167
تشريعات لَمّ شمل العائلة في إسرائيل	مازن المصري	181
ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب	حنين نعامنة	191
الكيـرن كيّيمت لإسرائيل	سهاد بشارة	207
سياسة التخطيط القطري في إسرائيل	يوسف جبارين	221
استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية	أحمد ناطور	233
الفلسطينيّون في المدن الفلسطينيّة في إسرائيل: واقع كولونيالي استيطاني	أريج صبّاغ-خوري	247
مناطق نفوذ المدن والقرى العربية	يوسف جبارين	265
محدوديّات السياسة (اللعبة) الانتخابيّة: المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست	مازن المصري	275
حركـة الأرض	لينـا دلاّشة	285

حركة أبناء البلد	مهند مصطفى	295
الحركة الوطنيّة التقدميّة	عزيز حيدر	305
الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ: التطور التاريخي	مصطفى كبها	319
الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ على مفترقات طرق، 1948–2012	أودي أديب	331
الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: التطوّرات التاريخيّة والأيديولوجيّة	نهاد علي	343
التجمع الوطني الديمقراطي	نمر سلطاني	359
الحركة النسائيّة/النسويّة الفلسطينيّة داخل إسرائيل	خولة أبو بكر	371
الحركة الطلاّبيّة والنّشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ في إسرائيل	مهنّد مصطفى	389
المجتمع المدنيّ الفلسطينيّ داخل إسرائيل	إمطانس شحادة	401

كـلـمـة شـكـر

نودّ أن نشـــكر مجموعة من الزملاء والزميلات الذين ساهموا في إنجاح مشروع هذا الكتاب وإنتاجه بجزئيـــه باللغات الثلاث – العربية والعبرية والإنجليزية. نقدّم شـــكرنا أوّلاً إلى هيئة التحرير الاستشاريّة، لمســـاهمتها القيّمة في اختيار مداخل الكتاب واختيار المؤلّفين/ات ومراجعة بعض الموادّ، ولمشـــورتها القيّمة للمحرّريـــن في مراحل الكتاب المختلفة، وفي تحضير قائمة الأســـماء والمصطلحات. كذلك نشـــكر جميع المؤلّفين/ات لكتابة فصولهم، ولتعاونهم معنا في مراحل تحرير الفصول وترجمتها. ونقدّم شكرنا إلى الزملاء والزميلات الذين راجعوا المقالات وقدّموا للمؤلّفين/ات مشورتهم القيّمة.

ونشكر المديرة المســـاعِدة في «مدى الكرمل»، السيّدة إيناس عودة-حاجّ، لمساعدتها القيّمة في مرافقتها مراحل المشروع المختلفة والعمل على إتمامه على أحســـن وجه، والســـيّد نبيل الصالح لمراجعته المثابِرة بعضَ الفصول المكتوبة بالعربيّة والعبريّة. كما ونشكر السيد حنا الحاج على تحرير أجزاء من هذا الكتاب والســـيد ناجح أبو شمسيّة على تحريره وتدقيقه لهذا الكتاب بجزئيه. كذلك نود أن نشكر السيّد وائل واكيم الذي عمل معنا بصبرٍ وأَناةٍ على تصميم هذا الكتاب بلغاته الثلاث والســـيد جلال حسن على ترجمته بعناية وبدقة لفصول عديدة من هذا الكتاب بجزئيه. وأخيرا نود أن نشـــكر طاقم مدى على دعمهم واقتراحاتهم لإغناء هذا الكتاب. ونخّص بالشكر السيدة ألين عاقلة المساعدة الإدارية في مدى الكرمل على متابعتها جميع الإجراءات المتعلقة بنشر الكتاب، والزملاء امطانس شحادة وإيناس خطيب لاهتمامهما بمتابعة إصدار الكتاب.

مقدمة:
الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل: بين الأكاديمي والسياسي*

أريج صبّاغ-خوري** ونديم روحانا***

كان الفلسطينيّون، الذين أصبحوا مواطنين في دولة إسرائيل بعد قيامها عام 1948، جزءًا متجانسا من نسيج المجتمع الفلسطينيّ بعامةٍ؛ وبذلك كانوا جزءا فاعلا في مقاومة المشروع الكولونياليّ للحركة الصهيونيّة التي عملت على بناء دولة يهوديّةٍ في فلسطين. وإثر بدء النكبة عام 1948 التي تشكّل الوجه الآخر لإقامة دولة إسرائيل تحقق تجزّؤ المجتمع الفلسطيني وانهياره، وبدأ فصل جديد في تاريخ الفلسطينيّين في إسرائيل كما وفي تاريخ بقية الفلسطينيين بالضرورة. بدهي أن جذور تشكّل هذا الفصل تعود إلى ما قبل نكبة 1948، إلاّ أن النكبة، بتداعياتها الكثيرة، تظل الحدث الأبرز في هذا التاريخ من حيث تأثيرها على جميع صيغ التشكّل في النواحي الاجتماعية والسياسية والثقافية.

يجدر بأيّة قراءة ناقدة للتاريخ الاجتماعيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، أن تعتبر هذا الفصل الجديد من تاريخ الفلسطينيين امتدادًا للتاريخ الفلسطينيّ قبل بدء النكبة، وأن تعتبره منعطفًا حادًّا في سيرورته. لا شك أن لهذا التاريخ خصوصيّات فارقة تحدّدتْ بتداعيات النكبة على فلسطينيي 48، وبقيام دولة إسرائيل التي عزلت الفلسطينيين فيها عن محيطهم العربيّ وأخضعتهم، بالتالي، لضروريات المشروع الكولونيالي الاستيطاني بإثنيّته وبملء

* نُشرت هذه المقدمة والجزء الأول من الكتاب إلكترونيًا على موقع مدى الكرمل في العام 2011.

** د. أريج صبّاغ-خوري هي زميلة بحث في مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، وزميلة ما بعد الدكتوراه، مركز الدراسات الفلسطينية، جامعة كولومبيا.

*** بروفيسور نديم روحانا هو مدير عام مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، وأستاذ في كليّة القانون والديبلوماسية في جامعة تافتس في بوسطن.

حدّته. حسب هذه الضروريات، سلبت إسرائيل موارد الفلسطينيين، وتحكمت بهم عَبْرَ اتباع سياسة حاولت مصادرة علاقتهم بوطنهم وميزت ضدهم في مجالات متعدّدة، وعاملتهم بوصفهم أعداء في مجالات أخرى. جدير بالإشارة إلى أنّ المبنى السياسيّ الإسرائيلي، الذي يمكن وصفه على أنّه ديمقراطيّ عندما يتعلق الأمر بالمجتمع اليهوديّ، رغم نواقصه ومشاكله الجوهريّة، أثر على مسارات تطوّر المجتمع العربيّ، وأضاف مدماكًا في مبنى تاريخ الفلسطينيين في إسرائيل لا يمكن التغاضي عن قراءته.

منذ بدء النكبة حتّى اليوم، وجد الفلسطينيون في إسرائيل أنفسَهم على هامش اهتمامات المجتمع الفلسطينيّ، وعلى هامش تشكُّلاته الاجتماعيّة والسياسيّة، وعلى هامش حركته الوطنيّة التي تشكّلت في المنفى والأهداف التي وضعتها لنفسها. ولم يتغيّر هذا الموقع على الهامش الفلسطيني تغيّرا ملحوظا رغم بعض أشكال التواصل بين الفلسطينيين على شقي الخط الأخضر منذ عام 1967، ولم يتغيّر حتى حين بدأ مركز الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة بالانتقال إلى الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة منذ ثمانينيّات القرن الماضي مقتربًا بذلك من الناحية الجغرافية إلى الفلسطينيين في إسرائيل. يذكر، مع ذلك، أنّ حال التواجد على الهامش بدأ يتغيّر تدريجيا، وعلى نحوٍ متسارع في الفترة الأخيرة، وبدأ تغيّره يكشف كمون القوة في التطوّر الاجتماعيّ والسياسيّ لهؤلاء الفلسطينيين، ويكشف، بالتالي، إمكانيّة تأثير هذه القوة على التشكّلات المستقبليّة في الصراع بين إسرائيل والفلسطينيّين وعلى آفاق حلول هذا الصراع (روحانا، 2008).

على نحوٍ مواز، غير أنه مختلف بالضرورة، تشكَّلَ المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل على هامش المجتمع الإسرائيليّ كذلك. إنّ الإيديولوجية المؤسسة لإقامة الدولة اليهوديّة واستمرار مشروع التهويد جعلا الفلسطينيين أعداء محتمَلين أبدا، وجعلا منهم معيقًا إستراتيجيًّا إزاء الهدف المتمثّل في تحقيق الدولة اليهوديّة. حُسمت، بذلك، إمكانيّة تشكّل الفلسطينيين كجزء من المجتمع الإسرائيليّ، وظلوا دومًا على الهامش.

توازي درجة الاهتمام بكتابة التاريخ الاجتماعيّ والسياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل درجةَ الاهتمام السياسيّ الذي نالته قضيتهم فلسطينيًّا وإسرائيليًّا وعالميًّا. لقد انعكست الهامشيّة

التي كانت من نصيبهم على مدار نحو خمسة عقود على درجة اهتمام البحث العربي أو الفلسطينيّ، وبقيت مصادر المعرفة الأكاديميّة عنهم محدودة طَوال فترة مديدة. صحيح أن الفلسطينيين في إسرائيل حظوا بمكانة عالية في سياسات المراقبة الأمنيّة والتحّكم الإسرائيليّ، إلا أن الأكاديميا الإسرائيليّة، هي الأخرى، لم تزد اهتمامها البحثي بهم إلاّ بعد احتلال سنة 1967 (Smooha and Cibulski, 1978). مع ذلك، ظل هذا الاهتمام المحدود في مداه وفي منطلقاته النظريّة والفكريّة، ولزمن غير بعيد عن زمننا هذا، المصدرَ الرئيسيَّ لمعرفة وتحليل التاريخ الاجتماعيّ والسياسيّ والاقتصاديّ للفلسطينيين داخل إسرائيل.

في مراحل النتاج الأكاديميّ الأولى حول الفلسطينيّين، شكّلت الأكاديميا الإسرائيليّة مركّبًا مهمًّا من مركّبات بناء وتبرير إقامة الدولة اليهوديّة على أنقاض المجتمع الفلسطينيّ وفي أرضه. هنا، كانت المؤسّسة الأكاديميّة-كسائر مؤسّسات المجتمع والدولة المعرفيّة والثقافيّة-مجنَّدةً لخدمة أيديولوجيا الدولة اليهوديّة التي عملت بصورة دؤوبة على طمس الذاكرة والوجود الفلسطينيَّيْن. اقترن، بذلك، الإنتاج المعرفيّ بالخطاب الأيديولوجيّ المهيمن في إسرائيل (رام، 1993؛ Kimmerling, 1992)، وكان إنتاج المعرفة عن الفلسطينيّين مرتبطًا ارتباطًا جوهريًّا بتعريف المشروع الصهيونيّ لذاته وللآخر، ومرتبطا بالمركبّات التبريريّة التي رافقته. كانت الأذرع الأمنيّة الإسرائيليّة المختلفة هي الموكَّلة بجمع وتركيز المعلومات عن الفلسطينيّين في إسرائيل، وتعاملت معهم على أنّهم أبناء أقلّـيّات دينيّة وكطابور خامس. ولعبت الأكاديميا في انتاج هذا التعامل وتكريسه دورًا مهمًا.

امتازت الأبحاث الإسرائيليّة عن الفلسطينيّين في إسرائيل، في بداياتها، بقلّتها وبضيق أفقها النظريّ والفكريّ. لقد أشار بعض الباحثين الذين راجعوا النتاج الأكاديميّ الإسرائيليّ حول الفلسطينيّين في إسرائيل في مراحله الأولى-حتّى أواسط السبعينيّات-إلى ثلاث ميزات رئيسيّة اتّسمت بها تلك المرحلة. الميزة الأولى، قلّة الاهتمام الأكاديميّ بالفلسطينيّين في إسرائيل وتجاهلهم حتّى عند الكتابة حول المجتمع في إسرائيل. الميزة الثانية، التقاسم الوظائفيّ الذي حصل داخل الأكاديميا الإسرائيليّة في تلك الفترة حيث أُوكِلَ البحث الأكاديميّ المتعلّق بالفلسطينيّين في إسرائيل بموجبه إلى المستشرقين وإلى أقسام الاستشراق المعروفة بعلاقتها الحميمة بالمؤسّسة الأمنيّة الإسرائيليّة، وأوكل إلى أقسام علوم الاجتماع والعلوم السياسيّة،

بالمقابل، دراسة المجتمع اليهوديّ في إسرائيل. الميزة الثالثة، اعتماد الكثير من هذه الأبحاث على نظريّات التحديث وعلى التشديد على العوامل الثقافيّة كمعيقات رئيسيّة في عمليّة التحديث وبناء المؤسّسات العصريّة والتنظيم السياسي وتحقيق التغيير الاجتماعيّ.[1]

عكست هذه المميّزات -مجتمِعةً- الترابطَ العضويّ بين السيطرة السياسيّة والفكريّة، وبين النتاج الأكاديميّ. وعليه، من الممكن تعريف هذه المرحلة من النتاج الأكاديميّ على أنّها مرحلة المعرفة المؤسساتية، المرحلة التي تعكس -على وجه العموم- إنتاجَ المسيطِر حول المسيَطر عليه. لذلك، زخرت هذه المرحلة بالإشكاليّات النظريّة والمعرفيّة والتبريريّة التي حدّت من قيمتها الأكاديميّة على نحوٍ بالغ. من الممكن، مع ذلك، الاستفادة من مخرجاتها باعتبارها مادّة لدراسة آليّات السيطرة -معرفيًّا وسياسيًّا- في مشروع كولونيالي استيطاني أكثر ممّا يمكن الاستفادة منها بوصفها مصدرًا معرفيًّا حول التغيّرات الاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصاديّة للفلسطينيّين في إسرائيل.

لقد تزايد النتاج في أواخر ستّينيّات القرن العشرين (بعد احتلال عام 1967)، وتصاعدت وتيرته في السنوات اللاحقة مع ازدياد أهمّـيّة الفلسطينيّين في إسرائيل، واتخذ توجّهاتٍ فكريّةً مختلفةً استمرّ بعضها في اعتماد التوجّه المؤسّساتيّ، وانطلق بعضها في اتّجاهات نقديّة متعدّدة. صحيح أن بعض التوجّهات الأكاديميّة النقديّة أخذت تتحدّى التوجّه المؤسّساتيّ هذا، إلاّ أنّ التغييرات الجِدّيّة في العلوم الاجتماعيّة الإسرائيليّة، وغيرها من المعارف حول الفلسطينيّين في إسرائيل، بدأت بعد إتفاقية أوسلو والشعور الإسرائيليّ العامّ في حينه بثبات المشروع الصهيونيّ، في إطار الجهد الفكريّ الأكاديميّ الإسرائيليّ للمراجعة الذاتيّة، من جهة، وبروز كادر من الباحثين الفلسطينيّين وغير الفلسطينيين الذين تحدَّوا التوجّهات الأكاديميّة المهيمنة، من جهة أخرى.[2] لقد انفلت عدد من هؤلاء الباحثين من المحدوديّات النظريّة والمعرفيّة التي ميّزت غالبية الأبحاث في الأكاديمية الإسرائيليّة واستعملوا أدبيات

1 على سبيل المثال، انظروا مراجعات:
رام (1993); Haidar and Zureik (1987); Zureik (1993); Smooha and Cibulski (1978); Nakhleh (1977); Asad (1975);.

2 لتفسيرات ممكنة حول ظهور الأبحاث الأكاديمية النقدية انظروا: روحانا وصبّاغ-خوري (2006).

مقارنة مع حالات كولونياليّة استيطانيّة أخرى، واستثمروا دراسات التابع، والأدبيّات حول العالم الثالث، والدراسات النسويّة والجندريّة، وقدّم بعضهم أسسًا نظريّة ومعرفيّة جديدة حول هذا الموضوع.

أخذ، بذلك، الحقل المعرفيّ حول الفلسطينيّين في إسرائيل، وبمساهمة باحثين نقديّين فلسطينيّين وإسرائيليّين وآخرين، يتغيّر بالتوازي مع ازدياد أهمّيّتهم السياسيّة، ومع نشوء جيل جديد من الباحثين وقيام بعض المؤسّسات البحثيّة العربيّة التي أخذت بالانعتاق من تأثير الأكاديميا الإسرائيليّة وبإنتاج وتبنّي وتشجيع الأسس النظريّة لمعرفة جديدة.

لا زالت، مع ذلك، مخرجات المراحل الجديدة من النتاج المعرفيّ في الأكاديميا الإسرائيليّة، وغيرها، حول الفلسطينيّين في إسرائيل بحاجة إلى مراجعة معمّقة. من الواضح أنّ الاتّجاهات النقديّة الحديثة في الأكاديميا الإسرائيليّة التي طالت علوم الاجتماع، والتاريخ، والعلوم السياسيّة، والآداب، والدراسات الثقافية وغيرها، من الواضح أنها غيّرت صورة النتاج المعرفيّ حول الفلسطينيّين في إسرائيل. يبقى هذا التغيير، مع ذلك، محصورًا، في معظمه، ضمن أُطُرٍ معرفيّة تُمْليها الولاءات السياسيّة والأيديولوجيّة -كالولاء لفكرة الدولة «اليهوديّة والديمقراطيّة» وللأيديولوجيا الصهيونيّة بعامّة، وكمعاداة المنطلقات الفكريّة والنظريّة للدراسات الجديدة التي تعتمد على الدراسات الكولونياليّة وما بعد الكولونياليّة والتقليل من أهمّيّة هذه الدراسات.[3]

من أمثلة المراجعة الضرورية أن الأبحاث القديمة والجديدة، التي تناولت التاريخ الاجتماعيّ والسياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، لم تتطرّق بغالبيتها إلى مراحل تاريخيّة مُهِمّة في تجربتهم الفرديّة والجمعيّة، مثل مرحلة التشكّل الاجتماعيّ والسياسيّ عقب بدء النكبة وفرض الحكم العسكريّ (أي بعد المرحلة التي حُوّلَ فيها الفلسطينيّون من أكثريّة إلى

3 انظروا، مثلاً، مراجعة روزنهك (1995) التي تتقصّى التطـــوّرات الجديدة في العلوم الاجتماعيّة الإسرائيليّة حول الفلسطينيّين في إسرائيل، وتراجع بعض التوجّهات النظريّة الجديدة، ولكنّها -من ناحية أخرى- تكشف، من خلال عمليّة التقصّي، المحدوديّةَ النظريّةَ والفكريّةَ للمؤلّف وتفســـيراته لدور الدولة في إنتاج علاقات القوّة والسياسات الناتجة منها. فالأســـباب التي يطرحها تتغاضى عن البنية الكولونياليّة والسياسات التي تُمْليها هذه البنية لإقامة واستمراريّة الدولة اليهوديّة. ويميز هذا التوجه أبحاثًا إسرائيلية كثيرة.

أقلّـيّة في وطنهم، ومن أصحاب الوطن إلى غرباء فيه). كان لتلك المرحلة، في حينها وفي الحقب اللاحقة، إسقاطات مركزيّة على بَلْوَرة هُويّة الفلسطينيين الجماعيّة، والمبنى الاجتماعيّ، وتَشكُّل تنظيمهم السياسيّ، وصياغة خطابهم السياسيّ. لقد عاش الفلسطينيّون في هذه الفترة الحرجة تهجير غالبية شعبهم وفقدوا التواصل معه ومع سائر أمّتهم ومحيطهم العربيّ.

فرضت إسرائيل خلال هذه الحقبة وسائل رقابة من أجل سلب ما تبقى من الموارد للفلسطينيين من ناحية، ومن أجل إحكام السيطرة السياسيّة ومنع التنظيم السياسيّ القوميّ وفرض الهيمنة الفكريّة الإسرائيليّة والخوف من المؤسّسة الأمنيّة من ناحية أخرى. وفي مرحلة ما بعد الحكم العسكريّ واحتلال سائر أجزاء الوطن الفلسطينيّ سنة 1967، تمّ استبدال جهاز الحكم العسكريّ بوسائل سيطرة ورقابة شتى استُعمل بعضها بصورة مكثفة في فترة الحكم العسكري (مثل أنظمة الطوارئ). تراوحت هذه الوسائل بين فرض الهيمنة الفكريّة وبين استعمال الآليّات القانونيّة وأنظمة الطوارئ لتجريم ونزع الشرعية عن خطابات مناهضة لطبيعة دولة إسرائيل كدولة يهوديّة. في جميع هذه المراحل، لم يلقَ التاريخُ السياسيُّ والتحوّلاتُ الاجتماعيّة التي طرأت على مبنى المجتمع العربيّ الدراسةَ الكافية والاهتمامَ الملائم، كذلك لم تلقَ الفرصةُ التاريخيّة للتواصل مع المجتمع الفلسطينيّ في الضفّة والقطاع بين سنة 1967 وحتّى نهاية العَقد الأخير من القرن الماضي، لم تلقَ الدراسةَ الكافية لفحص آثار هذا التواصل وأسباب محدوديّاته.

تُطلَق على الفلسطينيّين في إسرائيل عدّة تسميات: العرب في إسرائيل؛ عرب 1948؛ العرب الإسرائيليّون؛ عرب إسرائيل؛ العرب الفلسطينيّون في إسرائيل؛ الفلسطينيّون في إسرائيل؛ الأقلّـيّة الفلسطينيّة؛ الأقلّـيّة العربيّة؛ عرب الداخل؛ وغيرها من التسميات. ولهذه التسميات تداعيات مختلفة، حيث إنّ التسميات التي تُطلَق هي تسميات مقترنة بسياسات التمثيل،[4] ولا تعكس – في ما تعكس– هُويّة الفلسطينيّين في إسرائيل فحسب، وإنّما تعكس كذلك الموقفَ التحليليَّ الذي يَستخدم هذه التسميات. لقد رأينا أهمّـيّة أن يشمل هذا الكتاب بابًا

4 لمراجعة هذه التسميات المختلفة واستعمالاتها في سـياقات مختلفة انظروا: رابينوفيتش (1993)، ومقالة منار مخّول في الجزء الثاني من هذا الكتاب.

يتناول هذه التسميات المختلفة، وأن يتناول تجربتهم السياسيّة بعامّة. ورغم الاختلاف في تسمية الفلسطينيين في إسرائيل، تجدر الإشارة إلى أنّه في استطلاع أجراه مركز "مدى الكرمل" أشار نحو 66% من المشتركين إلى أنّهم يعرّفون أنفسهم على أنّهم فلسطينيّون في إسرائيل. هناك، بالمقابل، مجموعات من الفلسطينيّين في إسرائيل، جزء من المواطنين العرب الدروز وجزء من البدو في الأساس، لا تعرّف نفسها على أنّها فلسطينيّة، بل تعرّف نفسها على أنّها عربيّة أو عربية إسرائيليّة. ولذلك، فإنّ اختيار التعريفات في حدّ ذاته هو مسألة إشكاليّة، وبخاصّة عند أخْذ كيفيّة تعريف هذه المجموعة لنفسها بعين الاعتبار، بعيدًا عن الأسباب السياسيّة المختلفة التي أفْضَت إلى إنتاج هذه التعريفات التي تعكس هويات. ورغم أنّ هذه الهُويّات هي مبتكرة، إلا أنَّه لا يمكن تجاهل وجودها في الصورة التي هي عليها الآن، إذ إنّ أثر الهُويّة المبتكَرة على الواقع السياسيّ والاجتماعيّ لا يقّل بسبب كونها هُويّة مبتكَرة.

تنبع أهمّـيّة هذا الكتاب من ازدياد أهمّـيّة الدور السياسيّ الذي يلعبه الفلسطينيّون في إسرائيل بسبب زيادة الوعي السياسيّ وبسبب التغيّرات الاجتماعيّة والسياسيّة التي مرّ فيها المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل منذ بدء النكبة. تنبع أهمية الكتاب، أيضًا، من ازدياد تأثير الفلسطينيين، بالنتيجة، على مجرى الصراع الإسرائيليّ الفلسطينيّ. من هذه التغيّرات: زيادة الوزن الديمغرافيّ للفلسطينيّين في إسرائيل؛ إعادة بناء طبقة متعلّمة بعد أن كانت هذه الطبقة والأغلبيّة الساحقة من الطبقة الوسطى الفلسطينيّة قد هُجّرت خلال نكبة عام 1948؛ إعادة بناء مؤسّسات وطنيّة بعد أن هُدمت أو سيطرت المؤسّسة الإسرائيليّة عليها؛ إقامة مؤسّسات مجتمع مدنيّ عربيّة مختلفة تُعنى بعدّة مجالات؛ الحالة الفلسطينيّة الراهنة والطريق المسدود الذي وصلت إليه المفاوضات الإسرائيليّة الفلسطينيّة وحلّ الدولتين؛ ظهور حزب التجمع الوطنيّ الديمقراطيّ الذي حوّل فكرة تغيير طابع دولة إسرائيل من دولة يهوديّة إلى دولة ديمقراطيّة لكلّ مواطنيها إلى ثقافة وخطاب سياسيّ مهيمن لدى الفلسطينيّين في إسرائيل. بالإضافة إلى هذه التغيّرات، ثمّة تأثير لعوامل عربيّة وعالميّة مختلفة، كالتأثير المباشر لسقوط الاتّحاد السوفييتيّ، وفكّ الارتباط بين مواقف الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ ومواقف الاتّحاد السوفييتيّ من مسألة الصراع «العربيّ الإسرائيليّ». وتكمن أهمّـيّة العامل الأخير في أنّ الحزب الشيوعيّ قام بدور مركزيّ في المشهد السياسيّ الفلسطينيّ في إسرائيل

(خاصة قبل ظهور تيّارات فكريّة أخرى)، ورسّخ خطاب شعار «دولتان لشعبين» في الوعي الفلسطينيّ في إسرائيل دون التعامل مع دلالات هذا الخطاب بخصوص الاعتراف بإسرائيل كدولة يهوديّة. كذلك إنّ الانكشاف على العالَم العربيّ والعالَم بأسره -ولا سيّما الانكشاف على الفضائيات العربية المرئيّة- أدّى أدوارًا مُهِمّة، لم تُدرس آثارها على نحو كاف بعد، في تشكُّل الوعي السياسيّ والاجتماعيّ وفي تحديد العلاقة مع العالم العربيّ وإسرائيل. وقد زاد من أهمية هذا الانكشاف أنّه ترافق مع انحسار مكانة وسائل الإعلام العبريّة التي سيطرت على مصادر المعلومات السياسيّة للنخب العربيّة لمدّة طويلة.

من الملاحَظ أنّ مركز الاهتمام السياسيّ والأكاديميّ لدى الفلسطينيّين في إسرائيل أنفسهم قد أخذ، في العَقدين الأخيرين، يتحوّل من التشديد على تفاصيل مستحقّات المساواة والمواطَنة المتساوية، إلى الأسئلة المرتبطة بتشكُّل الهُويّة الفلسطينيّة، ومن ثَمّ -بعد ترسيخها- إلى طرح الأسئلة الجوهريّة حول النكبة، وتاريخ إقامة دولة إسرائيل، والطبيعة الكولونياليّة الاستيطانيّة للدولة اليهوديّة، ومكانة النكبة في تشكُّل العلاقة بين إسرائيل والفلسطينيّين في مختلف أماكن تواجدهم، وفي تفسير بنْية النظام الإسرائيليّ وعلاقته بالمجتمع الفلسطينيّ داخل إسرائيل.

في هذا الكتاب، اختيرت بعض المداخل والمصطلحات الأساسيّة حول الفلسطينيّين في إسرائيل بالتعاون مع هيئة تحرير الكتاب، ولم يكن من السهل تحديد المصطلحات الرئيسيّة التي سيتضمّنها هذا الكتاب بسبب التجربة السياسيّة والاجتماعيّة المركّبة منذ بدء النكبة وكثرة الأحداث التاريخيّة ووتيرة التغييرات السياسيّة والاجتماعيّة. مع ذلك، كان من السهل الإجماع، في هيئة التحرير، على أهمّـيّة أغلبية المداخل كالنكبة، والحكم العسكريّ، ويوم الأرض.

بطبيعة الحال، نحن نتطرّق إلى الفلسطينيّين في إسرائيل كمجموعة قوميّة مرّت وتمرّ بتجارب سياسيّة وتاريخيّة واجتماعيّة مشتركة سيجري رصد بعضها، من وجهة نظر نقدية. ومن خلال المداخل المختلفة سنتطرّق -في الآن ذاته- إلى التركيب الاجتماعيّ والسياسيّ، وإلى الاختلافات الداخليّة في المجتمع الفلسطينيّ، هذه الاختلافات التي ترسّخ

بعضها بعد النكبة بفعل انهيار المركز السياسيّ والاجتماعيّ الفلسطينيّ واختفائه المفاجئ، وبفعل السياسات الإسرائيليّة وفقدان التواصل الاجتماعيّ والقيميّ والسياسيّ للفلسطينيين مع محيطهم العربيّ.

يركّز هذا الكتاب بجزئيه، بالإضافة إلى تناوله تجربة الفلسطينيّين الجمعيّة ومركّبات العلاقة بينهم وبين دولة إسرائيل، على التغيّرات الاجتماعيّة وتشكُّلات الوعي السياسيّ والهُويّاتيّ الداخليّة. اخترنا، لتحقيق ذلك، مصطلحات وأحداثًا (كمجزرة كفر قاسم وهبّة أكتوبر) ومؤسّسات تساعد في إلقاء الضوء على التجربة الجمعيّة للفلسطينيين، بما في ذلك علاقتهم بدولة إسرائيل والسياسة الإسرائيليّة تجاههم (كالأحزاب والحركات السياسية ولجنة المتابعة). كذلك هناك بعض المداخل التي تطرّقت إلى مؤسّسات وقوانين (كالكيرين كييمت وقانون المواطنة) لا تنبع من تاريخهم أو تجربتهم الجمعيّة، إلاّ أنّها تؤثّر تأثيرًا مباشرًا في تجربتهم ومكانتهم الجماعيّة.

يسعى هذا الكتاب إلى المساهمة في تأريخ التجربة الفلسطينيّة في إسرائيل بمنظور وخطاب مختلفين عن المنظور والخطاب الإسرائيليَّيْن السائدَيْن. والمقصود أنّنا نسعى إلى عرض تجربة الفلسطينيّين في إسرائيل من وجهة نظر نقديّة، وبسرديّة مختلفة عن السرديّة القائمة التي كُتبت -في المعتاد- من المنظور المهيمِن. نحن لا ندّعي أنّ الأبحاث حول المداخل التي نتطرّق إليها هنا غائبة أو لا توجد حولها أبحاث نقدية. في الواقع إنّ بعض المساهمين في هذا الكتاب قد أثْرَوا الحقلَ المعرفيّ في أبحاثهم حول المواضيع المنشورة هنا نفسها. ولكنّنا نرى أهمّـيّة في نشر هذه المداخل في كتاب واحد وعلى نحوٍ مبسّط ومفهوم للمهتمّين والمهتمّات بقضايا الفلسطينيّين في إسرائيل وباللغات الثلاث: العربيّة والعبريّة والإنجليزيّة.[5] كذلك إنّ بعضًا من المعطيات والمعلومات في هذه المداخل غير متوافرة إلاّ في لغة واحدة من بين هذه اللغات الثلاث. ولذلك، نحن نرى أهمّـيّة في نشرها للقرّاء في العالم العربيّ وللمجتمع اليهوديّ في إسرائيل وللقارئ الاجنبيّ. وبذلك، نحن نأمل أن يتحوّل مركز «**مدى الكرمل**» -الذي أُعدَّ ونشر هذا الكتاب – إلى مصدر معلومات حول الفلسطينيّين في إسرائيل، تُكتب من وجهة

5 يتوفر هذا الكتاب بجزئيه وباللغتين العبريّة والإنجليزيّة على موقع مدى الكرمل الإلكتروني.

نظر نقديّة تجاه السياسات الإسرائيليّة، وتجاه التجربة الفلسطينيّة القوميّة والعوامل الداخليّة التي تعيق أو تسهّل تطوّر تجارب أفراد واعين لمكانتهم السياسية ولتجربتهم الجمعيّة والاجتماعيّة وطامحين إلى تغييرها.

إنّ معظم المساهمات، في هذا الكتاب، تتعاطى مع القضايا المركزيّة تعاطيًا نقديًّا، وتعرض بديلاً للخطاب المؤسّساتيّ الإسرائيليّ السائد. فقد تناولت كتابات مختلفة مسألة «تمثيل التابع»، أو «من يستطيع أن يكتب عن المضطَهد» (انظروا مثلاً: Spivak, 1994). نحن نرى أنّ الكتابة عن قضايا الفلسطينيّين في إسرائيل وعن سياسة المؤسسة الإسرائيليّة تجاههم يرتبطان -في الأساس- بالتوجّهات الفكريّة والنقديّة للكاتب وليس بهُويّته القوميّة. ولذلك، جاء توجّهنا إلى إشراك يهود إسرائيليّين يتبنّون نظرة سياسيّة وفكريّة نقديّة في الكتابة حول الفلسطينيّين في إسرائيل.

سيلاحظ القرّاء الاختلاف في التوجّهات الفكريّة والبحثيّة التي اتّبعها الباحثون لكتابة المقالات في المداخل المختلفة في هذا الكتاب. ويعكس ذلك اختلافاتٍ فكريّةً ومنهجيّةً تنبع من الفروق في الاعتماد على مدارس أكاديميّة مختلفة، وتعكس أيضًا طبيعة المَهَمّة التي أُوكِلَت للمؤلّفين، فالتعليمات التي أُعطيت للمؤلّفين والمؤلّفات كانت عامّة وتتطلّب أن يأخذ الباحث/الباحثة أربعة محاور مركزيّة في عين الاعتبار: (1) إعطاء تعريف عامّ للمدخل والتطرّق إلى السياق التاريخيّ؛ (2) السعي إلى رفع مستوى الوعي والمعرفة حول المصطلح أو المدخل؛ (3) الاعتماد على توجُّه بحثيّ نقديّ؛ (4) التطرّق إلى بعض النقاط التحليليّة، على أن يركّز الباحث على المدخل كحدث مهمّ في تشكّل المجتمع الفلسطينيّ وربطه بالوضع الفلسطينيّ العامّ.

ختامًا، نشير إلى أنّنا حاولنا قدر الإمكان توحيد الأرقام الواردة في الأبواب المختلفة في هذا الكتاب (مثل عدد اللاجئين الفلسطينيين وعدد الفلسطينيين الذين بقوا في الجزء من فلسطين الذي أقيمت عليه دولة إسرائيل)، كما وحّدنا المصطلحات المتعلّقة بالفلسطينيّين في إسرائيل التي سنستخدمها في هذا الكتاب.

المراجع

العربية

روحانا، نديم (2008). وثيقة حيفا والفلســـطينيون في إسرائيل: من هامش ســـياسي إلى مركز أخلاقي. في خليل نخلة (محرر)، **مستقبل الأقلية الفلسطينيّة في إسرائيل** (صفحات: 76-142). رام الله: مدار-المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية.

الإنجليزيّة

Asad, T. (1975). Anthropological texts and ideological problems: An analysis of Cohen on Arab villages. *Economy and Society*, *4*(3), 251-282 .

Kimmerling, B. (1992). Sociology, ideology and nation-building: The Palestinians and their meaning in the Israeli sociology. *American Sociological Review, 57*(4), 446-460.

Haidar, A., & Zureik, E. (1987). The Israeli seen through the Israeli cultural paradigm. *Journal of Palestine Studies*, *16*(3), 68-86.

Nakhleh, K. (1977). Anthropological and sociological studies on the Arabs in Israel: A critique. *Journal of Palestine Studies, 6*(4), 41-70.

Smooha, S., & Cibulski, O. (1978). Trends in research on Arabs in Israel, 1948-1976. *Asian and African Studies, 12*, 263-278.

Spivak, G. (1994). Can the subaltern speak? In P. Williams and L. Chrisman (Eds.), *Colonial discourse and post-colonial theory: A reader* (pp. 66-111). New York: Columbia University Press.

Zureik, E. (1993). Prospects of the Palestinians in Israel. *Journal of Palestine Studies*, *22*(2), 90-109.

العبريّة

أوري، رام (1993). المجتمع والعلوم الاجتماعيّة، علم اجتماع مؤسّساتيّ وعلم اجتماع نقديّ في إسرائيل. في رام، أوري. (محرّر). **المجتمع الإسرائيليّ: جوانب نقديّة.** تل أبيب: بريروت.

رابينوفيتش، داني (1993). «حنين شرقيّ: كيف تحوّل الفلسطينيّون إلى «عرب إسرائيل»». **نظريّة ونقد**، 4، 141-151.

روحانا، نديم، وصبّاغ-خوري، أريج (2006).السـيطرة، حيز التسامح، وامتيازات المسيطر. في هرتسوغ، حانـا ولاهد، كينيرت (محررتان). **يعرفون ويصمتون: آليات الإسـكات والإنكار في المجتمع الإسرائيلي**. القدس: فان لير وهكيبوتس همؤوحد.

روزينهك، زئيف (1995). «تطـوّرات حديثة في علم اجتماع الفلسـطينيّين في إسرائيل: عرض تحليليّ». **مچاموت** (توجهات)، 37(1-2)، 167-190.

الجزء الأول

النكبة

هُنَيْدة غانم*

النكبة هي الكارثة التي حلّت بأبناء الشعب الفلسطينيّ عام 1948 إثر قيام القوّات اليهوديّة (الإسرائيليّة لاحقًا) بعمليّة تطهير عرقيّ واسعة ابتغت إخلاء فلسطين من سكّانها الأصليّين، في سبيل إقامة دولة قوميّة لليهود فيها.

أدّت عمليّات التطهير إلى طرد نصف السكّان الفلسطينيّين من فلسطين التاريخيّة، وَ85% من الفلسطينيّين الذين كانوا يعيشون في ما أصبح يُعرف لاحقًا بـِ «دولة إسرائيل»، حيث حُوِّل هؤلاء الفلسطينيّون إلى لاجئين يعيشون في الدول العربيّة المجاورة، إضافة إلى الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة. إلى هذا، يُضاف قتل وجرح آلاف الفلسطينيّين (Abu-Sitta, 1999). وعَمَدت القوّات الصهيونيّة -خلال الحرب وبعدها- إلى تدمير ومحو قرى ومعالم مدنيّة كاملة؛ إذ دمّرت هذه القوّات مئات القرى الفلسطينيّة تدميرًا كاملاً، وأَخْلَتْ خمسَ مدن (صفد؛ بيسان؛ طبريّا؛ بئر السبع؛ المجدل) من سكّانها العرب تفريغًا تامًّا. وواجهت الأحياءُ الغنيّة في القدس (كالقاطمون، والبقعة، والطالبيّة) المصير نفسه. كذلك أَخْلَتْ القوّات هذه خمسَ مدن أخرى (يافا؛ حيفا؛ عكّا؛ اللدّ؛ الرملة) من السواد الأعظم من سكّانها الفلسطينيّين. ولم تَنْجُ من الدمار والترحيل إلاّ مدينة الناصرة، وذلك بأوامر مشدّدة من بن غوريون تهدف إلى تجنّب إغضاب الفاتيكان والعالم المسيحيّ (عبد الجواد، 2006).

وفي الفترة الواقعة بين 1947/11/29 (قرار تقسيم فلسطين) وتمّوز عام 1949 (تاريخ توقيع آخر اتّفاقيّة هدنة مع سوريّا)، نفّذت القوّات الصهيونيّة، بالقوّة العسكريّة، عمليّة طرد الفلسطينيّين من بلادهم (بابيه، 2007؛ Khalidi, 1959, 1961, 2005)، تحت ستار الدفاع عن النفس. وبذلك، تَحوّلَ ما يتراوح بين 770,000 وَ780,000 من سكّان

* د. هُنَيْدة غانم هي مدير عام مدار – المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية – رام الله.

فلســـطين إلى لاجئين (Abu-Lughod, 1971, p. 161) - وهم سكّان 532 قرية ومدينة، وأراضيهم تشكّل 92.6% من مساحة إسرائيل (أبو ستّة، 1997).[1]

ترافقـــت النكبة بالعمل مباشرة على تصفية الملامح العربيّة للبلاد وبعمليّة تدمير المشـــهد الفلسطينيّ من خلال تغيير المشهد الثقافيّ والاجتماعيّ والرمزيّ كذلك. وبدأت معها عمليّة عَبْرَنـــة وتهويد مزدوجة،[2] إذ حُوِّلت مســـاكن وبيوت اللاجئين الفلســـطينيّين المفرغة -في الكثير من المدن العربيّة- إلى مســـاكن لاستيعاب المهاجرين اليهود، من جهة، وجرى إحلال تســـميات جديدة توراتيّة وصهيونيّة ويهوديّة مكان الأسماء الفلسطينيّة، من جهة أخرى (Benvensti, 2000)، فغيّرت أسماء الشوارع والأحياء والمدن (سعدي، 2006، ص. 58) في إطار محو الهُويّة الفلسطينيّة والتأسيس لدولة يهوديّة مكانها.

أَفـضى تدمير المركز المدينيّ الفلسطينيّ إلى إعاقة مسارات التطوّر والحداثة التي كانت آخذة بالتطوّر أساسًـــا في المدن، وتركت أثرًا مباشرًا على حاضر الفلسطينيين ومستقبلهم. فضاع خلال عمليّات النهب والتدمير جزء كبير من الإرث الثقافيّ الفلســـطينيّ -ولا سيّما المكتوب منـــه- (عبد الجواد، 2006، ص. 11)، بما في ذلك المكتبـــات العامّة، والصحافة المطبوعة، وســـجلّات المِلْكيّة، وسجلّات المعاهد والمدارس والمستشفيات والمصارف. وأفضى دمارُ المدن إلى تشتُّت غالبيّة أفراد طبقة المثقّفين والإنتلجنسيا الناشئة، وخروج قادة المجتمع، وانهيار البنية الطبقيّة. لم يبقَ في أراضي فلســـطين، التي أصبحت لاحقًا إسرائيل، سوى أقلّـــيّة «مهزومة لشعب مهزوم» (بشارة، 2000) تتشكّل بغالبيّتها من الفلاّحين (ما عدا الناصرة

1 للمزيد، انظروا: أبو ستّة (1997). «حقّ العودة مقدّس وقانونيّ وممكن». جريدة الدستور. أربع حلقات: 3/9، 4/9، 9/10، 1997/9/13. انظروا: http://www.rorcongress.com/arabic/articles/13-1997-09.htm
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2 نيسان 2008.

2 وصف موشيه ديان، بصورة واضحة، عمليّة تهويد وتحويل فلسطين إلى إسرائيل في محاضرة له أمام مجموعة من الطلبـــة في معهد التخنيون بتاريخ 1969/3/19. وقد نشر عنها في صحيفة هآرتس بتاريخ 1969/4/4. وجاء فيها: «لقد حلّت قرى يهوديّة مكان قرى عربيّة. ليس في مقدوركم أن تعرفوا اليوم حتّى أسماء تلك القرى العربيّة. وأنا لا ألومكم، فكتب الجغرافيا لم يعد لها وجـــود؛ بل إنّ القرى العربيّة ذاتها لم يعد لها وجود. لقد حلّت نهلال مكان معلول، وجبعات مكان جبع، وسريد مكان خنيفس، وكفار يهشواع مكان تلّ الشمام. ليس هناك مكان مبنيّ واحد في هذه البلاد لم يكن من قبل مسكونًا بالعرب.» انظروا بالعبرية:
http://www.nakbainhebrew.org/images/unit2_app23+.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2 نيسان 2008.

وشفاعمرو) ممّن يعيشون في تجمّعات قرويّة في المثلّث والجليل وأقلّـيّة بدويّة في النقب.

النكبة: ولادة المفهوم

تعني النكبة للفلســـطينيّ فقدان الوطن، وانهيار المجتمع، وفشل مشروعه القوميّ وحلمه الوطنيّ (سعدي، 2006، ص. 58)، والعيش في غربة اللجوء خارج الوطن -بعد أن أصبح لاجئًا-، أو الاغتراب في الوطن -بعد أن أصبح مواطنًا في دولة أقيمت على أنقاض مكانه.

كان قســـطنطين زريق أوّل من أطلق هذه التســـمية («النكبة») على ما حدث عام 1948. فقد صدر كتابه «معنى النكبة» في بيروت في آب عام 1948. يقول زريق في معرض حديثه ([1948]1994): «ليســـت هزيمة العرب في فلســـطين بالنكبة البسيطة، أو بالشرّ الهيِّن العابر، وإنّما هي نكبة بكلّ ما في هذه الكلمة من معنى ومحنة من أشدّ ما ابتُلِيَ به العرب في تاريخهم الطويل، على ما فيه من مِحَن ومآسٍ» (ص. 11). وقد أضاف زريق أنّ تراجيديّة النكبة تكمن في أنّها أثّرت حتّى على التركيبة الثقافيّة والنفســـيّة؛ إذ -على حدّ تعبيره- «إنّ مئات الآلاف من أهل هذا البلد المنكوب لم يشرَّدوا من بيوتهم ويهيموا على وجوههم فحسب، بـــل إنّ أفكارهم وآراءهم وأفكار أبناء وطنهم في شـــتّى منازلهم قد شُرّدت أيضًا وهامت» (ص. 17). ووَفْق ما ورد في لســـان العرب، تعني النكبة «مصيبة من مصائب الدهر»، وقد ذُيِّل التعريف بملاحظة «حمانا الله منها».[3] وفي العام 1949، نشر الشـــاعر الفلســـطينيّ برهان الدين العبوشي كتابه «شـــبح الأندلس: مسرحيّة عن نكبة فلســـطين ومعركة جنين الكبرى». وفي منتصف الخمسينيّات، نشر المؤرخ الفلسطينيّ عارف العارف بحْثَه الموسوعيّ المكوَّن من ستّة مجلّدات ضخمة «النكبة الفلسطينيّة والفردوس المفقود: 1947-1955»، تناول فيه، على نحوٍ تفصيليٍّ، تطوُّرَ الأحداث منذ قرار التقسيم في 1947/11/29، مرورًا بالمعـــارك الضارية في العام 1948 ونتائجها، حتّى عام 1955 (العارف، 1951-1956). كتب العارف في مقدّمة كتابه ذاكرًا ضرورةَ تســـمية ما حلّ بالعرب بعامّة والفلسطينيّين بخاصّة -بدءًا من قرار التقســـيم- بالنكبة، موضّحًا: «وكيف لا أسمّيه (النكبة)؟ وقد نُكبنا

3 انظروا لسان العرب: http://www.alwaraq.net/Core/AlwaraqSrv/LisanSrchOneUtf8 تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 نيسان 2009.

نحن معاشر العرب عامّة والفلسطينيّين خاصّة، خلال هذه الحقبة من الزمن، بما لم نُنكب بمثله منذ قرون وأحقاب: فسُـــلبنا وطننا، وطُردنا من ديارنا، وفقدنا عددًا كبيرًا من أبنائنا وأفلاذ أكبادنا، وأُصبنا فوق هذا وذاك بكرامتنا في الصميم» (العارف، 1951-1956، الجزء الأوّل، ص. 3).

المطامح الصهيونيّة في فلسطين:

أخذت المطامح الصهيونيّة إلى إنشـــاء دولة لليهود على أرض فلسطين تظهر بقوّة في أواخر القرن التاســـع عشر، ولقيت تعبيرًا عنها في المؤتمر الصهيونيّ الأوّل المنعقد في مدينة بازل في ســـويسرا في 29-31 آب عام 1897، برئاســـة ثيودور هيرتسل وحضور 204 أعضاء يمثّلون الجاليات اليهوديّة في 15 دولة. وضع المؤتمر ما عُرف، في ما بعد، باســـم «برنامج بازل» الصهيونيّ؛ وقد كان القرار الأساسيّ الذي اتّخذه المؤتمر: «تسعى الصهيونيّة لإقامة وطنٍ لليهود في فلسطين، معترَفٍ به وَفقًا للقانون العامّ» (الحوت، 1991، ص. 348). وفي الثاني من تشرين الثاني عام 1917، صدر وعد بلفور الذي أعلنت فيه الحكومة البريطانيّة عن دعمها إنشاء وطن قوميّ لليهود في فلسطين. كما أعلنت من خلاله نيّتها بذل كلّ الجهد اللازم من أجل تســـهيل تحقيق هذه الغاية. كان هذا التصريح إطارًا مهمًّا أسْهَمَ في تسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين، وفي دعم مساعي الحركة الصهيونيّة المتلاحقة في سبيل تأسيس مؤسّساتها السياسيّة والاجتماعيّة وخلق نواة الدولة اليهوديّة.

قام العرب بالعديد من الانتفاضات المتلاحقة ضدّ القرار، وضدّ المتاجرة البريطانيّة بهم، كان من أشهرها انتفاضة 1920-1921، وهبّة البُراق عام 1929، وثورة الفلاّحين عام 1936. وعلى الرغم من بعض النجاحات التي حقّقتها هذه الثورة، والتي تمثّلت بإصدار الحكومة البريطانيّة الكتاب الأبيض، الذي تضمّن -عمليًّا- تخلّيًا عن فكرة تقســـيم فلسطين ودعوةً إلى إقامة دولة واحدة للعرب واليهود على أســـاس تمثيل نســـبتهم في السكّان، والدعوة إلى تقييد الهجرة اليهوديّة إلى فلسطين، إضافة إلى تقييد شراء اليهود للأراضي، استمرّت الثورة حتّى عام 1939، وجابهها الانتداب بيد من حديد أدّت إلى إنهاك الفلسطينيّين وإضعافهم،

وهو ما أســـهمَ، لاحقًا، في المساس بقدرتهم على مواجهة القوّات الصهيونيّة. (كبها، 1988، صفحات: 97-101).

في 29 تشرين الثاني عام 1947، أصدرت الجمعيّة العامّة التابعة لهيئة الأمم المتّحدة قرار تقسيم فلسطين الذي حمل الرقم «181»، ودعا إلى تأسيس دولة عربيّة وأخرى يهوديّة على تراب فلسطين، ووضْع مدينة القدس تحت الوصاية الدوليّة. في تلك الفترة، أقام في فلسطين نحو مليون وأربعمائة ألف فلســـطينيّ، وَ605,000 من اليهود الذين شكّلوا نحو 30% من مجمل ســـكّان فلسطين. وعند صدور قرار التقسيم عام 1947، لم يمتلك اليهود سوى 7% من مساحة فلسطين التاريخيّة، في حين منح قرار التقسيم 56% من مساحة فلسطين التاريخيّة «للدولة اليهوديّة» (Khalidi, 2005).

رفضت القيادات العربيّة والفلســـطينيّة (باســـتثناء بعض قيادات عصبة التحرّر الوطنيّ والشـــيوعيّين) قرار التقســـيم، واعتبرته قرارًا ظالـــمًا ومجحفًا بحقّ الفلسطينيّين. وفي الخامس عشر من أيّار عام 1948، اليوم المقرَّر لانســـحاب القوّات البريطانيّة من فلسطين، أعلن دافيد بن غوريون قيام دولة إسرائيل على الجزء الذي خصّصه قرار التقســـيم للدولة اليهوديّة، والذي -حتّى نهايـــة الحرب وتوقيع اتّفاقيّات الهدنة في ربيع عام 1949- أُلْحِقَ به 26% من المساحة المخصَّصة للدولة العربيّة، لتضمّ إسرائيل 78% من مساحة فلسطين التاريخيّة البالغة نحو 27 ألف كيلو متر مربّع، بينما بقي 22% من هذه المساحة ليخضع تحت الإدارة العربيّة (الأردنيّة على الضفّة الغربيّة، والمصريّة على قِطاع غزّة).

اندلاع المواجهات والمجازر التي نُفّذت ضدّ الفلسطينيّين:

بدأت المواجهات العســـكريّة بين الجانب العربيّ والقوّات الصهيونيّة مباشرة بعد صدور قرار التقسيم في تشرين الثاني عام 1947، واستمرّت حتّى تشرين الثاني عام 1948. وعند اندلاع المواجهات في أعقاب إقرار قرار تقســـيم فلســـطين، لم يكن الفلسطينيّون مجهَّزين لمواجهة عســـكريّة كما ينبغي. وتشكّلت القوّات المقاتلة العربيّة -في الأساس- من قوّات غير نظاميّة من المتطوّعين المحلّيّين والعرب، وضمّـــت قوّاتِ الجهاد المقدّس بقيادة عبد القادر

الحســـيني، وجيشَ الإنقاذ بقيادة فوزي القاوقجي، وقـــوّاتٍ من الجيش المصريّ، والفيلقَ العربيّ بقيادة عبد الله التلّ. ولم تتدخّل القوّات العربيّة الرســـميّة في القتال، إلاّ بعد انتهاء الانتداب رسميًّا في 1948/5/15، بعد أن حُسمت الحرب تقريبًا لصالح القوّات الصهيونيّة (تماري، 2006، ص. 116). وضمّ جيش الإنقاذ 3,830 متطوّعًا عربيًّا وفلسطينيًّا، بينما كان عـــدد مقاتلي «الجهاد المقدّس» 1,563 (Khalidi, 1961). وغلب على القوّات العربيّة قلّةُ التنظيم والاســـتعداد، إضافة إلى نقص عتادها العســـكريّ. كذلك سادت -في كثير من الأحيان- أجواءٌ من التوتّر بين جيش الإنقاذ وَ«الجهاد المقدّس»، ممّا أسهم في تقليل التنسيق بينهما والتأثير، بالتالي، على فاعليّة مقاومتهما للقوّات الصهيونيّة. في المقابل، قُدّر حجم القوّة العسكريّة الصهيونيّة بـِ 62,000 رجل خَدمَ بعضٌ منهم سابقًا في الجيش البريطانيّ، أو في جيوش أوروبيّة، وكانوا مدرَّبين ومتفوّقين من حيث التســـليح والعتاد (تماري، 2006، ص. 116). تشكّلت القوّات المسلّحة الصهيونيّة من العديد من المليشيات، كان من أبرزها: منظّمة الهاغاناه («الدفاع») بقيادة دافيد بن غوريون والتي غَدَتْ لاحقًا أســـاسَ الجيش الإسرائيليّ؛ «الإرغون» (تُعرف كذلك باســـم «إيتســـل»)؛ منظّمة «شتيرن» (المعروفة باسم «ليحي») اليمينيّة المتطرّفة؛ السرايا الضاربة (المعروفة بـِ «البَلْماح»).

في اليوم التالي لقرار التقسيم، بدأت الهاغاناه بدعوة جميع اليهود في فلسطين الذين بين سنّ السابعة عشرة والخامسة والعشرين إلى الخدمة العســـكريّة. وبدأ العمل -في المقابل- على تحضير الخطّة «د» (دَالِتْ) للتطهير العرقيّ لفلسطين، التي رمت -من جهة- إلى الاستحواذ على المناطق المُعَدّة لإقامة الدولة اليهوديّة، ومن جهة أخرى رمت إلى «تنظيف» هذه المناطق من السكّان الفلسطينيّين. صُودِقَ عل الخطّة «دَالِتْ» على أعلى مستويات القيادة الصهيونيّة؛ ففي العـــاشر من آذار 1948، عقدت قيادة الهاغاناه اجتماعًا في البيت الأحمر -مقرّ حركة العمّال في تل أبيب- وضمّ أحد عشر قياديًّا بارزًا ومسؤولاً عسكريًّا، على رأسهم بن غوريون، حيث أُقِرّت خطّة «دالِتْ» الرامية إلى تطهير الجزء الأكبر من فلســـطين. وفي الليلة نفسها، صدرت الأوامر للوحدات العســـكريّة بالتهيّؤ لطرد الفلسطينيّين. حملت الأوامر الصادرة -بحسب المؤرّخ إيلان بابيه- تفاصيل دقيقة حول أساليب تنفيذ التطهير العرقيّ: التخويف الشـــديد؛ فرض الحصار؛ تفجير قرى ومراكز مدن؛ إشعال النيران في البيوت والممتلكات؛

الطرد؛ الهدم؛ وأخيرًا، زرع الألغام في الأنقاض لضمان عدم عودة السكّان. وقد وُزّعت المهامّ على الوحدات المســـلَّحة، وزُوّدت كلّ وحدة بقائمة تتضمّن أسماء القرى أو المدن التي عليها إخلاؤها (بابيه، 2006). كان في الهاغاناه عدّة فرق تحت تصرّفها، استلمت كلّ واحدة لائحة بالقرى التي عليها احتلالها وتدميرهـــا. كانت هذه القرى تُحاصَر من ثلاث جهات، وتُترك الجهة الرابعة منفذًا للفرار (كناعنة، 2000؛ بابيه، 2007).

نفّذت القوّات الصهيونيّة العديد من المجازر ابتغاءَ إلحاقِ الرعب بالســـكّان الفلسطينيّين وحثِّهم على الرحيل. في 1948/03/31، وضعت عصابة شتيرن الصهيونيّة لغمًا في قطار القاهرة-حيفا السريع، فاستُشـــهد، عند الانفجار، 40 شـــخصًا، وجُرِح 60 آخرون. وفي 1948/03/1، نسفت مجموعة من عصابة الهاغاناه الإرهابيّة قطار حيفا-يافا أثناء مروره بالقرب من نتانيا، فاستُشهد، جرّاء ذلك، 40 شخصًا. وفي 1948/04/9، باغتت مجموعةٌ من العصابتين «الإرغون» وَ«شتيرن» قريةَ دير ياسين (قرب القدس)، وفتكت بالسكّان دون تمييز بين الأطفال والشيوخ والنساء، ومثّلت بجثث الضحايا وألقَت بها في بئر القرية. وكان أغلب الضحايا من النساء والأطفال والشـــيوخ (الخالدي، 1999). وفي 1948/04/14، أرســـلت العصابتان -الإرغون وشتيرن- قوّةً يرتدي أفرادُها الألبسةَ العربيّة إلى قرية ناصر الدين التي تقع جنوب غرب مدينة طبريا (على مَبعدة ســـبعة كيلومترات منها). وحين دخل أفراد القوّة القرية، فتحوا نيران أسلحتهم على السكّان، فاستُشهِد، جرّاء ذلك، 50 شخصًا، علمًا بأنّ عدد ســـكّان القرية، آنذاك، كان يبلغ 90 شـــخصًا. وفي1948/05/4 ، أعدمت قـــوّات صهيونيّة في قرية عين الزيتون (قضاء صفد (نحو 70 أســـيرًا مقيَّدًا. وفي قرية أبو شوشـــة (قضاء الرملة)، نفّذت وحدة غفعاتي مجـــزرة قُتل فيها 60 من أهل القرية.[4] وفي الطنطورة، قامت كتيبة ألكسندروني، بعد احتلال القرية في 1948/05/22، بإطلاق النار على السكّان، فقُتِل مئتان منهم، دُفنوا في مقبرة أقيمت عليها لاحقًا ساحةٌ لوقوف السيّارات كمرفق لشاطئ مســـتعمرة «دُور» على البحر المتوسّط جنوب حيفا (كاتس، 1998؛ بابيه، 2002).

4 مركز المعلومات الوطنيّ الفلسطينيّ: http://nakba.sis.gov.ps/massacers/massacers.html
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 نيسان 2009.

لـــم تهدأ أصوات المدافع والرصاص إلاّ مع حلول شـــتاء 1949، بعـــد أن نجحت القوّات الصهيونيّة في تنفيذ مشروعها وترحيل غالبيّة الفلســـطينيّين من الأماكن التي شكّلت عليها دولتها إسرائيل. أصبحت النكبة -فلسطينيًّا وعربيًّا- الحدثَ الأهمَّ الذي أثّر إستراتيجيًّا على وجهة العالم العربيّ، خُلِعت بعدها أنظمة من أماكنها، وحلّت أخرى لأنّها وَعدتْ بالتحرير، وانطلق النضال الفلســـطينيّ ليصلح الغبن الذي لحق بأهله الذين انقلب عالمهم رأسًا على عقب. وبين نضال وآخر، وحرب وأخرى، ما زال أغلب الفلسطينيّين يعيشون أمل العودة إلى البيت -حتّى لو أصبح البيت كومة غبار.

المراجع

العربية

أبو ســـتّة، سلمان (1997). «حقّ العودة مقدّس وقانونيّ وممكن». **جريدة الدستور**. أربع حلقات: 9/3، 9/4، 9/10، 9/13/1997.

الخالدي، وليد (1999). **دير ياسين-الجمعة 9/4/1948**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

العارف، عارف (1951-1956). **نكبه فلســـطين والفردوس المفقود 1947-1955** (ستة أجزاء).كفر قرع: دار الهدى.

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقي في فلسطين**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

بابيه، إيلان (2006). النكبة في التاريخ والحاضر. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحـــات: 259-275). حيفا: مـــدى الكرمل-المركز العربي للدراســـات الاجتماعية التطبيقية.

بشارة، عزمي (2000). **العرب في إسرائيل، رؤية من الداخل**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

تماري، ســـليم (2006). القدس 1948: الأحياء المهجّرة والعمق القروي. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبـــة** (صفحات: 99-131). حيفا: مـــدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

زريق، قسطنطين [(1948)، 1994]. **معنى النكبة، في الأعمال الفكرية العامة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

سعدي، أحمد (2006). الذاكرة والهُوية. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 57-79). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

عبد الجواد، صالح (2006). لماذا لا نستطيع كتابة تاريخنا المعاصر من دون استخدام المصادر الشفوية. في مصطفى كبها (محرر)، **نحو صياغة رواية تاريخية للنكبة** (صفحات: 25-55). حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

كبها، مصطفى (1988). **ثورة 1936 الكبرى، دوافعها وانعكاساتها**. الناصرة: دار القبس.

كناعنة، شريف (2000). **الشـــتات الفلســـطيني، هجرة أم تهجير**. رام الله: مركز اللاجئين والشتات

الفلسطيني (شمل).

نويهض الحوت، بيان (1991). **فلسطين (القضية ـ الشعب ـ الحضارة): التاريخ السياسي من عهد الكنعانيين حتى 1917**. بيروت: دار الاستقلال للدراسات والنشر.

الإنجليزية

Abu-Lughod, J. (1971). The demographic transformation of Palestine. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp. 139-163). Evanston: North Western University Press.

Abu-Sitta, S. (1999). *Palestinian refugees and the permanent status negotiations policy*. Brief No. 7. Washington, DC: Palestine Center.

Benvenisti, M. (2000). *Sacred landscape: The buried history of the Holy Land since 1948*. (M. Kaufman-Locustae, Trans.). Berkeley: University of California Press.

Khalidi, W. (1959). Why did the Palestinians leave? *Middle East Forum, 24*, 21-24.

Khalidi, W. (1961). Plan Dalet: The Zionist master plan for the conquest of Palestine. *Middle East Forum*, *37*(9), 22-28.

Khalidi, W. (2005). Why did the Palestinians leave? Revisited. *Journal of Palestine Studies*, *XXXIV*(2), 42-54.

العبرية

بابيه، إيلان (2002). «قضية كاتس والطنطورة: التأريخ، علم التأريخ، القضاء والأكاديميا». **نظرية ونقد**، 191-217.

كاتس، تيودور (1998). **خروج العرب من القرى لسفوح الكرمل الجنوبي في عام 1948**. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستر.

المهجَّرون الفلسطينيّون في إسرائيل

أريج صبّاغ–خوري*

تضمّ شريحة «المهجَّرين في إسرائيل» هؤلاء الفلسطينيّين الذين هجّرتهم المنظّماتُ اليهودية من بيوتهم قبل قيام دولة إسرائيل، أو مؤسّساتٌ خاضعة لدولة إسرائيل بعد إقامتها، والذين بقوا داخل حدود دولة إسرائيل. وحتّى اليوم، تمنع إسرائيل هؤلاء المهجَّرين من العودة إلى بيوتهم.[1]

يمكن التطرّق إلى تفاصيل التقسيم الداخليّ لهذه المجموعة وَفْق تعريفات مركز «بديل – المركز الفلسطينيّ لَمصادر حقوق المواطَنة واللاجئين». ويميّز مركز بديل بين مجموعتين من المهجَّرين: مهجَّري 1948، ومهجَّري ما بعد 1948. تشمل المجموعة الأولى –مهجَّري 1948– الجزءَ الأكبر من المهجَّرين الذين بقوا داخل إسرائيل، وهم هؤلاء الفلسطينيّون الذين هُجّروا من بيوتهم أثناء النكبة في العام 1948. ويُطلِق عليهم القانون الإسرائيليّ تعريف «الغائبين الحاضرين» (بديل، 2003).

أمّا المجموعة الثانية –مهجَّرو ما بعد 1948– فهي أصغر عددًا من المجموعة الأولى، وتتألّف من الفلسطينيّين الذين هجّرتهم إسرائيل في سنوات مختلفة بعد قيامها، في عمليّات طرد داخليّ أو طرد إلى خارج حدود دولة إسرائيل. جزء كبير من هذه المجموعة هم من البدو الفلسطينيّين (بديل، 2003). سكن بعضهم في ما يسمّى اليوم القرى «غير المعترف بها».

* د. أريج صبّاغ–خوري هي زميلة بحث في مدى الكرمل–المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، وزميلة ما بعد الدكتوراه، مركز الدراسات الفلسطينية، جامعة كولومبيا.

1 أُستُعمِلت أسماء أخرى لهذه الشريحة في الخطابين الأكاديميّ والسياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، نحو: «لاجئون في وطنهم»؛ «لاجئو الداخل»؛ «لاجئون في إسرائيل»؛ «لاجئو 1948». في هذه المقالة، سوف أعتمد التسمية «المهجَّرون في إسرائيل»–وهي التي أطلقها المهجَّرون على أنفسهم عبر «جمعيّة المهجَّرين–الجمعيّة للدفاع عن حقوق المهجَّرين في إسرائيل».

وَفْـــق هذه التعريفات، التهجير لم يجرِ إبّان حرب عام 1948 فقط، وإنّما اســـتمرّ إلى ما بعـــد الحرب، وبعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيـــل (جريس، 1967؛ مصالحة، 1997، 2003؛ Kamen, 1988). من ذلك تهجير السكّان من القرى أمّ الفرج وقطيّة والجاعونة وإقرث وكفر برعم والغابســـيّة والخصاص، في ظروف مختلفة (جريس، 1967). إضافة إلى التهجير الداخليّ، قامت إسرائيل، بعد إقامتها، بطرد الفلســـطينيّين من عدّة قرى ومدن إلى خارج حدودها، كما في حالة طرد الســـكّان المتبقّين في مدينة المجدل-عســـقلان (التي تُدعى اليوم أشـــكلون)، والذين بلغ عددهم ما يقارب الـ 2,700 نسمة من أصل 10 آلاف نســـمة. وقد تلقّى هؤلاء الســـكّان، في العام 1950، أوامر طرد من مدينتهم، رُحّلوا إثْرها إلى حدود قطاع غزّة خلال أســـابيع قليلة، وذلك لأنّ قادة إسرائيل كانوا بحاجة إلى المجدل وأراضيها لإسكان المهاجرين اليهود فيها (مصالحة، 1997، ص. 27). من الأمثلة الأخرى لعمليّات الطرد، التي جرت بعد قيام دولة إسرائيل، عمليّاتُ التهجير التي جرت في النقب. ويشـــير بيني موريس إلى أنّ إسرائيل طردت نحو 17 ألف فلسطينيّ من النقب في الفترة الواقعة بين سنة 1949 وســـنة 1953 (مقتبس لدى مصالحة، 1997، ص. 29). يشير مصالحـــة (1997) إلى أنّه إثر عمليّات التهجير والطرد قلّ عدد العرب البدو في النقب من نحو 65-95 ألفًـــا (وَفْق التقديرات التي وردت في نهاية فترة الانتداب البريطانيّ) إلى 13 ألفًا في سنة 1951.[2]

خلال الســـنوات الأولى لقيام إسرائيل، امتنعت السلطات الإسرائيليّة عن التصريح عن نيّتها منع عودة المهجَّرين إلى بلداتهم (Kamen, 1987)، ولكنّها اســـتعملت شتّى الوسائل من أجل منع عودتهم، وكان أهمّ هذه الوســـائل فرْض «الحكم العســـكريّ» على الفلسطينيّين بين الأعوام 1948–1966. وأوكل الحكم العســـكريّ الحكّام العسكريّين صلاحية الإعلان عن المناطـــق العربيّة كمناطق مغلقة بموجب المادة 125 من أنظمة الطوارئ، حيث يجري الخروج منها والدخول إليها فقط بواســـطة تصاريح تنقّـــل (مصالحة، 2003؛ Segev,

2 هـــذه الأمثلة تعزّز مقولةَ أنَّ عمليّات الطرد والتهجير لم تحدث في ســـياق الحرب بين الفلســـطينيّين واليهود في فلســـطين فقط، بل إنّها مرتبطة بالأيديولوجيا الصهيونيّة ذاتها -من حيث السيطرة على أكبر مساحة ممكنة من الأرض في فلسطين، وبأقلّ عدد من العرب.

1986).[3] وقد اتّخذت السلطات الإسرائيليّة خطوات أخرى لمنع عودة اللاجئين والمهجَّرين، نحو: هدم البيوت في بعض القرى والمدن؛ طرد السكّان إلى خارج الحدود التي أعلنت عنها أنّهـــا دولة إسرائيل؛ وتوطين جزء من المهاجرين اليهـــود في بيوت اللاجئين؛ وإقامة بلدات يهوديّة على أراضي بلدات مهجَّرة (Kamen, 1987).

المهجَّرون بين العودة والتوطّن

كسائر اللاجئين، تعامل المهجَّرون مع وضعيّتهم الجديدة على أنّها مؤقّتة وانتظروا العودة إلى قراهم. وكمثل سائر اللاجئين الفلســـطينيّين في مخيمات اللجوء أيضًا، تلقّى المهجَّرون المســـاعدات من قبل الأنروا؛ إلاّ أنّ هذه المســـاعدات توقّفت في بداية الخمســـينيّات، وذلك لأنّ الحكومة الإسرائيليّة اعتبرت المهجَّرين مســـألة إسرائيليّة داخليّة. وخَصّصت الحكومة الإسرائيليّة ميزانيّة لضمان تشغليهم في بعض البلدات العربيّة التي بقيت قائمة بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل (Al-Haj, 1988; Kamen, 1987).

يشـــير الحاجّ (1988) إلى أنّ فترة ما بعد العام 1948، في حياة المهجَّرين، اتّســـمت بثلاث مراحـــل. **المرحلة الأولى** هي التي امتدّت بين الأعوام 1948-1951؛ وهي المرحلة التي بحث فيها المهجَّرون عـــن مكان آمِنٍ لإيوائهم؛ وقد تهجّرت فيها العائلات من بلدة إلى أخرى بحثًا عن مكان آمِنٍ. معظم المهجَّرين توطّنوا في بلدات قريبة لبلداتهم الأصليّة التي ربطتهم بها، في بعض الحالات، علاقة اجتماعيّة واقتصاديّة، وفي بعض الحالات لأنّهم أرادوا البقاء بالقرب من بلداتهم الأصليّة، لتتسنّى لهم العودةُ إليها. **المرحلة الثانية**، التي امتدّت بين الأعوام 1952-1956، كانت مرحلة الانتظار والتوقّعات. لقـــد رأى المهجَّرون حالتهم كحالة مؤقّتة آملين العـــودة إلى قراهم بعد أن تهدأ الأوضاع. بعض المهجَّرين، رغم نجاحهم في ترميم حياتهم في

3 أهداف النظام العسكريّ المعلَنة كانت فرضَ القانون والإدارة العسكريّة على الفلسطينيّين لأهداف أمنيّة. إضافة إلى ذلك، كان للحكم العسكريّ أهداف غير معلَنة مرتبط معظمها بمنع عودة اللاجئين والمهجَّرين إلى بلداتهم الأصليّة. هذه الأهداف -وَفق نور مصالحة- هي: أوّلاً، منع اللاجئين الفلسطينيّين من العودة إلى قراهم ومدنهم في إسرائيل؛ ثانيًا، تهجير وإخلاء المهجَّرين من القرى والمدن العربيّة شبه المهجورة وترحيلهم إلى مناطق أخرى في البلاد؛ ثالثًا، تقليـــص عدد المهجَّرين الذين بقوا في إسرائيل عن طريق طردهم إلى خارج حدود دولة إسرائيل؛ أمّا الهدف الرابع، فكان فرْضَ الرقابة على المواطنين الفلسطينيّين وعزْلَهم عن السكّان اليهود (مصالحة، 1997؛ 2003).

البلدات التي لجأوا إليها، كانوا -وما زالوا- يرون حياتهم في هذه البلدات على أنّها مؤقّتة (هذا الشـــعور ينطبق كذلك على الكثير من المهجَّرين من أبناء الجيلين الثاني والثالث، وهم الذين وُلـــدوا في البلدات التي لجأ أهلهم إليها)، وكانوا ينتظرون العودة إلى قراهم الأصليّة (انظروا -مثـــلاً-: كبها وبرزيلاي، 1996). ومن هنا، يصعب الادّعـــاء أنّ فترة الانتظار والتوقّعات انتهـــت. لكن، في رأيي، من الممكن الادّعاء أنّه كانت هنـــاك عوامل أدّت بالمهجَّرين إلى اتّخاذ الخطوات العمليّة من أجل الاســـتقرار -وإنْ على نحو مؤقّت- في البلدات التي لجأوا إليها إلى حين عودتهم إلى قراهم. ويحاول ماجد الحاجّ (1988) شرح بعض هذه العوامل، فيشير إلى أنّ حرب عام 1956 بـــين إسرائيل ومصر وانهزام الأخيرة كانت من بين العوامل التي أنهت فترة الانتظار لدى الفلســـطينيّين في إسرائيل -بمن فيهم المهجَّرون-، والتي خلالها تَعاملَ الفلسطينيّون مع إقامة دولة إسرائيل كأمر مؤقّت سيزول حتمًا. بالإضافة إلى ذلك، مارست الســـلطات الإسرائيليّة خلال عَقْد الخمسينيّات الضغوطَ على المهجَّرين من أجل توطينهم في الأماكن التي لجأوا إليها، وقد أقامت لجانًا مختلفة من أجل تنفيذ مخطّطات التوطين، نحو: «سلطة إســـكان اللاجئين»؛ «لجنة نقل السكّان» التي عرضت على المهجَّرين بيع ممتلكاتهم أو اســـتبدالها.[4] كذلك يشير الحاجّ (1988) إلى أنّ غياب التنظيم السياسيّ القطريّ قد خيّب آمـــال المهجَّرين بالعودة، وأدّى -في ما أدّى- إلى إنهاء فـــترة التوقّعات. أمّا **المرحلة الثالثة** بحســـبه، فهي مرحلة التوطّن التي ابتدأت في العام 1957، والتي بدأ فيها بعضُ المهجَّرين شراء الأراضي وبناء بيوت لعائلاتهم في البلدات التي لجأوا إليها.

المهجَّرون: معطيات ديموغرافيّة

لا يَرِدُ عدد المهجَّرين وخصائصهم الديموغرافيّة في كتاب الإحصاء الإسرائيليّ السنويّ. ففي المَسْحَيْن السكّانيَّيْن الأوّل والثاني، اللذيْن أجرتهما دولة إسرائيل في العامين 1948 وَ1961 على التوالي، لم يُصنَّف المهجَّرون ضمن فئة منفصلة عن ســـائر الفلسطينيّين الذين بقوا في وطنهـــم بعد النكبة. ويرجع غياب هذا التصنيف -برأي كيمن- إلى احتمالين: الأوّل، هو أنّ إهمال قضيّة المهجَّرين ارتبط مع الســـياق العامّ لإهمال الفلسطينيّين في إسرائيل بعد إقامة

4 يشـــير واكيم (2001)، وَكبها وبرزيلاي (1996)، إلى أنّ نســـبة ضئيلة من المهجَّرين قبلت عرض الســـلطات الإسرائيليّة، وربّما يعود ذلك -في حالة الكثير منهم- إلى الظروف التي عانَوْها بعد النكبة.

دولة إسرائيل؛ والثاني، ينبع من عدم رغبة الدوائر الرسميّة في إسرائيل بجذب الانتباه إلى وجود مثل هذه المسألة بواسطة تزويد الوسائل والآليّات لتصنيفهم، إذ إنّ تزويد مثل هذه المعلومات، برأيه، قد يُذكِّر أنّ لمشكلة اللاجئين، التي وُلدت نتيجة للنكبة، وجودًا كذلك داخل إسرائيل، رغم صغر حجمها وطبيعتها المختلفة (Kamen, 1987).

يتطرّق واكيم (2001) إلى تقدير عدد المهجَّرين، فيشير إلى أنّ منظّمة الأنروا قدّرت، في العام 1950، عدد المهجَّرين بـِ 46 ألف نسمة،[5] أي نحو 30% من المواطنين العرب الذين بقوا في إسرائيل في تلك الفترة (156 ألف نسمة). ويشدّد واكيم، في هذا السياق، على أنّ هذا التقدير يشير إلى مَن هُجِّروا عام 1948 فقط، ولا يشمل المواطنين الفلسطينيّين الذين هُجّروا بعد عام 1948، والذين لم يُذكروا في إحصائيّات الأنروا. وَفْق واكيم (2001)، تراوحت نسبة المهجَّرين بين 25% وَ30% من السكّان الفلسطينيّين داخل إسرائيل. حسب هذه التقديرات، تجاوز عددهم الـ 250 ألف مواطن فلسطينيّ. إلاّ أنّ واكيم لا يشير في مقاله إلى السنة التي تعود إليها هذه المعطيات. وتشير بعض التقديرات إلى أنّ عدد مَن هُجّروا بعد قيام دولة إسرائيل يصل إلى نحو 75 ألف فلسطينيّ في إسرائيل (بديل، 2003).

أوّل مسح سكّانيّ تضمّن، على نحو مفصّل، عددَ المهجَّرين في إسرائيل هو المسح السكّانيّ الذي أجرته «جمعيّة الجليل -الجمعيّة العربيّة للبحوث والخدمات الصحّيّة»، و«ركاز – بنك المعلومات عن الأقليّة الفلسطينية في إسرائيل»، ومركزُ «مدى الكرمل -المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة» في نهاية العام 2004. عرّف هذا المسح المهجَّرين على أنّهم «الفلسطينيّون الذين أُجبروا على ترك بيوتهم والانتقال إلى أماكن إقامة أخرى داخل إسرائيل نتيجة لأيّ حرب وَ/أو نتيجة لسياسات الحكومة الإسرائيليّة أو غيرها. وتعريف التهجير يشمل المهجَّرين وعائلاتهم، ويورَث من خلال ذريّات الذكور، أي إنّ الأبناء يتبعون الأب في التهجير، فأبناء الأب المهجَّر هم مهجَّرون. ولا يشمل هذا التعريف الفلسطينيّين الذين هُجّروا من قراهم وعادوا إليها لاحقًا، رغم أنّ قانون الحاضر غائب ما زال ساريًا عليهم حتّى الآن» (جمعيّة الجليل وركاز ومدى الكرمل 2005، ص. 36). وَفق هذا التعريف، وَجدَ المسح أنّ 15.1% من السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل هم من المهجَّرين.

5 يشير الحاجّ (1986) إلى أنّ تقديرات عدد المهجَّرين بعد العام 1948 تتراوح بين 31,000 وَ50,000 نسمة (ص. 654).

الجدول 1

التوزيع النسـبيّ للسكّان الفلسـطينيّين في إسرائيل حسب حالة التهجير وبعض الخصائص الخلفيّة 2004، (Background characteristics)

الخصائص الخلفيّة Background characteristics	حالة التهجير والجنس		المجموع
	مهجَّر	غير مهجَّر	
المنطقة[6]			
شمال	12.8	87.2	100.0
وسط	20.5	79.5	100.0
جنوب	22.7	77.3	100.0
الجنس			
ذكور	15.2	84.8	100.0
إناث	15.1	84.9	100.0
نوع التجمّع[7]			
تجمّع حضريّ «أ»	16.8	83.2	100.0
تجمّع حضريّ «ب»	11.6	88.4	100.0
تجمّع قرويّ	13.9	86.1	100.0
تجمّع بدويّ	17.9	82.1	100.0
طبيعة التجمّع[8]			
مختلط	28.2	71.8	100.0
غير مختلط	14.1	85.9	100.0
الديانة			
مسلم	16.8	83.2	100.0
مسيحيّ	14.5	85.5	100.0
درزيّ	0.1	99.9	100.0
المجموع	**15.1**	**84.9**	**100.0**

المصدر: جمعيّة الجليل وآخرون، 2005، ص 76.

يدلّ التوزيع النسبيّ للمهجَّرين وَفق المنطقة على أنّ نسبة 12.8% من السكّان الذين يسكنون في منطقة الشمال هم من المهجَّرين؛ وأنّ 20.5% من السكّان في منطقة الوسط هم من المهجَّرين؛ وأنّ 22.7% من السكّان الذين يسكنون منطقة الجنوب هم من المهجَّرين. أي إنّ أكبر نسبة سكّان مهجَّرين هي في منطقة الجنوب.

ويدلّ التوزيع النسبيّ للمهجَّرين وَفْق الجنس على أنّ 15.2% من الذكور هم من المهجَّرين ونسبة مساوية تقريبًا من الإناث (15.1%) هنَّ من المهجَّرين. ووَفْق التعريف الذي اعتمده هذا الإحصاء (وهو تعريف إشكاليّ)، إنّ المهجَّرين/ات هم أبناء وبنات لآباء مهجَّرين، وليسوا أبناء وبنات لأمّهات مهجَّرات (انظروا تعريف المهجَّر أعلاه). ومن هنا، ثمّة مجموعة غير مشمولة في تعريف المهجَّرين (وهي ربّما ترى نفسها تنتمي إلى المهجَّرين)، هي أبناء وبنات الأمّهات المهجَّرات. من هذه المعطيات، يمكن الاستدلال أنّه لو شمل التعريف أبناء وبنات المهجَّرات، لكان عدد المهجَّرين من بين السكّان الفلسطينيّين قد ارتفع، وبالتالي كانت نسب المهجَّرين وَفْق التصنيفات المختلفة قد ارتفعت. قد تفسّر هذه المعطياتُ بعضَ الاختلاف في احتساب عدد المهجَّرين، بين هذا الإحصاء وتقديرات واكيم (2001) التي لا تعتمد على مسح سكّانيّ شامل.

أمّا بالنسبة للتوزيع النسبيّ للمهجَّرين وفق نوع التجمُّع، فإنّ 16.8% من الذين يسكنون في تجمّعات يفوق تعداد سكّانها الـ 15,000 هم من المهجَّرين؛ 11.6% من السكّان في التجمّعات السكنيّة التي يتراوح تعداد سكّانها بين 5,000 وَ15,000 هم من

6 عرّف هذا المسح **المنطقة** على النحو التالي: «التوزيع الجغرافيّ المِنطقيّ المعتمَد لدى المؤسّسات الرسميّة المحلّيّة مع دمج لواء الشمال ولواء حيفا معًا (منطقة وادي عارة تتبع للواء حيفا) في منطقة الشمال وهي الأكبر من حيث التعداد السكّانيّ ومن حيث عدد التجمّعات العربيّة. منطقة الوسط تشمل لواء الوسط ولواء تل-أبيب ولواء القدس معًا. ومنطقة الجنوب تشمل لواء الجنوب (النقب)» (جمعيّة الجليل وآخرون، 2005، ص. 33).

7 عرّف هذا الإحصاء **نوع التجمُّع** على النحو التالي: **التجمّع الحضريّ «أ»** هو تجمُّع يزيد عدد سكّانه عن 15,000 نسمة؛ **التجمُّع الحضريّ «ب»** هو تجمُّع يتراوح تعداد سكّانه بين 5,000 وَ 15,000؛ **التجمّع القرويّ** لا يتعدّى تعداد سكّانه الـ 5000 نسمة؛ **التجمُّع البدويّ** هو التجمُّع الذي يعرَّف لدى المؤسَّسات على أنّه تجمُّع بدويّ من حيث التاريخ الاجتماعيّ.

8 عرّف هذا الإحصاء **طبيعة التجمّع** على النحو التالي: **التجمّع المختلط**: تجمّع سكّانيّ يقطنه يهود وعرب؛ **التجمّع غير المختلط**: تجمّع سكّانيّ يسكنه العرب فقط.

المهجَّرين؛ 13.9% من الذين يســـكنون في بلدات لا يربو تعداد سكّانها على الـ 500 نسمة هم من المهجَّرين؛ 17.9% من السكّان الذين يسكنون في تجمّعات بدويّة هم من المهجَّرين. ومن هذا يُفهَم أنّه، وَفق تصنيف نوع التجمّع، ليست ثمّة فروق كبيرة بين أنواع التجمّعات المختلفة؛ ومع ذلك، يمكن القول إنّ أكبر نسبة للسكّان المهجَّرين هي في التجمّعات البدويّة. يمكن أن يُعزى هذا المعطى للسياسات الإسرائيليّة التي تعمل باستمرار على تهجير العرب البدو، للسيطرة على أراضيهم في القرى البدويّة، لا سيّما القرى الجنوبيّة التي لا تعترف بها إسرائيل.

ويُســـتدَلّ من التوزيع النســـبيّ للمهجَّرين وَفق طبيعة التجمّع أنّ نسبة 28.2% من السكّان الفلسطينيّين في البلدات المختلطة هم من المهجَّرين، وأنّ نسبة 14.1% من السكّان في البلدات العربيّة هم من المهجَّرين. وَفق هذه المعطيات، فإنَّ أكثر من ربع السكّان الفلسطينيّين في المدن المختلطة هم من المهجَّرين. هذه النســـبة -مقارَنةً بسائر نِسَب المهجَّرين في البلدات على أنواعها- تُعتبر نســـبة عالية. يمكن أن يُعزى ذلك إلى ما حدث خلال النكبة، حيث هُجّرت أغلبيّة السكّان العرب في المدن الفلسطينيّة؛ أمّا الذين هُجّروا وبقوا في المدينة، فلم يُسمح لهم بالرجوع إلى بيوتهم الأصليّة، وبالتالي بقوا مهجَّرين في مدنهم. علاوة على ذلك، هناك مهجَّرون من القرى الفلسطينيّة كانوا قد لجأوا، خلال النكبة وبعدها، إلى هذه المدن.

أمّا التوزيع النسبيّ للمهجَّرين وَفق الانتماء الدينيّ، فيشير إلى أنّ هناك نِسَبًا متقاربة من المهجَّرين المســـلمين والمســـيحيّين (16.8% وَ 14.5%-على التوالي)، بينما ليس ثمّة مهجَّرون من أبناء الطائفة الدرزيّة.

القرى المهجَّرة وعدد المهجَّرين المتبقّي من أوائل الخمسينيّات

في هذا الجزء من المقالة، ســـأُورِدُ أســـماءَ القرى المهجَّرة وعددَ المهجَّرين منها والذين بقوا داخل الجزء من فلسطين الذي أقيمت عليه دولة إسرائيل. ويجدر بالملاحظة أنّ غالبيّة هذه القرى غائبة عن الخرائط الرســـميّة الإسرائيليّة في محاولـــة لتغييبها عن الوعي والذاكرة. ســـأُحاول هنا تثبيت أسماء القرى المهجَّرة التي بقيَ منها مهجَّرون بناءً على مقارنة جملة

من المصادر.

يشـــير واكيم (2001) أنّه بالاعتماد على الإحصاء الذي أجراه الصندوق القوميّ اليهوديّ لمصلحة تأهيل اللاجئين الحكوميّة لســـنة 1948، وكذلك بالاستناد إلى الوثائق المأخوذة من أرشيف يوسيف فايتس (وهو أحد مســـؤولي هذا الصندوق ورئيس «لجنة الترانسفير»)، سُجِّلت المعطيات حول القرى المهجَّرة وعدد المهجَّرين كما هو وارد في الجدول التالي. ويؤكِّد أنّ هذا الإحصاء لم يشـــمل سوى نصف عدد المهجَّرين، وأنّ الأعداد الواردة تتلاءم مع بداية الخمسينيّات:

الجدول 2

عدد المهجَّرين من أوائل الخمســـينيّات، والقرى التي هُجّروا منها، والقضاء الذي تقع فيه كلّ قرية

في الجـــدول التالي وبالاعتماد على الجدول الذي ورد عند (واكيم، 2001) أورد اســـمَ البلد المهجَّر وعددَ المهجَّرين منه (واكيم، 2001). لتثبيت المعلومات، جرت ملاءَمة أسماء البلدات الواردة في الجدول مع المعطيات الواردة في (أبو ستّة، 2007) ومعطيات (الخالدي، 1997) ومعطيات (عرّاف، 2004). كما أضيف اسم القضاء الذي تقع فيه كلّ بلدة.[9]

9 لمعلومات إضافيّة حول القرى المهجَّرة -عدد ســـكّانها قبل النكبة؛ تركيبة ســـكّانها؛ عدد منازلها؛ مجالات عمل ســـكّانها؛ موقعها الجغرافيّ؛ ملكيّة الأراضي فيها واســـتخدامها؛ تاريخ احتلالها وتهجير ســـكّانها؛ المستعمرات الإسرائيليّة التي أُقيمت على أراضيها-، يمكن الاطّلاع على: الخالدي (1997).

اسم البلد المهجَّر	اسم القضاء	عدد المهجَّرين	اسم البلد المهجَّر	اسم القضاء	عدد المهجَّرين
المجيدل	الناصرة	1,185	الحدثة (الحدثا)	طبريّة	114
البروة	عكّا	994	بلد الشيخ	حيفا	114
صفّورية	الناصرة	754	جوارنة-عكّا[10]	-	111
الدامون	عكّا	715	أمّ الزينات	حيفا	101
معلول	الناصرة	673	سحماتا	عكّا	84
عيلوط	الناصرة	577 (أغلبيّتهم عادوا إلى القرية)	البصّة	عكّا	81
شَعَب	عكّا	574 (بعضهم عادوا إلى القرية)	حطّين	طبريّة	77
ميعار / مِعار[12]	عكّا	550	النهر[11]	عكّا	66
كويكات	عكّا	540	إندور	الناصرة	62
طبريّة*	طبريّة	527	عين حوض	حيفا	60
كفر بِرْعِم	صفد	484	لوبية	طبريّة	58
إقرث	عكّا	409	سيرين[13]	بيسان	57
عَمْقا	عكّا	303	وعرة السرّيس[14]	حيفا	56
بيسان*	بيسان	217	هوشة	حيفا	55
المنشيّة[15]	عكّا	210	الطيرة	حيفا	50
الغابسّية	عكّا	188	أمّ الفرج	عكّا	47
الطنطورة	حيفا	171	الفرّاضية[16]	صفد	47
قومية	بيسان	158	كفر عنان	عكّا	43
حواسة[17]	حيفا	143	السميريّة	عكّا	41
المفتخرة	صفد	135	إجزم	حيفا	41
المنصورة	عكّا	125	كفر سبت[18]	طبريّة	41
إمّ قبي[19]	-	110			

* تشير إلى مدينة

في الجدول أعلاه، وردت أسماء لبلدات فلسطينيّة حوّلتها إسرائيل إلى بلدات يهوديّة، كالمجيدل

وبيسان وصفّورية وعين حوض؛ وأسماء لبلدات هدمتها إسرائيل بصورة تامّة، كالطنطورة ومعلول، وأســـماء لبلدات ما زالت قائمة ولكن تَهَجّر الفلسطينيّون منها، كمدينة طبريّة؛ وأســـماء بلدتين هُجّرتا ورجع جزء من سكّانهما إليهما -هما شَعَب وعيلوط-. بالإضافة إلى البلدات المذكورة في الجدول، هناك بلدات بقي منهـــا مهجَّرون، ولكن لا تتوافر المعلومات حول عدد المهجَّرين الذي تبقّوا (انظروا الجدول 3).

الجدول 3

أسماء بلدات مهجَّرة لم يَرِد عدد السكّان المهجَّرين منها في سنوات الخمسينيّات في المصادر المعتمَدة

في هذا الجدول، وبالاعتماد على الجدول الذي ورد عند واكيم (2001)، أُورِدُ أسماء البلدات المهجَّـــرة التي لم يَرِد عدد الســـكّان المهجَّرين منها في أيّ من المصـــادر المعتمَدة. لتثبيت المعلومات، جَرَتْ كذلك في هذا الجدول ملاءَمة أســـماء البلدات الواردة لدى واكيم (2001) مع معطيات أبو ســـتّة (2007) ومعطيات الخالدي (1997) ومعطيات عرّاف (2004) ومعطيات كبها وسرحان (2004) في كتابهما الذي تناول البلدات التي تقع في منطقة بلاد

10 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة جوارنة-عكّا، أقرب اســـم وجدته لهذه البلدة في أبو ســـتّة (2007) هو عرب الغوارنة وتقع في قضاء حيفا.
11 في عرّاف (2004)، ورد الاسم «النهر والتلّ».
12 هذه البلدة لم ترد في عرّاف (2004).
13 هذه البلدة لم ترد في عرّاف (2004).
14 هذه البلدة لم ترد في عرّاف (2004). يُشـــار هنا أنّ الحاجّ (1988) يشـــير في مقالته أنّ بعض المهجَّرين الذين سكنوا شفاعمرو هم في الأصل من وعرة السرّيس (ص. 154). كذلك يشير كيمين إلى أنّ بعض المهجَّرين من قرية وعرة السرّيس أرسلوا طلبات للمؤسّسة الإسرائيليّة لإعادتهم إلى قريتهم (Kamen, 1987, p. 489).
15 يجدر بالإشارة هنا أنّ الاسم «منشيّة» أُطلق على عدّة بلدات في فلسطين. انظر/ي: أبو ستّة (2007).
16 ورد ذكر هذه البلدة تحت الاسم «فرّاضية» في عرّاف (2004).
17 هذه البلدة لم ترد في أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997).
18 هذه البلدة لم ترد في عرّاف (2004).
19 ورد اسم البلدة هذه لدى أبو ستّة (2007)، ولم يرد في المصدرين: عرّاف (2004)، والخالدي (1997).

الروحة.[20] كذلك أضفت إلى الجدول اســـم 18 بلدة مهجَّرة تَوافَرَ شيء عن وجود مهجَّرين منها في المصادر: (كبها وسرحان، 2004؛ كبها وسرحان، 2000؛ كبها وبرزيلاي، 1996؛ Al-Haj, 1988)؛ ولكنّها لم تَرِدْ في المصدر (واكيم، 2001)، كما أضيفَ اسم القضاء الذي تقع فيه كلّ بلدة.

	اسم البلد المهجَّر	اسم القضاء		اسم البلد المهجَّر	اسم القضاء
1	الكابري	عكّا	2	صفد	صفد
3	الزيب	عكّا	4	فشة[21]	–
5	بساتين الرمال[22]	–	6	الخصاص	غزّة
7	ياجور	حيفا	8	معذر	طبريّة
9	خربة الكساير[23]	حيفا	10	قاطية[24]	–
11	سعسع	صفد	12	حلاحلة[25]	–
13	قديتا[26]	صفد	14	دلاّته[27]	صفد
15	المرصص	بيسان	16	قبّاعة[28]	صفد
17	لدّ العوادين[29]	حيفا	18	عين الزيتون	صفد
19	نمرين	طبريّة	20	حميمة[30]	عكّا
21	السنديانة	حيفا	22	ميرون[31]	صفد
23	صبّارين	حيفا	24	وادي عارة	حيفا
25	خبيزة[32]	حيفا	26	الكفرين[33]	حيفا
27	المزار[34]	حيفا	28	زرعين	جنين
29	المنسة[35]	جنين	30	عين غزال[36]	حيفا
31	دالية الروحة[37]	حيفا	32	اللجّون	جنين
33	صرفند	حيفا	34	خريش[38]	طولكرم
35	قنير	حيفا	36	السركس[39]	حيفا
37	قيرة وقامون[40]	حيفا	38	البويشات[41]	حيفا
39	دير القاسي[42]	صفد	40	سبلان[43]	صفد

المصادر: (كبها وسرحان، 2000؛ 2004؛ كبها وبرزيلاي، 1996؛ واكيم، 2001؛ Al-Haj, 1988)

20 يعـــرّف كبها وسرحان (2004) منطقة بلاد الروحة على النحو التالي: «الهضبة المنبســـطة الواقعة بين أطراف الكرمل الجنوبيّة والأطراف الشماليّة لجبال السمرة (جبال أمّ الفحم والخطّاف)، وعلى وجه التحديد بين طريقَيْ وادي عارة في الجنوب ووادي الملح في الشـــمال. أمّا حدودها الشرقيّة، فتمتدّ من اللجّون جنوبًا حتّى قيرة وقامون (يوقنعام) شمالاً. ولعلّ المشكلة هي في تحديد الحدود الغربيّة لهذه المنطقة. فهناك من يعتقد أنّها تمتدّ من مفرق الفرديس شـــمالاً وتتّجه باتّجاه مائل نحو الجنوب الشرقيّ حتّى تصل مفرق الأســـاور (برقائي)؛ وآخر يعتقد أنّ هذه الحدود تمتدّ على قطاع ضيّق بين أراضي غابة كركور (برديس حَنّه) جنوبًا وبلدة بنيامينا شـــمالاً -أي لمسافة لا تزيد على 5 كيلومترات. وعلى الأرجح أنّ الرأي الأوّل هو الأصْوَب، وذلك لأنّه ليست هنالك حواجز طبيعيّة يمكن أن تقطع المنطقة بصورة مفاجئة في برديس حَنّه، كما أنّ السكّان الذين سكنوا المنطقة من الفرديس حتّى الأساور اعتبروا أنفسهم تابعين لبلاد الروحة» (ص. 7).

21 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة «فشة». أقرب اسم وجدته لهذه البلدة هو «فجة» وتقع في قضاء يافا. ورد هذا الاسم في المصادر: أبو ستّة (2007)؛ عرّاف (2004)؛ الخالدي (1997).

22 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة بساتين الرمال.

23 هذه البلدة وردت تحت الاسم الكساير لدى عرّاف (2004).

24 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة قاطية. أقرب اســـم وجدته لهذه البلدة هو قيطية (وتقع في قضاء صفد). ورد الاسم قيطية في المصادر الثلاثة: عرّاف (2004)؛ أبو ستّة (2007)؛ الخالدي (1997).

25 لم أجد في المصادر المذكورة البلدة حلاحلة.

26 ورد اسم هذه البلدة لدى أبوستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم يَرِدْ لدى عرّاف (2004).

27 ورد اسم هذه البلدة لدى عرّاف (2004)، ولدى الخالدي (1997) تحت الاسم «دلاّتة».

28 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم ترد في عرّاف (2004).

29 ذكرت بلدة «لدّ العوّادين» لدى عرّاف (2004) تحت الاسم «لدّ» أو «لدّ العوّادين» أو «لدّ العرب»، وذُكرت لدى أبو ستّة (2007) تحت الاسم «لدّ العوّادين» أو «خربة لدّ»، وذكرت تحت الاسم «خربة لدّ» لدى الخالدي (1997).

30 البلدة حميمة وردت فقط لدى عرّاف (2004).

31 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، والخالدي (1997)، ولم ترد لدى عرّاف (2004).

32 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولدى الخالدي (1997)، ولم ترد لدى عرّاف (2004).

33 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولدى الخالدي (1997)، ولم ترد لدى عرّاف (2004).

34 يجدر بالإشارة هنا أنّ هنالك بلدة فلسطينيّة أخرى اسمها المزار، وتقع في قضاء جنين.

35 وردت هذه البلدة تحت اســـم «المنســـة (المنسي)» لدى كبها وسرحان (2004)، وهما يشيران إلى أنّ هذه البلدة «تُعـــرف أيضًا بعين المنسي» (ص. 85). أمّا الخالدي (1997)، فيشـــير إلى البلدة الواقعة في قضاء جنين على أنّها عين المنسي، ويرى أنّه «ربما كانت هذه البلدة متّصلة بقرية المنسي الأكبر منها، والواقعة على بعد نصف كيلو متر إلى الشـــمال الغربيّ منها» (ص. 56). ويشير إلى أنّ قرية المنسي تقع في قضاء حيفا. لدى أبو ستّة (2007)، ترد البلدتان عين المنسي والمنسي (إلى جانب المنسي يظهر أيضًا الاســـم عرب بينها) كلّ على حدة، ووفق الخريطة التي ترد (ص. 48) فهما شديدتا التقارب. ولدى عرّاف، يرد الاسم المنسي وعين المنسي كلّ على حدة أيضًا.

36 هناك سكّان من قرية عين غزال يسكنون بلدة الفرديس (مقابلة مع د. مصطفى كبها 2007/07/10).

37 يشـــير كبها وسرحان (2004) إلى أنّ «المصادر تختلف حول كتابة اســـم بلاد الروحة، وتبعًا لاختلاف الكتابة يختلف المعنى، فهناك من يكتبها روحة وآخر روحا وثالث روحاء» (ص. 10). ترد هذه البلدة تحت الاسم دالية الروحاء لدى أبو ستّة (2007) ولدى الخالدي (1997). لم ترد لدى عرّاف (2004).

38 لم أعثر في المصادر المذكورة على اسم هذه البلدة. ولكن استنادًا إلى مقابلة مع د. مصطفى كبها، كانت هذه البلدة قائمة ومعظم أهاليها في بلدة جلجولية في حارة تدعى خريش (مقابلة مع د. مصطفى كبها 2007/07/10)

أماكن لجوء المهجَّرين

ارتبطت أماكن لجوء المهجَّرين بعدّة عوامل، منها الاتّجاه الذي دخلت منه القوّات العسكريّة اليهودية إلى القرية، ومدى القرب الجغرافيّ للقرى التي لجأ المهجَّرون إليها، وعدد السكّان الذين هُجّروا من القرية، وانضمام مهجَّرين من قرى مهجَّرة مختلفة إلى البلدة نفسها. وفي بعض الأحيان، تأثّرت أماكن اللجوء بالاتّجاه الذي حدّدته القوّات العسكريّة الصهيونيّة للخروج من القرية. وبطبيعة الحال، لجأ المهجَّرون -في الغالب- إلى قرى لم تحتلّها، بعدُ، القوّاتُ العسكريّة الصهيونيّة، معتقدين أنّها آمنة وأنّ بوسعهم المكوث فيها ريثما تهدأ الأوضاع ليرجعوا إلى بلدهم (موسى، 1988؛ Kamen, 1987).

وخلال البحث عن مأوى، وعندما وجد المهجَّرون قرى مهجَّرة، لم يشعروا بالأمان في البقاء فيها، استمرّوا في التفتيش عن مكان آخر يلجأون إليه. وفي الحالات القليلة التي لجأ فيها المهجَّرون إلى قرى مهجَّرة أخرى، أَرغمت القوّاتُ العسكريّة الإسرائيليّة هؤلاء المهجَّرين على ترك تلك القرى، وأرغمتهم على الرحيل باتّجاه الحدود الأردنيّة أو اللبنانيّة (Kamen, 1987).

لم يلجأ جميع مهجَّري كلّ قرية إلى موقع واحد، بل توزَّعوا -في بعض الحالات- على مجموعة من القرى التي سَلِمت من الدمار والتهجير. يتمركز معظم المهجَّرين في منطقة الشمال، ولا

39 ورد اسم هذه البلدة لدى أبو ستّة (2004) والخالدي (1997) تحت الاسم «خربة السركس». ويشير عرّاف (2004) إلى أنّ هذه البلدة تسمى أيضًا شركس. ويعيش بعض مهجَّري هذه البلدة في كفركما والريحانيّة وباقة الغربيّة (مقابلة مع د. مصطفى كبها 2007/07/10).

40 وردت لدى أبو ستّة (2007) تحت الاسم «قيرة وقمون»، ولدى عرّاف (2004): «قيرة وقامون»، ولدى الخالدي (1997): «قيرة (قيرة وقامون)».

41 وردت هذه البلدة لدى أبو ستّة (2007)، ولم ترد لدى عرّاف (2004) والخالدي (1997).

42 لم يرد اسم هذه البلدة لدى الخالدي (1997). ويجدر بالذكر هنا أنّ الحاجّ (1988) يُشير إلى أنّه من بين المهجَّرين في ترشيحا كان هناك مهجَّرون من قرية دير القاسي.

43 لم يرد اسم هذه البلدة لدى عرّاف (2004). ويجدر بالذكر هنا أنّ الحاجّ (1988) يُشير إلى أنّه من بين المهجَّرين في ترشيحا كان هناك مهجَّرون من قرية سبلان (ص. 154).

سيّما منطقة الجليل (واكيم، 2001). ومن بين 162 قرية هُدمت كلّـيًّا في منطقتَي الجليل والشـــمال، بقي مهجَّرون من 44 قرية فقط، أي إنّه لم يبقَ أيّ فلسطيني من أهالي 118 قرية مهجَّرة ومهدَّمة (Kamen, 1987, pp. 470–471).

مـــن بين الأربع والأربعين قرية من القرى التي هُجّرت وبقي جزء من ســـكّانها في وطنهم، ثمّة 12 قرية بقي معظم ســـكّانها مهجَّرين في وطنهم. هذه القرى هي: المجيدل؛ اللجّون؛ الدامون؛ البروة؛ إقرث؛ كفر برعم؛ الرويس؛ حدثـــة؛ معلول؛ المفتخرة؛ المنصورة؛ قومية. ومن بين ســـكّان 33 قرية، بقي عـــدد قليل يتراوح بين 1% و17% في أحســـن الأحوال (كبها وسرحان، 2004؛ Kamen, 1987). وقد استوعبت 47 قريةً ومدينةً (من أصل 67 من القرى والمدن العربيّة التي بقيت قائمة في الشمال بعد النكبة) عددًا من المهجَّرين. ومن القرى والمدن التي استوعبت المهجَّرين: الناصرة؛ المغار؛ طمرة؛ الجديّدة؛ دير الأسد؛ كابول؛ شفاعمرو؛ الرامة؛ البقيعة؛ البعنة؛ الجشّ؛ ترشيحا؛ كفركنّا؛ ديرحنا؛ عكبرة؛ الرينة؛ عيلوط؛ المشهد؛ عرّابة؛ فسّوطة؛ دالية الكرمل؛ معليا؛ المزرعة؛ دنّون؛ أبوسنان؛ كفرياسيف؛ المكر؛ الناعورة؛ صندلة؛ مجد الكروم؛ عبلّـــين؛ عيلبون؛ يافة الناصرة (واكيم، 2001؛ Kamen, 1987). ومن القرى والمدن التي اســـتوعبت المهجَّرين في منطقة المثلث: أمّ الفحم؛ معاوية؛ مصمص؛ عارة؛ مشيرفة؛ زلفة، برطعة؛ كفر قرع (كبها وَبرزيلاي، 1996؛ كبها وسرحان، 2004). أمّا قرية الفريديس الساحليّة، فقد استوعبت هي أيضًا مهجَّرين (كبها وَبرزيلاي، 1996، ص. 9).

في بعض القرى، شـــكّل المهجَّرون نسبة عالية من السكّان في بداية الخميسنيّات. على سبيل المثال: ثلث السكّان في كلّ من مجد الكروم والجشّ وطمرة كانوا من المهجَّرين؛ ربع السكّان في كلّ من الناصرة وكفرياسيف كانوا من المهجَّرين؛ وفي كلّ من يافة الناصرة والمكر والجديّدة أكثر من نصف الســـكّان كانوا من المهجَّرين. وفي عرّابة وأبو سنان ودير حنّا والبعنة شكّل عدد المهجَّرين أقلّ من 10% (Kamen, 1987, p.474). كما شكّل المهجَّرون نسبة كبيرة من السكّان في بلدات أخرى، كالفريديس وجلجولية وأمّ الفحم، بَيْدَ أنّه لا تتوافر معلومات حول نسبتهم في هذه البلدات.

وهناك مجموعة من المهجَّرين لجأت إلى المدن العربيّة التي وقعت تحت السيادة الإسرائيليّة، وأصبحت تُعرَّف في ما بعد كـَ «مـــدن مختلطة»، نحو: عكّا؛ يافا؛ اللدّ؛ الرملة؛ حيفا. مِن هؤلاء المهجَّرين مَن كان أصلاً مِن هذه المدن، ومنهم مَن لجأ إليها مِن قرى مهجَّرة قريبة. وكمثال على ولادة مسألة المهجَّرين في المدن المختلطة، يراجِع شيكلا مسألة المهجَّرين الذين يســـكنون مدينة عكّا اليوم. يذكر شيكلا أنّه عندما هاجمت القوّات العسكريّة الصهيونيّة مدينةَ عكّا وهجّرتْ سكّانَها في العام 1948، بقي عدد من السكّان الذين هُجّروا من بيوتهم في مدينة عكّا لكنّهم لجأوا إلى البيوت المهجـــرّة في عكّا القديمة التي صادرها «القيّم على أملاك الغائبين» تحت التسمية القانونيّة «أملاك غائبين» (Schechla, 2001). وقد سكن هؤلاء المهجَّرون فيها على أنّهم «ســـكّان محميّـــون» (دون ملكيّة على هذه الأراضي؛ وهم يدفعون أجورًا منخفضة). وثمّة مثال آخر: مهجَّرو مدينة حيفا. يشير كيمن (1988) إلى أنّ عدد المهجَّرين الذين بقوا في مدينة حيفا بعد النكبة كان قليلاً نسبيًّا، فأغلبيّة مَن بقوا في المدينة بعد النكبة هم من ســـكّانها الذين لم يهجروها على الإطلاق، أو كانت السلطات الإسرائيليّة قد ســـمحت لهم بالعودة إليها من مكان لجوئهم المؤقَّت. وكسائر المهجَّرين في المدن المختلطة الأخرى، في يافا واللدّ والرملة، لم يُسمح لمهجَّري حيفا بالعودة إلى بيوتهم الأصليّة. أمّا أغلبيّة هؤلاء الذين لم يُدفعوا إلى الهرب من بيوتهم، فلم تَسمح لهم السلطات الإسرائيليّة بالبقاء فيها، لا سيّما تلك الواقعة خارج الأحياء التي خُصّصت للسكّان العرب (Kamen, 1988).

المكانة القانونيّة للمهجَّرين وممتلكاتهم

مَنعت السلطات الإسرائيليّة المهجَّرين من العودة إلى ديارهم، وصادرت أراضيهم وأملاكهم[44] وَفْق قوانين مختلفة، أهمّها أنظمة الطوارئ بشأن «أملاك الغائبين» لسنة 1948 وَ«قانون

44 تقـــدَّر أملاك المهجَّرين في إسرائيل بنحو 300 ألف دونم من الأرض، أعلنت إسرائيل عنها على أنّها «أملاك غائبين» (مصالحة 2003، 159).

أملاك الغائبين» لسنة 1950.[45] ويُعتبر المهجَّرون الفلسطينيّون في إسرائيل «غائبين» بحسب القانون الإسرائيليّ، رغم بقائهم في وطنهم، وهذا لأنّهم تركوا قراهم الأصليّة، وذلك بصرف النظر عن الأسباب التي دفعتهم إلى تركها. ورغم أنّهم مُنحوا المواطنة الإسرائيليّة، حسب قانون الجنسيّة الإسرائيليّ لعام 1952، إلاّ أنّهم مُنِعوا بصورة منهجيّة من العودة إلى بيوتهم وأراضيهم أو استعادة أملاكهم (مصالحة، 2003). وبموجب أنظمة الطوارئ بشأن أملاك الغائبين لسنة 1948، وُضع كلّ ما يملكه اللاجئون من أملاك تحت تصرّف «القيّم على أملاك الغائبين». وقد وُضع تعريف للغائبين وَفْق هذه الأنظمة بحيث يشمل المهجَّرين الفلسطينيّين من قراهم الأصليّة. هذه الأنظمة مَنحت «القيّم على أملاك الغائبين» صلاحية مؤقَّتة فقط بشأن التصرّف بأملاك «الغائبين» (جريس، 1967). لذا، عملت المؤسّسة التشريعيّة على إتمام «الوجه القانونيّ» للسيطرة على أملاكهم، فسنّت في العام 1950 «قانون أملاك الغائبين». ويخوِّل هذا القانونُ «القيّمَ على أملاك الغائبين» الاعتناء بأملاك الغائبين وإدارتها وطرد المقيمين فيها؛ إذ يُعتبر القيّم، بموجب هذا القانون، مالكًا لهذه الأملاك إلى أن يُثبت «الغائب» أنّه لم يكن غائبًا، أو أنّه لا يُعتبر غائبًا في نظر القانون؛ وهو أمر شبه مستحيل -بموجب السوابق القانونيّة التي جاءت في هذا الصدد (جريس، 1967؛ كوهين، 2002؛ مصالحة، 2003)-. ولذا، القانون لا يمنح «الغائب» -سواء أكان لاجئًا أم مهجَّرًا- حقَّ استعادة أملاكه. وقد صِيغَ القانون خصّيصًا كي يُشمل فيه المهجَّرون من مواطني إسرائيل ليمنعهم من العودة إلى قراهم وبيوتهم.

المطالبة بالعودة وَ«جمعيّة الدفاع عن حقوق المهجَّرين في إسرائيل»

بدأ المهجَّرون يطالبون بالعودة إلى قراهم منذ أن هُجّروا. وقد تنظّمت لجان محلّـيّة لمهجَّري القرى للمطالبة بالعودة إلى بلداتهم (كلجان مهجَّري إقرث وكفر برعم والغابسيّة وصفّورية،

45 وقد سَنّت دولة إسرائيل نحو 30 قانونًا، حَوّلت بواسطتها الأراضيَ الخاصّةَ (التي هي بأغلبها عربيّة) إلى أراضٍ بملكيّة الدولة، وعمليًّا إلى مصلحة الاستعمال «الشعب اليهوديّ»، وبالتالي يُفْضي ذاك إلى استثناء المواطنين الفلسطينيّين من المِلْكيّة واستغلال الأراضي. وطبقًا للقوانين التي سُنّت -ولا سيّما «قانون أساس أراضي إسرائيل» وَ«قانون سلطة التطوير»- أصبحت كلّ الأراضي تقريبًا ملكًا للدولة (نحو 93%) (مصالحة، 2003؛ يفتاحئيل، 2001).

وغيرها من اللجان). لم تأخذ المطالبة بالعودة منحًى قطريًّا في النضال والتنظيم المحلّـــيّ، بل جاءت على أساس محلّـــيّ عَبْر المسالك القضائيّة (كما هو الأمر مع قريتي إقرث وكفر برعم، ومع الغابسيّة)، أو عَبْر محاولات بعض المهجَّرين إرسال رسائل إلى مختلِف الوزراء، مطالِبين بإعادتهم إلى قراهم، مثل مهجَّري: الدامون؛ الرويس؛ وعرة السرّيس؛ الطيرة (طيرة الكرمل)؛ طبريّة؛ قيســـارية (كوهـــين، 2002؛ Kamen, 1987, pp. 491–492). غيابُ التنظيـــم القطريّ والجماعيّ، وعدمُ بداية تبلوره إلاّ في بداية التســـعينيّات، يمكن أن يُعزَيا إلى جملة من العوامل، أذكر منها: **الســـبب الأوّل** هو الحكم العسكريّ؛ فمنذ العام 1948 حتّى العام 1966، وقَع الســـكّان الفلسطينيّون تحت «الحكم العسكريّ» الذي حظر عليهم التنقّـــل من قرية إلى أخرى دون تصاريح، وقد انعكس هذا عـــلى إمكانيّة التبلور والتنظيم الســـياسيّ للفلســـطينيّين في إسرائيل بصورة عامّة، وفي هذه الحالة انعكس الأمر على منع التنظيم القطريّ للمهجَّرين. **الســـبب الثاني** هو التموقع الجغرافيّ لسكّان تلك القرى. في بعض الحالات، لجأ ســـكّان القرى المهجَّرة إلى البلدات نفسها، وبالتالي ساعد هذا في صياغة قضيّتهم من خلال لجان محلّـــيّة. **السبب الثالث** لتبلورهم على الصعيد المحلّـــيّ، لا على الصعيد السياسيّ القطري، هو قوّة الذاكرة الفلسطينيّة الجماعيّة المحلّـيّة، وهو ما انعكس في التنظيم السياسيّ المحلّـيّ، حيث إنّ الأشخاص الذين هُجّروا من معلول -مثلاً- جمعت بينهم ذاكرةُ معلول كقرية يعيشـــون فيها بتجربتهم الاجتماعيّة والسياسيّة، وربطت بينهم علاقة جوار وقرابة، فقد تبلوروا وتنظّموا ليرجعوا إليها حين كان ذلك ممكنًا.

منذ بداية التســـعينيّات، ظهر عمل قطريّ وجماهيريّ منظّم يهدف إلى إعادة المهجَّرين إلى قراهـــم ويعيد بناء الذاكرة الجماعيّة. وقد تأطّرت أغلبيّة اللجان المحلّـــيّة ضمن «جمعيّة الدفاع عن حقوق المهجَّرين في الداخل» في العام 1995. من الجدير بالإشارة هنا أنّ لجنتَيْ إقرث وبرعم لـــم تنضمّا إلى لجنة المهجَّرين، وذلـــك لأنّ أعضاءهما يرون في حالتهم حالة خاصّة، إذ إنّ المحكمة العليا كانت قد أصدرت قرارات مختلفة تقضي بإرجاعهم، كان أوّلها في العام 1951، ولذا هم يطالبون بالعودة إلى قُراهم ضمن المسار القضائيّ، المسار التي لم تخُضْهُ «جمعيّة الدفاع عن حقوق المهجَّرين».

جـــاء التفكير في إقامة جمعيّـــة المهجَّرين بعد مؤتمر مدريد في العـــام 1992 والمحادثات

الإسرائيليّة- الفلسطينيّة، وذلك عندما رأى المهجَّرون أنّ قضيّتهم لم تُدْرَج في سياق المفاوضات بين الطرفين الإسرائيليّ والفلسطينيّ. إنّ إقامة هذه اللجنة في التسعينيّات ارتبطت بالتوجّه السياسيّ لدى الفلسطينيّين في إسرائيل ورؤية الفلسطينيّين لأنفسهم ومكانتهم داخل دولة إسرائيل بعد اتّفاقيّة أوسلو.

تطالب جمعيّةُ المهجَّرين دولةَ إسرائيل بإلغاء القوانين التي تَعتبر المهجَّرين «غائبين»، وبإرجاع المهجَّرين واللاجئين إلى قراهم ومدنهم وَفْق القرار 194 الذي يقضي بعودة اللاجئين أو تعويضهم. تشدّد الجمعيّة في خطابها -في بعض الأحيان- على كون المهجَّرين مواطنين في دولة إسرائيل، وعليه ينبغي عليها أن تعيدهم إلى بلدتهم، الأمر الذي يقوّض -بنظرهم- الادّعاءَ الإسرائيليَّ الذي مُفاده أنّ عودة اللاجئين تشكّل تهديدًا ديموغرافيًّا لطبيعة دولة إسرائيل اليهوديّة. ورغم أنّ الجمعيّة تُشدّد على المطالبة بإرجاع اللاجئين والمهجَّرين، لم تَخُضْ حتّى الآن في إسقاطات التشديد على كون المهجَّرين مواطنين في دولة إسرائيل في بعض الأحيان في خطابها.

تعيد الجمعيّة إحياء ذاكرة القرى المهجَّرة، من خلال المسيرات المنظّمة إليها ضمن إحياء ذكرى النكبة سنويًّا، وتحديدًا في يوم الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل الذي يُعرف بـِ «عيد الاستقلال»، بغية إبراز الوجه الآخر لـِ «استقلال إسرائيل»، ألا وهو نكبة الشعب الفلسطينيّ (كوهين، 2002). ومن المفيد الإشارةُ، في هذا السياق، أنّ نشاط المهجَّرين وخطابهم السياسيّ ساهم -إلى حدّ بعيد- في الحديث عن النكبة والتهجير لدى الفلسطينيّين في إسرائيل -وهو ما غاب حتّى فترة طويلة عن الخطاب السياسيّ الفلسطينيّ في إسرائيل-.[46] كذلك شكّلت مطالَبةُ لجنة المهجَّرين بتصحيح الغبن التاريخيّ، الذي ارتكبته إسرائيل تجاه اللاجئين الفلسطينيّين، أسبقيّةً في الخطاب السياسيّ الفلسطينيّ

46 انظر/ي، مثلاً لذلك، «بيان اللجنة التحضيريّة لمؤتمر العودة والسلام العادل»، 14/5/2007، الذي عقدته الجمعيّة بالتعاون مع الجمعيّات «اتّجاه»، وَ«ذاكرات»، وَ«معهد إميل توما» للعام الثالث على التوالي: «عام آخر يمرّ على نكبة الشعب الفلسطينيّ التي تتواصل تداعياتها يومًا يومًا منذ العام 1948. النكبة بالنسبة لنا ليست حدثًا عابرًا أو مناسبة، وإنّما هي واقع قائم على المأساة والغبن التاريخيَّيْن اللذَيْن لا يزالان يشكّلان الحدثَ المؤسِّسَ في التاريخ الحديث للشعب الفلسطينيّ». انظروا: http://www.ror194.org/index.php?id=293
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في 10 تموز 2008.

في إسرائيل في تعاطيه مع المؤسّســـة والمجتمع الإسرائيليَّيْن. إنّ الاهتمام بقضايا اللاجئين فلسطينيًّا تَفاوَتَ بين فترة وأخرى في تاريخ الشعب الفلسطينيّ، غير أنّه بعد أوسلو، بدأ التشديد على مســـألة اللاجئين (نحو ما قامت به حركة حقّ العودة -على سبيل المثال)، خلافًا للفترة التي سبقتها، حيث إنّ مسألة اللاجئين لم تكن دائمًا محطَّ اهتمام المؤسّسات القوميّة الفلسطينيّة (Sayigh, 2007). لا يختلف الأمر بالنسبة للمهجَّرين في إسرائيل، إذ إنّ الأحزاب السياســـيّة والمؤسّسات الفلسطينيّة لم تشـــدّد دومًا على قضاياهم، ولم تطالب باســـتمرارٍ بإعادتهم إلى بلداتهم، غير أنّ الوضعيّة اختلفت، بعد أوسلو وفي ظلّ الفعّاليّة السياسيّة للمهجَّرين أنفسهم التي اتّسمت بالتنظيم القطريّ على نحوٍ لم يسبق له مثيل (صبّاغ-خوري، 2006).

تُنظِّم لجنةُ المهجَّرين ندوات للمدارس والمؤسّسات المختلفة، بهدف التوعية السياسيّة في ما يتعلّق بالنكبة وباللجوء، وتعمل إلى جانب جمعيّات أخرى (كمؤسّسة الأقصى –على سبيل المثال) على صيانة المقدَّسات في القرى المهجَّرة. كما تُجري اللجنة دورات لتأهيل مرشدين ومرشدات لتنظيم جولات للقرى والمدن المهجَّرة ابتغاءَ التعرّف عليها. تتطرّق هذه الدورات إلى الأبعاد التاريخيّة والجغرافيّة والسياســـيّة لمسألة القرى المهجَّرة واللاجئين والمهجَّرين على وجه الخصوص، بغيةَ إحياء هذه القرى في الذاكرة الجماعيّة الفلســـطينيّة وتعريف الأجيال الجديدة (الأجيال الثالثة للنكبة) بمسألة التهجير واللاجئين والمهجَّرين، وبخاصّة في ظلّ عمل المؤسّسات الإسرائيليّة، بصورة مســـتمرّة، على تغييبها من الذاكرة الجماعيّة الفلسطينيّة. وقد ســـاهم نشوء جمعيّة المهجَّرين في وضع قضيّتهم في السياق الفلسطينيّ في إسرائيل وخارجها. وعزّز ذلك التواصلَ بين الفلســـطينيّين في إسرائيل والفلسطينيّين في الشتات، من خلال ارتباط قضيّتهم بقضيّة اللاجئين، رغم أنّ إسرائيل تتعامل مع اللاجئين داخل حدودها بمعزل عن سائر القضايا، وتَعتبر قضيّتهم شأنًا إسرائيليًّا داخليًّا.

المراجع

العربيّة

أبو ستّة، سـلمان (2007). **طريق العودة-دليل المدن والقرى المهجرّة والحالية والأماكن المقدسة في فلسطين.** لندن: هيئة أرض فلسطين.

الخالدي، وليد (1997). **كي لا ننسى، قرى فلسطين التي دمّرتها إسرائيل سنة 1948 وأسماء شهدائها.** بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

بديل. (2003). **الفلسطينيّون المهجَّرون في الداخل-الحماية الدوليّة والحلول الدائمة.** بيت لحم: بديل-المركز الفلسطينيّ لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.

جريس، صبري (1967). **العرب في إسرائيل.** القدس: جامعة الدول العربيّة في القدس.

جمعيّة الجليل؛ وركاز؛ ومدى الكرمل (2005). **الفلسطينيّون في إسرائيل -المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ-النتائج الأساسيّة.** شفاعمرو: جمعيّة الجليل-الجمعيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحّيّة.

عرّاف، شكري (2004). **المواقع الجغرافيّة في فلسطين: الأسماء العربيّة والتسميات الإسرائيليّة.** بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

كبها، مصطفى؛ وَسرحان، نمر (2004). **بلاد الروحة في فترة الانتداب البريطانيّ، السنديانة نموذجًا.** رام الله: دار الشروق للنشر والتوزيع.

كوهين، هليل (2002). **«الغائبون الحاضرون» -اللاجئون الفلسطينيّون في إسرائيل منذ عام 1948.** القدس: مركز دراسات المجتمع العربيّ في إسرائيل.

مصالحة، نور الدين (1997). **أرض أكثر عرب أقلّ: سياسة «الترانسفير» الإسرائيليّة في التطبيق 1949-1996.** بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

مصالحة، نور الدين (2003). **إسرائيل وسياسة النفي -الصهيونيّة واللاجئون الفلسطينيّون.** رام الله: مدار-المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

واكيم، واكيم (2001). لاجئون في وطنهم: الحاضرون الغائبون في إسرائيل. **مجلّة الدراسات الفلسطينيّة**، 46/45، 90-104.

يفتاحئيل، أورن (2001). **الأراضي، التخطيط وعدم المساواة: تقسيم المدى بين اليهود والعرب في إسرائيل.** رام الله: مدار-المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

الإنجليزيّة

Al-Haj, M. (1986). Adjustment patterns of the Arab internal refugees in Israel. *Internal Migration*, *24*(3), 651-674.

Al-Haj, M. (1988). The Arab internal refugees in Israel: The emergence of a minority within the minority. *Immigrants and Minorities*, *2*, 149-165.

Kamen, C. (1987). After the catastrophe I: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies*, *23*(1), 453-493.

Kamen, C. (1988). After the catastrophe II: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies*, *24*(1), 68-109.

Sayigh, R. (2007). Palestinian refugee women, stories of home and homelessness: Towards a new research agenda. *Review of Women Studies*, *4*, 9-25.

Schechla, J. (2001). The invisible people come to light: Israel's 'internally displaced' and 'unrecognized villages'. *Journal of Palestine Studies*, *31*(1), 20-31.

Segev, T. (1986). *1949–The first Israelis*. New York: The Free Press.

العبريّة

صبَّاغ-خوري، أريج (2006). **ما بين قانون العودة وحق العودة: قراءة في الخطاب الفلسطيني في إسرائيل**. تل أبيب: جامعة تل أبيب، أطروحة ماجستير.

كبهـــا، مصطفى؛ وبرزيلاي، رونيـــت (1996). **لاجئون في وطنهم: لاجئـــو الداخل في دولة إسرائيل، 1948–1996**. جيفعات حبيبة: معهد دراسات السلام.

موسى، حسن (1988). **التوزيع الجغرافيّ للاجئين العرب في وطنهم في منطقة الجليل 1948–1987**. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستير.

الحكم العسكريّ

يئير بويمل*

حقّقت الحركة الصهيونيّة، خلال حقبة الانتداب البريطانيّ (1922-1948)، مشروع «إقامة البيت القوميّ للشعب اليهوديّ» في فلسطين، من خلال إجراءات العزل، والفصل، والإقصاء لمعظم أبناء الشعب الفلسطينيّ، وهم مَن شكّلوا على الدوام الأغلبيّةَ السكّانيّة. ولم يطمح التيار المركزيّ -ذو التأثير الأكبر- داخل الحركة الصهيونيّة، في يوم من الأيّام، إلى إقامة دولة ثنائيّة القوميّة، أو أيّ إطار سياسيّ واقتصاديّ يهوديّ عربيّ مشترك. النشاط الصهيونيّ الفعليّ، الذي شكّل محصّلة أهداف الحركة الصهيونيّة الواضحة، كان أحاديّ القوميّة على الدوام، ولم يبتغِ سوى إقامة دولة يهوديّة لأسباب عديدة، وعلى رأسها النشاط العسكريّ للهجاناه وإيتسل والجيش الإسرائيليّ. خلال حرب العام 1948، تحوّل نحو 770-780 ألف من سكّان البلاد الفلسطينيين إلى لاجئين في الدول المجاورة (Abu-Lughod, 1971, p. 161)، نتيجة تهجيرهم أو هربهم، في ظروف الحرب، من المناطق التي أصبحت فيما بعد دولة إسرائيل. على هذا النحو أصبح اليهود أغلبيّة ساحقة في الدولة الجديدة.

رفضت الأغلبيّة اليهوديّة وقياداتها إزالة الحواجز واستيعاب العرب الذين بقوا داخل حدود الدولة، وواصلت المؤسّسة اليهوديّة اتّباع سياسة «البيت القوميّ لليهود» من خلال تقليص استحقاقات المواطنة الإسرائيليّة الديمقراطيّة، المشتركة للأغلبيّة اليهوديّة والأقلّيّة العربيّة.

خلال حرب العام 1948، قرّر «مجلس الدولة المؤقّت» فرض سيادة خاصّة من الحكم العسكريّ على الجليل والمثلّث ومدن الرملة واللدّ ويافا ومجدل عسقلان - وهي المناطق التي كانت مأهولة عند انتهاء المعارك بأغلبيّة من العرب.

* د. يائير بويمل هو مؤرخ في تاريخ الشرق الاوسط ومدير القسم متعدد المجالات في أورانيم-الكلية الآكاديمية للتربية.

كان الحكم العســـكريّ بمثابة وحدة عســـكريّة داخل الجيش، وتَشكّلَ من ضبّاط وجنود يؤدّون الخدمة العسكريّة النظاميّة والثابتة؛ أمّا قائد الحكم العسكريّ، فقد كان ضابطًا في الجيش النظامي، وخضع مباشرة لرئيس الأركان ووزارة الأمن. كان الحكم العسكريّ، منذ العام 1948 حتّى إلغائه الكامل خلال عام 1968، الجســـمَ المؤسّساتيّ الإسرائيليّ المركزيّ الذي عمل في صفوف الأقلـّـــيّة العربيّة في إسرائيل؛ وبالاعتماد على صلاحيته المستمَدّة من الحكومة، كان بمثابة الجهاز القانونيّ- العسكريّ- السياسيّ الذي وفّر إمكانيّة المضيّ قُدُمًا في بناء الدولة اليهوديّة بعد العام 1948، حســـب أنماط «البيت القوميّ» من فترة الانتداب، أي من خلال إقصاء العرب عن عمليّات بناء وتطوير الدولة، وتجاهل وجودهم.

اســـتندت المرجعيّة القانونيّة للحكم العسكريّ على أنظمة الدفاع الانتدابيّة لحالة الطوارئ (1945)، التـــي اعتمدها -هي وقوانـــين انتدابيّة عديدة أخرى- مجلـــسُ الدولة المؤقّتُ، والكنيست الإسرائيليُّ في ما بعد. قام الحكم العسكريّ باستخدام خمسة من أنظمة الطوارئ الانتدابية فقط من مجموع 162، ومكّن ثلاثةٌ منها (ذات الأرقام: 110؛ 111؛ 124) الحكمَ العســـكريَّ من التحكّم بحرّيّة التنقّل للمواطنين الخاضعين لسيطرته، وتقييدها، إلى حدّ منعها. أمّا المادتان الأخريان (109 وَ125)، فقد مكّنتا الحاكم العســـكريّ من منع دخول المواطنين إلى مناطق أُعلِن عنها مناطقَ مغلقةً (شيف وهابر، 1976).

فُرضت هذه الأنظمة على العرب بواســـطة الجهاز العسكريّ للحكم العسكريّ. ومنذ إلغاء هذا الجهاز في شـــهر كانون الأوّل من العام 1966 حتّـــى نهاية العام 1968، نَقل رئيسُ الأركان إلى شرطة إسرائيل صلاحيةَ فرض الأنظمة على السكّان.

وبما أنّ المناطق التي خضعت لسيطرة الحكم العسكريّ كانت تضمّ أغلبيّة عربيّة واضحة، وعلى ضوء الطابع الفعليّ لنشـــاط الجنود والضبّاط، لم يكن طابع المهمّة المركزيّة للحكم العسكريّ عسكريًّا أو أمنيًّا، بل كان مدنيًّا بالأساس، وتجسّدت هذه المهمّة في فرض الرقابة على الأقلـّـيّة العربيّة في إسرائيل وإلغاء حرّيّاتها الديمقراطيّة. كان لهذه الرقابة، التي أُعلن عنها رقابةً أمنيّة، انعكاســـاتٌ يوميّة متعدّدة، تمحـــورت في التضييق على حرّيّة التنقّل أو منعهـــا؛ والمقصود بهذا التنقّلُ بين منطقة وأخرى، أو بـــين القرى المختلفة، والوصولُ إلى

الحقول الزراعيّة، وكذلك التضييق على حرّيّةُ العمل، وحرّيّةُ الوصول إلى مراكز التشـــغيل والصحّة والتعليم والتجارة والتســـوّق، وحرّيّةُ التنظّم الجماهيريّ والســـياسيّ، والحرّيّةُ الاقتصاديّة، والحرّيّةُ في مناهج التعليم، والحرّيّةُ في كلّ نشاط مستقل آخر للمواطنين العرب. خضع المواطن العربيّ خضوعًا فعليًّا لنظام صارم من التصاريح، فكلُّ ما رغب في القيام به من نشاطات خارج منطقة سكناه استَوجبَ الحصولَ على تصريح من الحاكم العسكريّ.

في العام 1959، كتب شـــموئيل ديفون، مستشـــار رئيس الحكومة للشؤون العربيّة، وهو الموظّـــف الإسرائيليّ الأكثر أهمّيّة من بين العاملين في المجتمع العربيّ (وتلخّصت وظيفته في التنسيق بين أجسام السلطة المختلفة العاملة في صفوف العرب)، كتب أنّ الجمهور العربيّ في العام 1949 كان يعيش «في حالة من الصدمة والتشـــتّت والرعب والانشقاق».[1] كلّ ذلك في الوقت الذي استندت فيه الحكومة والمؤسّسة الإسرائيليّة فكريًّا وجماهيريًّا وسياسيًّا على ادّعاء مؤدّاه أنّ الجمهور العربيّ يشـــكّل جزءًا من العدوّ، وأنّ هذا الجمهور يشكّل خطرًا أمنيًّا ووجوديًّا على الدولة اليهوديّة، ولذا تنبغي مراقبته وتحديد خطواته بواسطة الجيش الذي يشـــكّل- على عكس الإدارة المدنيّة- عاملاً رادعًا ومُهدّدًا. هذا الادّعاء، الذي يرتكز على صورة العربيّ التي طُوّرت في صفوف اليهود في الحقبة الانتدابيّة، وخلال حرب العام 48، لقي رواجًا لدى غالبيّة الجمهور اليهوديّ، ولم يلقَ من النقد ســـوى القليل، على الرغم من أنّه حتى أيّامنا هذه لم يبرهن أحد أنّ المواطنين العرب في إسرائيل شكّلوا خلال فترة الحكم العســـكريّ تهديدًا أمنيًّا. وأضاف المستشار، بالإضافة إلى ذلك، أنّ الحكم العسكريّ يلقى، من خلال «المخاتير» وزعماء الحمائل، نجاحًا في السيطرة على الجمهور العربيّ برمّته، وبما أنّه يُمثّل الجيش الإسرائيليّ والقوّة الإسرائيليّة، فهو يفلح في «السيطرة التامّة والمطلقة على جميع المناطق العربيّة».[2]

من خلال فرض الأنظمة المختلفة، رمت نشـــاطات الحكم العسكريّ إلى تحقيق جملة من الأهداف: تفريغ المواطنة الإسرائيليّة التي مُنحت للعرب من معانيها، تفريغًا يحاذي الإلغاء؛

1 لمعلومـــات إضافية، انظروا «توصيات لمعالجة الأقلية العربية في إسرائيل»، أيلول 1959، أرشـــيف دولة إسرائيل، 18-1959-926-2، ص. 12).

2 نفس المصدر، ص. 2.

إقصاء العرب عن المؤسسات الرسمية والجماهيرية للدولة اليهودية؛ التمييز ضدهم في جميع المجالات؛ إلغاء تعريفهم وهويتهم ومنع بلورّة هوية قومية جماعية، ومســـاعدة المؤسسة الإسرائيلية لتنفيذ سياستها تجاه العرب.

إن أحد أســـس هذه السياســـة هو مصادرة 60% من أراضي العرب؛ منع عودة المهجرين إلى قراهـــم؛ منع أصحاب الأراضي من الوصول إلى أراضيهـــم؛ إقامة بلدات يهودية في قلب التجمعات السكانيّة العربية؛ الحيلولة دون قيام وجود منظّم ومستقلّ للنشاط الجماهيريّ والاجتماعيّ والثقافيّ؛ منع النشاط الســـياسيّ العربيّ الداخليّ المستقل؛ تعميق التصدّعات والانشـــقاق في صفوف العرب أو خلق تصدّعات جديدة؛ تنظيم تدفّق القوّة العاملة العربيّة إلى مراكز تشغيل في الوسط اليهوديّ (حسب مستويات البطالة في الوسط اليهوديّ)؛ تجنيد المتعاونين ومنح الرشى؛ توجيه وإرشـــاد الموظّفين الحكوميّين وموظّفي الهستدروت الذين قدموا للعمل في صفوف العرب؛ مســـاعدة الحزب الحاكم (مباي) في تجنيد الأصوات خلال فـــترة الانتخابات؛ وربّما كذلك إبعاد العرب إلى ما وراء الحدود، إذا ســـنحت الفرصة لذلك خلال معركة إضافيّة (بويمل، 2006).[3]

على الرغم من تشـــديد بن غوريون المتكرّر أنّ الحكم العســـكريّ هو بمثابة ذراع للجيش، حصل قائد الحكم العسكريّ على التعليمات من «اللجنة المركزيّة للأمن»، وهو الجسم الأعلى الذي عالج السياســـات الحكوميّة تجاه العرب في إسرائيل. وضمّت هذه اللجنة كلاًّ من قائد الحكم العسكريّ، وقائد الوحدة العربيّة في المخابرات العامّة (الشاباك)، وقائد وحدة المهمّات الخاصّة في الشرطة، بالإضافة إلى مستشـــار رئيس الحكومة للشؤون العربيّة الذي ترأّس اللجنة. عَبْر العلاقة الوثيقة بين هذه الأجســـام الأمنيّة، أدار رجال الحكم العسكريّ مِلفّاتِ متابعةٍ شـــخصيّة حول كلّ قرية وقرية، وحول المـــدارس وَ«المخاتير» والمعلّمين، وأعضاء الكنيست، ومئات من المواطنين العرب (وربّما آلاف).

3 في الفترة الواقعة بين 1948–1958، علّقت المؤسّسة الإسرائيليّة الآمالَ على حلّ مشكلة وجود أقلـّـــيّة عربيّة داخل دولة يهوديّة من خلال هجرتهم أو هربهم أو تهجيرهم القسريّ (ترانســـفير). أسقطت مذبحة كفر قاسم وحرب ســـيناء في العام 1956 هذا الأملَ من جدول أعمال المؤسّســـة الإسرائيليّة التي عالجت السياسات تجاه العرب في إسرائيل (بويمل، 2006) .

منذ إنشاء الحزب الشيوعيّ، دعت قيادتُه وأعضاؤه في الكنيست إلى إلغاء الحكم العسكريّ. انضمّ حزب العمّال الموحّد «مبام» (وهو أوّل حزب صهيونيّ ضمّ أعضاءً عربًا إلى صفوفه)، انضمّ إلى هذه الدعوة في مطلع الخمسينيّات. بالإضافة إلى هذين الإطارين السياسيّين (لكن دون التعاون معهما)، وعلى الرغم من الإجماع السياسي على أنّ العرب يشكّلون خطرًا أمنيًّا، ارتفعت في منتصف الخمسينيّات (وبخاصّة في نهاياتها) أصواتٌ مُنتقدة وتحفّظاتٌ على طابع ووظائف الحكم العسكريّ وضرورة وجوده. مثل هذه الأصوات صدرت أيضًا من أوساط في التيّار المركزيّ للقيادات الجماهيريّة الإسرائيليّة اليهوديّة، بما في ذلك داخل حزب مباي؛ لذا، قام بعض الموظّفين واللجان بفحص مدى نجاعة الحكم العسكريّ حتّى في بداية طريقه، وأُدخلت بعض التغييرات التي تلخّصت في تقليص المساحة الواقعة تحت سيطرته، لكن ليس تقليص الرقابة الأمنيّة على العرب. اعتقد المتحفّظون من التيّار المركزيّ -بما في ذلك حزب حيروت اليمينيّ الذي ادّعى أنّ مباي تستخدم الحكم العسكريّ بغية تجنيد أصوات الناخبين العرب- اعتقدوا بإمكانيّة مراقبة العرب بواسطة أجسام الأمن المدنيّة، وأنّه من غير اللائق أن تستخدم دولة ديمقراطيّة قوانينَ الحكم العسكريّ ضدّ مواطنيها. وبالفعل، بدأ المسار البطيء لإلغاء الحكم العسكريّ، في نهاية الخمسينيّات، نتيجة اجتماع ثلاثة عوامل مركزيّة:

- العامل الأوّل هو الإزدهار الاقتصاديّ الكثيف الذي شهدته تلك الفترة، وضرورة توفير الأيدي العاملة. مواطنو الدولة العرب، الذين عاشوا ظروفًا صعبة بعد النكبة وقيام دولة إسرائيل، انتظروا هذه اللحظة. دفعت حاجة الاقتصاد الإسرائيليّ إلى العمالة الرخيصة والوفيرة إلى منح التسهيلات في نظام تصاريح التنقّل كي يصبح في الإمكان تنظيم تدفّق العمّال العرب (من قبل الحكم العسكريّ) إلى أماكن العمل في الوسط اليهوديّ.[4]
- العامل الثاني هو النتيجة التي توصّل إليها واضعو السياسات، والتي

4 لمزيد من المعلومات حول هذا التطوّر، انظروا «بروتوكول جلسة الدائرة العربيّة في الهستدروت»، 1961/8/1، ص. 28. أرشيف الهستدروت-معهد لافون، 111-IV-219؛ «بروتوكول لجنة مباي للشؤون العربيّة»، 1958/1/30، ص. 13، أرشيف حركة هعفودا، 148-1957-926-2.

مؤدّاها أنّ ترانسيفيرًا إضافيًّا للعرب (وهو الأمل الذي شكّل الخطَّ السياسيّ الأساسيّ للمؤسّسة الحاكمة في العَقد الأوّل لإقامة دولة إسرائيل) لن يحصل، وأنّ ثمّة ضرورة لتنفيذ سياسة جديدة لا تعتمد بعد على هذا الأمل. جاء التوصّل إلى هذا الاستنتاج بعد أن اتّضح أنّ حرب سيناء، ومذبحة كفر قاسم التي ارتُكبت في اليوم الأول من الحرب، لم تُفضِيا إلى هروب جماعيّ كما حصل في العام 1948.

- العامل الثالث الذي دفع نحو إلغاء الحكم العسكريّ هو أنّ المعارضة الجماهيريّة والبرلمانيّة لهذا الحكم بدأت تتعاظم بسبب وصمة العار التي ألحقها بالديمقراطيّة الإسرائيليّة، حسب اعتقاد هذه المعارضة. وأدركت هذه الأطراف أنّ في الإمكان ممارسة الرقابة على العرب (وهي الممارسة التي أيّدوا استمرار وجودها) من خلال المنظومات المدنيّة كالشرطة وجهاز المخابرات العامّة (الشاباك). الانتقادات التي أُسمِعت في مطلع الخمسينيّات صدرت من اتّجاهات مختلفة -صهيونيّة وغير صهيونيّة، وتعود لأسباب عديدة ومتنوّعة، من بينها: أنّ الحكم العسكريّ مناهض للديمقراطيّة وللأخلاق؛ وأنّه يضرّ باليهود والعرب على حدّ سواء؛ وأنّه يصيب الجيش بالفساد لأنّه يتدخّل في الحياة الشخصيّة للمواطنين؛ وأنّه يوفّر للانتقادات الدوليّة لإسرائيل سلاحًا ناجعًا؛ وأنّه يحول دون تحقيق العصرنة والتصنيع والتمدّن، ويُبقي الوسط العربيّ في مستويات مادّيّة وتشغيليّة متدنّية، ويخلق قرى كبيرة جدًّا بدون مصادر تشغيل ذاتيّة؛ وأنّه يدفع بالعرب نحو كراهية إسرائيل. كما ادُّعيَ أنّ الحكم العسكريّ يشكّل العاملَ الرئيسيّ في إيقاظ النـزعة القوميّة في صفوف العرب (وبذلك فهو يأتي بالضرر أكثر ممّا يأتي بالفائدة)، وأنّه يُميّز ضدّ العرب ويلحق بهم المذلّة، ويحرمهم ممارسة الحقوق الإنسانيّة الأساسيّة.

قامت لجنتان تتبعان للمؤسّســـة الحاكمة بفحص الحكم العســـكريّ. كانت الأولى لجنة جماهيريّة أُطلق عليها الاسم «لجنة راطنر» (على اســـم كولونيل الاحتياط يوحنان راطنر الذي ترأّســـها)، وعُيِّنت، في مطلع العام 1956، بسبب الضغوط التي مارسها حزب مبام الذي اشـــترط دخوله للائتلاف الحكوميّ بفحص الحكم العسكريّ. كانت توصيات اللجنة التي نشرت في شهر آذار من العام 1956 قاطعة: الحكم العسكريّ حيويّ وضروريّ لأمن الدولة.

في شـــباط من العام 1958، عُيِّنت «لجنة روزين»، وهي لجنة برلمانيّة ترأّسها وزير العدل بنحاس روزين. عملت هذه اللجنـــة في ظلّ التغييرات التي طرأت على العالم العربيّ، حيث وصلت فكرة الوحدة العربيّة -التي قادهـــا الرئيس المصريّ جمال عبد الناصر- إلى إحدى ذُراها التاريخيّة، ألا وهي الوحدة بين مصر وسوريا في شباط من العام 1958، وكذلك ثورة الضبّاط في العراق في شهر حزيران من العام نفسه، وإقامة «الجبهة العربيّة» في الشهر ذاته (التي غيّرت اسمها لاحقًا بأمر من السلطة لتصبح «الجبهة الشعبيّة»). وعلى الرغم من كلّ هذه التطوّرات، نشرت «لجنة روزين» توصيات مغايرة لتوصيات اللجنة الســـابقة وأقرّت ضرورة «إيقاف» (على حدّ تعبير اللجنة) الحكم العســـكريّ، بيد أنّ الحكومة قرّرت عدم قبول التوصية ومواصلة الحكم العسكريّ.

وعلى الرغم من تعاظم الاحتجاجات البرلمانيّة والجماهيرية ضدّ الحكم العسكريّ منذ نهاية الخمســـينيّات، لم يجرِ إلغاء جهازه العســـكريّ حينذاك. واضعو السياسات الأمنيّة، وفي طليعتهم بن غوريون، الذي شغل حتى العام 1963 منصبَي رئاسة الحكومة ووزارة الأمن معًا، اعتبروا أنّ الحكم العســـكريّ (حتّى العام 1965) هو الأداة المركزيّة للســـيطرة على العرب وإقصائهم عن النظم السياسيّة، ولتهويد البلاد، ويشكّل وسيلة ردع موجّهة للخارج. جاء استمرار وجود الحكم العسكريّ ليثبت للدول العربيّة أنّ حكومة إسرائيل لا تقلّص من قوّة جيشها، وليســـت متراخية، وأنّها ما زالت متيقّظة إزاء الخطر الوجوديّ الذي يهدّدها، وأنّها تحافظ على توتّر أمنيّ شديد، وعلى عزم عسكريّ وظيفته الأساسيّة ردع الدول العربيّة عن شنّ حرب على إسرائيل.

صحيح أنّه لم يعـــد بعض أفراد القيادة الأمنيّة، تحت قيادة بـــن غوريون، يتعاملون مع الحكم العســـكريّ باعتباره وســـيلةً لردع الدول العربيّة، بيد أنّ هؤلاء لم ينجحوا في تغيير المفهوم الأســـاسيّ لدى رئيس الحكومة، بسبب الســـيطرة المطلقة لبن غوريون في كلّ ما يتعلّق بالسياسة تجاه العرب. في مقابل موقف بن غوريون الحازم والرافض لإلغاء الحكم العســـكريّ، بدأ، منذ العام 1959، تقليص حضور رجالات الحكم العسكري ميدانيًّا، وبدأ نقل الصلاحيات إلى «السلطات المدنيّة» (أي الشرطة).

في شباط من العام 1962، وكذلك في شباط من العام 1963، عُقدت، في الكنيست، جلستان مهمّتان حول الحكم العسكريّ. ودار الحديث في المرّتين عن مجموعة من مشاريع القوانين التي طرحتها بعض الأحزاب لإلغاء الحكم العسكريّ أو تغيير طابعه. وصعد بن غوريون إلى منصّة الخطباء كوزير للأمن للإجابة عن مشاريع القانون والدفاع عن استمرار وجوده، وركّز في خطاباته على ثلاث نقاط أساسيّة:

النقطة الأولى كانت العلاقة بين الحكم العسكريّ والنـــزاع العربيّ الإسرائيليّ. ادّعى بن غوريون أنّ الحكم العسكريّ يدافع عن أمن إسرائيل أمام الدول العربيّة التي تزيد من كمّيّة السلاح في حوزتها، وأمام تهديد قياداتها باســـتخدامه لإبادة الدولة. أمّا **النقطة الثانية،** فكانت التماثل الطبيعيّ القوميّ للعرب في إسرائيل مع الدول العربيّة. لذا، فهم يشـــكّلون محطَّ شكّ كطابور خامس قد يتعاون مع الجيوش العربيّة. **النقطة الثالثة،** هي أنّ الحكم العسكريّ هو جزء من الجيش، وأنّ إلغاءه قد يضعضع قوّة الردع الإسرائيليّة العسكريّة.

انتهى النقاش الذي دار في العام 1962 حول خمسة مشاريع القانون التي عالجت مسألة إلغاء أو تغيير طابع الحكم العســـكريّ، انتهى بإسقاط جميع المشاريع من جدول الأعمال بأغلبيّة 3-8 أصوات (أقوال الكنيســـت، مجلد رقـــم 33، 1962/2/20، ص. 1315-1323). وصوّت اثنان من أعضاء الكنيســـت العرب (جبر داهش معدّي وذياب عبيد) من القوائم الملحقة بمباي ضدّ إلغاء الحكم العســـكريّ. وانتهى النقاش في العام 1963 كذلك بإسقاط المشاريع عن جدول الأعمال، لكن هذه المرّة بفارق صوت واحد. في هذه المرّة أيضًا صوّت عضوا الكنيست العرب من مباي ضدّ إلغاء هذا الحكم.

نجح ليفي إشـــكول، الذي عُيّن رئيسًـــا للحكومة في حزيران 1963، في نهاية تلك السنة في الإعلان عن عمليّة إلغاء الجهاز العسكريّ للحكم العسكريّ. وإلى حين إلغائه -وفق ما حدّد رئيس الحكومة- عليه التحوّل إلى ذلك الجسم الذي «يَرى ولا يُرى».

وبالفعل، لم يَدُر الحديث حول إلغاء الحكم العسكريّ، بل حول مواصلة العمليّة التي يقوم رئيس الأركان بموجبها بنقل صلاحيات فرض أنظمـــة الطوارئ من الجيش إلى الشرطة. ما جرى إلغاؤه، إذًا، هو جهاز الحكم العســـكريّ، لا الحكم نفســـه، فأنظمة الدفاع لحالة الطوارئ ونظام التصاريح بقيت على حالتها، وكذلـــك الصلاحية العليا لرئيس الأركان في تخويل الشرطة أو الجيش صلاحيات فرضها.

في كانـــون الأوّل من العام 1966، أعلـــن رئيس الحكومة أنّ الجهاز العســـكريّ للحكم العسكريّ لم يعد له وجود. سُـــمّيت هذه الخطوة بين أوساط الجمهور الإسرائيليّ (يهودًا وعربًا) «إلغاء الحكم العســـكريّ». اعتبر الجمهور اليهوديّ هـــذه العمليّة بمثابة تطهير الديمقراطية الإسرائيلية من الوصمة العسكريّة والبعيدة عن المساواة. لكن القيادة اليهوديّة واصلت سيطرتها على العرب وتقييدهم بواسطة وسائل مدنيّة، بغية المحافظة على إقصائهم عن أجهزة الدولة.

أبدى الســـواد الأعظم من الجمهور العربيّ لا مبالاة تجاه هذا القرار، وانتظر التغييرات على أرض الواقع، لكنّها لم تحصل. وفعلاً، في الأشـــهر الأولى من العام 1967، طبّقت الشرطة نظام التصاريح بحدّة أشدّ، مقارنة بالعام 1966.

لم تخفت حدّة فرض أنظمة الدفاع لحالة الطوارئ إلاّ بعد حرب العام 1967، عندما انتقل مركز ثقل المعالجة الأمنيّة للســـكان المدنيّين إلى المناطق الفلسطينيّة التي احتُلّت في الحرب، وبعد أن ثبت (خلال الحرب) أنّ العرب في إسرائيل لا يشكّلون «خطرًا أمنيًّا»، إلى أن توقّف العمل بهذه الأنظمة في العام 1968.

إلغاء جهاز الحكم العســـكريّ في العام 1966، وإلغاء فـــرض أنظمته في العام 1968، لم يُغيّـرا من تعامل غالبيّة الجمهور اليهوديّ والمؤسّسة الإسرائيليّة مع العرب. يتلخّص ميراث الحكم العسكريّ في التعامل مع العرب كمشكلة أمنيّة وكطابور خامس، وممارسة سياسة

مؤسّساتيّة تحدّ من استقلالهم الشخصيّ والجماعيّ، وتقمع عمليّات العصرنة الحقيقيّة في صفوفهم. استمر هذا الميراث لسـنين طويلة بعد «إلغاء الحكم العسكريّ»، وشمل تذويتَ الخوف المتبادل بين اليهود والعرب، كوسيلة لمنع دمج العرب في المجتمع الإسرائيليّ، وتثبيت عدم المساواة بين الأغلبيّة اليهوديّة المتمثّلة في المؤسّسة اليهوديّة والأقلـّيّة العربيّة التي لم تحظَ بتمثيل مشابه.

المراجع

الإنجليزيّة

Abu-Lughod, J. (1971). The demographic transformation of Palestine. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp.139-163). Evanston: Northwestern University Press.

العبريّة

أرشـــيف دولة إسرائيل. (أيلول 1959). **توصيات لمعالجة الأقلـّـــيّة العربيّة في إسرائيل (18-1959-926-2)**. القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أقوال الكنيست. (1962). مجلد رقم 33. ص. 1315-1323.

بويمل، يئير (2006). مبادئ سياسة التمييز ضدّ العرب في إسرائيل، 1948-1968. **مراجعات في نهضة إسرائيل**، 16، 391-413.

بويمل، يئير (2002). الحكم العسكريّ وعمليّة إلغائه، 1958-1968. همزراح هحداش (**الشرق الجديد**)، 23، 133-156.

شيف، زئيف؛ وهابر، إيتان (1976). **معجم أمن إسرائيل**. القدس: زمورا بيتان.

التجنيد الإجباريّ للدروز في الجيش الإسرائيليّ- خلفيّة تاريخيّة

قيس فِرّو*

بالعودة إلى الأرشيفات الإسرائيليّة، يتبيّن أنّ علاقات اليهود والدروز، حتّى اليوم، تتجلّى من خلال قصّة متواصلة من تشجيع الخصوصيّة الدرزيّة، ابتغاءَ فصل الدروز عن سائر العرب الفلسطينيّين. منذ العام 1948، استخدم واضعو السياسات والأكاديميون الإسرائيليّون وسائل خطابيّة وكتابيّة ترمي إلى تحويل الطائفة الدرزيّة إلى قوميّة منفصلة عن القوميّة العربيّة، وبدرجة معيّنة، إلى قوميّة مقلّدة أو ناسخة للقوميّة اليهوديّة (Firro, 1999).

منذ أحداث «هبة البراق» عام 1929 وحتّى العام 1948، حافظت الزعامات الدرزيّة على الحياديّة في الصراع الصهيونيّ- الفلسطينيّ. وفي الخامس عشر من تشرين الثاني عام 1930، بعث 96 زعيمًا درزيًّا برسالة إلى المندوب السامي البريطاني، يعلنون فيها عن موقف حياديّ حيال النزاع «الدينيّ» (أرشيف دولة إسرائيل، 15 تشرين الثاني 1930). حاول زعماء الحركة الصهيونيّة، دون جدوى، تحويل موقف الزعامة الدرزيّة إلى موقف «حياديّ مشجّع» تجاه اليهود، ولكن هذه المحاولات الرامية إلى تجنيد العائلات القياديّة في ذلك الوقت («طريف»؛ «معدّي»؛ «خير»)لم تنجح، فقاموا بالتوجّه إلى عائلات أقلّ أهمّيّة. ونجحوا في تجنيد اثنين من الزعماء. فقط في العام 1946، انكسرت -ولأوّل مرّة- حياديّة زعماء العائلات القياديّة، وذلك بانضمام أحد شبّان عائلة معدّي إلى هذا المجهود.

بعد تبنّي خطّة التقسيم، في العام 1947، تعاظم المجهود الذي بذله الصهيونيون للحيلولة دون انضمام دروز سوريّا ولبنان إلى النضال الفلسطينيّ. لكن في كانون الأوّل من العام

* بروفيسور قيس فِرّو هو أستاذ في قسم الدراسات الشرق أوسطية في جامعة حيفا.

1947، نجح فوزي القاوقجي قائد جيش الإنقاذ في بناء كتيبة درزيّة قوامها 500 محارب من سـوريّا ولبنان. وفي نيسـان 1948، حاربت هذ الكتيبة بالقرب من هوشه- كساير (Firro, 1999, pp. 46-50). تصـف التقارير الإسرائيليّة القتال الضاري في ذلك المكان، والذي أسفر عن مقتل أكثر من 100 محارب درزيّ، وإصابة 100 آخرين. وتُجسّد الرسائل التي بعث بها قائد الكتيبة الدرزيّة لقيادة جيش الإنقاذ في دمشق الضائقة التي وقعت فيها الكتيبة الدرزيّة. إزاء هذا الوضع، قام الصهيونيون بتشـغيل متعاونين من الدروز بهدف تفكيك ما تبقّى من الكتيبة. وحاولوا استمالة بعض أفرادها للانضمام إلى الجيش الإسرائيليّ. في موسـم الحصاد من العام 1948، دسّ رجال خدمة الاسـتخبارات التابعة للهاغاناه («شاي») مجموعة من المتعاونين الدروز بغية تجنيد متطوّعين من عسفيا ودالية الكرمل في وحدة مستقلّة خارج إطار الجيش الإسرائيليّ. وفي الوقت ذاته، وعد الجيش بإخراج حقول الحبـوب التابعة للقريتين من عمليّات الإبادة التي نُفّـذت ضدّ حقول القرى العربيّة التي يسيطر عليها الجيش. قام 25 شابًّا من القريتين بالتطوّع لـ«وحدة الأقلّـيّات» التي ضمّت مجموعة من المحاربين الدروز الذين فرّوا من الكتيبة السوريّة في جيش الإنقاذ، ومتطوّعين من قبيلة عرب الهيب، ومجموعةً من شركس قرية كفر كما. وفي مطلع العام 1949، كانت الوحدة تضمّ 400 درزيّ، كثيرون منهم من سـوريّا، وَ200 بدويّ وَ100 من الشراكسة. وقـد دُفع أجر هؤلاء من صندوق خاصّ أقيم من بيع المنتجات التي هُرّبت من وراء الحدود (Firro, 1999, pp. 21-57).

في أحد التقارير الخاصّة بتجنيد الدروز، اعترف القائد الأوّل لـ«وحدة الأقلّـيّات»، طوبيا لشينسكي، بوجود سياسة مُوجّهة لتجنيد عدد كبير من الدروز التابعين لجيش الإنقاذ، بغية زعزعة ثقة الدول العربيّة بالدروز (Gelber, 1995). تمّ تجنيد المتطوّعين بواسطة زعماء عائلتين لم تقوما بإرسال أبنائهما للتجنّد، بل بإرسال أبناء العائلات الفقيرة وغير المتعلّمة (أفيفي، 2006). وبالرغم من اعتراف أفراد المؤسّسـة الإسرائيليّة بعدم مسـاهمة «وحدة الأقلّـيّات» في المجهود «الأمنيّ»، اهتمّ جهاز الإعلام الإسرائيليّ بتوظيف الوحدة واستثمارها في الحرب النفسيّة. وقد قام يعقوب شمعوني، رئيس قسم الشرق الأوسط في وزارة الخارجيّة، بتوجيه المذيعين والصحفيّين الإسرائيليّين للتهليل والإشادة بنشاطات «وحدة الأقلّـيّات»

التي تشكّل «رمز الأخوّة بين الطوائف». وكشف شمعوني، في إحدى رسائله، أنّ الهدف من التجنيد هو دقّ إســـفين في قلب الوحدة العربيّة، واســـتخدام الدروز «كسكّين حادّ في ظهر الوحدة العربيّة» (أرشيف دولة إسرائيل، 16 آب 1948). وقدّر يهشواع فالمون- الذي نُصّب لاحقًا مستشارًا للشـــؤون العربيّة- في تقريره حول النشاط الصهيونيّ في صفوف الدروز، أنّ دولـــة إسرائيل قد نجحت في «قطع طريق عودة» الدروز إلى الموقف العربي العام، وذلك أنّ تجنيدهم للجيش الإسرائيليّ قد «أحرق» أوراقهم (أرشيف دولة إسرائيل، 5 آب 1948).

في نهاية تشرين الثاني عام 1948، قام وزير الأقلّـــيّات بيخور شـــطريت بزيارة للقرى الدرزيّة في الجليل الغربيّ، بغية تعزيز علاقات الدولة مع رؤســـاء العائلات القياديّة. وقدّم شطريت لدافيد بن غوريون تقريرًا حول زيارته «الناجحة»، لكنّه أشار بصورة خاصّة إلى نفور عائلة طريف من تجنيد الدروز للجيش الإسرائيليّ، لأنّ الأمر قد «يمسّ بعلاقات الدروز مع جيرانهم من المسلمين والمسيحيّين» (أرشيف دولة إسرائيل، 30 تشرين الثاني 1948). ولم يبلغ عـــدد المتطوّعين ما توخّاه ضبّاط الوحدة. بالإضافـــة إلى مهمّة تجنيد المتطوّعين الجدد، خصّص ضبّاط «وحدة الأقلّـــيّات» الكثير من الوقت للسياسة الداخليّة في صفوف الدروز، ولم يألوا جهدًا لخلق قيادة جديدة، والحيلولة دون الاعتراف بالشـــيخ أمين طريف زعيمًا روحيًّا للطائفة الدرزيّة. وبســـبب تراجع أعداد المتطوّعين في هذه الوحدة، قام رئيس أركان الجيش بتأليف كتيبة إضافيّة للمتطوّعـــين الدروز. وفي مطلع حزيران، صدر الأمر للقيام بـِ «تجنيـــد احتياط المرحلة ‘ب’». بغية تحقيق هذا الهدف، دُعي، في الســـابع من حزيران، أربعون من رؤساء العائلات إلى معسكر «وحدة الأقلّـــيّات»، وطلب منهم العمل على تجنيد متطوّعين جدد. وفي محاولة لإفشال التجنيد الجديد، قام الشيخ أمين طريف بتحرّك مضـــادّ، تَمثّلَ في دعوة عدد من الزعماء الدروز إلى مقام النبيّ «ســـبلان» في الجليل الأعلى. وفي رسالته لفالمون، قرن أمنون يناي (قائد «وحدة الأقلّـــيّات» آنذاك) بين محاولة الشيخ طريف «ابتداع الزيارة إلى قبر ســـبلان» وَ«رفض الشيخ لتجنيد الدروز» (Firro, 1999, pp. 94–124).

في العام 1954، حصـــل تحوّل في موقف عائلة طريف، إذ نُشر في التاســـع من تمّوز أمر التسجيل لتجنيد جميع أبناء الطوائف العربيّة، حيث قامت التقارير الإسرائيليّة بوصف مدى

«تحمّس» العرب لحمل السلاح وارتداء البزّة العسكريّة. سرعان ما فترَ هذا الحماس عندما تبيّن للعرب أنّهم لن يُدمجوا في الوحدات النظاميّة للجيش الإسرائيلي. وتكشـــف التقارير الإسرائيليّة في هذا الصدد عن إرســـال 4520 أمر تجنيد للشبّان العرب، وعن قيام 4000 منهم بالتســـجّل بصورة فعليّة. توقّفت معالجة هذه المسألة بعد أن أبدى بن غوريون، في نهاية العام 1954، تحفّظه من تجنيد العرب (أفيفي، 2006، صفحات: 248-249)؛ وفي المقابل، شـــهد النقاش حول التجنيد الإجباريّ للدروز زخمًا جديدًا. في نهاية العام 1954، التقى قائد «وحدة الأقلّـــيّات»، يعقوب تْسِفيا، برفقة عضو الكنيست الدرزيّ جبر داهش معدّي، مع رئيس الأركان موشـــيه ديان، وجرت مناقشـــة هذا الموضوع. في 15 من كانون الأوّل عام 1955، أرسل الشيخ جبر إلى بن غوريون رسالة كُتبت بلغة عبريّة فصيحة، طالبه فيها بفرض التجنيد الإجباريّ على الدروز، وعرّف الشـــيخ جبر نفسه كـَ «ممثّل الدروز» الذين يعبّرون عن استعدادهم «للتضحية بأرواحهم من أجل الدفاع... عن الوطن» (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 6700/117/48، 15 كانون الأول 1955). قبل ذلك بشهر واحد، عمّم الشيخ لبيب أبو ركن منشورًا يدعو فيه «الأمّة الدرزيّة في إسرائيل» إلى التجنّد من أجل «حماية الوطن» (مركز المعلومات التابع لجبعـــات حبيبة ([ملف 9،8]، 1955). اعتُبرت رسالة الشيخ جبر معدي ومنشور الشيخ لبيب أبو ركن مستندًا مرجعيًّا وطلبًا من القيادة الدرزيّة للتجنيد الإجباريّ. في المقابل، يُستدلّ من تقرير صدر عن الحكم العسكريّ في 26 من كانون الثاني أنّ «زعماء الطائفة لم يبادروا للتوجه بخصوص فرض التجنيد الإجباريّ، وأنّ «وحدة الأقلّـيّات» والحكم العسكريّ هما اللذان طلبا الحصول على موافقة وجهاء الطائفة لفرض التجنيد الإجباريّ على طائفتهم» (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 26 كانون الثاني 1956، مقتبس لدى أفيفـــي، 2006، ص. 251). ويضيف التقرير أنّ رســـائل الطلب التي أرســـلها وجهاء الطائفة إلى الحكومة أثارت الكثير من التذمّر، وأنّ «غالبيّة أبناء الطائفة يرفضون التجنيد الإجباريّ؛ وحتّى هؤلاء الذين وقّعوا تأييدًا للتجنيد يخشون اليوم التصريح بذلك؛ الفكرة السائدة هي أنّ الدافع وراء نشاط الشيخ جبر في هذا الشأن هو منفعته الشخصيّة» (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 26 كانون الثاني 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006، ص. 251).

في شـــهر كانون الثاني 1956، قرّرت الحكومة الإسرائيليّة فـــرض التجنيد الإجباريّ على الدروز، وبدأ قائد وحدة الدروز بحملة إقناع في صفوف الوجهاء حول أهمّـــيّة هذا القرار بالنسبة لمســـتقبل الطائفة الدرزيّة. لكن المعارضة للتجنيد امتدّت إلى جميع القرى، وبُعث برسائل بهذه الروح إلى رئيس الدولة، ورئيس الحكومة، ورئيس أركان الجيش، وقائد «وحدة الأقلّـيّات»، وإلى مؤسّسات أخرى إضافيّة (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/13، 16، 29 شباط 1956؛ 3، 19 آذار؛ آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

في إحدى الرســـائل التي وقّعها 55 من رجالات الدين والشـــبّان، وأُرسلت إلى وزير الأديان وإلى رؤســـاء الطائفة، قبل شهر نيســـان من العام 1956، أعلن الموقّعون عن احتجاجهم على التجنيـــد، وأعلنوا عن يوم الاحتفالات في مقام النبيّ شـــعيب، الذي يصادف الخامس والعشرين من نيســـان، يومَ حِداد (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، بدون تاريخ، مقتبس لـــدى أفيفي، 2006). في 22 آذار، توجّه المحامي محمّد الهواري، بِاســـم 16 شابًّا درزيًّا من مدينة شـــفاعمرو، إلى رئيس الحكومة برسالة مفصّلة تشير إلى دوافع معارضتهم للتجنيد، وجرى في هذه الرســـالة التشديدُ على الدوافع التالية:1- يَعتبر الدروز أنفسهم أبناء للأقلّـيّة العربيّة، وما لم يُدْعَ أبناء هذه الأقلّـيّة للخدمة العسكريّة، ينبغي عدم الفصل بينهم في الدعوة للخدمة العسكريّة؛ 2- ليس ثمّة مبرّر لتغيير مكانتهم من متطوّعين وتحويلهم إلى مجنّدين إلزاميّين؛ 3- لم يحصـــل زعماء الدروز، الذين طلبوا فرض قانون التجنيد الإلزاميّ، على أيّ تفويض للتحدّث باسم الطائفة؛ 4- يُعتبر فرض الخدمة الإجباريّة على الدروز، بالاســـتناد إلى طلب تَقدّم به من لا يمثّلونهم، عملاً استبداديًّا (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 22 آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

بدأ القلق يساور الســـلطات أكثر فأكثر عندما انتهز الشيخ فرهود قاسم فرهود مشاركة جماعات غفيرة من الناس في جنازة الشـــيخ يوسف خير، في قرية أبو سنان، في شباط من العام 1956، وأعلن عن معارضته للتجنيد؛ وتلا الشـــيخ فرهود رسالةً مفتوحة موجَّهة إلى زعمـــاء الطائفة، وموقَّعة من 16 من الوجهاء المعارضين للتجنيد. في المقابل، وبالإضافة إلى معارضته للتجنيد، عبّر الشيخ يوسف ســـليمان مُلاّ أمام الجمهور عن تخوّفه من أنّ هذا التجنيد سيؤدّي إلى تجنيد بنات الطائفة (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752،

29 شـــباط 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). في نيسان من ذلك العام، بدأت السلطات تُعبّر عن انزعاجها المتزايد من اتّســـاع رقعة حركة الاحتجاج، فقد بادر الشيخ فرهود إلى عقد اجتماع عامّ في مقام الخضر في كفر ياســـيف. وعلى الرغم من الضغوط التي مارستها السلطات على الشـــيخ أمين طريف، كي يُعارض عقد الاجتماع ويقاطعه، قرّر المجتمعون دعوة الســـلطات أن تعدّل قرارها بخصوص التجنيد، وأنذروا بإعلان الإضراب في المدارس وإلغاء احتفالات النبيّ شـــعيب -في حال الرفض. وأعلن المشاركون كذلك أنّهم سيسحبون اعترافهم بالقيادة الروحيّة، إذا لم تقف إلى جانب رافضي الخدمة العسكريّة (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، نيسان 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

على الرغم من الزخم الذي شـــهدته مقاومة التجنيد، بدأ الحاكم العســـكريّ بتسليم أوامر التجنيد بواســـطة «وجهاء الطائفة»، لكن معظم مَن دُعُوا للانتساب رفضوا استلام أوامر التجنيد. في قرية يركا، على ســـبيل المثال، رفض 28 شـــابًّا (من أصل 39) استلام الأوامر، فاقترح الحاكم العسكريّ في الشمال استخدام الشرطة ضدّ الرافضين (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 24 شـــباط 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). على الرغم من التهديدات التي تعرّض لها الرافضون، وافق 28% فقط ممّن دُعُوا على اســـتلام الأوامر؛ في قرى الجليل تَسجّلَ 51 شابًّا من أصل 197 ؛ ومن أصل 117 من قرى الكرمل تَسجّلَ 32 شابًّا فقط (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 11 آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

على ضوء هذه التطوّرات، قرّرت لجنة التنســـيق اللوائيّة استخدام الشرطة، فاعتُقل العديد من الشـــبّان، وفُتحت لهم مِلفّات جنائيّة. على الرغم من هذه الممارسات، أشارت تقديرات ضبّاط المخابرات العامّة أنّ الإجراءات البوليســـيّة لن تزيد بكثير نسبةَ الملتحقين بمكاتب التجنيد (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، آذار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006). في نهاية نيســـان، بدأت سياسة فرض القانون عنوةً «تُؤتي ثمارها»، عندما بدأت أعداد الوافدين إلى مكاتب التجنيد تشـــهد تزايدًا ملحوظًا، وبخاصّة حين أمر نائب رئيس الأركان بفتح مِلفّات جنائيّة ضدّ الرافضين (أرشيف جيش الدفاع الإسرائيلي 70/72/752، 30 أيار 1956، مقتبس لدى أفيفي، 2006).

على الرغم من سياسة العقوبات هذه، لم يتعدَّ مجموع المنتسبين في مطلع العام 1957 المائةَ والأربعةَ والثمانين من أصل 507 شـــبّان دُعوا للتجنيد (أرشـــيف جيش الدفاع الإسرائيلي 752/72/70، 8 كانون الثاني 1957، مقتبس لدى أفيفي، 2006). خلال العام 1957، بدأ العديد من الشـــبّان يعبّرون عن خشيتهم من الســـلطات، وعن تخوّفهم على مستقبلهم ومســـتقبل عائلاتهم. في 22 آذار 1957، بعث الشيخ فرهود برســـالة إلى وزير الداخليّة، ووزير الخارجيّة، ورئيس الكنيســـت، يشرح فيها اعتراضاته ضدّ تجنيد الطائفة الدرزيّة العربيّة. استمرّت رســـائل رافضي الخدمة في الوصول إلى الســـلطات، لكن صنّاع القرار تجاهلوا كلّ هذه التوجّهات، وواصلوا «دقّ الإســـفين» الذي تحدّث عنه يعقوب شمعوني، بغيةَ قَطْع طريق العودة على الدروز، الأمر الذي تحدّث عنه فالمون.

منذ العام 1956 حتّى اليوم، تُواصل الســـلطات الإسرائيليّة التمسّك بسياسة فصل الدروز عن ســـائر العرب من خلال التجنيـــد الإجباريّ. في الوقت ذاته، تواصلت كذلك سياســـة مصـــادرة الأراضي في القرى الدرزيّة، وتحويل الـــدروز إلى العمل في قطاعات غير زراعيّة، وتواصلت سياسة عدم التطوير داخل القرى، وواصلت السلطات الإسرائيليّة نهج معالجة قضايا الدروز من خلال القيادات التقليديّة- جميع هذه العوامل حددت أنماط التشـــغيل لدى الدروز. منذ بداية عمليّة التجنيد، وجد الكثير من الشبّان الدروز أنّ الطريق للعمل في قطاعات غير مرتبطة بالمؤسّسة الحاكمة مغلقة تمامَ الإغلاق، فأصبح التجنيد بمثابة تصريح للدخول إلى العمل، وأدّى إلى ارتفاع بالغ في عدد المستخدَمين في الأذرع الأمنيّة المختلفة. هذه التبعيّة الاقتصاديّة رافقها تشجيعُ المحافظة على الهُويّة الطائفيّة، وصدّ عمليّات التسييس فوق الطائفيّة.

لم تتوقّف معارضة التجنيد الإجباريّ طَوال خمسينيّات وستّينيّات القرن الماضي، واتّخذت أشـــكالاً متنوّعة. فعلى سبيل المثال، صرّح بعض رافضي الخدمة أنّهم نزعوا إلى التديّن بغية التهرّب من التجنيد، وتظاهر آخرون بأنّهم مختلّون عقليًّا. وثمّة مِن الشـــبان مَن رفضوا الخدمة بدوافع قوميّة عربيّة. بدأ الاحتجاج الإيديولوجـــيّ يتنامى بسرعة بعد إقامة لجنةِ المبادرة الدرزيّة، في العاشر من آذار 1972، اللجنة التي أُعلن عن تأسيســـها بعد الاجتماع الحاشـــد في بيت الشيخ فرهود قاســـم فرهود، الذي يُعتبر من رجالات الدين الأوائل الذين

عارضـــوا التجنيد منذ العام 1956 (الأرشـــيف الدرزي [ملف لجنـــة المبادرة الدرزيّة]، آذار 1972). ويواصل نشـــطاء لجنة المبادرة الدرزيّة حتّى اليوم دعوة الشبّان الدروز إلى معارضـــة التجنيد الإجباريّ. وعلى الرغم من صعوبـــة تحديد حجم حركة الرفض للتجنّد للجيش الإسرائيليّ، ينجح الكثيرون من الشبّان الدروز من جميع القرى الدرزيّة في التهرّب من الخدمة العسكريّة بالسبل التي ذُكرت آنفًا.

المراجع

الإنجليزية

Firro, K. M. (1999). *The Druze in the Jewish state*. Leiden: Brill.

Gelber, Y. (1995). Druze and Jews in the war of 1948. *Journal of Middle Eastern Studies*, *31*(2), 228-252.

العبرية

أفيفي، شـــمعون (2006). تجنيد الدروز لجيش الدفاع الإسرائيليّ، في شـــيران، أوسنات (محرّرة). **يهود وعرب في النضال من أجل أرض إسرائيل** (233-269). تل أبيب: وزارة الدفاع.

أرشـــيف جيش الدفاع الإسرائيـــليّ. (15 كانون الأول 1955). **رســـالة جبر معـــدّي إلى بن غوريون** (6700/117/48). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (بدون تاريخ). **رسالة إلى وزير الأديان ورؤساء الطائفة (غير مؤرّخة)** (752/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (آذار 1956). **رسالة إلى رئيس الكنيست** (13/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (16 شباط 1956). **رسالة إلى وزير الدّفاع** (13/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (29 شباط 1956). **تقرير الحكم العسكري في الشمال** (752/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (3 آذار 1956). **رسالة إلى وزير الدّفاع** (13/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (19 آذار 1956). **رسالة إلى رئيس الحكومة** (13/72/70). جبعتايم.

أرشـــيف جيش الدفاع الإسرائيـــليّ. (22 آذار 1956). **رســـالة محمد الهـــوّاري إلى رئيس الحكومة** (752/72/70). جبعتايم.

أرشـــيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (آذار 1956). **تلخيص جلسة بخصوص التجنيد الإجباريّ للدروز**. جبعتايم

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (11 آذار 1956).**رسالة هيئة الأركان العامة في مسألة تجنيد الدروز**. جبعتايم

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (نيسان 1956). **تقرير الحكم العسكري في الشمال** (752/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (30 أيار 1956). **رسالة مكتب نائب رئيس هيئة الأركان**. جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (21 كانون الثاني 1956). **تقرير الحكم العسكري في الشمال** (752/72/70). جبعتايم.

أرشيف جيش الدفاع الإسرائيليّ. (8 كانون ثاني 1957). **مكتب مدير قسم التجنيد في وزارة الدفاع**. جبعتايم.

الأرشيف الدرزيّ. (آذار 1972). **الإعلان عن إقامة لجنة المبادرة الدرزيّة** (ملفّ «لجنة المبادرة الدرزيّة»). حيفا: جامعة حيفا.

أرشيف دولة إسرائيل. (5 آب 1948). **تقرير فالمون «نشاطنا في صفوف الدروز»** (8/2565). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (16 آب 1948). **رسالة من شمعوني إلى إلياهو ساسون** (وزارة الخارجية 2570/11). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (15 تشرين الثاني 1930). **رسالة موقّعة من 96 من الزعماء الدينيّين («الروحيّين») والعَلمانيّين («الجسمانيّين») إلى المندوب السامي** (550/ ن.ي/31/ 36). القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

أرشيف دولة إسرائيل. (30 تشرين الثاني 1948). **رسالة من شطريت إلى بن غوريون وموشيه شاريت**. القدس: أرشيف دولة إسرائيل.

مركز المعلومات التابع لجبعات حبيبة. (6 تشرين الثاني 1955). **منشور لبيب أبو ركن** (ملف رقم 9،8). جبعات حبيبة: مركز المعلومات التابع لجبعات حبيبة.

أنظمة الطوارئ

يوسف تيسير جبارين*

فرضت حكومة الانتداب البريطانيّ «أنظمة الدفـــاع (حالة الطوارئ)، 1945» (في ما يلي: أنظمة الطوارئ) على فلســـطين في خضمّ الحرب العالميّة الثانية بواسطة المندوب السامي، وذلك وفق المادّة السادســـة من «أقوال الملك في مجلسه عن فلسطين (الدفاع)، 1937». وقد منحت هذه المادة المندوب الســـامي صلاحية إقرار أنظمة «لضمان أمن الجمهور، والدفاع عن فلسطين، وتســـييد النظام العامّ وقمع الانتفاض والتمرّد والشغب، وتوفير التزويدات والخدمات الضروريّة للجمهور» (البند الأول من المادة السادســـة)، وذلك في محاولة لقمع الثورة الفلسطينيّة الكبرى التي اندلعت عام 1936 (Jiryis, 1976).

قامت دولة إسرائيل عامَ 1948 بتبنّي أنظمة الطوارئ الانتدابيّة، بواســـطة المادّة «11» من أمر أنظمة الســـلطة والقانون، باســـتثناء «التغييرات النابعة من قيام الدولة أو سلطاتها» (روبنشطاين ومدينا، 2005، ص. 49)، علمًا أنّ ردود الفعل اليهوديّة، عند فرض الانتداب لأنظمة الطوارئ في فلســـطين، رأت في هذه الأنظمة مسًّـــا خطيرًا بمبادئ القانون والعدل الأساسيّة، وأنّها «هدم لأسس القضاء في البلاد» (توما، 1982، ص. 71). وما زالت غالبيّة هذه الأنظمة ســـارية حتّى الآن. وشـــكّلت أنظمةُ الطوارئ المرتكَزَ القانونيَّ لنظام الحكم العسكريّ الذي فُرض على الفلسطينيّين، في الجليل والنقب والمثلّث واللدّ والرملة ويافا وعكّا ومجدل عسقلان، حتّى العام 1966 (Masalha, 2005)؛ ممّا يدلّ أنّ السلطات الإسرائيليّة اختارت أن تحافظ على هذه الأنظمة الانتدابيّة الجائرة «بهدف اضطهاد الجماهير العربيّة وممارسة التمييز العنصريّ إزاءها» (توما، 1982، ص. 72).

* د. يوسف تيســـير جبارين هو محاضر في كلية الحقوق في جامعة حيفا ومدير «دراسات»، المركز العربي للحقوق والسياسات في الناصرة.

استخدمت السـلطات الإسرائيلية أنظمة الطوارئ للحدّ من حقوق وحرّيّات الفلسطينيّين في البلاد، لهدم بيوتهم ومصادرة أراضيهم وتحويلها إلى مناطق عسـكريّة مغلقة، ولقمع نشـاطاتهم الوطنيّة والسياسـيّة، والحدّ من حرّيّة التعبير وإصـدار الصحف والكتب والمنشورات، ولمنع اللاجئين والمهجّرين من العودة إلى قراهم ومدنهم التي هُجِّروا منها. وقد علـّلت السلطات فرض أنظمة الطوارئ على الفلسطينيّين بـِ «الرقابة العسكريّة»، باعتبار العرب «مجموعة عدائيّة» وَ«طابورًا خامسًا» قد ينضمّ إلى أعداء الدولة الخارجيّين (بويمل، 2002). وبعد انتهاء الحكم العسـكريّ، في أواخر العام 1966، نُقلت صلاحيات تطبيق أنظمة الطوارئ من الجيش إلى الشرطة وجهاز الأمن العامّ (الشاباك).

كما استُخدمت أنظمة الطوارئ لمصادرة «الأراضي البور»، حيث كان وزير الدفاع يعلن عن أراضي قرى معيّنة مناطقَ مغلقةً يُحْظَر الدخـول إليها إلاّ بتصريح. وهكذا يُمنع صاحب الأرض من الوصول إليها وفلاحتها. وعندما كان يتوجّه إلى الحاكم العسكريّ، طالبًا تصريحًا للوصول إلى أرضه، يأبى الحاكم العسـكريّ إعطاءه التصريح الذي يمكّنه من الوصول إلى أرضه وفلاحتها. وهكذا تتحوّل إلى «أرض بور»، فيضع وزير الزراعة يده عليها بحجّة أنّها أرض بور غير مفلوحة، ويعطيها للكيبوتسات والمستوطنات لفلاحتها.

تخوِّل المادّة «125» من أنظمة الحاكم العسـكريَّ إصدار أمر بإعلان منطقةٍ أو مكانٍ ما منطقةً مغلقةً. واستنادًا إلى هذه المادّة، قام القادة العسكريّون الإسرائيليّون -خلال السنوات الأولى لإقامة دولة إسرائيل- بالإعلان عن مناطق عديدة كمناطق مغلقة لأغراض أمنيّة (منها: الغابسيّة؛ المجيدل؛ معلول؛ صفّورية؛ الدامون؛ ميعار؛ كفر برعم؛ إقرث -وغيرها)، وبذلك، مُنع أصحابها من دخولها، واعتُبِر دخولهم إليها خرقًا لقوانين الطوارئ (نقّارة، 1982).

ومن الأمثلة على اسـتخدام أنظمة الطوارئ إعلانُ قرية كفر قاسم منطقةً مغلقة لا يدخلها غير أهلها، يوم 29 تشرين الأوّل 1966، لمنع إحياء الذكرى العاشرة للمجزرة (توما، 1982، ص. 85). ورغم إلغاء الحكم العسكريّ في كانون الأول 1966، لم تُلغَ أنظمة الطوارئ، بل تَواصَلَ استخدامها بوتيرة أقلّ، مثلاً حين أصدر رئيس الحكومة ووزير الأمن مناحيم بيغن

أمرًا بحظر عَقد مؤتمر الجماهير العربيّة في إسرائيل،- بمشاركة قوى السلام والديمقراطيّة اليهوديّـــة- الذي تقرّر عقـــده في كانون الأوّل 1980 في الناصرة، وبـــات يُعرف لاحقًا بـِ «المؤتمر المحظور» (توما، 1982)؛ وإغلاق مؤسّســـات ومنظّمات عربيّة كجمعيّة «أنصار السجين» في أيلول 2006.[1] ويجري استخدام أنظمة الطوارئ بكثرة لإصدار «أوامر إلزام» للعاملين في حالات الإضراب، وهو ما يمسّ بحقّ العمّال في الإضراب. كما يجري اســـتخدام أنظمة الطوارئ في مجال الخدمات ومجالات مدنيّة أخرى لها علاقة بحالة الطوارئ.

بعد حرب حزيـــران 1967 واحتلال القدس الشرقيّة والضفّة الغربيّة وقطاع غزّة، صدرت أوامر عسكريّة تُقِرُّ سَرَيان أنظمة الطوارئ في الأراضي المحتلّة، بادّعاء أنّ هذه الأنظمة جزء من المنظومة القضائيّة المحلّيّة (الأردنيّة). واستخدمت إسرائيل أنظمة الطوارئ لمعاقبة وردع الســـكّان القابعين تحت الاحتلال، من خلال هدم وإغلاق البيوت، وطرد السكّان، وفرض الاعتقالات الإداريّة والإقامات الإجباريّة، وحظر التجوّل، وإغلاق القرى والمدن الفلسطينيّة.

تمنح أنظمة الطوارئ صلاحيات واسعة لسلطات الأمن والجهاز العسكريّ لفرض الحظر والعقوبات، وذاك يشـــمل صلاحيات التفتيش والاعتقال، والضبـــط والمصادرة، وإغلاق المناطق، وفرض حظر التجوّل، وهدم البيـــوت، والاعتقال الإداريّ دون محاكمة لفترة غير محدودة، وحظر التنظّم والاتّحادات، وغير ذلك. كما تقيم أنظمة الطوارئ محاكم عسكريّة تخرق القواعد المعمول بها للأدلّة القانونيّة.

ويســـتخدم الاحتلال الإسرائيليّ أنظمة الطوارئ في الأراضي المحتلّة، لمعاقبة الفلســـطينيّين وردعهم وقمع نضالهم. فعلى سبيل المثال، تُجيز المادّة «119» من أنظمة الطوارئ للحاكم العســـكريّ «مصادرة أيّ منـــزل أو بناء أو أرض إذا كان لديه سبب يدعوه للاشتباه بأنّ سلاحًا ناريًّا أُطلق منه بصورة غير قانونيّة أو أُلقيت منه أيّة قنبلة عاديّة أو قنبلة يدويّة أو متفجّرة أو مادّة حارقة بصورة غير قانونيّة، ومصادرة أيّ منـــزل أو بناء أو أرض تقع في

1 انظروا: «الحرية لأنصار السجين يا حكومة القهر!»، 10.9.2006 على موقع الجبهة:
http://www.aljabha.org/q/index.asp?f=3367057476
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

أيّة منطقة أو بلدة أو قرية أو حارة أو شارع، يقتنع الحاكم بأنّ سكّانه أو بعض سكّانه قد ارتكبـــوا أو حاولوا ارتكاب أيّ جرم ضدّ هذه الأنظمة أو حرَّضوا على ارتكابه، أو كانوا على علم بارتكابه، وكان الجرم ينطوي على عنف أو ترهيب أو أيّ جرم يُعاقَب عليه أمام المحاكم العسكريّة. وعند مصادرة أيّ منـزل أو بناء أو أرض على النحو المذكور آنفًا، يجوز للحاكم العسكريّ تدمير المنـزل أو البناء أو أيّ شيء مزروع على الأرض».[2]

ويتنـــافى ذلك مع اتّفاقيّة جنيف الرابعة التي يتمتّع الفلســـطينيّون في الأراضي المحتلّة عام 1967 بحمايتها دوليًا، بما في ذلك المادّة «33» من الاتفاقية التي تَحظر العقابَ الجماعيَّ. وتشكّل عمليّات التدمير الواسعة النطاق للممتلكات، والتي لا تبرّرها الضرورة العسكريّة، والتي تُنفَّذ بصورة متعمَّدة وغير قانونيّة، تشكّل انتهاكًا جسيمًا لاتّفاقيّة جنيف الرابعة.[3]

وقد رفضت الكنيســـت جميع محاولات إبطال أنظمة الطوارئ في إسرائيل وَ/أو استبدالها بتشريعات تنظّم مجالَ عملها. وبقيت هذه الأنظمة غير خاضعة للرقابة الدســـتوريّة التي تمارســـها المحكمة العليا الإسرائيلية، نظرًا لأقدميّتها على قوانين الأساس المتعلّقة بحقوق الإنسان (تسور، 1999).

في العام 1992، عُدلّ «قانون أســـاس: الحكومة» الذي سُنّ عام 1968، بحيث تم تخويل الحكومة الإعلان عن حالة طوارئ في إسرائيل لســـنة واحدة كحدّ أقصى، وذلك على خلاف الوضع الســـائد الذي تتواصل فيه حالة الطوارئ منذ قيام دولة إسرائيل. إلاّ أنّه، ومنذ بدء تطبيق القانون، أصبح البرلمان (الكنيست) يعلن عن حالة الطوارئ كلّ سنة من جديد، بناءً على طلب الحكومة، دون أن تقدِّم الحكومة أيّةَ تســـويغات تُذكر لتمديد حالة الطوارئ. في العام 1999، التمست «جمعيّة حقوق المواطن في إسرائيل» إلى المحكمة العليا من أجل إلغاء

2 موقع بتسيلم «هدم البيوت كوسيلة عقاب: المادة 119 من أنظمة الطوارئ»، انظروا بالعبرية:
http://www.btselem.org/Hebrew/Punitive_Demolitions/Regulation_119.asp
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 30 أيار 2009.

3 موقع بتسيلم «هدم البيوت كوسيلة عقاب من وجهة نظر القانون الدولي»، انظروا بالعبرية:
http://www.btselem.org/Hebrew/Punitive_Demolitions/Legal_Basis.asp
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

الإعلان المتواصل عن حالة الطوارئ. وورد في الالتماس أنّ الإعلان عن حالة الطوارئ يمسّ بحقوق الإنسان وسلطة القانون، ويتيح فرض رقابة وتقييدات شديدة على حرّيّة التعبير عن الرأي، وصلاحيات واسعة لمصادرة الأراضي، ويمسّ بـِ «قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيّته».[4]

في العام 2000، شرَعتْ لجنة مشتركة للجنة الخارجيّة والأمن ولجنة القانون والدستور البرلمانيّتين بإجراء مناقشات، قدّمت، في ختامها، للكنيست توصيات بتمديد سَرَيان مفعول الإعلان عن حالة الطوارئ. وبعد الكشف عن بروتوكولات اللجنة، تبيّن أنّ التسويغات الأمنيّة لم تؤخذ بعين الاعتبار ألبتّة. كذلك تبيَّن تخوُّف وزارة القضاء من إتاحة الإمكانيّة القانونية لمهاجمة التشريع المعدّل في حالة تعديله، من خلال تعريضه للنقد الدستوريّ وفق «قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيّته».[5]

ونكثت وزارة الأمن وعودها للملتمسين بتعديل التشريع الذي يتعلّق بسريان إعلان حالة طوارئ، ولم يجرِ تعديل أيّ قانون. ووجّهت لها المحكمة العليا انتقادًا شديد اللهجة خلال مناقشة الالتماس. كما اعتبرت المحكمة تخويلَ الحكومة، بحسب أنظمة الطوارئ، إبطال قوانين شُرِّعت في الكنيست مسًّا شديدًا بقيم الديمقراطيّة؛ ورفضت المحكمة تذرّع الدولة (من خلال النيابة العامّة) بالانتفاضة، التي اندلعت عام 2000، لتبرير الإبقاء على حالة الطوارئ الدائمة.[6]

4 موقع جمعية حقوق المواطن «إبطال الإعلان عن حالة الطوارئ»، انظروا بالعبرية:
http://www.acri.org.il/he/?p=698
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيار 2007.

5 انظروا مقالة يوفل يوعز بالعبرية: «حالة طوارئ، 57 سنة ولم نرَ النهاية»، هآرتس 2005/06/19:
http://www.haaretz.co.il/hasite/pages/ShArt.jhtml?itemNo=589477
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 أيار 2007.

6 انظروا الملاحظة رقم 4.

المراجع

العربية

توما، إميل (1982). **طريق الجماهير العربيّة الكفاحيّ في إسرائيل**. حيفا: منشورات أبي سلمى.

نقّارة، حنّا (1982). **محامي الأرض والشعب**. عكا: دار الأسوار.

الإنجليزية

Jiryis, S. (1976). *The Arabs in Israel*. London: Monthly Review Press.

Masalha, N. (2005). *Catastrophe remembered: Palestine, Israel and the internal refugees*. London: Zed Books.

العبريّة

بويمل، يئير (2002). الحكم العسكريّ وعمليّة إلغائه، 1958-1968. **همزراح هحداش** (الشرق الجديد)، 23، 133-156.

تسـور، ميخال (إرشـاد مردخاي كريمنتسر) (1999). **أنظمة الدفاع (حالة الطوارئ) 1945**. ورقة موقف رقم 16. القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطيّة.

روبنشطاين، أمنون؛ ومدينا، براك (2005). **القانون الدستوري لدولة إسرائيل**. تل أبيب: شوكن.

مجزرة كفر قاسم

عادل منّاع *

مقدمة

في ساعات بعد ظهر الاثنين، 1956/10/29، يوم بدأ العدوان الثلاثي على مصر، قرّرت قيادة الجيش الإسرائيليّ فرض حظر التجوّل على ســـكان كفر قاسم وقرى عربيّة أخرى مجاورة (مثل كفر برا وجلجولية والطيرة والطيبة وقلنسوة)، ابتداءً من الساعة الخامسة مساءً. وقد نُقلت أوامر حظر التجوّل من قائد المنطقة الوســـطى تسفي تسور إلى الضباط الميدانيين ثم إلى وحدات من شرطة حرس الحدود وُضعـــت تحت تصرف الجيش لتنفيذ حظر التجوّل في تلك القرى. وقد نقلت الأوامر بسرعة في ساعات بعد ظهر ذلك اليوم، ووصلت إلى علم المختار، وديع أحمد صرصور، في نحو الســـاعة الرابعة والنصـــف، أي قبل بدء سريان حظر التجوّل بنصف ساعة فقط. ولمّـــا أعلن المختار للضابط المســـؤول أن مئات الأهالي يعملون خارج القرية، وســـيعودون بعد الساعة الخامســـة، جرت طمأنته أن الجيش سوف يهتم بأمرهم. كانت الأوامر التي صدرت من القائد الميداني للجيش (يســـخار شدمي) إلى الرائد شموئيل ملينكي -قائد كتيبة حرس الحدود- مشدّدة وحازمة بإطلاق النار على كل مَن يشاهَد خارج بيته في القرية بعد الســـاعة الخامسة، وإنْ كانوا من العائدين من عملهم دون معرفة بفرض حظر التجوّل. وبالفعل، قام جنود وضباط الوحدة المكلَّفة بتنفيذ المهمّة في كفر قاسم، ومنذ الساعة الخامسة مساءً، بإيقاف أهالي القرية العائدين إلى بيوتهم عند مدخلها الغربي وأماكن أخرى، وأطلقوا عليهم النار بدم بارد، فكانت المجزرة.[7]

* د.عادل منّاع هو مؤرخ متخصص في تاريخ فلسطين منذ بداية العهد العثماني وحتى القرن العشرين.

7 لشهادات شفوية لسكان عاينوا المجزرة، انظروا:
http://www.art.net/~samia/Fiftieth/witness/Tawfik%20Touby/Touby.html
هذه الشهادات هي مقتطفات مستقاة من وثيقة نشرها توفيق طوبي في تاريخ 23 تشرين الثاني 1956، وقد نشرت على الموقع في الذكرى الخمسين للمجزرة. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 آب 2007.

هكذا، خلال ساعة واحدة، ما بين الخامسة والسادسة من مساء ذلك اليوم، أُطلقت النار على عشرات المواطنين العرب العُزَّل وهم في طريق عودتهم إلى بيوتهم. وقام الملازم غبريئيل دهان بإبـــلاغ قيادته، تدريجًّا، بعدد القتلى بقوله مثلاً: «15 عربيّـــا أقلّ»، للتعبير عن عدد القتلى. ولما صدرت أوامر القيادة بعد نحو ســـاعة من بدء المجـــزرة بوقف إطلاق النار على الأهالي، تبيّن أن حصيلة هذا العمـــل كانت 49 قتيلاً من الرجال والنســـاء والأطفال. أما أهالي كفر قاســـم، ففُرضت عليهم بعد عام ونيّف من المجزرة «صلحة» عبّرت عن استخفاف السلطات بالمواطنين العرب وأرواحهم. كذلك قُدِّمـــت «تعويضات» هزيلة لأهالي القتلى أكّدت نهج تلك السلطات في تعاملها مع الفلسطينيّين.

تتميّز مجزرة كفر قاســـم، عن غيرها من المذابح التي ارتكبتها إسرائيل ضدّ الفلســـطينيّين، بأنّ ســـاحتها هي قرية وادعة في منطقة المثلّث الذي صار جزءًا من أراضي الدولة -حســـب اتّفاقيّة رودس مع الأردنّ في أعقاب حرب 1948. كما أنّ هذه المجزرة، رغم وقوعها في الوقت نفســـه الذي انضمّت فيه إسرائيل إلى العدوان الثلاثيّ على مصر، كانت ســـاحتها بعيدة عن جبهات القتال في قطاع غزّة وشبه جزيرة سيناء. لقد أصدرت قيادة الجيش الإسرائيليّ أوامر حظر التجوّل المشدّدة على الأهالي، وسمحت لجنودها بإطلاق النار على من يكون منهم خارج البيوت، رغم علمها بوجود مئات منهم في أعمالهم، وبأنّهم سيعودون إلى منازلهم بعد الساعة الخامسة مســـاءً. هكذا جرى ترتيب مسرح الأحداث بشكل أصبح فيه وقوع المجزرة بأيدي عســـاكر حرس الحدود نتيجةً طبيعيّة لتلك الأوامر والترتيبـــات. وتفاصيل ما جرى في هذه المجزرة معروفـــة وموثَّقة، لا خلاف عليها بين العرب واليهـــود، على العكس من العديد من المذابح الأخرى (منذ دير ياسين في نيسان 1948، حتّى صبرا وشاتيلا في أيلول 1982، وجنين في أبريـــل 2002، وغيرها من المجازر). لذا، فإنّ هذا المقـــال -بنطاقه الضيّق- لا ينوي سرد تفاصيل الحدث ونتائجه المعروفة، بل ســـيخصّص صفحاتـــه القليلة لَوْضعة هذه المجزرة في ســـياقها التاريخيّ، وإبراز خصوصيّتها ومغزاها وتداعياتها بالنسبة للفلسطينيّين داخل إسرائيل.

فما هي الخلفيّة والظروف التي جعلت وقـــوع مثل هذه المجزرة ضد مواطنين أبرياء ممكنًا وبأيدي شرطة حرس الحدود، المسؤولين، بحكم وظيفتهم، عن تطبيق القانون وحماية الأهالي؟

ومن يتحمل مسـؤولية ما جرى؟ أفراد حرس الحدود الذين قاموا بتنفيذ المجزرة، أم ضبّاطُ الجيش الإسرائيليّ الذين أعطوهم الأوامرَ والقياداتُ العسـكريّةُ والسياسيّةُ التي وافقت على خطّة حظر التجوّل وملابساتها؟ وبعد تسرّب أخبار المجزرة، كيف كانت ردود فعل القيادات السياسـيّة والنخب الدينيّة والفكريّة في إسرائيل تجاه هـذا الحدث الفظيع؟ هل جرى تعلّم الدروس واستخلاص العبر مما جرى لمنع تكرار مثل ذلك العمل؟ وكيف كان أثر المجزرة على المواطنين العـرب في إسرائيل، وعلى العلاقات بينهم وبين الدولة والأغلبيّة اليهوديّة؟ هذه هي بعض الأسئلة المهمّة التي تجدر مناقشتها في أيّة محاولة لدراسة مذبحة كفر قاسم ووضعها في سـياقها التاريخيّ. فهذه المجزرة وتداعياتها تشكّل مفصلاً مهمًّا في تاريخ الفلسطينيّين داخل إسرائيل منذ عام 1948.

الخلفيّة والأسباب

مع انتهاء الحرب في فلسـطين في أوائل عام 1949، وتوقيـع اتّفاقيّات الهدنة بين إسرائيل والدول العربيّة المجاورة، في ربيع نفس العام، تبيّنَ أنه لم يبق من الفلسطينيّين في ذلك الجزء من الوطن الذي قامت عليه الدولة العبريّة إلاّ نحو 160,000 نسمة. وفي اتّفاقيّة رودس بين المملكة الأردنية الهاشـمية وإسرائيل، أُتُّفق على نقل قرى المثلّث -من كفر قاسم جنوبًا حتّى أم الفحم وقراها المجاورة شمالاً- من الجانب الأردني إلى الجانب الإسرائيليّ، وقد جرى النقل بصورة فعليّة في الفترة الواقعة بين 19 وَ21 أيار 1949. ورغم أنّ اتّفاقيّة رودس نصّت على بنود تحمي أهالي المثلث وأملاكهم، ظلّت إسرائيل ومؤسّسـاتها ودوائرها الحكوميّة تنظر إلى الأقلّـيّة العربيّة عمومًا كشوكة في حلقها. لذا، فإنّ بعض قياداتها، بمن فيهم بن غوريون، ظلّوا يخطّطون للتخلّص من الأقلّـيّة العربيّة -إمّا بالطرد أو التهجير. ومن هذه الخطط، مثلاً، إرسال بن غوريون عام 1954 مساعِدَه إسحاق نافون لفحص إمكانيّة تهجير الفلسطينيّين من إسرائيل إلى مندوسة في الأرجنتين، وإسكانهم هناك على أراضي البارون هيرش.[8]

8 وقد روى يتسـحاك نافون نفسـه هذه الحادثة في فيلم «المتشائل» -وهو فيلم من سلسـلة أفلام حملت العنوان «تكوما»، وهي من إعداد وإخراج القناة الأولى للتلفزيون الإسرائيليّ (1998).

لقد انتهت الحرب عسكريًّا في فلسطين في شـــباط 1949، لكن تداعياتها استمرّت بأشكال مختلفة لعدّة ســـنوات بعد ذلك. فتحت غطاء وحجج محاربة «المتســـلّلين» مثلاً، قام جهاز الحكم العسكريّ المفروض على السكّان العرب بعمليّات مداهمة واعتقالات وطرد للأهالي إلى خارج حدود الدولة. مثل هذه العمليّات اســـتمرّت بعد انتهاء الحرب، وخلال السنوات الأولى من الخمسينيّات، ونفّذها عســـاكر الجيش الإسرائيليّ والشرطة وأفراد أجهزة الأمن الأخرى. فإطلاق النار على الفلسطينيّين وقتلهم، على الحدود بخاصّة، كان سياسة رسميّة لمنع عودتهم إلى بيوتهـــم ووطنهم. وإضافة إلى وحدات حرس الحدود والشرطة، شـــكّل الجيش وحداتٍ خاصّةً، أشهرُها «الفرقة 101» بقيادة أريئيل شارون لمحاربة «المتسلّلين» والمتعاونين معهم. وقد قامت تلك الفرقة بعدّة عمليّات انتقاميّة من أهالي بعض القرى الحدوديّة الفلســـطينيّة في الضفّة الغربيّة (التي كانت تحت الحكم الأردني) بحجّة إيوائهم للمتســـلّلين والفدائيّين. هـــذه المذابح -التي كان أبرزها مجزرة قبية في 15 أكتوبر (تشرين الأوّل) 1953، والتي راح ضحيّتها 69-70 شخصًا، غالبيّتهم من نساء تلك القرية وأطفالها. وعلى وجه العموم، إنّ عدد الفلســـطينيّين الذين قتلتهم إسرائيل، في ما صار يُعرف بحروبها الحدوديّة بعد انتهاء حرب 1948 حتّى عام 1956، يقدَّر بما يقارب ثلاثة آلاف شخص على الأقلّ.[9]

وقعت مجزرة كفر قاسم في اليوم ذاته الذي بدأ فيه العدوان الثلاثيّ على مصر. وتجدر الإشارة إلى أنّ موشيه دايان، قائد أركان الجيش الإسرائيليّ، أعطى أوامره بتصعيد العمليّات الانتقاميّة في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة، آملاً أن يجرّ الأردن أو مصر إلى حرب ثانية هم غير مستعدّين لها. وقد تسارعت بالفعل وتيرة العمليّات الإسرائيليّة في الضفّة الغربيّة خلال الأسابيع القليلة التي ســـبقت أحداث مجزرة كفر قاسم. لقد شـــنّ الجيش الإسرائيليّ عمليّات ضدّ الجيش الأردنيّ، راح ضحيّتها عشرات الجنود والمتطوّعين المحلّـيّين لحماية القرى الفلسطينيّة. ففي قرية حوسان القريبة من بيت لحم، على سبيل المثال، قام الجيش الإسرائيليّ في 1956/9/26 بالهجوم على الأهالي، فقتل 39 شخصًا، وجرح 12 آخرين. وفي قلقيلية القريبة من كفر قاسم نفّـــذ الجيش الإسرائيليّ عمليّة كبيرة أخرى كانت نتيجتها مقتل 18 إسرائيليًّا وجَرْح 88، وفي

9 في كتابه حروب إسرائيل الحدوديـــة، 1949-1956، يقدر بني موريس أن إسرائيل قتلت في حروبها الحدودية ما بين 2,700 و5,000 من الفلسطينيين الذين أطلقت عليهم اسم «المتسللين» (موريس، 1996، ص. 446).

الطرف الفلســـطينيّ مقتل 88 شـــخصًا وجَرْح 14 آخرين. في تلك الفترة، وُضعت الخطط تحسّبًا لإمكانيّة نشوب حرب قريبة على الجبهة الأردنيّة، كما وُضع مخطّط «نقل» أهالي كفر قاسم والقرى العربيّة المجاورة إلى معسكرات اعتقال داخل إسرائيل (روزنطال، 2000).

المجزرة وتداعياتها

لقد نفّذت مجزرةَ كفر قاسم وحداتٌ من شرطة حرس الحدود، وبتوجيه وأوامر قيادة الجيش الإسرائيليّ التي خطّطت لحظر التجوّل، وأصدرت الأوامر المشـــدّدة بإطلاق النار على كلّ من يكون خارج بيته بعد الســـاعة الخامسة مساءً. وكان 43 من القتلى الـ 49 قد لاقَوا حتفهم، في تســـع موجات من إطلاق النار على المدخل الغربيّ من القرية، وهم في طريق عودتهم من أعمالهم إلى بيوتهم. فخلال ساعة من الزمن، قُتل 49 مواطنًا عربيًّا بدم بارد، بينهم 15 امرأة وأحد عشر طفلاً ويافعًا، تتراوح أعمارهم بين ثمانية وخمســـة عشر عامًا. وقد نُقل الجرحى، وعددهم قليل قياسًـــا إلى عدد القتلى، إلى المستشفى بسرّيّة وتكتُّم. وتجدر الإشارة إلى أنّ قلّة عدد الجرحى كان مردّها إلى أنّ الأوامر المشدّدة كانت تقضي بإطلاق النار بهدف القتل. فقد أُطلِقت النار على الأهالي عن بعد أمتار، وفُحِص مَن ســـقطوا من بينهم على الأرض للتيقّن من وفاتهم. هذا ما حدث في كفر قاســـم، وبخاصّة على الحاجز الغربيّ الذي سلكه معظم أهالي القرية العائدين إلى بيوتهم. وتجدر الإشـــارة، توخّيًا للحقيقة، إلى أنّ غالبيّة ضبّاط وحدات حرس الحدود في القرى المجاورة تصرّفوا بشـــكل مختلف، رغم سماعهم للأوامر عينها من ملينكي. هذا التصرّف المختلف (في الطيرة وجلجولية والطيّبة وقلنسوة، وفي غيرها من القرى التي فُرض عليها حظر التجوّل منذ الســـاعة الخامسة أيضًا) منع وقوع مجازر مشابهة لما جرى في كفر قاسم ذلك اليوم.

بعد أن علمت الحكومة ورئيســـها دفيد بن غوريون بما حصل في كفر قاسم، جرت محاولات كثـــيرة للتعتيم على المجزرة، ومنع تـــسرّب أخبارها للرأي العامّ المحـــلّيّ والعالميّ. لكن تلك المحاولات أخفقت في النهاية، بســـبب قيام بعض أعضاء الكنيست بنشر أخبار المذبحة (وعلى رأس هؤلاء: توفيق طوبي، ومئير فيلنر، وقيادات سياســـيّة يهوديّة معارضة، أبرزهم لطيف

دوري وأوري أفنيري). وحين اضطُرّت الحكومة إلى تشكيل لجنة تحقيق، ثم تقديم المتّهمين بارتكاب المجزرة إلى محكمة عسكريّة، عملت بكلّ الوسائل لتخفيف الأحكام مرّة بعد أخرى. وما إن جاء عام 1960، حتّى كان آخر المحكومين قد غادر السجن، وبذلك دُفن هذا الحدث. كما أنّ بن غوريون وغيره من القيادات العسكريّة والسياسيّة حاولوا «تعويض» بعض المشاركين في المجزرة بالوظائف المهمّة، بدلاً من نبذهم عن المجتمع. دلّت هذه المعاملة تجاه من نفّذ تلك الجريمة بحقّ عشرات المواطنين العزَّل على الموقف الحقيقيّ للقيادات الإسرائيليّة من مسألة حياة العرب في إسرائيل. وكانت قمّةَ ذلك الموقف الحكمُ الذي صدر على المسؤول الأعلى رتبة عن أوامر حظر التجوّل وإطلاق النار، يسسخار شدمي، وهو عبارة عن توبيخ ودفع قرش واحد كغرامة. وقد أصبح هذا العقاب، في ما بعد، مثالاً للاستهتار الإسرائيليّ بحياة العرب، والرغبة بالتستّر على فظاعة الجريمة.

تجدر الإجابة هنا عن سؤال يتعلّق بالأهداف من وراء المجزرة. فما الذي أرادت قيادة الجيش الإسرائيليّ تحقيقه من وراء حظر التجوّل بشكل جعل حدوث المجزرة نتيجة طبيعية لأوامر إطلاق النار على العمّال العائدين إلى بيوتهم؟ ليس من السهل تقديم إجابات واضحة وقاطعة بهذا الشأن، وبخاصّة أنّ التحقيق والمحاكمة لم يطالا كبار ضباط الجيش والسياسيّين المسؤولين عن اتّخاذ القرارات. لكن ما جرى الكشف عنه من وثائق وشهادات يشير إلى خطّة لتفريغ القرى العربيّة الحدودية في منطقة المثلث من السكّان، ووضعهم في معسكرات اعتقال إذا نشبت الحرب مع الأردن. سُمّيت هذه الخطّة «حفرفيرت» (أي الخلد؛ أو الطابور الخامس مَجازًا)، وقد جرى وضعها والتدرّب عليها من قبل أجهزة الأمن الإسرائيليّة في الأسابيع التي سبقت المجزرة في كفر قاسم (روزنطال، 2000). ورغم إلغاء الخطّة، لعدم نشوب حرب مع الأردن، لم يغيّر الجنود وأفراد شرطة حرس الحدود نظرتهم المعادية لأهالي كفر قاسم والقرى العربيّة المجاورة. فاعتقال الأهالي في معسكرات للجيش أُلغيَ في اللحظة الأخيرة، أمّا التفكير بالتخلّص منهم إن أمكن، ودَبّ الفزع فيهم، فلم يتغيّر في ذهنيّة قيادة الجيش. في حالة كفر قاسم وغيرها من القرى المجاورة، كانت الجهة الشرقية، أي الحدود مع الأردن، الجهة الوحيدة التي أُبقيت مفتوحة، بدون حواجز ولا قوّات أمن إسرائيليّة. ويبدو أنّ البعض كان يحلم بالتخلّص من سكّان قرى المثلّث الحدوديّة، وكانت المجزرة وسيلة للوصول إلى ذلك الهدف.

لكن ذلك لم يتحقّق هذه المرّة، رغم نشوب الحرب في سيناء، لأنّ الفلسطينيّين كانوا –ومنذ مدّة بعيدة– قد تعلّموا الدروس والعبر من نكبة عام 1948 ونشوء مشكلة اللاجئين والمهجَّرين.

لقد فشـــلت مخطَّطات القيادات الإسرائيليّة لتهجير ما تبقى من الفلسطينيّين داخل إسرائيل بعد حرب 1948، بمن فيهم أهالي كفر قاســـم. لكن هذه المجزرة التي وقعت على خلفيّة قمع واضطهاد المواطنين العرب، تحت نظام الحكم العسكريّ المفروض عليهم، دبّت الرعب مجدَّدًا في العديد منهم، وذكّرتهم بأنّ مجرّد بقائهم في وطنهم على أرضهم هي مسألة غير محسومة من وجهة نظر السلطات الإسرائيليّة. فقد استمرّ الحكم العسكريّ وسياسته التعسّفيّة حتّى عام 1966.

تداعيات مجزرة كفر قاســـم كثيرة، يتشابك بعضها مع نتائج العدوان الثلاثيّ وصعود نجم الرئيس المصري عبد الناصر، وغيرها من الأحداث التي لا يتّسع المجال للحديث عنها، أو حتّى الإشارة إليها. لقد بقي الفلسطينيّون في إسرائيل وتعزّزت قوّتهم مع مرور الأعوام والسنوات. ونشـــأت في الأجيال اللاحقة قيادات سياســـيّة وثقافيّة وطرحت بعض التحدّيات للسياسة الإسرائيليّة، وأكّدت على حقوق الفلسطينيّين للعيش في وطنهم بكرامة ومساواة.

أمّا الجدل الـــذي أُثير داخل المجتمع الإسرائيليّ في أعقاب مذبحة كفر قاســـم، ومحاكمة من قاموا بها فانحصر في قضيّة الأوامر العســـكريّة التي يجب عدم الانصياع لها في حالة كونها غير قانونيّة، أو التي «ترتفع فوقها راية سوداء» كما جرى تعريفها. أمّا مسألة العلاقات بين الدولة ومؤسّســـاتها من جهة، والمواطنين العرب من جهة أخرى، فلم تتأثّر كثيرًا بما جرى في كفر قاسم. فالصحافة الإسرائيليّة والمؤسّسات الثقافيّة والتربويّة لم تخصّص لهذا الموضوع مساحة أو وقتًا لإعادة النظر في السياسات التي سمحت بحدوث مثل تلك المذبحة. كذلك، فإنّ المواطنين العرب أنفســـهم تخوّفوا حتّى من تخليد ذكرى المذبحة مدّة طويلة، حتّى أواســـط السبعينيّات، ولم يقوموا بذلك إلاّ عام 1976، في أعقاب يوم الأرض.

المراجع

العبرية

روزنطال، روبيك (2000). **كفر قاسم: الأحداث والخرافة**. تل أبيب: هكيبوتس همئوحاد

موريس، بني (1996). **حروب إسرائيل الحدوديّة 1949–1956**. تل أبيب: عام عوفيد.

يوم الأرض

خليل نخلة*

المفهوم

يشـــير يوم الأرض، كما أصبح يتمّ إحياؤه، إلى الإضراب العـــام الذي أعلن عنه في 30 آذار 1976 لدى الفلســـطينيين في إسرائيل، احتجاجًا على موجة المصادرة الجديدة التي أقرّتها الحكومـــة لـ 21,000 دونم من الأراضي العربية. وقد اســـتهدف مخطّط المصادرة ما هو معروف بـ «المنطقة 9» في مركز الجليل، في قلب القرى العربية سخنين، وعرابة، ودير حنا (بشير، 2006؛ اللجنة القطرية، 1976).

اتُّخذ القرار بالإضراب من قبل اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في 6 آذار 1976، ممارسةً لحقّ المجتمع الفلسطيني في الاحتجاج وفي العصيان المدنيّ، كوسيلة لترسيخ النضال الفلســـطيني الأصلاني ضدّ تجريدهم من ميراثهم، «تهويد» فلســـطين التاريخية، و«نزع الأصلانية» (de-indigenization) عن وطنهم. وقد سعى الفلسطينيون في إسرائيل، من خلال الاحتجاج والإضراب العام، إلى وقف السيرورة التي هدفت إلى تطهيرهم عرقيًا. حاول جهاز الأمن الإسرائيلي وقف الإضراب عن طريق التهديد، المداهنة، الضغط، عرض إغراءات مالية ومحفّزات أخرى، إلخ. ومع فشل هذه الإجراءات، شرع جهاز الأمن الإسرائيلي في قمع الإضراب بالقوّة، عن طريق نشر قوّات الشرطة، و«حرس الحدود»، ووحدات من الجيش في قلب البلدات الفلسطينية. نتيجةً لذلك، قُتل 6 مواطنين فلسطينيين، وجُرح نحو 50، وأعتقل ما يقارب الـ 300.

منـــذ ذلك الحين، أصبح مفهوم «يوم الأرض» رمزًا للنضال الفلســـطيني ضد المخطّطات،

* د. خليل نخلة هو باحث وكاتب مستقل وخبير تنموي.

السياسات والممارسات الإسرائيلية لتطهير المجتمعات الفلسطينية عرقيًا عن أرض أجدادها، ولتصميمها على البقاء راسخة، في وقت تواجه فيه التطبيق التدريجي للمشروع الاستعماري الصهيوني. لقد أصبح يوم الأرض «يومًا وطنيًا»، يتمّ إحياؤه سنويًّا داخل فلسطين، في مخيّمات اللاجئين الفلسطينيين، كما في المجتمعات الفلسطينيّة الأخرى في العالم العربي وفي الشتات في أرجاء العالم. يتفاوت المضمون السياسي لإحياء هذه الذكرى بين مجموعة وأخرى: يحيي اللاجئون الفلسطينيون في أرجاء العالم ذكرى هذا اليوم من خلال إعادة التوكيد على حقّهم في العودة إلى فلسطين وعلى شرعيّة مطلبهم وانتمائهم إلى الأرض التي طُردوا منها بالقوّة، خلال نكبة العام 1948 وبعدها؛ ويحيي الفلسطينيون، داخل فلسطين وخارجها على حدّ سواء، ذكرى هذا اليوم عن طريق مسيرات وخطابات. وبذلك، يكون يوم الأرض، كمفهوم وكـ «يوم وطني»، قد فرض نفسه على التقويم الوطني الفلسطيني.

السياق الإيديولوجي الصهيوني

لقد كان اقتلاع السكان العرب الفلسطينيين الأصلانيين وإحلال اليهود مكانهم عقيدةً مؤسِّسة للصهيونية، كحركة استيطان استعمارية في فلسطين. هذا هو جوهر سيرورة «التهويد»، وهي سيرورة هدفها الأخير «تطهير» الأرض من السكّان الأصلانيين ونقلها إلى ملكيّة وسيطرة يهوديّة. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، تمّ استخدام عدد من «آليّات الطرد»: (1) ترانسفير للسكّان الأصلانيين وإبعادهم بالقوّة، وبشكل مباشر خارج الحدود الأصلانية؛ (2) ترانسفير غير مباشر عن طريق الضغط، ما يجعل العيش المتواصل على الأرض أمرًا لا يطاق، (3) وضع مجموعة من القوانين التي توفّر التسويغ «الشرعيّ» لنهب الأراضي من المالكين الأصلانيين لصالح المستوطنات اليهودية؛ (4) الإعلان عن المناطق التي يملكها العرب بأنّها «مناطق عسكرية مغلقة»، أي يُسمح بدخولها حصريًّا لموظّفين ومسؤولين عسكريين إسرائيليين فقط؛ (5) إقامة «جدران وأبراج حراسة» بغية توسيع السيطرة على مساحات أرض واسعة بانتظار إنشاء مستوطنات يهوديّة عليها في المستقبل (مثلما كانت الحال في أوائل خمسينيّات القرن الماضي)، إلخ.

إنّ السيرورة المتعنّتة والمنهجيّة للتطهير العرقي، وما تلاها من قلبٍ لذاكرة السكان العرب الفلسطينيين الأصلانيين الثقافية، تمثّل الطرق المتشعبة للحركة الصهيونيّة ابتداءً من المؤتمر الصهيوني الخامس في العام 1901، مع تأسيس الصندوق القومي اليهودي (Ruedy, 1971)، مرورًا بنكبة العام 1948، واحتلال بقيّة فلسطين عام 1967، المستمرّ حتى يومنا هذا، وإحكام القبضة العسكرية المتواصلة على 3.8 مليون فلسطينيّ يعيشون في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة.

مقدّمة ليوم الأرض

أقيمت دولة إسرائيل كدولة يهوديّة في سياق قرار التقسيم عام 1947، الذي دعا إلى إقامة دولتين، واحدة يهوديّة والأخرى عربيّة. في أعقاب ذلك، وبعد أن أعلنت عن نفسها دولة يهوديّة، احتلّت إسرائيل مساحات كانت قد خصّصت للدولة العربيّة. «ولم يكن ما يراوح بين 88% و91% من الأراضي الصالحة للزراعة، عشية الإعلان عن دولة إسرائيل، ملكًا لليهود أو مستأجرًا من قبلهم. وما لم يكن خاويًا من الأرض أو ما كُرّس علنًا بأنّه ملك للدولة كان عربيًا بموجب هذا الشكل من الحقّ أو ذاك» (Ruedy, 1971, p. 134).

في أعقاب تأسيسها عام 1948، وضعت إسرائيل معظم السكّان العرب الفلسطينيين الأصلانيين تحت حكم عسكريّ مباشر مدّة 18 عامًا، حتى العام 1966. خلال ذلك الوقت، ومنذ الحكومة المؤقّتة الأولى، هدفت العديد من المخطّطات الرسميّة والممارسات على الأرض إلى تشريد السكّان العرب الفلسطينيين وإعادة توطين تلك المساحات بسكّان يهود. تمّ وضع أوّل تلك القوانين، التي مأسست مصادرة الأراضي العربية، في العام 1948، فقد «أعلنت أيّ أملاك استسلمت للقوّات الإسرائيليّة أو احتلتها القوّات الإسرائيلية... أنّها أملاكٌ «متروكة» وتكون، تبعًا لذلك، تحت سيطرة وزير المالية» (Ruedy, 1971, p. 137). وبعد فترة وجيزة، وُضعت هذه الأملاك تحت رعاية «الوصيّ على الأملاك المتروكة».

بدأ مسلسل مصادرة الأراضي العربيّة والتطهير العرقيّ الذي استهدف الجليل مبكّرًا، تحت غطاء الحكم العسكريّ. ومن الممكن تحديد بعض العلامات الهامة في مسلسل التطهير

العرقي و«تهويد» الجليل. فقـــد ابتغى مخطّطان صهيونيّان إقامـــة مدينتين يهوديّتين جديدتين في الجليل: نتســـيرت عيليت وكرمئيل. ابتداءً من العام 1955، مع إقامة نتسيرت عيليت، ووصـــولاً إلى العام 1964، مع إقامة كرمئيل، تمّـــت مصادرة آلاف الدونمات من الأراضي التـــي يملكها عرب في القرى المحيطة بالنـــاصرة (كوهين، 2006). بُنيت على تلك الأراضي نتسيرت عيليت المدينة-المســـتعمرة اليهودية الجديدة لتشرف على مدينة الناصرة وتضيّق الخناق عليها لاحقًا. وقد فشـــلت جميع وســـائل الاحتجاج الســـلمية واللجوء إلى القانون. خلال العامين 1963 و1964، صودرت مساحات واسعة من الأراضي التي يملكها عرب من القرى دير الأسد، ونحف، والبعنة في الجليل لصالح إقامة المدينة اليهودية كرمئيل. وهنا، أيضًا، فشلت المعارضة الشعبيّة السلميّة في وقف المصادرة (كوهين، 2006).

لقد تمّ التعبير بوضوح عن مخطّطات إسرائيل الاســـتعمارية بالنسبة إلى الجليل في العام 1976، فيما بات يُعرف باسم «وثيقة كينيغ»، التي قُدّمت للحكومة وصودق عليها. فصّلت الوثيقة مشروع «تهويد» الجليل، الذي وافق عليه مجلس الوزراء في أواسط سبعينيّات القرن الماضي. وكان هدف المشروع مصادرة أراضٍ عربيّة في الجليل، وإقامة 58 مستعمرة يهوديّة إضافية حتى نهاية العقد، وزيادة عدد الســـكّان اليهود في الجليل بنســـبة 60% (بشير، 2006). كان الهدف الواضح لهذا «التطوير»، كمـــا تمّ تفصيل ذلك في الوثيقة، هو تبديد تركيز الســـكّان العرب المقيمين في مناطق واسعة ومتجاورة عن طريق غرس مستوطنات جديدة بينها.

كانت الشرارة المباشرة التي أشـــعلت المعارضة الشعبية في العام 1975، والتي وصلت إلى ذروتها في يوم الأرض في 30 آذار 1976، هـــي مصادقة الحكومة على مصادرة ما يقارب 21,000 دونم مـــن الأراضي التي يملكها عرب في الجليل والمثلّـــث، بما فيها «المنطقة 9» في قلب الجليل (اللجنة القطرية، 1976؛ بشـــير، 2006)، تاركـــةً بذلك أثرها المباشر على القرى سخنين، وعرابة، ودير حنا، لصالح إقامة مستعمرات يهودية. هذا إضافة إلى التهديد الواضح بمصادرة إضافيّة لآلاف عديدة من الدونمات في مناطق أخرى، لا سيّما في النقب.

لم يكن يوم الأرض ذروة النضال العربي الفلسطينيّ ضد المخطّطات الإسرائيليّة الصهيونيّة

الرســـميّة الرامية إلى إخلاء المناطق العربية من سكّانها الأصلانيين؛ لقد كان بمثابة علامة دالّة على امتداد هذا الدرب الطويل والمتواصل، الذي بدأ في مرحلة مبكّرة أكثر قبل نكبة العام 1948. هناك عدد من العوامل التي اجتمعت لتجعل يوم الأرض يحدث في الوقت الذي حدث فيه، بما في ذلك: إخفاق العرب في وقف ســـيرورة التجريـــد من الملكية أو التأثير عليها منذ العام 1948؛ التصريحات الإسرائيليّة الصهيونيّة السافرة التي هدفت بوضوح إلى التطهير العرقي للفلسطينيين من أراضيهم؛ ظهور عدد من الحركات والأطر الاجتماعية والسياسية ونضوجها داخل المجتمع الفلسطيني في إسرائيل (مثل، الحزب الشيوعي، أبناء البلد، اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية، لجان الطلاب العرب في الجامعات الإسرائيلية، اللجان الأكاديمية، إلخ)؛ الاحتلال العســـكري الإسرائيلي لبقيّة فلســـطين في العام 1967 وتطبيق سياســـة التطهير العرقي ذاتها هناك؛ وإعادة الوصل في العام 1967، بين جزئي فلسطين اللذيْن تمّ الفصل بينهما في السابق.

العبر التي ينبغي تعلّمها من يوم الأرض

ما هي العبر التي يمكن تعلّمها من يوم الأرض؟ أوّلاً، يوم الأرض ليس حدثًا وقع مصادفة في 30 آذار، 1976، فهو يمثّل واحدًا من العديد من نشاطات مقاومة التطبيق الفعليّ للإيديولوجيا الصهيونيّة الاســـتعمارية، التي تهدف إلى تطهير فلســـطين من سكّانها الأصلانيين، بغية استبدالهم بمستعمرات يهودية، تحت غطاء الاحتلال والسيطرة العسكريْن المباشريْن. وعلى الرّغم من أنّ المنطقة قد تتغيّر – من الجليل إلى النقب إلى القدس إلى الضفّة الغربية – إلاّ أنّ جوهر سيرورة «التهويد» لا يتغيّر، ويواصل «نزع الأصلانيّة» عن الفلسطينيين كهدف له.

نظرًا لعدم اســـتكمال تبديد التجاور الديموغرافي الأصلاني في الجليل وفي النقب وتحويلهما من مناطق ذات أكثرية عربية إلى مناطق ذات أكثرية يهودية، حتى الآن، أنشـــأت الحكومة الإسرائيلية حقيبة جديدة في العام 2005 لنائب رئيس الوزراء، في حينه، شـــمعون بيرس مـــن أجل «تطوير» النقب والجليل. وقد أعلن بيرس، في خطاباته المتتالية، أن تطوير النقب والجليل هو أهم مشروع صهيوني في الســـنوات القادمة (كوك، 2006). وخصّصت اللجنة

الوزارية المسؤولة مبلغ 450 مليون دولار «لتأسيس أغلبية يهودية في الجليل والنقب خلال السنوات الخمس القادمة» (كوك، 2006، ص. 9).

يمكن النظر إلى يوم الأرض الأصليّ على أنّه أوّل حدث وطنيّ جمعيّ منظّم هدف إلى مقاومة السيرورة الإيديولوجيّة الصهيونيّة الساعية إلى تجريد السكان الأصلانيين من الملكيّة والفصل الثقافيّ عن الأرض. وقد أصبح يومًا ثابتًا في التقويم، يتمّ التوقّف عنده كلّ سنة للتفكير، سياسيًّا وثقافيًّا، في مركّب الأرض، في الرّوح الفلسطينية الجمعيّة، ولكنّ جوهره يمتدّ إلى ما وراء كونه «يومًا وطنيًّا»: إنّه يصلح للتذكير بأخطار التطهير العرقي المباشرة المحدقة ببقاء الفلسطينيين كشعب.

المراجع

العربية

اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في إسرائيل (1976). **الكتاب الأسود عن يوم الأرض 30 آذار 1976**. الناصرة: اللجنة القطرية للدفاع عن الأراضي العربية في إسرائيل.

بشـــير، نبيه (2006). **يوم الأرض: ما بين القوميّ والمدنيّ – ســـيرورة وتحوّل**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

بشـــير، نبيه (2004). **حول تهويد المكان: المجلس الإقليمي مسغاف في الجليل** (دراسة أوّلية لحالة). حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

كوك، جوناثان (2006). **على الهامش: التقرير السنوي لانتهاكات حقوق الأقليّة العربيّة الفلسطينيّة في إسرائيل للعام 2005**. الناصرة: المؤسّسة العربية لحقوق الإنسان.

http://www.arabhra.org/hra/SecondaryArticles/SecondaryArticlePage.aspx?SecondaryArticle=1053

الإنجليزية

Ruedy, J. (1971). Dynamics of land alienation. In I. Abu-Lughod (Ed.), *The transformation of Palestine* (pp. 119-138). Evanston, IL: Northwestern University Press.

العبرية

كوهين، هـليل (2006). **عرب صالحون: جهاز الأمن الإسرائيلي والعرب في إسرائيل، وكلاء ومشغّلون، عملاء وثوّار– أهداف وطرق**. القدس: كيتر.

لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل

محمّد أمارة*

إقامة لجنة المتابعة

ازدهرت المؤسّسات العربية-الفلسطينية في عهد الانتداب البريطانيّ على فلسطين. من هذه المؤسّسات: اللجنة التنفيذيّة العربيّة؛ المجلس الإسلاميّ الأعلى؛ اللجنة العربيّة العليا؛ الهيئة العربيّة العليا (أمارة وكبها، 2005؛ الحوت، 1987). وفي أعقاب حرب 1948، دُمّرت المؤسّسات الفلسطينيّة بالكامل، وهُجّرت أغلبية النخب المدينيّة في المجتمع الفلسطينيّ.

فبعد النكبة وقيام إسرائيل، حاولت المؤسّسة الإسرائيليّة إحباط قيام أيّة تنظيمات عربيّة قوميّة جديدة (خير مثال على ذلك ملاحقة «حركة الأرض»). إضافة إلى استعمال المؤسّسة الإسرائيليّة الوسائل المختلفة لمنع قيام تنظيمات ومؤسّسات عربيّة قوميّة، فإنّ البقيّة الباقية من المجتمع العربيّ الفلسطينيّ الذي بقي في هذه الديار مرّ عليه ردح من الزمن حتّى أنشأ نخبًا عربيّة ذات وعي قوميّ ووطنيّ، وشرعت في بناء المؤسّسات. وشكّلت سبعينيّات القرن الماضي البذرةَ الأولى لنشوء طبقة من المثقّفين وتوسيع الطبقة الوسطى التي أعقبتها عمليّة حثيثة في بناء مؤسّسات ذات طابع قوميّ لتنظيم المجتمع العربيّ الفلسطينيّ في الداخل (نحو: اللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحلّيّة العربيّة؛ الاتّحاد القطريّ للطلّاب الجامعيّين العرب؛ الاتّحاد القطريّ للطلّاب الثانويّين العرب؛ لجنة الدفاع عن الأراضي العربيّة)، وشكّلت هذه المؤسّسات بدايات لإعادة تنظيم وبناء المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل.

* بروفيسور محمد أمارة هو أستاذ مشارك في قسم اللغة الإنجليزية في الكلية الأكاديمية بيت بيرل ورئيس إدارة مركز دراسات-المركز العربي للحقوق وللدراسات.

وُلدت لجنة المتابعة العليا سنة 1982 من رحم اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّـيّة العربية. فاللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّـيّة العربيّة لم تستطع أن تتشكّل كتنظيم قطريّ قوميّ بسبب التناقضات الكبيرة في تركيبتها. كان معظم رؤساء المجالس المحلّـيّة قـد انتُخبوا حمائليًّا أو طائفيًّا، وكذلك كان لعدد كبـير منهم صلات بالأحزاب الصهيونيّة والمؤسّسـة الإسرائيليّة. فلا غرابة في أنّ المؤسّسة الإسرائيليّة هي التي شجّعت قيام اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّيّة العربيّة عن طريق أصدقائها من رؤساء المجالس المحلّـيّة. ولم يكن بمقدور هذا الجسـم أن يتخطّى المحلّويّة. فالرفض الأوّليّ من قبل اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّيّة، على سبيل المثال، بأغلبيّة كبيرة تبنّي قرار لجنة الدفاع عن الأراضي العربيّة الإضراب في يوم الأرض، سنة 1976، يدلّل على ماهيّة هذا الجسم (بشير، 2006).

وفي ظلّ الأزمة الماليّة الخانقة والمزمنة للسـلطات المحلّيّة العربيّة، سـعت اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّـيّة في سبيل إيجاد حلول في إطار التشاور مع القيادة العربيّة القطريّة، وبالأخصّ أعضاء الكنيسـت العرب (محارب، 1998، ص. 24). وقد أسفر الاجتماع، الذي عُقد في 30 تشرين الأوّل عام 1982 لسكرتارية اللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحلّـيّة مع أعضاء الكنيست العرب، عن إقامة لجنة المتابعة. معنى هذا أنّ الهدف الأساسيّ من إقامة لجنة المتابعة كان دعم السلطات المحلّـيّة العربيّة لمعالجة وتتبّع أزمتها الماليّة. ولم يكن دور وصلاحيات اللجنة واضحة آنذاك. فتارة أثارت قضايا السلطات المحلّـيّة، وتارة أخرى قامت بمعالجة قضايا تتعلّق بالمجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل.

لكن سرعان ما بدأت هذه اللجنة بالتعرّض لقضايا الجماهير العربيّة المختلفة، وبدأت تستقطب الإعلام والرأي العامّ الإسرائيليّ. كذلك فرضت الأحداث السياسـية نفسها بقوّة، لا سيّما حرب لبنان عام 1982، وما تلاها من أحداث، سواء على عمل اللجنة أو ديناميكيّة تطوّرها.

برزت التناقضات في الجسـم الجديد منذ إقامته بسبب التناقضات بين القوى الفاعلة فيه، وخاصّة بين الأقطاب البارزة فيه آنذاك، الحزب الشـيوعيّ (راكاح) وحزب العمل وممّام. فالتوتّر في البداية كان على خلفيّة تجاهل وسـائل الإعلام الإسرائيليّة لأعضاء الكنيست من راكاح وإبراز أعضاء الكنيسـت العرب من الأحزاب الصهيونيّة. بكلمات أخرى، كان هناك

تخوّف، من قبل الحزب الشـــيوعيّ، من سيطرة الفاعلين في الأحزاب والحركات الأخرى على الجسم الجديد، ومن ثمّة السيطرة على اللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحلّـيّة العربيّة. فبدأ التململ من رؤساء المجالس المؤيّدين للحزب الشيوعيّ، مطالِبين بوضع حدود فاصلة وواضحة بين لجنة المتابعة واللجنة القطريّة لرؤساء السلطات المحلّـيّة (الحاجّ وَروزنفلد، 1990).

أمّا النقاشات المستمرّة حول طبيعة تركيبة الجسم الجديد ودوره وصلاحياته، فلم تتوقّف، والإشـــكاليّات المتعلّقة بالحكم المحلّـــيّ لم تُحلّ، بل ازدادت حدّة. هذا إضافة إلى تصاعد وتيرة الصراع الإسرائيليّ-الفلســـطينيّ. فبالرغم من هشاشة الجسم الجديد والتناحر بين القوى المختلفة فيه، لم يكن في مستطاع الأجسام الأخرى الفاعلة على الساحة المحلّـيّة تقديمُ الحلول لقضايا كثيرة. كلّ هذا ســـاعد في المحافظة على وجود لجنـــة المتابعة العليا وحتّى توســـيعها. وفي سبيل تعزيز قوّتها، ســـعت الأحزاب والحركات المختلفة إلى إدخال بعض الشـــخصيّات والمنظمات إلى لجنة المتابعة. وبذلك، جرى توسيع اللجنة، وضمّت -بالإضافة إلى سكرتارية اللجنة القطريّة لرؤساء المجالس المحلّـيّة العربيّة، وأعضاء الكنيست العرب، وســـكرتيري الأحزاب ورؤســـائها- ضمّت ممثّلاً عن الاتّحاد القطريّ للطلّاب الجامعيّين العـــرب، وممثّلاً عن اللجنة القطريّة للطلّاب الثانويّين العرب، وممثّلين من اللجنة القطريّة للدفاع عن الأراضي العربيّة، والأعضاء العرب في اللجنة المركزيّة للهستدروت، وممثّلي لجان متابعة قضايا التعليم العربيّ والصحّة والأوضاع الاجتماعيّة. بعد توسيعها، بدأ يُطلق عليها «لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل».

وكان إبراهيم نمر حسين (1929-2005)، رئيس بلديّة شفاعمرو، قد تولّى في العام 1981 منصبَ رئيس اللجنة القطريّة للرؤســـاء بعد وفاة رئيس مجلس الرامة السيّد حنّا مويس. وبعد إقامة لجنة المتابعة، في العام 1982، ترأّس إبراهيم نمر حسين رئاسة اللجنتين بسبب العلاقة الوثيقة في المضامين والبنية التنظيميّة بين اللجنة القطريّة ولجنة المتابعة (ريخس، 1993، ص. 148). والأخير لم يكن ينتمي إلى حزب سياسيّ ما، وهو ما سهّل قيادته للجنة المتابعة في ظلّ الصراع الحزبيّ القائم داخلها. وقد استمرّ، حتّى اليوم، هذا التقليد المتمثّل في تولّي شخص واحد رئاسة اللجنتين.

دور لجنة المتابعة ونشاطها السياسيّ

ومع مرور الزمن، لم يقتصر دور لجنة المتابعة على الأمور المتعلّقة فقط بشؤون الحكم المحلّـيّ. فصحيح أنّ اللجنة قامت -في الأساس- ابتغاءَ تحسين أوضاع الحكم المحلّـيّ العربيّ، إلاّ أنّها كذلك قامت بتنظيم الاحتجاجات السياســيّة ضدّ حرب لبنان عام 1982، آخذة لنفسها دور المعبّر عن الموقف الســياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل. فمنذ منتصف الثمانينيّات، بدأت لجنة المتابعة تأخذ طابع جسم تمثيليّ وقياديّ للجماهير العربيّة في إسرائيل. وبدأ الدور القياديّ يبرز بعد أن دعت إلى العديد من الإضرابات العامّة (الإضراب الأوّل الذي دعت إليه كان يوم المساواة في 24 من حزيران 1987 (محارب، 1998). ومنذ ذلك الحين إلى الآن، فإنّ لجنة المتابعة هي التي تدعو إلى الإضرابات العامّة، في المناســبات الوطنيّة أو خلال الاحتجاجات السياسيّة. لم تقتصر الإضرابات والاحتجاجات على الأمور المتعلّقة بالســلطات المحلّيّة، بل شملت الشؤون المدنيّة العامّة، والتمييز ضدّ المواطنين العرب، والصراع الإسرائيليّ-الفلسطينيّ، كدعم نضال الشعب الفلسطينيّ عمومًا، وخلال الانتفاضتين خصوصًا، ومنتقدين للعدوان الإسرائيليّ ضدّ الفلســطينيّين واللبنانيّين. وقد قامت لجنة المتابعة بدور مركــزيّ أثناء هبّة أكتوبر 2000، وبعدها حين طالبت، إلى جانب «لجنة ذوي الشــهداء» ومركز «عدالة»، بإقامة لجنة تحقيق بمقتل 13 مواطنًا فلســطينيًّا من داخل الخطّ الأخضر لمحاكمة الجناة. فلا غرابة أنّ البعض أخذ يطلق على لجنة المتابعة اسم «برلمان العرب».

وعلى الرغم من أن لجنة المتابعة بدأت تأخذ حيّزها كجسم تمثيليّ وقياديّ للجماهير العربيّة في شتّى الميادين والقضايا، هنالك عوائق كثيرة تجعل نشاطها أقلّ فاعليّة ممّا يتوقّعه منها الجمهور العربيّ. ولخّص محارب (1998) المعيقات على النحو التالي: تركيبة لجنة لمتابعة (بمفهوم أنّه لا توجَد معايير واضحة لمســألة تمثيل الفئــات المختلفة)؛ عدم وجود نظام داخــليّ للجنة المتابعة ينظّم عملها؛ عدم وجود آليّة واضحــة لعمليّة اتّخاذ القرارات؛ عدم انتظام اجتماعات اللجنة؛ عدم وجود جهاز متفرّغ للجنة المتابعة؛ عدم وجود ميزانيّة للجنة المتابعة؛ عدم وجود ميثاق للعمل الوطنيّ.

لا تجتمع لجنة المتابعة بشــكل دوريّ، وإنّما تجتمع حسب الحاجة التي تفرضها الأحداث

السياسيّة، أو الحاجة التي يفرضها إحياء ذكرى وطنيّة في تاريخ الجماهير العربيّة. وحتّى السنوات الأخيرة، كان مقرّ اللجنة مرتبطًا بمكان إقامة رئيسها؛ فقد كانت في شفاعمرو حين تولّى رئاستها إبراهيم نمر حسين، ثم انتقلت إلى كفر مندا منذ أن ترأّسها محمّد زيدان رئيس مجلس محلي كفرمندا، ثم إلى يافة الناصرة عندما انتُخب شوقي خطيب رئيسًا لها، إلى أن قام الأخير بمَأْسَستها وإيجاد مكان ثابت لها في الناصرة.

حتّى مأسستِها، كانت لجنة المتابعة جسمًا بلا مكان أو هيكل تنظيميّ أو طاقم عمل مهنيّ. ومع مرور السنوات، جرى توسيع ذلك في إطار عمل اللجنة القطريّة، ولكن لا تزال مسألة ميزانيّة لجنة المتابعة محدودة ومصادرها غير واضحة، ممّا يؤثّر في قدرتها على نقل قراراتها إلى حيّز التنفيذ.

هذا الجسم هو عبارة عن لجنة تنسيق، وذلك لعدم وجود التمثيل الصحيح للفئات المختلفة، وغياب فئات أخرى والآليّات والأدوات اللازمة لتفعيله؛ فقد طرحت منظّمات نسويّة مسألةَ تمثيل النساء في لجنة المتابعة، إذ طالبن بتخصيص نسبة من عضويّة اللجنة للنساء، فأثار هذا الموضوع نقاشًا واسعًا داخل اللجنة وخارجها، بين مؤيّد ومعارض لفكرة التخصيص الثابت، ولم يجرِ الحسم فيها حتّى الآن. وقد دخلت أوّل امرأة كممثّلة عن الأحزاب السياسيّة في لجنة المتابعة مؤخّرا، من خلال انضمام ممثّلة عن الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة إلى اللجنة. وتُعتبر مسألة اتّخاذ القرارات مسألة جوهريّة في عمل لجنة المتابعة؛ إذ حتّى لو اتّخذت اللجنة القرارات، فإنّه ليس ثمّة آليّة فاعلة للتنفيذ والمتابعة. زد على ذلك عدم وضوح العلاقة التنظيميّة بينها وبين المواطن العربيّ (بشارة، 1998، ص. 149). كذلك ترفض المؤسّسة الإسرائيليّة الاعتراف بلجنة المتابعة اعترافًا رسميًّا كممثّلة للجماهير الفلسطينيّة، ولكنّها في الواقع تتعامل معها، وتأخذ قراراتها على محمل الجدّ، كما حدث في أعقاب انتفاضة الأقصى في أكتوبر 2000. وهنالك مسألة جوهريّة أخرى وهي مسألة كونها غير منتخَبة مباشرة من قبل الجماهير الفلسطينيّة. وفي الواقع، ظهر في السنوات الأخيرة -ولا سيّما بعد انتفاضة الأقصى في أكتوبر 2000، خطابٌ وتوجّه سياسيّان تقودهما حركات سياسيّة ومثقّفون وأكاديميّون، يطالبان بإعادة بناء لجنة المتابعة من خلال انتخابها انتخابًا مباشرًا من الجمهور العربيّ، وذلك لتفعيلها على مستوى اتّخاذ القرارات وتنفيذها. ويقود هذا

التوجّهَ على مســـتوى الأحزاب العربيّة كلّ من التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، ومؤخّرًا انضمّ إلى هذا التوجّه الحركةُ الإسلاميّة، برئاســـة الشيخ رائد صلاح، الذي طالب بانتخاب لجنة المتابعة ضمن جدول زمنيّ محدّد لذلك. بينما تطالب حركة أبناء البلد ببناء وانتخاب هيئة يُطلق عليها الاســـم «برلمان عربيّ». أمّا الجبهة، فإنّها تفضّل إعادة تنظيم لجنة المتابعة لا إعادة بنائها، وذلك من خلال الإطار القائم وعدم انتخابه مباشرة من الجمهور، خشـــية أن يفسَّر ذلك بأنّه محاولة للانفصال عن الدولة في المجتمع الإسرائيليّ. عاد هذا النقاش بشـــدّة إلى الساحة العربيّة، إثر ارتفاع نســـبة مقاطعة انتخابات الكنيست، وضرورة طرح بدائل أخرى للعمل السياسيّ.

إذا جرى انتخاب اللجنة مباشَرةً، فهذا لأنّ مســـؤوليّتها ســـتصبح مباشِرة نحو منتخِبيها، ويحتم ذلك ازديادًا في شـــفافيّة إدارتها واتّصالها بالجمهور.كذلك قد يصبح هذا الجســـم ممثّلا للحقوق الجماعيّة للعرب، وقد يصبح بمثابة «برلمان عربيّ حقيقيّ»، برلمان سيشكّل أهمّ لَبِنات الإدارة الذاتيّة الثقافيّة. فهذا – في رأي الأكثريّة اليهوديّة-سيُعتبر نهجًا انفصاليًّا؛ أمّا بالنسبة للعرب، فقد يكون هذا أحد الوسائل لنيل الحقوق الجماعيّة.

ليس ثمّة اليوم اختلاف بين الأحزاب والحركات المختلفة حول أهمّـــيّة وجود لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل كجســـم تمثيليّ وقياديّ. لكن هنالك انتقادات شـــديدة لأدائها وفاعليّتها؛ إذ تسعى الأحزاب والحركات السياسيّة في سبيل إحداث التغيير فيها، ولكن ما زالت هنالك العديد من القضايا الخلافيّة.

وممّا سرّع من الحوار والدفع لإعادة بناء لجنة المتابعة في الســـنوات الأخيرة نشاطُ رئيسها السابق السيّد شـــوقي خطيب، رئيس مجلس يافة الناصرة سابقًا، بالإضافة إلى دفع قوى سياســـيّة في اتّجاه التغيير، مثل التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ والحركة الإســـلاميّة، اللذيْن أصبح لهما وزن ذو اعتبار في الساحة السياسيّة. يُعتبر شوقي خطيب الرئيسَ الأوّل للجنة المتابعة القادم من إطار ســـياسيّ حزبيّ، من الجبهة الديمقراطيّة للســـلام والمساواة. وقد تناوب على رئاسة اللجنة مع السيّد محمّد زيدان، رئيس مجلس كفر مندا المحلّـــيّ السابق، بعد أن أنهى الســـيّد إبراهيم نمر حســـين مهامَّه كرئيس للجنتي المتابعة والقطريّة، بعد

خسارته للانتخابات في شفاعمرو. أعيد انتخاب شوقي خطيب مجدّدًا في العام 2003 رئيسًا للجنتي المتابعة والقطريّة، على الرغم من النقاش الذي دار، في حينه، حول فصل رئاسة اللجنتين، بَيْدَ أنّ ذلك كان سابقًا لأوانه، على ما يبدو، إذ يُفترَض أن تسبقه صياغة الصورة النهائيّة لإعادة بناء لجنة المتابعة.

هنالك ثلاث عقبات أساسيّة حيال إعادة بناء لجنة المتابعة: التناقضات في المصالح بين مركّبات اللجنة المختلفة؛ انشغال الأحزاب والحركات الممثّلة فيها بأمورها الداخليّة وصراعاتها مع الفئات الأخرى؛ الرؤى المختلفة لإعادة البناء حول بعض القضايا (نحو: انتخاب اللجنة أو عدم انتخابها؛ تركيبتها؛ اتّخاذ القرارات؛ وغيرها من الأمور). فرؤساء المجالس الذين انتُخبوا على أساس حمائليّ وطائفيّ -ولبعضهم صلات وثيقة وحميميّة مع السلطة الإسرائيليّة والأحزاب الصهيونيّة- لا يريدون صياغة جديدة للّجنة، لئلاّ يضع ذلك حدًّا لنفوذهم وتأثيرهم على اللجنة. والجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة تريد المحافظة على دورها التاريخيّ بتأثيرها البالغ على لجنة المتابعة رغم المستجدّات على السياسة العربيّة. جميع الفئات تريد أن يكون لها تأثير، ولم تتوصّل حتّى الآن إلى مفتاح لقضيّة التمثيل.

وهنالك بعض المساعي المبذولة لإعادة بناء وتنظيم لجنة المتابعة. فالوثائق المتوافرة[1] تبيّن أنّ هنالك تمثيلاً لجميع شرائح المجتمع العربيّ-الفلسطينيّ، من مجالس محلّيّة، ونقابات، ولجان قطريّة، وأحزاب وحركات، وحتّى ناشطي المجتمع المدنيّ. وما زال النقاش قائمًا حول تخصيص نسبة للتمثيل النسائيّ. وتحاول اللجنة إعطاء إجابات حول جميع المعيقات التي ذكرناها آنفًا، من تركيبة اللجنة وآليّة اتّخاذ القرار وتنفيذه. وإلى جانب ذلك، تعمل اللجنة على التخطيط لإقامة صندوق قوميّ، والتحضير لإقامة مؤسّسات، نحو: دائرة الثقافة والتراث والحضارة؛ دائرة العمل المحلّيّ والبلديّ ودوائرها الفرعيّة من صحّة وتعليم ورفاه اجتماعيّ وبيئة وغيرها؛ مؤسّسات خدماتيّة مختلفة؛ دائرة الشباب العربيّ وغيرها؛ دائرة التخطيط الإستراتيجيّ الهامّ؛ والدائرة القانونيّة. فإذا ما أُنجِزت هذه المَهمّات وأُقيمت الدوائر المختلفة، فقد يصبح في المستطاع أن نطلق عليها اسم «برلمان العرب».

1 بودّي أن أتقدّم بالشكر إلى السيّد عبد عنبتاوي، المدير العامّ لمكتب لجنة المتابعة، سكرتير لجنة المتابعة، الذي زوّدني بوثائق قيّمة حول إعادة بناء وتنظيم لجنة المتابعة.

تلخيص

رغم جميع المعيقات التي ذُكرت آنفًا، نســـتطيع أن نلخّص، ونقول: إنّ لجنة المتابعة تُعتبر «تنظيمًـــا قطريًّا يقوم على أســـاس الانتماء القوميّ، ولكنّه ليـــس تنظيمًا قوميًّا... بل هو يجمع في داخله كافّة التناقضات التي ذكرت» (بشـــارة، 1998، ص. 149). فإذا نجحت عمليّة إعادة البناء من حيث التركيبة وآليّات تفعيل اللجنة، فلا شـــكّ أنّه سيتشكّل مستقبَلاً تنظيمٌ قطريٌّ قوميٌّ. فإذا كُتب النجاح لمثل هذا الجســـم كجسم قوميّ، ستتمكّن الأقلّـــيّة العربيّة -بتصوّرها وتنظيم علاقتها مع الدولة- من التعبير عن نضج سياسيّ ووعي فكريّ ينقلان المجتمع العربيّ الفلســـطينيّ خطوات إلى الأمام إزاء مواجهة المؤسّسة الإسرائيليّة. فالرسالة الواضحة هي أنّ العرب قادرون على أن يكونوا لاعبًا يُحسَب له حساب على الساحة الإسرائيلية، لا على هامش الدولة التي برمجت دوره، وحدّدت سقف تطلّعاته لسنوات طوال.

المراجع

العربية

أمارة، محمّد؛ وَكبها، مصطفى (محرّران). (2005). **هويّة وانتماء: مشروع المصطلحات الأساسيّة للطلّاب العرب**. طمرة: ابن خلدون- الجمعيّة العربيّة للبحث والتطوير ومركز مكافحة العنصريّة.

بشارة، عزمي (1998). **الخطاب السياسيّ المبتور ودراسات أخرى**. رام الله: مركز مواطن.

بشير، نبيه (2006). **يوم الأرض ما بين القوميّ والمدنيّ: سيرورة وتحوّل**. حيفا: مدى الكرمل - المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

محارب، محمود (1998). **لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل**. القدس: مركز المعلومات البديلة، سلسلة دراسات حول العرب الفلسطينيّين في إسرائيل-1.

الحوت، بيان نويهض (1987). **القيادات والمؤسّسات السياسيّة في فلسطين 1917-1947**. كفر قرع: دار الهدى.

العبرية

الحاجّ، ماجد؛ وَروزنفلد، هنري (1990). **الحكم المحلّيّ العربيّ في إسرائيل**. جفعات حبيبة: معهد الدراسات العربيّة.

ريخس، إيلي (1993). **الأقلّيّة العربيّة في إسرائيل بين الشيوعيّة والقوميّة العربيّة**. تل أبيب: جامعة تل أبيب.

السجناء السياسيّون الفلسطينيّون

عبير بكر*

يُمكن للمصطلح «سجين سياسيّ» أن يشمل فئات مختلفة من السجناء. يَعتبر الفلسطينيّون كلّ أسير اعتُقِل وحوكم على أعمال حرّكتها دوافع أيديولوجيّة، وفي سبيل التحرّر القوميّ العربيّ الفلسطينيّ، يعتبرونه سجينًا سياسيًّا، وإنْ لم يكن فلسطينيًّا.[1] ومن هنا، تشمل هذه الفئة فلسطينيّين من سكّان الأراضي الفلسطينية المحتلّة عام 1967، وفلسطينيّين من سكّان إسرائيل، وسوريّين ولبنانيّين وأردنيّين ومصريّين.

ويرى بعضهم أنّ تعريف الأسرى الفلسطينيّين كسجناء سياسيّين لا ينبع بالضرورة من دوافع أعمالهم، بل يشكّل ردّة فعل على المعاملة التي يلقونها في السجون الإسرائيليّة، التي تخضع للمفهوم الإسرائيليّ الذي يَعتبر الفلسطينيَّ مصدرَ تهديد لا غير. لذلك ، وبما أنّ المعاملة التي يلقاها السجناء الفلسطينيّون تختلف كلَّ الاختلاف عن معاملة سائر السجناء، وبما أنّ مَرَدّ هذه الفروق في المعاملة إلى أسباب سياسيّة وقوميّة، ينبغي النظر إلى هؤلاء كسجناء سياسيّين (دقّة، 2006).

تعتبر مصلحة السجون الإسرائيليّة السجناءَ السياسيّين «سجناء أمنيّين». منذ العام 1967، اعتقلت إسرائيل قرابة 700 ألف فلسطينيّ، في العام 2000 بلغ عدد السجناء السياسيّين نحو 1150 أسيرًا. مع اندلاع الانتفاضة الثانية عام 2000، ارتفع عدد الأسرى ارتفاعًا حادًّا، ويتبيّن من معطيات مصلحة السجون أنّ عدد السجناء الفلسطينيّين الكلّيّ، حتّى نهاية

* عبير بكر هي محامية في مؤسسة عدالة، ومديرة العيادة القانونية لحقوق الأسرى في كلية القانون بجامعة حيفا.

1 ترتكز هذه الأقوال إلى تجربتي في معالجة قضايا السجناء القانونيّة. وفي لقاءاتي مع سجناء سياسيّين، تبيّن لي أنّ مسألة الانتماء القوميّ أو التنظيميّ لهؤلاء لم تكن مهمّة قطعًا. وما جرى أخذه بعين الاعتبار هو مكانتهم داخل السجن والخلفيّة السياسيّة للسجن. الدعوات إلى إطلاق سراح الأسرى لم تميّز قَطّ بين سجين سياسيّ فلسطينيّ، وسجين سياسيّ فلسطينيّ من مواطني دولة اسرائيل، وسجين سياسيّ عربيّ من مواطني الدول العربيّة.

تشرين الأوّل عام 2006، بلغ نحو 9140 سجينًا، منهم 289 سجينًا فلسطينيًّا من مواطني إسرائيل.[2] وتشير معطيات مركز المعلومات الوطني الفلسطينيّ أنّ إسرائيل قامت، منذ العام 2000، باعتقال نحو 5000 من الأولاد الفلسطينيّين (دون الثامنة عشرة). حتّى منتصف آب 2006، بقي نحو 335 ولدًا فلسطينيًّا يقبعون في السجون. عدد النساء اللواتي اعتُقلن، منذ أكتوبر 2000، بلغ 500 امرأة؛ وحسب معطيات تشرين الأوّل عام 2006، بقي منهنّ في السجون أكثر من 100 أسيرة.[3]

المكانة القانونيّة للأسرى والمعتقلين الفلسطينيّين من الأراضي المحتلّة عام 1967

أ. قانونيّة الاعتقال وأماكن السَجن

الأغلبية الساحقة من الأسرى والمعتقلين السياسيّين (94%) هم فلسطينيّون من سكّان الأراضي الفلسطينية المحتلّة عام 1967، وقد أُصدر الحكم على أكثر من 98% منهم في المحاكم العسكريّة (Hajjar, 2005). يشار هنا أنّه حتّى آب 2005 (وهو موعد تنفيذ خطّة الانفصال عن غزة) جرت محاكمة سكّان غزّة في المحاكم العسكريّة، وأدّى إلغاء حكم الاحتلال العسكريّ وأنظمته في غزّة إلى إلغاء أوتوماتيكيّ لسلطة المحاكم العسكريّة المستمَدّة من سلطة هذا الاحتلال العسكريّ. لكن إسرائيل استمرّت في اعتقال الفلسطينيّين من سكّان قطاع غزّة حتّى بعد إلغاء نظام الاحتلال، وتحاكمهم أمام المحاكم التي تقع داخل مناطق سيادتها.

معظم السجون التي تُؤوي فيها إسرائيل السجناءَ الفلسطينيّين تقع داخل مناطق سيادتها. ويُعتبر نقل الفلسطينيّين من الأراضي المحتلّة إلى داخل إسرائيل مخالفةً قانونيّة، ويشكّل انتهاكًا خطيرًا للقانون الإنسانيّ الدوليّ. يحظى سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بمكانة «محميّين»، حسب المادّة الرابعة لمعاهدة جنيف الرابعة من العام 1949. وتحدّد المادّة

2 من رسالة جوابيّة وجّهتها مصلحة السجون إلى مركز عدالة في تاريخ 2006/10/30.
3 للمزيد حول أعداد المعتقلين والأسرى، انظروا: http://www.addameer.org

«76» من نفس المعاهدة أنّ المواطنـــين المحميّين المتّهَمين بارتكاب المخالفات يجري اعتقالهم في المنطقـــة المحتلّة، وإذا جرت إدانتهم فيجب أن يُمضوا مـــدّة محكوميّتهم داخلها[4] وتحظر المادّة «49» من المعاهدة، على نحو واضح وصريح، النقلَ القسريَّ لســـكّان المنطقة المحتلّة إلى داخـــل دولة الاحتلال، أو إلى مناطق دولة أخرى، أيًّا كانت الدوافع. وقد حدّدت المحكمة العليا الإسرائيلية، بدورها، عدم الارتكاز إلى ما ورد في معاهدة جنيف، لأنّ القانون الإسرائيليّ يسمح بنقل ســـكّان المناطق المحتلّة إلى داخل مناطق دولة إسرائيل (سجدية ضدّ وزير الأمن، قرار المحكمـــة العليا 88/253، مجموعة قرارات المحكمة العليا، المجلد 42 (3)، ص. 801). وعلى الرغم من أنّ المادّة «77» من المعاهدة تحدّد أنّه مع انتهاء الاحتلال يجب أن يُنقل جميع الأسرى الذين تحتجزهم إلى سلطات المنطقة المحرَّرة، وعلى الرغم من انتهاء نظام الاحتلال ظاهريًّا في غزّة، لم تقم إسرائيل، بعد، بنقل الأسرى من سكّان غزّة المحتجزين لديها إلى القطاع.

الســـجون التي يقبع فيها الأسرى الفلسطينيّون داخل مناطق الســـيادة الإسرائيليّة هي: شكما؛ أوهالي كيدار؛ إيشيل؛ نفحة؛ كتسيعوت (وجميعها تقع في منطقة الجنوب)؛ نيتسان؛ معسياهو؛ أيلون؛ نفيه ترتســـا (وجميعها تقع في منطقة المركز). وتقع في منطقة السهل الساحلي السجون التالية: إشمورت؛ هشارون؛ هداريم؛ ريمونيم؛ أوفيك. وفي الشمال، تقع السجون التالية: الدامون؛ كيشون (ســـجن الجلمة)؛ مجيدو؛ شطّه؛ غلبواع. بالإضافة إلى ذلك، الكثير من الفلســـطينيّين واقعون رهن الاعتقال لأغـــراض التحقيق في معتقل بيتاح تكفا؛ وفي كل من المعتقلات التالية الموجودة في المناطق الفلسطينية المحتلة كحوّاره؛ وسالم؛ والمسكوبيّة (في القدس)؛ وكفار عتصيون؛ وكدوميم.[5]

4 انظروا: http://www1.umn.edu/humanrts/instree/y4gcpcp.htm

5 بالإضافة إلى هذه المعتقلات، تحدّثت وســـائل الإعلام الإسرائيليّة في العام 2003 عن منشأة تحقيقات سرية، يُطلق عليها «معتقل 1391». وامتنعت إسرائيل من الاعتراف بوجود هذا المعتقل إلى أن قدم التماس للمحكمة حوله. وقيل للأسرى المحتجَزين في هذا المعتقل، بعد أن سألوا عن مكان وجودهم، إنّهم «على القمر». انظروا: أفيف لافي، «الزاوية الأكثر حلكة في إسرائيل»، ملحق هآرتس، 22/8/2003. لم يُســـمح لأفراد الصليب الأحمر والمحامين الدخول إلى هذه المنشـــأة، وقام «هموكيد»–مركز الدفاع عن الفرد، برفع التماس إلى المحكمة العليا ضدّ قانونيّة المنشأة وطلب إصدار أمر بإغلاقها فورًا. لا زال هذا الالتماس معلَّقًا، ومـــا زالت المحكمة العليا تعالجه؛ ملفّ العليا 9733/03 هموكيد مركز الدفاع عن الفرد ضدّ دولة إسرائيل (التماس معلَّق وقائم) انظروا بالعبرية:
http://www.hamoked.org.il/Document.aspx?dID=3617

ب. تعريف السجناء السياسيّين كسجناء أمنيّين

ينقسم الأسرى في السجون إلى فئتين أساسيّتين: السـجناء الجنائيّين، والسجناء الأمنيّين. وجاء تصنيف السجناء والمعتقلين كسجناء أمنيّين بقرار إداريّ داخليّ لمصلحة السجون، لا نتيجة تعليمات وفق القانون. لا تعرّف أوامر مصلحة السـجون مَن هو السجين الجنائيّ، غير أنّها تُحدّد تعريف السجين الأمنيّ.

يجري تعريف السـجين الأمنيّ بأنّه ذلك السجين الذي أُدين وحُكِم عليه، لتنفيذه مخالفة، أو جرى توقيفه بسـبب شبهة بتنفيذ مخالفة، عُرِّفت -بسبب نوعها أو حيثيّاتها- على أنّها مخالفة أمنيّة واضحة، أو أنّ دوافع ارتكابها كانت قوميّة (مرسـوم مأموريّة السـجون، 2000/02/3، المادّة «أ» و«ج»). وحسب تعليمات مأموريّة مصلحة السجون، من المفترض أن يؤثّر تعريف السـجناء كأمنيّين على طريقة معاملة مصلحة السجون لهم، وعلى طبيعة التعامل مع السجناء والمعتقلين الأمنيّين في مسائل محدّدة (كتحديد موقع السجن، والجناح الذي سـيقضي فيه السـجين مدّة محكوميّته)، وعلى منح الإجازات والمحادثات الهاتفيّة من السـجن، وإتاحة الزيارات البيتيّة المرفقة بالحراسة، وتقديم التقارير الجارية لجهاز المخابرات العامّة (الشاباك)، أو للشرطة، عشيّة انتهاء ثلثي مدّة الحكم، بغية تقديم توصية للنيابة العامّة (مرسـوم مأموريّة مصلحة السجون، المادّة 04.05.00). صادقت المحكمة العليا على مشروعيّة التمييز بين السـجناء الجنائيّين والأمنيّين، واعترفت بصلاحية سلطات السجون في اتّخاذ إجراءات خاصّة في كلّ ما يتعلّق بالسجناء الأمنيّين (درويش ضدّ مصلحة السجون، ملفّ المحكمة العليا 80/221 (قرار حكم)، مجموعة قرارت المحكمة العليا، مجلد 34 (1) ، صفحة 536؛ زهير الملاعبي ضدّ مصلحة السجون وآخرين، ملفّ العليا 80/96، مجموعة قرارات المحكمة العليا، مجلد 34 (3)، صفحة 25) .

ظاهريًّا، يبدو أنّ تعريف السجين كسجين أمنيّ قد يسري على كلّ مَن يستوفي وصف مرسوم مصلحة السـجون الذي ذُكر آنفًا، عربيًّا كان أم يهوديًّا. لكن يتبيّن من الممارسات في الواقع أنّ الاستحقاقات القاسية لتعريف السجين كسجين أمنيّ تبقى من نصيب السجناء العرب الذين يُعرَّفون سجناءَ أمنيّين. في المقابل، يتمتّع السـجناء اليهود الذين ارتكبوا مخالفات

ضدّ العرب بدوافع أيديولوجيّة، يتمتّعون بجميع الحقوق التي تُمنح لسائر السجناء دون انتقاص، وإنْ عُرِّفوا سجناءَ أمنيّين. على نحو فعليّ، يشكّل تعريف السجين الأمنيّ غطاءً لسياسة القهر والتمييز المتّبَعة تجاه السجناء العرب، على غرار السياسة العامّة المتّبَعة تجاه الفلسطينيّين. بعبارة أخرى، يشكّل التعريف الذي وضعته مصلحة السجون للأسرى الأمنيّين استحقاقًا للنظرة الإسرائيليّة العامّة التي لا ترى الفلسطينيّ إلاّ خطرًا أمنيًّا (بكر، 2009).

ج. المعتقلون الإداريّون

بين الأسرى الفلسطينيّين، يمكن العثور على الكثير من المعتقَلين الإداريّين، ويقبع بعض هؤلاء في المعتقلات الإسرائيليّة لسنين طويلة، دون تقديمهم للمحاكمة، أو دون معرفة سبب اعتقالهم. يدور الحديث عن اعتقال بدون محاكمة، وهو ما يتعارض مع أسس المناهج القضائيّة السليمة. تجري عمليّة الاعتقال الإداريّ بواسطة قانون الطوارئ (اعتقالات)- 1979، أو بالاستناد إلى أوامر عسكريّة، وتبقى الأدلّة التي تُستخدم كقاعدة للاعتقال سرّيّة بصورة قاطعة ودائمة.

منذ اندلاع الانتفاضة الأولى (1987)، شرعت إسرائيل في اتّباع سياسة الاعتقالات الإداريّة ضدّ الفلسطينيّين بصورة منهجيّة ومكثّفة (جرادات، 2006). وتُظهر معطيات منظّمة «بِتْسِيلِم» حصول تراجع تدريجيّ في عدد المعتقلين الإداريّين الفلسطينيّين في السجون الإسرائيليّة، في الفترة الواقعة بين العامين 2001-1998، حيث وُضع أقلّ من 20 فلسطينيًّا رهن الاعتقال الإداريّ في الفترة الواقعة بين تشرين الأوّل 1999 وتشرين الأوّل 2001.

عاد استخدام الاعتقال الإداريّ ليشهد ارتفاعًا حادًّا خلال حملة «السور الواقي» في العام 2002 وبعدها؛ في مطلع آذار 2003، احتجزت إسرائيل أكثر من 1000 فلسطينيّ رهن الاعتقال الإداريّ. تشير المعطيات، التي توافرت لدى منظّمة «بِتْسِيلِم» من قبل مصلحة السجون، أنّ هذه الأخيرة تحتجز حتى شهر حزيران 2007 في منشآتها المختلفة 631

فلسطينيًّا رهن الاعتقال الإداريّ.[6]

د. مقاتلون غير شرعيّين

في العام 2002، سَنّ الكنيست «قانونَ المقاتلين غير الشرعيّين»، الذي يقوم بتوسيع صلاحيات إسرائيل في مسألة الاعتقال الإداريّ بشكل جارف وواسع، ويسمح للدولة باحتجاز مواطنين لبنانيّين خُطفوا وأُحضروا إلى إسرائيل، وفلسطينيّين من سكّان الأراضي المحتلّة، ومواطنين إسرائيليّين؛ وكلّ ذلك بدون إجراء محاكمة. خلفيّة سنّ هذا القانون هي احتجاز إسرائيل لمواطنين لبنانيّين كورقة رهان. في الماضي، قامت إسرائيل باحتجاز 21 أسيرًا لبنانيًّا رهن الاعتقال الإداريّ، بغية استخدامهم كورقة رهان لتبادل محتمَل مع أسرى ومفقودين إسرائيليّين في حرب لبنان من عام 1982، وبخاصّة بغية إطلاق سراح الطيّار «رون أراد»، أو الحصول على معلومات حول مصيره. وكانت المحكمة العليا قد حدّدت وجوب إطلاق سراح جميع الأسرى اللبنانيّين وعدم استخدامهم كورقة رهان. في المقابل، قامت دولة إسرائيل، التي احتجزت أسيرَين لبنانيَّيْن هما مصطفى ديراني وعبد الكريم عبيد، بسنّ القانون بغية الالتفاف على قرار المحكمة العليا. أُطلِق سراح الشيخ عبيد ومصطفى ديراني بعد عامين، لكن إسرائيل ما زالت تستخدم هذا القانون في احتجازها لأسرى عرب آخرين (مودريك إيفن-حين، 2005).

هـ. الظروف المعيشيّة في السجن

يؤدّي تعريف الأسرى كأمنيّين إلى سلسلة طويلة من الانتهاكات للحقوق الأساسيّة في السجون. التقييدات كثيرة، لذا فما سيشار إليه لاحقًا هو غيض من فيض.

أبرز التقييدات هي الصعوبات التي توضع أمام الأسرى وعائلاتهم في كلّ ما يتعلّق بزيارات العائلات. أوّلاً، لا يحقّ للأسرى السياسيّين، كما لسائر السجناء، استقبال زيارات أقرباء من

6 للاطلاع على معطيات منظّمة بتسيلم، انظروا:
.http://www.btselem.org/arabic/Administrative_Detention/Statistics

الدرجة الثانية، ويقتصر الأمر على الأقرباء من الدرجة الأولى. ثانيًا، حتّى عندما تحصل الزيارة، يجري اللقاء عبر حاجز زجاجيّ يفصل بين الأسير وزائريه (وهم غالبًا أمّه وأولاده) (ملف محكمة عليا 7585/04 كناعنة وأخيه ضدّ مصلحة السجون).[7] ويُشترط دخول عائلات الأسرى لزيارة أقربائهم في السجن بالحصول على تصريح دخول من الجيش، الذي يضع صعابًا كثيرة أمام منح مثل هذه التصاريح. وفي أكثر من مرّة، حصل أن مُنعَ السجناء من مقابلة عائلاتهم طَوال عدّة سنوات (بار سيلاع، 2006). وتُفرض تقييدات إضافيّة على السجناء الفلسطينيّين في كلّ ما يتعلّق بمقابلة محامي الدفاع؛ إذ درجت سلطات السجون على تقييد هذا اللقاء بذرائع مختلفة، على الرغم من اعتراف القانون بحقّ السجناء في مقابلة محامٍ، وترسيخ هذا الحقّ دستوريًّا.

بالإضافة إلى ذلك، يشتكي الأسرى السياسيّون في فترات متقاربة من رداءة العلاج الطبّيّ الذي يحصلون عليه أو من عدم تلقّيهم إيّاه.[8] النشاطات التربويّة والثقافيّة مقتصرة هي الأخرى على السجناء الجنائيّين، ولا يمكن للسجين المعرّف على أنّه سجين أمنيّ المشاركةُ في نشاطات كتعلّم اللغات، ودورات الفنون، ومجموعات الاتّصال، وتربية التهيئة للأبوّة وغيرها. ويشتكي السجناء السياسيّون كذلك من عادة فرض الغرامات بشكل منهجيّ، بسبب مخالفات تتعلّق بأمور انضباطيّة. وعلى الرغم من توافر إمكانيّة استكمال التعليم العالي من خلال الجامعة المفتوحة، تدأب مصلحة السجون على حرمانهم من هذا الحقّ عقابًا على مخالفات انضباطيّة في السجن، وكذلك تدأب على فرض العقوبات الجماعيّة ضدّهم.

و. النضال من أجل التحرّر

يخوض السجناء السياسيّون في السجون الإسرائيليّة معركتين متوازيتين: الأولى في سبيل تحسين ظروف المعيشة في السجن والعلاقة بشعبهم وبعائلاتهم؛ والثانية هي المطلب غير

7 قدّم هذا الالتماسَ مركزُ عدالة. للاطلاع على نص الالتماس انظروا بالعبرية:
http://www.hamoked.org.il/files/2010112590/.pdf

8 لمعلومات إضافية حول هذا الموضوع، انظروا بالعبرية:
http://www.phr.org.il/phr/article.asp?articleid=388&catid=23&pcat=23&lang=HEB

المتهادن بإطلاق سراحهم. يناضل الأسرى بوسائل مختلفة، تبلغ الذروة في الإعلان عن الإضراب الجماعيّ عن الطعام.[9] بعض هذه الإضرابات حقّق تحسّنًا طفيفًا في الظروف المعيشيّة للسجناء السياسيّين في السجون، لا أكثر من ذلك.

يُعلّق الأسرى السياسيّون آمالهم في التحرّر على الاتّفاقيّات السياسيّة، ولا سيّما تلك التي تُعقد مع السلطة الفلسطينيّة وغيرها. حتّى الآن، جرى تحرير بضع مئات من الأسرى نتيجة اتّفاقات سياسيّة، لكن في معظم الحالات أُطلِق سراح الأسرى الذين كانوا على وشك إنهاء مدّة محكوميّتهم، أو سراح السجناء الفلسطينيّين غير السياسيّين- الأمنيّين.

ز. الوضعيّة الخاصّة للسجناء السياسيّين الفلسطينيّين مواطني دولة إسرائيل

حتّى العام 2006، قبع في السجون الإسرائيليّة 289 أسيرًا ومعتقلاً من الفلسطينيّين مواطني دولة إسرائيل. 20 من هؤلاء -على الأقلّ- قضوا أكثر من 15 عامًا في السجن. وجد هؤلاء أنفسهم، كفلسطينيّين مواطني دولة إسرائيل، مكرَهين، على قطبَي الصراع الإسرائيليّ- الفلسطينيّ، ودفعوا ثمنًا باهظًا لوضعهم هذا، ممّا انعكس في إقصائهم من اتّفاقيات تحرير الأسرى وعدم إطلاق سراحهم مبكّرًا. يحمل كلّ أسير فلسطينيّ من سكّان الأراضي المحتلّة عام 1967 أو الدول العربيّة أملاً في تحريره من خلال التسوية السياسيّة، لكن الأسير الفلسطينيّ من مواطني دولة إسرائيل يقع في حالة ضياع على ضوء تعنّت إسرائيل بعدم الاعتراف به كجزء من مجموعة السجناء السياسيّين. لا يقتصر التمييز ضدّ السجناء السياسيّين من مواطني إسرائيل، مقارنةً بالسجناء اليهود، في كلّ ما يتعلّق بمستوى العقوبات وظروف السجن، بل يتعدّى ذلك إلى ما يتعلّق باحتمالات التحرّر المبكّر، بواسطة

9 في تاريخ 1994/6/21، أعلن السجناء السياسيّون الإضراب عن الطعام، احتجاجًا على آليّة إطلاق سراح الأسرى التي جرى تحديدها في اتّفاق القاهرة (غزّة-أريحا)، وبخاصّة على إقصاء الأسرى من سكّان القدس وحاملي الجنسيّة الإسرائيليّة من صفقة تحرير الأسرى. من الإضرابات المعروفة في تاريخ الحركة الأسيرة الإضرابُ عن الطعام في العام 1994، وهو الذي تواصل لمدّة 18 يومًا. من الإضرابات الشهيرة الأخرى الإضرابُ الذي جرى في العام 1992، والذي استمرّ لمدّة 15 يومًا، والأخيرُ الذي بدأ في تاريخ 2006/8/15 واستمرّ لمدة أسبوعين.

العفو، أو تحديد مدّة العقوبة، أو التحرّر بعد قضاء ثلثي فترة الحكم في السَّـــجن. وبخلاف السجناء اليهود من مواطني الدولة الذين ارتكبوا أعمالاً ضدّ العرب بدوافع أيديولوجيّة، لم يحظَ الســـجناء الفلسطينيّون من مواطني إسرائيل بتحديد واقعيّ لمدّة السجن أو التحرير المبكّر.

تمحورت هذه المقالة المقتضبة حول مسألة الســـجناء السياسيّين من وجهة نظر قضائيّة فقط. وعلى الرغم من ذلك، من المهمّ أن نشـــدّد هنا أنّ الأدوات القضائيّة التي تتوافر لدينا محدودة للغاية، ولا يمكنها وحدها حلّ مشكلة الأسرى السياسيّين، المشكلة التي تُعتبر من -حيث الجوهر- مسألةً سياسيّة تحمل حلاً سياسيًّا.

المراجع

العربية

بكر، عبير (2009). «تعريف السجناء الفلســطينيين في السجون الإسرائيلية كـ«سجناء أمنيين» – الدلالة أمنية للتمويه على الممارسة السياسية». **دفاتر عدالة**، 5، 59-70.

دقّة، وليد (2006). ســجناء أمنيّون أم سجناء سياسيّون؟. **نشرة عدالة الإلكترونيّة رقم 24**. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:
http://www.adalah.org/newsletter/ara/apr06/apr06.html?navi=%2Fnewsletter%2Fara%2Fapr062%Fapr06.html

الإنجليزية

Hajjar, L. (2005). *Courting conflict: The Israeli military court system in the West Bank and Gaza*. Berkeley: University of California Press.

العبرية

بار ســيلاع، عنات (2006). **الزيارات المحظورة: انتهاك الحقّ في الزيارات العائليّة للفلســطينيّين المعتقلــين في إسرائيل** (نشرة معلوماتيّة). القدس: بِتْسِــيلِم. تم اســتقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:
http://www.btselem.org/sites/default/files/btslm_2_.pdf

بِتْسِــيلِم. (2000). **ورقة موقف حول اقتراح القانون: «احتجــاز مقاتلين غير شرعيّين»**. القدس: بتسيلم. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:
http://www.btselem.org/sites/default/files/publication/200609_barred_from_contact_heb.pdf

مودريك إيفن-حين، ليهي (2005). **مقاتلين غير شرعيّين أم تشريع غير قانونيّ: حول قانون حجز مقاتلين غير شرعيين (2002)**. القدس: المعهد الإسرائيليّ للديمقراطيّة. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2007:
http://www.idi.org.il/PublicationsCatalog/Pages/PP_58/Publications_Catalog_2058.aspx

مناطق الأفضليّة القوميّة

راسم خمايسي*

يُعتبر تحديد مناطق الأفضليّة القوميّة آليّة في يد الحكومة للدعم وتوزيع الموارد. إذ تقوم -من خلال هذه الآلية- بمنح الدعم الحكوميّ للمجموعات السكّانيّة بالاستناد إلى الاعتبارات الإقليميّة، والإثنيّة القوميّة، والاجتماعيّة الاقتصاديّة، وإلى شكل التجمّع السكّانيّ. وتحدّد مناطق الأفضليّة القوميّة تخفيض أثمان الأراضي، وتخفيض نسبة ضريبة الدخل أو منح الهبات وقروض الإسكان بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ويهدف تفضيل بعض المناطق على سواها إلى تقليص الفجوات في الدخل والمصاريف الانتقالية، أو جذب المبادرين لإقامة مصالحهم التجاريّة في منطقة ذات أفضليّة أو لدى مجموعة سكّانية ذات أفضليّة. وفي مقدور هذه الآليّة كذلك إقصاء مجموعة سكّانيّة أو بلدات معيّنة على أساس الانتماء القوميّ.

تُمارس دولة إسرائيل سياسة حيّزيّة تمنح بموجبها الأفضليّة لمناطق الأطراف، وللجليل والنقب والقدس والمستوطنات اليهودية في الأراضي الفلسطينية المحتلّة عام 1967. تَجسّدَ هذا التفضيل بواسطة القوانين والمرسومات وقرارات الحكومة والممارسات على أرض الواقع. دوافع تفضيل هذه المناطق هي جغرافيّة- سياسيّة واجتماعيّة-اقتصاديّة، وتُمنَح من خلالها مجموعة من المحفّزات والهبات، بغية المساعدة في تطوير هذه المناطق، وكذلك بغية تقليص الفجوة بينها وبين سائر المدن والقرى في دولة إسرائيل، وكذلك للحدّ من الهجرة العكسيّة، وتشجيع الأجيال الشابّة على البقاء فيها، بالإضافة إلى استيعاب المهاجرين اليهود. على هذا النحو، يجري ضمان وجود اليهود في هذه المناطق كجزء من سياسة نشر السكّان اليهود التي تُستخدم وسيلةَ سيطرة إثنيّه وكولونياليّة داخليّة للمناطق الجغرافيّة ذات التجمّعات العربيّة الفلسطينيّة.

* بروفيسور راسم خمايسي هو مخطط مدن وجغرافي وأستاذ مشارك في قسم الجغرافيا ودراسات البيئة في جامعة حيفا.

ميزّت سياســـة مناطق الأفضليّة، منـــذ البداية، ضدّ البلدات العربيّة التي لم تشـــملها مناطق التفضيل، أو لم تستوفِ الشروط والمعايير الموضوعة، كاشتراط الدعم -على سبيل المثال- بالإنتاج المعدّ للتصدير، بينما يُوجّه إنتاج المصانع والورش العربيّة نحو الاستهلاك المحلّيّ. ثمّة مثال آخر لذلك هو ضمّ البلدات العربيّة التي لا تعترف بها دولة إسرائيل في النقب إلى قائمة بلدات الأفضليّة «أ» في حين لا يُعترَف بها ولا يسمح بالبناء الســـكني أو الصناعي المرخص فيها، فكيف لها أن تستفيد من وجودها في منطقة تفضيل قومية (غونين وَخمايسي، 1992؛ Wesley, 2006).[10]

بين الحين والآخر، تتغيّر حدود مناطـــق الأفضليّة تبعًا لقرار الحكومة، وتتأثّر هذه الحدود بالأيديولوجيا الاجتماعيّة السياسيّة التي تتبناها الحكومات المختلفة. صادقت حكومة العمل برئاســـة إســـحاق رابين، في القرار رقم 721 من العام 1993، على تصنيف جديد لمناطق الأفضليّة القوميّة شمل خريطتين: الأولى لمناطق التسهيلات التي تُمنح من قبل جميع الوزارات الحكوميّة؛ والثانية مناطق أفضليّة قوميّة تتحدّد حسب قانون تشجيع الاستثمارات فقط.[11] قامت حكومة الليكود بتغيير هذه الخريطة، من خلال القرار الحكوميّ رقم 3292 في شهر شـــباط 1998، وتغيّرت الخريطة مرّة أخرى من قبل حكومة شارون، في القرار رقم 2288 من شـــهر تمّوز 2002. حدّدت هذه القرارات الحكوميّـــة قائمة بالمدن والقرى، ومقاييس وتسهيلات مختلفة. التمس «عدالة- المركز القانونيّ لحقوق الأقلّـــيّة العربيّة في إسرائيل» ضدّ القرارين الأخيرين، بادّعاء أنّهما يميّزان ضدّ الجمهور العربيّ في مجال التربية والتعليم. وأصدرت المحكمة العليا قرارًا غير مسبوق (11163/03)، في شباط 2006، يقضي بإلغاء الخريطتـــين لِما تحملانه من تمييـــز ضدّ المواطنين العرب. وحدّد قـــرار العليا عدم توافر الصلاحية للحكومة بإقرار مناطق الأفضليّة القوميّة دون مصادقة الكنيست.[12]

10 لتصنيف البلدات والمناطق الصناعية حسب الأفضلية الوطنية، انظروا بالعبرية:
www.moital.gov.il/cmstamat/ishuvim.aspx?sValue
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

11 المصدر السابق.

12 في يوم الثلاثاء 2004/11/10، بحثت المحكة العليا (بصيغتها الموســـعة والتي اشـــتملت على سبعة قضاة) في الدعوى التي قدمها مركز عدالة بشـــأن قرار الحكومة من العام 1998 حـــول تصنيف البلدات لمناطق الأفضلية القوميـــة. قرار الحكومة كان يقضي بتصنيف 553 بلدة كمناطـــق أفضلية «أ» في مجال التربية، منهم أربع بلدات عربية فقط. حول قرار المحكمة، انظروا: http://www.adalah.org/newsletter/ara/nov04/6.php
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

يعتمد تنفيذ خطّة مناطق الأفضليّة القوميّة على قانونين اثنين: الأوّل هو قانون تشـــجيع استثمار رؤوس الأموال (1959) وتعديلاته، والذي حدّد خريطة مناطق أفضليّة للصناعة والســـياحة والزراعة؛ والثاني هو قانون بلدات التطوير (1998) الذي يرمي إلى تشجيع الاســـتيطان (اليهوديّ)، والتطوير والتدعيـــم الاجتماعيّ والاقتصـــاديّ لبلدات التطوير وســـكّانها، ويهدف -في الأساس- إلى وضع ترتيبات لمنح تسهيلات لبلدات التطوير. تفصّل مادّة القانون التسهيلات التي ستُمنح لبلدات التطوير في عدد من المجالات وحسب مقاييس محدّدة، وتشمل: هبات للسلطات المحلّـــيّة، وتخفيضات في الأرنونا للمواطنين، وأفضليّة لمخطّطات الاســـتثمار، وتسهيلات ضريبيّة، وهبات وتسهيلات في الإسكان، وهبات لعائلات المهاجرين الروس الجدد، وتسهيلات في التعليم في رياض الأطفال، وفي الحضانات والمدارس الابتدائيّة وفوق الابتدائيّـــة، والتعليم العالي والتعليم التكنولوجيّ والتعليم اللامنهجيّ وغير ذلك.

ثمّة مجموعة من القوانين الأخرى التي تؤسّـــس للدعم والتسهيلات حسب خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة. قانون المناطق الحرّة للإنتاج في إسرائيل (1994) يخوّل الحكومة تحديد منطقةٍ ما في البلاد على أنّها «منطقة حرّة»، وتحديد الســـبل والقيود لإعلان عن منطقةٍ على منطقةً حرّة، وحجم التســـهيلات التي ســـتُمنح لها. يُلزم قانون وجوب تنفيذ العطاءات (1992) بتفضيـــل المنتجات التي أُنتجت في مناطق الأفضليّة القوميّة على ســـواها. يتيح قانون مجلـــس التعليم العالي (1958) تفضيلَ الطلبة الذين يســـكنون على نحو ثابت في مناطق الأفضليّة القوميّة. ويعالج قانون تشـــجيع الأبحاث والتطوير في الصناعة (1984) منْحَ التسهيلات الكبيرة للبحث والتطوير في مجال الصناعة، وتحدّدت فيه ترتيبات مفصَّلة لتوزيع مناطق الأفضليّة القوميّة.

تقسّـــم مناطقُ الأفضليّة القوميّة الحيّزَ الجغرافيَّ الذي يقـــع تحت حكم إسرائيل إلى ثلاث مناطق: **منطقة أفضليّة «أ»** (وتدعى كذلك: منطقة تطوير)، وهي المنطقة ذات الأفضليّة الأعلى. التصنيف «أ» يُمنـــح للمناطق الأبعد عن مركز البلاد ومراكز التشـــغيل؛ **منطقة الأفضليّة «ب»**، تقع على مســـافة أقرب من مركز البلاد والمناطق وفيرة العمالة؛ أمّا سائر المناطـــق، فلا تخضع لتعريف مناطق الأفضليّة (راجعوا الخريطة المرفقة). تزعم الحكومة

أنّ تحديد مناطق الأفضليّة القوميّة يرمي إلى مســـاعدة السكّان اليهود في المناطق البعيدة جغرافيًّا، أو ذات الأهمّـــيّة الأمنيّة، والتي ترغب الحكومة في تشجيع الاستيطان اليهوديّ داخلها. قامت حكومة إيهود أولمرت بتبنّي خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة السابقة، وعُيّن شمعون بيرس وزيرًا لتطوير الجليل والنقب.[13]

ترتكز خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة على معايير جغرافيّة -كالموقع في منطقة الأطراف، ونوع الاستيطان (مدنيّ أو قرويّ)، والاعتراف بالبلدة. أُشيرَ إلى بعض القرى العربيّة التي لا تعـــترف بها إسرائيل كبلدات داخل منطقة الأفضليّـــة القوميّة «أ»، على الرغم من أنّها لا تجني فائدة من هذه الإشـــارة، إذ لا تتوفر في هذه القرى المبادرات والمشاريع الاقتصاديّة ولا حتّى المـــدارس، وبعضها لا يمتلك خريطة هيكليّة مصادَقًـــا عليها. من المعايير المهمّة الأخرى الانتماءُ القوميُّ للبلد (وفي القرى العربيّة هنالك تقســـيم إضافي على قاعدة إثنيّة– «بدو»، «دروز» أو «عرب»). من هنا، ليس الموقع الجغرافيّ شرطًا كافيًا لحصول البلدات على محفّزات وتسهيلات منطقة الأفضليّة «أ»، بل الأكثر ضرورة هو ضمّه في قائمة البلدات التي تسري عليها تعليمات منطقة الأفضليّة واستيفاء المبادرين أو السكّان للمعايير الموضوعة.

تبتغـــي مناطق الأفضليّة تدعيم البلدات التي تعاني مـــن ضائقة وَفق مؤشّرات اجتماعيّة اقتصاديّة، بيد أنّ الاعتبار الاجتماعيّ الاقتصاديّ لم يكن حاســـمًا في تحديدها. والدليل على ذلك هو أنّ القائمة لم تضمّ أية من البلدات العربيّة التي جرى تدريجها في أســـفل المكانة الاجتماعيّة الاقتصاديّة. ثمّة شروط أخرى تتعلّق بمناطق الأفضليّة وتضرّ بالعرب: ســـعر «أراضي الدولة»، التي تسوَّق للسكّان بواسطة دائرة أراضي إسرائيل؛ مكتب القروض والمنح التي توفّرها وزارة الإســـكان للمحتاجين حسب مكان الســـكن؛ المشاركة في تمويل البنى التحتيّة وإقامة البنايات العامّة في المدن والقرى؛ ودعم أكبر بكثير للمبادرين الذين يقطنون في بلدة داخل منطقة أفضليّة قوميّة. يُســـتدلّ من هـــذه الأمثلة ومن أمثلة عديدة أخرى أنّ جهاز مناطق الأفضليّة قد عزّز الفجوات بين اليهود والعرب في إسرائيل.

13 للاطلاع على المبادئ الأساسيّة لعمل الحكومة الإسرائيليّة الحاليّة، انظروا بالعبرية:
www.pmo.gov.il/PMO/Government/Policy
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

يحظى المواطنون والمبادرون والبلدات داخل منطقة الأفضليّة «أ» بتسهيلات مهمّة. في ما يلي بعض الأمثلة على المحفّزات للمعلّمين وجهاز التربية: المشاركة بنسبة 75% من قسط التعليم للمعلّمين؛ المشاركة التامّة في مصاريف سفر المعلّمين للدراسة؛ المشاركة بنسبة 80% في أجر شقّة السكن للمعلّمين؛ دفع حصّة المعلّم في صندوق الاستكمال؛ المشاركة الكاملة في مصاريف السفر للمعلّمين في سنة العطلة؛ الإعفاء من القسط التعليميّ في الحضانات قبل الإلزاميّة؛ المشاركة في رسوم امتحانات البجروت؛ منح هبة موازَنة مضاعفة للسلطات المحلّيّة؛ تخصيص ساعات تعليم إضافيّة وَفقًا للاحتياجات التربويّة؛ التمويل الكامل لتجهيز المدارس بمنظومات الحاسوب (بمراعاة المصادقة على البرامج المقترحة)؛ منح ميزانيّات إضافيّة من خلال أخذ الاحتياجات الخاصّة للمدارس الابتدائيّة بعين الاعتبار؛ وضع الأفضليّة في المنح للطلاب الجامعيّين؛ تقديم منحة بمبلغ 100 ألف شيكل لكلّ مركز جماهيريّ لتشجيع المجموعات السكّانيّة الوافدة.[14]

المصانع المصادَق عليها تحصل هي الأخرى على مساعدات سخيّة من مركز الاستثمارات، الذي خُوّل بواسطة قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال (1959) صلاحية منح المكافآت للمصانع التي تستوفي معايير حجم الاستثمار والإنتاج للتصدير. في ما يلي بعض الأمثلة:[15]

1. منح هبة استثمار لِـ: مشروع صناعيّ؛ مصنع لتأجير العتاد؛ بناية صناعيّة؛ وبناية صناعيّة مرمّمة. في منطقة تطوير «أ»، تصل نسبة الهبة إلى 20%، وفي منطقة تطوير «ب»، تصل إلى 10%.
2. تصل نسبة هبة الاستثمار لمشروع سياحيّ مصادَق عليه (فندق أو متنزّه) إلى 20%

14 لمعاينة التماس عدالة ولجنة متابعة قضايا التعليم العربي، انظروا بالعبرية:
www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

15 للاطلاع على المكافآت والتسهيلات، انظروا بالعبرية:
http://www.pmo.gov.il/NR/rdonlyres/8C3556FC-1B7E-4118-BD0B-ED0823AEA8457020591900/0/.doc
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

في منطقة تطوير «أ»، وإلى 10% في منطقة تطوير «ب». يحصل كلّ مشروع سياحيّ آخر على هبة بقيمة 10%.

3. تصل نسبة هبة الاستثمار في مصنع يقع في النقب حتّى 30%.

في مجال الأراضي: يُمنح تخفيض ودعم في أسعار الأرض للاستئجار أو المفتاحيّة حسب قرار مجلس دائرة أراضي إسرائيل، كما هو مبيّن في الجدول التالي:

منطقة أفضليّة قوميّة	نسبة الدعم الحكوميّ من مصاريف التطوير
خطّ مواجهة	50
منطقة تطوير «أ»	40
منطقة تطوير «ب»	10

المصدر: (شفارتس، 1993)

ليس جهاز مناطق الأفضليّة القوميّة جهازًا محقِّقًا للمساواة، بل هو وسيلة لممارسة التمييز البنيويّ والإجرائـــيّ. ونجد مثالاً على هذا النوع من التمييز في أســـعار الأراضي، وقروض الإســـكان، والمصادقة على المصانع، والتســـهيلات الضريبيّة. وظهر التمييز جليًّا في القرار الحكومـــيّ رقم 3292 لتحديد مناطق الأفضليّة القوميّـــة. تُظهر مراجعة خريطة مناطق الأفضليّة القوميّة في مسألة التسهيلات في مجال التربية والتعليم، تُظهر أنّ أربع بلدات عربيّة صغـــيرة قد أُدرجت في قائمة بلدات الأفضليّة القوميّـــة «أ»، التي تضمّ 491 بلدة. وفي هذا القرار، تحدّدت مكانة منطقة أفضليّة «أ» لـِ 36 بلدة أخرى، إلاّ أنّ القائمة لم تشمل أيًّا من البلدات العربيّة. في مضمار التعليم، تَقرّرَ منـــحُ مكانة أفضليّة قوميّة لـِ 8 بلدات إضافيّة لا تشـــمل أيًّا من البلدات العربيّة.[16] في المحصّلة، ســـتحصل 535 بلدة على مكانة منطقة أفضليّة «أ» في مجال التعليم، أربع منها بلدات عربيّة صغيرة. في المقابل، تشمل قائمة تطوير المناطق الصناعيّة 107 مناطق صناعيّة في منطقة أفضليّة قوميّة «أ»، ومن بينها 33 منطقة

16 انظروا التفاصيل بالعبرية في التماس عدالة إلى المحكمة العليا في القضية رقم 98/2773:
www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

صناعيّة صغيرة في البلدات العربيّة.[17]

في 2007/2/28، صادق الكنيســـت، بالقراءة الأولى، على مشروع قانون «مناطق أفضليّة قوميّة- 2007»، وهو الذي سيســـتبدل قانون بلدات التطوير الذي مضى على سَنِّهِ عشرون عامًا، وجُمِّد العمل به وأُرجئَ عامًا تلو العام من خلال قوانين التسويات. تولّدت الحاجة إلى سنّ القانون الجديد من قرار الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا قبل عام واحد (في التماس لجنة المتابعـــة العليا للعرب في إسرائيل ضدّ رئيس الحكومة)، والذي حدّد أنّ الحكومة غير مخوَّلة بتحديد مناطـــق الأفضليّة ومنح هذه المناطق تســـهيلات مختلفة بناء على قانون الأساس: الحكومة، كما تعمل اليوم من خلال الالتفاف على القانون القائم والمـجمَّد.[18]

يخوّل القانونُ المقترح الحكومةَ اتّخاذ القرار والإعـــلان عن منطقة أو بلدة كذات أفضليّة بســـبب وضعها الاقتصاديّ والاجتماعيّ والأمنيّ أو الموقع الجغرافيّ، وبســـبب الحاجة إلى تقليص الفجوات بين منطقة ما والمناطق الأخرى، وكذلك بين المجموعات الســـكّانية، وهو ما يقتضي تشـــجيع وتعزيز المنطقة وتطويرها. يمكن منح الأفضليّة كذلك لمســـألة عينيّة، أو لفترة زمنيّة محدّدة. حســـب القانون المقترح، يمكن للحكومة أو إحدى الوزارات تحديد نوع التسهيلات التي ستُمنح للمنطقة المفضَّلة، والسبل إلى منح التسهيلات، والفترات التي ســـتمنح بها، ومعايير منحها. يمكن لمجالات التســـهيلات ونوعها أن تتغيّر من منطقة إلى أخرى. فعلى ســـبيل المثال، يمكن أن تحصل منطقةٌ ما على تسهيلات في مجال التعليم، وأن تحصل المنطقة المجاورة لها على تفضيل في مجال السياحة. ويُطلب من الوزارات التي تمنح المكافآت أن تقدّم تقريرًا حولها للحكومة مرّة كلّ عام. وللتلخيص يمكن القول إن «القانون الذي ســـيجري إلغاؤه ملحق بمشروع القانون الجديد ويقلّصه في تفصيل التســـهيلات

17 لمزيد من التفاصيل، انظروا بالعبرية:
www.moital.gov.il/cmstamat/MuniSearch.aspx?SearchType=1;
www.adalah.org/features/land/Adefoot-petition-dec2003.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

18 حول اقتراح القانون الجديد لتحديد مناطق الأولويّة، انظروا بالعبرية:
www.ynet.co.il/articles/1,7340,L-3370690,00.html
تم استقاء المعلومات من الموقع الالكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

السخّية إلى حدود التقزيم ويثير الغيرة من الامتيازات التي شملتها: مضاعفة هبات الموازنة للسلطات المحلية، تخفيض حتى الثلث في دفعات الأرنونة (ضريبة المسكن)؛ أفضلية في هبات تشجيع استثمارات رأس المال، الإعفاء من الضرائب التي تُفرض على المشغِّلين؛ قروض تتحول إلى هبات للعائلات التي تنتقل للعيش في مناطق التطوير، تعليم مجّاني في الحضانات والروضات وفي المدارس الابتدائية والثانوية، منح للجامعات تصل إلى قيمة قسط التعليم ومنح لتعلم المهن التقنية، ميزانية حكومية سنوية لتمويل الفعاليات خلال أوقات فراغ الأولاد والشباب وتمويل الدورات الرياضية والمهنية والثقافية والفنية».[19]

19 للاطّلاع على تفاصيل المكافآت، انظروا بالعبرية:
www.ynet.co.il/articles/1,7340,L-3370690,00.html
تم استقاء المعلومات من الموقع الالكتروني في تاريخ 5 أيلول 2008.

المراجع

الإنجليزية

Wesley, A. D. (2006). *State practices & Zionist images: Shaping economic development in Arab towns in Israel*. New York: Berghahn Books.

العبرية

بنك التطوير والصناعة م.ض. (1992). «قانون تشـــجيع استثمار رؤوس الأموال»، (يشمل تعديل 39). **شروحات للمستثمر في مشاريع الصناعة والسياحة**. تل أبيب.

شفارتس، دفنا (1993). **تأثير قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال على بلدات التطوير**. رحوفوت: مركز دراسات التطوير.

غونين، عميرم؛ وَخمايسي، راسم (1992). **مراكز تطوير إقليميّة مشتركة للبلدات اليهوديّة والعربيّة في إسرائيل**. القدس: معهد فلورسهايمر لأبحاث السياسات العامّة.

قانون تشجيع الأبحاث والتطوير في الصناعة (نص معدّل). (1984). موقع الإنترنت التابع لوزارة التجارة والصناعة والتشغيل:

http://www.moit.gov.il/NR/exeres/AA193B9028-D24-A7D-BE7A-235BC376BE10.htm

قرار حكومة إسرائيل رقم 721. (كانون الثاني 1993)- «مناطق الأفضليّة القوميّة»، قرار، تصنيف مجدّد لمدن ومناطق التطوير. القدس (لجنة شيفس).

قرار المحكمة العليا 11163/03، قرار من تاريخ 2006/02/27- تصنيف مناطق أفضليّة قوميّة قانون تشجيع استثمار رؤوس الأموال. 1959.

رسم رقم 1:
خارطة مناطق الأفضليّة حسب قرارات الحكومة

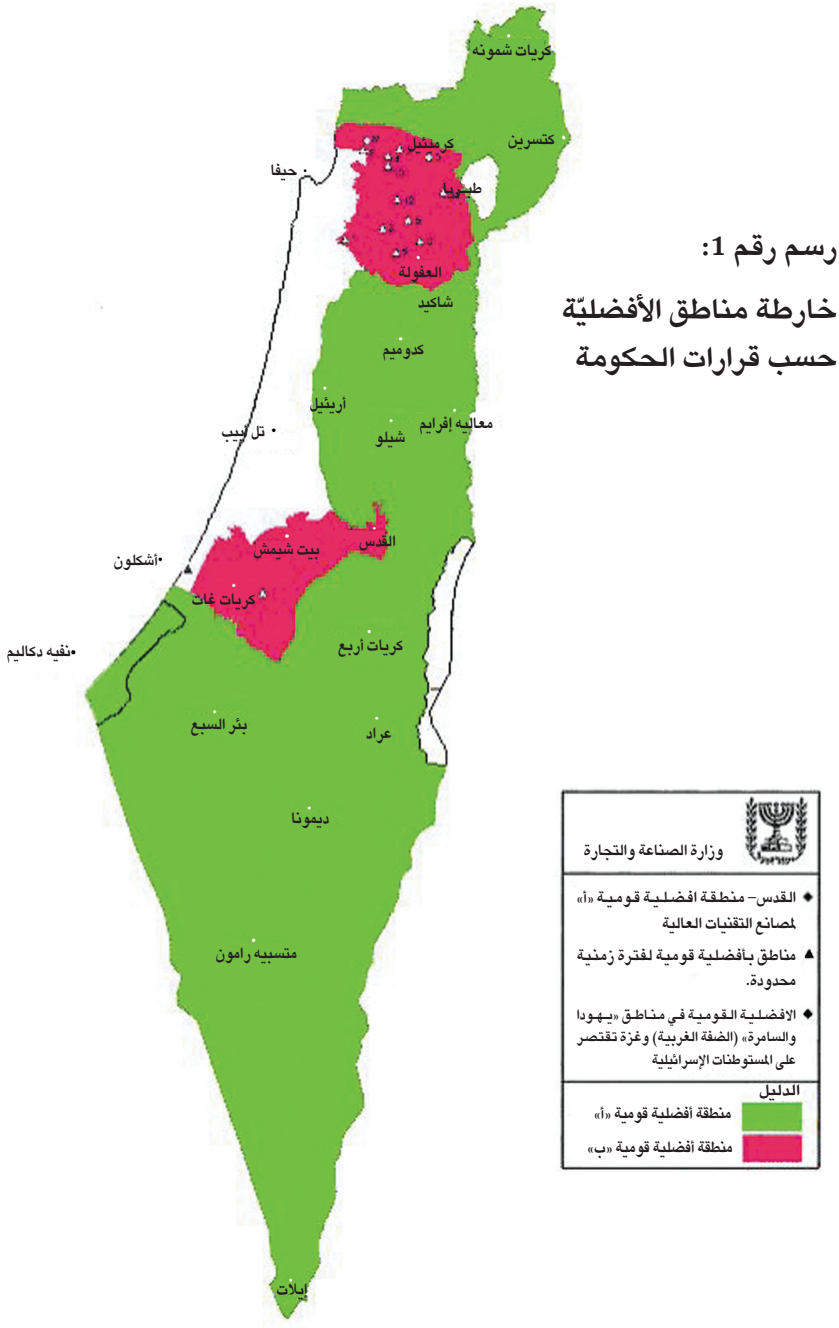

البدو الفلسطينيّون الأصلانيّون في النقب: تمدين قسريّ وحرمان من الاعتراف

إسماعيل أبو سعد*

البدو في صحراء النقب هم من بين العرب الفلسطينيّين الأصلانيّين الذين بقوا في أرضهم بعد قيـــام دولة إسرائيل عام 1948. يقطنون في صحراء النقب منذ القرن الخامس قبل الميلاد، وقد تنظّموا كقبائل رحّالة أو شـــبه رحّالة اعتاشـــت من تربية المواشي وعملت في الزراعة الموسميّة. اجتاز المجتمع البدويّ الفلسطينيّ، على امتداد العقود الخمسة الأخيرة، تغييرات حاسمة، بما في ذلك الاقتلاع، مصادرة مساحات كبيرة من الأراضي والتمدين القسريّ. وبلغ عدد السكّان البدو الفلســـطينيّين في العام 2006 ما يقارب 200,000 نسمة، شكّلوا نحو 25% من سكّان المنطقة (CBS, 2006; Abu-Saad, 2005a).

كان عدد الســـكّان العرب البـــدو في النقب قبل العام 1948 ما يقارب 90,000 نســـمة، وتنظّموا في 95 قبيلـــة (Falah, 1989). إنّ أغلبيّة بدو النقب فرّوا أو طُردوا خلال حرب 1948 وبعدها، وأصبحوا لاجئين في الدول العربيّة المحيطة وفي المناطق الفلســـطينيّة التي لم تحتلها إسرائيل في العـــام 1948. وهكذا، لم يبقَ منهم في النقب مع حلول العام 1952 إلاّ نحو 11,000 نسمة (Marx, 1967). سيطرت السلطات الإسرائيليّة على معظم أراضي النقب، وهكذا فقدَ البدو حرّيّة الحركة مع قطعانهم وحرّيّة زراعة أراضيهم. وتمّ إبعاد 12 قبيلة من القبائل الـ 19 المتبقّية في النقب عن أراضيهم، وحُصر الســـكّان كافّة في منطقة مغلقة معدّة لذلك شرق شمال النقب تمثّل 10% فقط من الأراضي التي سيطروا عليها قبل العام 1948 (Falah, 1989). بالإضافة إلى ذلك، وُضعوا تحت حكم عســـكريّ حتى العام 1966، وهو ما عنى أنّهم لم يستطيعوا العودة إلى أراضيهم وزراعتها، وأنّهم كانوا منعزلين

* بروفيسور إسماعيل أبو سعد هو أستاذ في قسم التربية في جامعة بن غوريون في النقب.

عن السـكّان الفلسـطينيين في أرجاء أخرى من البلاد، وأنّهم كانـوا بحاجة إلى تصاريح خاصّة لمغادرة القطاعات المعدّة لهم من المنطقة المغلقة من أجل الوصول إلى أماكن العمل، والدراسة، والرعاية الصحّيّة، والأسـواق، وغيرها. مثّلت التقييدات التي فرضتها الحكومة الإسرائيليّة نوعًا من الإقامة القسريّة والتي أنهت، عمليًّا، نمط الحياة المتنقّل وشبه المتنقّل.

التمدين القسريّ

أعدّت الحكومة، في أواخر الستّينيّات وأوائل السبعينيّات من القرن الماضي، مخطّطات لإعادة توطـين بدو النقب كافّة في بلدات ذات نمط مدينيّ (انظر/ي الجدول 1). وتقول الحكومة أن المنطق الكامن وراء إقامة هذه البلدات هو «عصرنة البدو» وتوفير الخدمات بشكل ناجع أكثر، كمحفّز لاجتذاب البدو إلى تلك البلدات. ينفي هذا المنطق حقيقة أنه تمّ اختيار نموذج توطين مدينيّ ومكتظّ بشكل واضح لتدمير كامل لنمط الحياة البدوي التقليديّ. وإذا كانت أهداف الحكومة، في الحقيقة، «عصرنة» البدو وتوفير الخدمات لهم بشكل ناجع أكثر فقط، ففي الإمكان تحقيق الهدفين سـويةً عبر التخطيط لقرى أو تعاونيّات زراعيّة تسـتند إلى الأرض (مثل القرى الزراعية اليهودية أو الكيبوتسـات) تكـون خاصة بالبدو. وكان من شـأن هذا أن يتوافق مع مطالب البدو بتطويرهم، وما كان ليستدعي ترحيلهم الكامل عن أراضيهم وتغريبهم عن نمط حياتهم التقليديّ الذي يستتبع التمدين.

الجدول 1

سنة الإقامة وعدد السكّان البدو في البلدات التي خطّطت لها الحكومة في النقب، حزيران 2006

البلدة	سنة الإقامة*	عدد السكان 2006**
رهط	1972	39,600
تل السبع	1968	13,200
عرعرة النقب	1981	12,300
كسيفة	1982	10,100
حورة	1989	9,700
اللقية	1990	8,200
شقيب السلام	1984	6,400

* Marx (2000)

** (دائرة الإحصاء المركزية، 2006) http://www.cbs.gov.il/population/new_2007/table3.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الالكتروني في تاريخ 17 نيسان 2007.

تمّ تصميم البلدات التي خطّطت لها الحكومة كبلدات مهجعيّة مكوّنة من أحياء مقسّمة إلى قطع أرض مساحة كلّ واحدة منها دونم (أو أقلّ)، إلى جانب توفير الخدمات الأساسية. تفتقر هذه البلدات إلى سمات التمدين الأساسيّة، فبخلاف المستوطنات المدينية المجاورة في الوسط اليهودي، لا تتمتّع البلدات البدوية بمصادر عمل داخليّة؛ وليس فيها شبكات مواصلات عامة داخلية أو خارجية، لتسهيل إمكانية الوصول إلى البلدات الأخرى. كما تفتقر البلدات البدوية، أيضًا، إلى المصارف، مكاتب البريد، شبكات مجارٍ كاملة ومكتبات عامة (باستثناء أكبر بلدة، رهط، التي يسكنها نحو 40,000 نسمة، وهي تحتوي على مصرف واحد ومكتب للبريد). وتشكل هذه البلدات أفقر البلدات في إسرائيل على الإطلاق (Abu-Saad et al., 2004).

وفي حين لاءم برنامج التمدين هدف الحكومة المتمثّل في تقليص استخدام بدو النقب، بشكل

عمليّ، لموارد الأرض والتحكّم عليها، لم تحاول الدولة، عمليًا، دمج البلدات البدوية في البنية التحتيـــة للبلاد بالمعنى التطبيقيّ والجادّ. كما لم يتمّ منحها موارد كافية لتتطوّر بشـــكل مستقلّ بســـبب سياســـة الحكومة الرامية إلى تكريس اعتماد الفلسطينيين على الاقتصاد اليهـــوديّ وعلى مواقع القوة اليهودية بغية زيادة ســـيطرة الدولة عليهم إلى الحدّ الأقصى. وهكـــذا، فإنّ البلدات البدوية التي خطّطت لها الحكومة تبدو أقل شـــبهًا بالمراكز المدينية المتميّزة بنشـــاط اقتصادي، ثقافي، خدماتي واجتماعي وأكثر شـــبهًا بالنمط النموذجيّ الاستعماريّ من المحميات، باستثناء الاكتظاظ في النمط المديني. وقد بُنيت من أجل ضمان حفظ الأرض لأناس آخرين.

القرى غير المعترف بها

على الرّغم مـــن خطة تمدين البدو الأحادية الاتّجاه التي اتبعتهـــا الحكومة ما يزيد عن 40 عامًا، فقد عاش 50% فقط من بدو النقب، في العـــام 2006، في البلدات المخطّط لها، بينما واصل 50% منهم العيش في قرى محرومة مـــن الاعتراف من قبل الحكومة (Abu-Saad, 2005; Swirski & Hasson, 2006). لا تظهـــر القرى البدوية التي لا تعترف بها إسرائيل على الخرائط الإسرائيلية الرسمية، ولا يوجد لســـاكنيها عناوين ولا تعترف الدولة بحقوقهم على الأرض. وبدلاً من ذلك، قامـــت وتقوم الدولة بتجريمهم على أنّهم «غزاة» و«متجاوزون» يستولون على «أراضي الدولة». وهكذا، لا تأخذهم الدولة بالحسبان عندما تخطّط السياسات، وتحدّد الميزانيات، وتوفر الخدمات أو تقدّم الحماية القانونية. وبشـــكلٍ مماثل، ينظر إليهم جيرانهـــم اليهود وكأنهم إزعاج يجـــب تقليصه إلى الحدّ الأدنـــى أو التخلّص منه. وقد قام سفيرســـكي وهانسون (2006) بتوضيح ذلك على النحو التالي: «إنّ ظاهرة إقصاء البدو عن المخطّطات الهيكلية الرئيســـيّة هو أمر ليس بالجديد. فقد تصرّفت الدولة، من خلال هيئاتها التخطيطية بهذه الطريقة على مدى سنوات. لا تظهر القرى البدوية «غير المعترف بها» في عدد من المخطّطات الهيكلية الرئيسية بتاتًا، وكأنّها غير موجودة، أو يُشار إلى مواقعها كأنّها معدّة للاستخدام العام مثل شبكات المجاري، المتنزّهات العامة أو المناطق الصناعية» (ص. 69).

تُحرم القـــرى التي لا تعترف بها إسرائيل من الســـلطات التمثيلية، وليس فيها مجالس محلية رسميّة، ممّا يعني حرمان سكّانها من حقّين واضحين، هما الحقّ في سلطة محلية توفر لهم الخدمات الأساســـية، والحق في انتخاب ممثّليهم. تعيش أكثرية سكان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل في مناطق لا توجد فيها أيّ ســـلطة بلدية. حتى إنّ الســـكان الذين يعيشـــون في مناطق في ظلّ ســـلطة بلدية، مثل أولئك الذين يعيشون ضمن نطاق سلطة المجالس الإقليمية اليهودية، لا يتلقون أيّة خدمات من تلك الهيئات ولا يقترعون في انتخاباتها. بدلاً من ذلك، يحكم سكّان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل عدد من البنيات والوحدات الإدارية المقامة خصّيصًا للبدو الفلســـطينيين (التي لا تضمّ أية منها ممثلين عن البدو على مستوى صنع القرار)، أبرزها: سلطة تطوير البدو، سلطة التعليم البدوي و«الدورية الخضراء» (Abu-Saad, 2005a).

أقيمت «سلطة تطوير البدو» في العام 1984، وهي تتحكّم بالتخطيط وبسياسة التطوير والتطبيق فيما يتعلّق بالمجتمع البدوي في النقب. ومن ناحية إدارية، فإنّ «ســـلطة تطوير البـــدو» هي وحدة ثانوية من دائرة أراضي إسرائيل، ما يشـــير إلى الأجندة الخفيّة الكامنة وراء اسم جميل كهذا. وبالإضافة إلى موارد الأراضي، تتمتّع «سلطة تطوير البدو» بسيطرة مطلقـــة على توفير إمكانية توصيل المياه لبدو النقب في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل. إنّ هذه القرى غير موصولة بشبكة الماء القطرية، إلا أنّ سكّانها يُمنحون إمكانية الحصول على الماء بأسعار مرتفعة في مواقع مركزية مخصّصة لذلك، ويتوجب عليهم نقل الماء منها إلى بيوتهم في صهاريج. وتطبّق «ســـلطة تطوير البدو» سياســـة مقيِّدة جدًا في ما يتعلق بالماء، وهي تستخدم الماء كوســـيلة أخرى لحثّ الناس على مغادرة أراضيهم والانتقال إلى البلدات التي تصادق عليها الحكومة. كما تحتكر «ســـلطة تطوير البدو» كامل التّخطيط الخاص بالمجتمع البدويّ، وهي المسؤولة عن فتح أحياء جديدة في البلدات البدوية المخطّط لها، أو إقامة بلـــدات جديدة. وفي المجمل، لا يمكن إحداث أيّ تطوير في المجتمع البدويّ في النقب، سواء أكان مجتمعًا معترفًا به أم لا، ما لم تصادق عليه وتنفّذه سلطة تطوير البدو (Abu-Saad, 2005a).

أمّا ســـلطة التعليم البدوي، التي أقامتها وزارة التربية والتعليـــم في العام 1981، فتوفّر

الخدمـــات التعليمية للقرى التي لا تعترف بها إسرائيل حيث تفتقر هذه إلى الهيئات البلدية التي عـــادةً ما توفر مثل تلك الخدمات. ومنذ إقامتها، يدير ســـلطة التعليم البدويّ مدراء يهود يعملون من أجل السيطرة على المجتمع من خلال توفير مرافق التعليم (Abu-Saad, 2005b).

أقامت الحكومة الإسرائيلية «الدورية الخضراء» في العام 1976 كوحدة شـــبه عسكرية من أجـــل الضّغط على البدو للانتقال إلى البلدات المدينيّـــة. ومن خلال تأديتها وظائفها، تقوم «الدورية الخضراء» بمراقبة، ومضايقة وإخلاء ســـكّان القرى غير المعترف بها ومصادرة القطعان التابعـــة للبدو والتي تتجـــاوز التقييدات التي تفرضها تلـــك الدورية. إضافةً إلى ذلك، فـــإنّ نهجها يتضمّن تدمير المحاصيل الزراعية والأشـــجار والمنازل البدويّة التي تعتبرها السلطات الإسرائيلية «غير قانونيّة». ويطلق البدو على هذه الدورية اسم «الدورية السوداء» (Abu-Saad, 2005b).

تفتقر القرى التي لا تعترف بها إسرائيل إلى الخدمات العامة، مثل الأطر التعليمية للأطفال في مرحلة ما قبل المدرســـة، المدارس الثانوية، المواصلات العامة، الكهرباء (والمياه الجارية في معظم الحالات)، جمـــع النفايات والتخلّص منها، والمرافق الطبيّة للمجتمع. كما ترفض الدوائر الحكومية السماح للفلسطينيين البدو، الذين يعيشون في هذه القرى، بإنشاء أبنية ثابتة أيًّا كانت. وتُعتبر المساكن جميعًا، باستثناء الخيم، غير قانونية. ويتعرّض الأشخاص الذين يبنون المنازل إلى غرامات مالية باهظة، وتخضع الأبنية لإجراءات الهدم. ووفقًا للخطّة التي وضعتها الحكومة الإسرائيلية في العام 2003، ســـيتمّ اســـتخدام القوّة في نقل جميع ســـكّان القرى التي لا تعترف بها إلى بلدات خطّطت لها الحكومة (Swirski & Hasson, 2006). وقد تمّ إعداد هـــذه الخطّة دون إشراك البدو، ودون أن يُؤخذ بالاعتبار أنّ الإخلاء المقترح يتنافى مع احتياجاتهم ورفاهيّتهم، التي تتركّز في الأراضي التي يعيشون عليها.

أقام ســـكّان القرى التي لا تعترف بها إسرائيل، في العام 1997، مجلسًا إقليميًا خاصًا بهم (لم تعترف به الحكومة) كحركة مجتمع أهليّ. قام هذا المجلس بوضع وبتقديم مخطّطات لتطويره الإقليمي إلى وزارة الداخليّـــة (Swirski, 2007). إلا أنّ وزارة الداخليّة لم تقبل

الخطّة المقترحة الخاصة بمجلس القرى التـــي لا تعترف بها إسرائيل التي تدعو إلى إقامة نماذج توطّين ريفيّة أكثر ملاءمة، وبقيت مصمّمة على المضيّ في نفس النموذج المدينيّ الفاشل مع إجراء تحسينات سطحيّة. لكنها تواجه مقاومة جدّية ومنظّمة من قبل المجتمع البدوي.

يتمثل المســـتوى الأول من المقاومة في الرفض الجماهيري للانتقـــال إلى البلدات المخطّط لهـــا، بصرف النظر عن العديد من الإجراءات القهرية المســـتخدمة ضدّهم (Abu-Saad, 2005b). إضافةً إلى ذلك، فإنّهم يوسّعون أماكن ســـكناهم لكي تلبّي احتياجات التكاثر الســـكّاني الطبيعيّ، بالإضافة إلى بناء مصالح صغيرة ومبانٍ مجتمعيّة أخرى (مســـاجد، ملاعب كرة قدم، إلخ). وبدأ العديد في بناء مبانٍ ثابتة بشـــكل أكبر (مثل بيت من البلوكات والحجر بدلاً من أكواخ الصّفيح)، وهم يـــردّون على هدم المنازل عبر إعادة بنائها بدلاً من الرّحيل. ويتمثّل المستوى الثاني من المقاومة في بدء منظّمات بدوية محلّية عديدة، إلى جانب منظّمـــات تعمل على نطاق قطريّ تمثل الأقلية الفلســـطينية في إسرائيل، باتخاذ إجراءات قانونيّة وقائيّة مدفوعة بالسياســـات المجحفة التي تناقض مبادئ القانون ومســـؤوليّات الحكومة تجاه مواطنيها.[1]

في ضوء مقاومة البدو المســـتمرّة لسياســـات التمدين الحكومية، يكتســـب دور «الدوريّة الخضراء» والإجراءات شبه العسكرية أهميّة متزايدة في جهود الحكومة الرامية إلى طردهم من أرض النقب، ويتم في بعض الأحيان اســـتهداف قادة المقاومة البدوية مباشرةً. ولربّما تنذر هذه الإجراءات، التي يتمّ تكثيفها في ظلّ الحكومة الراهنة، بالعودة مباشرةً إلى أيّام ما قبل النكبة وما بعدها عندما تمّ اســـتخدام الإجراءات العسكريّة لـــ«إفراغ» الأرض من أجل الاستيطان اليهودي (Pappé, 2006) .

1 للمزيد من التفاصيل في هذا الشـــأن، انظروا: http://www.adalah.org/eng/legaladvocacyoverview.php

المراجع

الإنجليزية

Abu-Saad, I. (2005a). Forced sedentarisation, land rights, and indigenous resistance: The Bedouin in the Negev. In N. Masalha (Ed.), *Catastrophe remembered: Palestine, Israel, and the internal refugees* (pp. 113-141). London: Zed Books.

Abu-Saad, I. (2005b). Re-telling the history: The indigenous Palestinian Bedouin in Israel. *Alternative: An International Journal of Indigenous Scholarship*, *1*(1), 26-49.

Abu-Saad, I., Lithwick, H., & Abu-Saad, K. (2004). *A preliminary evaluation of the Negev Bedouin experience of urbanization: Findings of the urban household survey*. Beer-Sheva: The Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.

Falah, G. (1989). Israel state policy towards Bedouin sedentarization in the Negev. *Journal of Palestine Studies*, *18*(2), 71-90.

Israeli Central Bureau of Statistics (CBS). (2006). *Statistical Abstract of Israel*, No. 57. Jerusalem: Government Printers.

Marx, E. (1967). *The Bedouin of the Negev*. Manchester: Manchester University Press.

Marx, E. (2000). Land and work: Negev Bedouin struggle with Israel bureaucracies. *Nomadic peoples*, *4*(2), 106-120.

Pappé, I. (2006). *The ethnic cleansing of Palestine*. Oxford, UK: OneWorld.

Swirski, S. (2007). *Plans for developing the Negev: A critical perspective*. Bedouin Center Research Unit, Publication No. 2. Beer-Sheva: Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.

Swirski, S., & Hasson, Y. (2006). *Invisible citizens: Israeli government policy toward the Negev Bedouin*. Beer-Sheva: Negev Center for Regional Development, Ben-Gurion University of the Negev.

المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل

أورن يفتاحئيل*

مقدمة

يستعرض هذا المقال، بإيجاز، مكانة المواطنة العربية الفلسطينية في إسرائيل.[1] تُعرّف المواطنة الديمقراطية بوصفها عضوية كاملة ومتساوية في المجتمع السياسي، وهي تستتبع بالضرورة مجموعة من الحقوق والقدرات القانونية، السياسية، الاقتصادية والثقافية. كذلك، تعني المواطنة، في معظم الصياغات الجديدة، اتساع نطاق الحقوق الجماعية للأقليات القومية، الإثنية والدينية.كما سيبيّن المقال أنه تم تقييد المواطنة العربية في إسرائيل بواسطة نظام الدولة الإثنوقراطي ومشروع التهويد المهيمن والاستعماري المرافق له.

منذ التسعينيات، تركت نزعات ليبرالية معيّنة أثرًا إيجابيًّا على مكانة الأقليّة الرسمية وحقوقها، ولكن بالمقابل، ثمّة تطورات مادية، عسكرية واقتصادية زادت من تقييد قدرة العرب على ممارسة تلك الحقوق. وبالتالي، فإن العرب في إسرائيل يقعون في مصيدة بفعل تناقضات النظام الإسرائيلي – بين إعلان الدولة عن ذاتها «ديمقراطية» وبين الممارسات القمعية والإقصائية المتواصلة تجاه الفلسطينيين، سواء في قطاع غزة والضفة الغربية المحتلين عام 1967 أو في إسرائيل نفسها.

قد تصحّ الصياغة المفهومية لمكانة العرب المدنيّة في إسرائيل على أنها مواطنة في الغيتو (ghettoized citizenship) ضمن نظام متعدد المستويات من «الأبرتهايد الزاحف».

* بروفيسور أورن يفتاحئيل هو أستاذ في قسم الجغرافيا والتطوير البيئي في جامعة بن غوريون في النقب، وقد عمل كمحرر مؤسس لمجلة دولية «هاجر: أبحاث في الهوية، والسياسة والمكان». وهو يعمل الآن كمخطط مدن في المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها.

1 يشير هذا المقال إلى مواطني إسرائيل الفلسطينيين أيضًا كـ «عرب في إسرائيل»، وذلك لغرض التمييز بوضوح بينهم وبين أشقائهم في المناطق الفلسطينية والشتات، وكذلك لضم مجموعتي الدروز والبدو إليهم بشكل قاطع.

هذا النظام غير المعلن من التقييد يمتد إلى إسرائيل نفســـها والمناطق المحتلة، ويرى أمامه مجموعات مثل الفلســـطينيين في القدس الشرقية، والضفة الغربية وغزة، والدروز والبدو داخل الخط الأخضر، واليهود المحافظين والمتزمتين دينيًّا، والمستوطنين اليهود، والمهاجرين اليهود الجدد (يُســـمون «قادمـــين» في المعجم الصهيوني)، والعمـــال المهاجرين – وهم يتمتعون جميعًا، نظريًا وفعليًا، بـــ«رزم» مختلفة من الحقوق والقدرات. فالمكانة المدنية لهذه المجموعات تُعرّف عبر إثنيتهم، ودينهم، وموضعهم (Yiftachel, 2006). ولا يمكن فهم بنية مواطنة العرب داخل الخط الأخضر إلا كجزء من هذا النظام.

إن الاحتلال الإسرائيـــلي العنيف المتواصل للضفة الغربية وغزة، واســـتيطان ما يزيد عن 450,000 يهودي وراء الخط الأخضر، بما في ذلك القدس الشرقية المحتلة (دائرة الإحصاء المركزية الإسرائيلية، 2009)، قد كلّف الأقلية العربية في إسرائيل ثمنًا باهظًا. فقد أدى تعبير الفلســـطينيين في إسرائيل عن دعمهم الطبيعي لأشقائهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى ازدياد في العنصرية اليهودية المعادية للعرب. كذلك، حرم الصراع الإسرائيلي-الفلســـطيني المتواصل العرب من إمكانية رفع مظالمهم ضمـــن الخطاب الإسرائيلي العام، وجرّدهم من موارد مادّيّة ورمزية ثمينة ضرورية لتطورهم وتمكينهم.

شروط المواطنة

أقيمت إسرائيل في العام 1948 في أعقاب النكبة، حيث تم تهجير ثلثي الفلســـطينيين الذين باتوا لاجئين منذ ذلك الحين. وشكّل الفلســـطينيون الذين بقوا في نطاق إسرائيل المستقلة، وعددهم 160,000 نســـمة (13% من سكان الدولة) مجتمعًا «منتسبًا إلى العدو» ضعيفًا وكثير الانقسامات. صحيح أن إسرائيل منحت الفلسطينيين الباقين مواطنة رسمية، لكنها أخضعتهم لحكم عسكري لثمانية عشر عامًا. منذ ذلك الحين، زادت الأقلية ثمانية أضعاف، فوصلت إلى 1.2 مليون نســـمة في عام 2008، أي ما يعـــادل 17% من المواطنين (دائرة الإحصاء المركزية الإسرائيليّة، 2009).

ســـعت سياسات الدولة بشـــكل منهجي إلى إضعاف الأقلية من خلال التفريق (عبر فصل

مجموعتي الدروز والبدو)، سلب معظم الحقوق السياسية والثقافية الجماعية، والحرمان المادي المنتشر. لكن العرب طوّروا أجندة سياسية جماعية تقوم على إرساء مكانتهم كأقلية وطن قومية، فقد صمّموا على الدفاع عن ممتلكاتهم وتراثهم وعلى تحقيق المساواة وتحصيل الاعتراف بهم. مع ذلك، فإن المواطنة الرسمية والوزن الديموغرافي المتزايد لم يُترجما إلى اندماج اجتماعي يُذكر أو إلى تمكين سياسيّ في إسرائيل. وعلى الرغم من خوض حملة طويلة وغير عنيفة لنيل المساواة والاعتراف، فإنّ الفلسطينيين العرب في إسرائيل حققوا إنجازات قليلة فقط. فعلى مدار ستة عقود منذ الاستقلال الإسرائيلي، لم يكن للعرب سوى تأثير ضئيل على السياسة الإسرائيلية. أحد الاستثناءات الجديرة بالذكر كان اتفاق أوسلو 1993 الذي تم تمريره في الكنيست من خلال الدعم العربي. ولربما انعكست مكانة المواطنة العربية، في حينه، في تصريح قاتل رابين، يغآل عمير، أنّ الدعم العربي لأوسلو كان سببًا في الاغتيال (Shafir and Peled, 2002).

وهاكم جملة من الأمثلة التي توضح تهميش العرب[2]:

المشاركة في السلطة:

- على امتداد حكومات إسرائيل الـ 31 لم يكن أي حزب عربي عضوًا في ائتلاف حاكم أبدًا.
- من بين 676 تعيينًا حكوميًا على مر السنين، لم يشغل سوى عربيين اثنين وظيفة وزير في الحكومة.
- من بين 55 تعيينًا لقضاة المحكمة العليا، منذ العام 1948، لم يكن هناك سوى تعيين واحد لعربيّ كقاضٍ في المحكمة العليا.
- إنّ العرب مُقْصَوْن عمليًّا عن النّخب العلميّة والاقتصاديّة الإسرائيليّة، وهم يشكّلون أقلّ من 1% من محاضري الجامعات ونسبة مماثلة من أعضاء مجالس الإدارات في الشركات الحكومية.

2 إستنادًا إلى بيانات حكومية رسمية، ما لم تتمّ الإشارة إلى غير ذلك.

ملكية الأراضي

- فقـــد العرب أكثر من نصف الأراضي التي كانوا يمتلكونها في العام 1948 بســـبب مصادرات الدولة، وبقوا محبوســـين في معازلهم الجغرافيّة الضيّقة، حيث يوجد في حوزتهم 2.5% فقط من مساحة الدولة (Kedar, 2003).
- لم يتم الســـماح بإقامة أية بلدة عربية جديدة منذ العام 1948، فيما عدا الحالات التي تم فيها إكراه البدو على التمدّن. ولا يزال نحو نصف بدو النقب يســـكنون في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل على أراضي أسلافهم، وهم محرومون من الخدمات والمرافق الأساسية (Yiftachel, 2000).

الرفاهية الاقتصادية

- بلغ معدل دخل العمّال العرب بين السنوات 1990–2005 ما قدره 68% فقط من معدّل دخل نظرائهم اليهود.
- يبلغ متوسّط المؤهّلين في التعليم العالي من العرب ثلث المتوسّط اليهودي فقط.
- معدل المؤشّرات الاجتماعية الســـلبية، كعدد نزلاء السجون ونسب وفيات الأطفال، أعلى عند العرب بشكل ملموس ممّا هو في النسبة القطرية.

إزهاق أرواح بفعل قوات الأمن

- لقد اســـتخدمت الدولة الإسرائيلية القوّة ضدّ الأقليّة بشـــكل واسع النطاق. أكثر الحالات وضوحًا كانت في أحداث مجزرة كفر قاسم عام 1956، حيث جرى قتل 49 مواطنًا عربيًا؛ وردّ الدولة على أحداث شهدت احتجاجًا شعبيًا مثل يوم الأرض عام 1976، حين قتلت الشرطة ســـتة متظاهرين عرباً؛ وهبة أكتوبر 2000، حين قتلت قوات الأمن المختلفة 13 متظاهرًا آخر.
- في المقابل، قتلت سلطات الدولة يهوديًا واحدًا خلال ستة عقود من الاحتجاج السياسي اليهودي (الأوسع) والفعّال جدًا (Shafir and Peled, 2002).

التهويد والأقلية العربية

إنّ عدم قدرة العرب على ترجمة مواطنتهم الرسمية إلى عضوية (سياسية) حقيقية ومتساوية تنبع، أولاً وقبل كل شيء، مـــن بنية الدولة الإثنوقراطية، فالتهويد، والمناهضة المأسســـة للتعريب، هما نتيجة المشروع الصهيوني المهيمن، الذي فرض أهدافًا، وحدد موارد وسياسات مؤسسات الدولة والمواقف العنصرية الواسعة تجاه الأقلية العربية. إن التهويد هو إيديولوجيا الدولة الأساســـية، وهي تُبطِل التزامها الرســـمي بالديمقراطية. وعلى الرغم من التضاؤل التدريجيّ لتلك السياسة في السنوات الأخيرة، إزاء العولمة المتنامية، لا تزال إيديولوجيا التهويد طاغية، وهي تتغذّى من الجدلية المتواصلة للعنف بين اليهود والفلسطينيين.

تجلّت نزعة اللبرلة الحاصلة مؤخّرًا في النظام الإسرائيلي، في ســـنوات التسعينيات، في سنّ قوانـــين تضمن حريات وحقوقًا مدنية، ككرامة الإنســـان وحريته، حقوق المثليين، وحرية العمل، وهو ما دفع معظم الباحثين الإسرائيليـــين إلى تعريف الدولة كديمقراطيّة. ولكن، مع تواصل مشروع التهويد الإثنوقراطي (وغير الديمقراطي)، فإنّ الحريات الجديدة التي تركت أثرًا إيجابيًا على مجموعات كالمثليين والنســـاء، تركت أثرًا ضئيلاً على الأقليّة العربيّة. وسنفحص بإيجاز كيف يقوم النظام الإثنوقراطي، بشكل بنيويّ، بتهميش المواطنين العرب الفلسطينيين في إسرائيل في ميادين مجتمعيّة أساسيّة:

الديموغرافيا. فعليًا، لا تســـمح إسرائيل إلاّ بالهجرة اليهودية. إنَّ ما يحرّك نظام الهجرة هو «قانون العودة»، وبموازاته رفض عودة اللاجئين الفلســـطينيين. وَفقًا لوزارة استيعاب المهاجرين الإسرائيلية، اســـتوعبت إسرائيل حتى اليـــوم 2.8 مليون مهاجر يهودي، وهي تواصل تشجيع هجرة اليهود بفاعلية وعلى مستوى عالميّ. في الوقت نفسه، تحظر إسرائيل عودة اللاجئين الفلســـطينيين، وتفرض قيودًا صارمة جدًا على دخول أي فلسطيني، بما في ذلك القانون الجديد (قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل) الذي يحظر لمّ شمل عائلات بين مواطنين عرب وأزواجهم الفلسطينيين من الخارج.

الحيّـــز. منذ العـــام 1948، لا تزال إسرائيل ماضية قدمًا في تحويـــل أقصى ما يمكن من الســـيطرة على الأرض إلى أيدٍ يهودية، وفي زيادة استيطان اليهود في جميع أجزاء إسرائيل/

فلسطين، وعزل العرب وحشرهم في غيتوات. يترافق ذلك مع فرض قيود صارمة على البلدات العربية-الفلسطينيّة وعرقلة تطوّرها. حاليًا، يملك العرب الفلسطينيّون، الذين يشكّلون 17% من سكّان الدولة، 2.7% فقط من مناطق النفوذ البلدية، ولا يمتلكون سوى 3.5% من مساحة الأراضي. (Kedar and Yiftachel, 2006). عمومًا، تُستخدم «أراضي الدولة» لأغراض يهودية حصرية، فمنذ العام 1948 أقامت الدولة ما يزيد عن 700 بلدة يهودية جديدة، لكنها لم تُقِم ولو بلدة عربية واحدة. أمّا الاستثناء الوحيد فهو البلدات التي أقيمت لتركيز البدو القسري (Yiftachel, 2000).

في قرار الحكم في قضية قعدان من العام 2000، قرّرت المحكمة العليا الإسرائيليّة دعم حقّ جميع المواطنين (بمن فيهم العرب) في شراء «أراضي الدولة»، ولكن ليس هناك أثر لذلك بعد على قدرة حراك العرب أو المساواة الحيزيّة. إنّ إقصاء العرب من معظم الحيّز اليهودي-الإسرائيلي يتسارع بواسطة الدور الرسمي المكرّس لمنظّمات يهودية دولية مثل الصندوق القومي الإسرائيلي والوكالة اليهودية في جهاز التخطيط والتطوير الرسميّ في إسرائيل. لليهود الذين يسكنون خارج إسرائيل حقوق في ملكية الأراضي أكثر من تلك التي يمتلكها الفلسطينيون في إسرائيل.

القوات المسلحة. يُعرف «الأمن» (وهو أمن يهودي) بكونه «الديانة الثانية» لدى إسرائيل، وهو يتمتع بمكانة بارزة جدًا فيما يخص فرض سياسات الدولة وممارساتها. لا تزال القوات المسلحة تحت هيمنة يهودية مطلقة، في حين لم تسع الدولة إلى تجنيد العرب في إسرائيل للجيش الإسرائيلي، باستثناء الدروز وبعض البدو. ومن المعروف أن العرب، باستثناء الدروز، مُعفَون من الخدمة الإجبارية، ولكن في الوقت نفسه، يُستخدم عدم خدمتهم لتبرير التمييز ضدهم. وقد ضاءل هذا قدرتهم على تحقيق حراك فردي، وقيّد فرصهم بشكل جديّ في مختلف المجالات، وخاصة في مجالات التشغيل والإسكان.

التطوير. إن السياسات الموجهة للتطوير ومراكمة رأس المال ترجح، هي الأخرى، بشدة لصالح اليهود، وتتجلى في أنماط الحوافز التطويريّة، والمناطق الصناعية والتشغيلية، وسياسات تخصيص المياه، تمويل المشاريع وآليات التشغيل. كذلك زادت نزعة الدولة،

مؤخّـــرًا، نحو المزيد من الليبراليـــة، وتوجّهها العولمي، وتراجعهـــا لاحقًا عن دورها عمق الفجوات الاقتصادية بين العرب واليهود.

القانون. عمومًا، وفّر الجهاز القضائي، حتى الثمانينيات، الدعم لتهويد الدولة، بما في ذلك الدعم الكامل للحكم العســـكري بين الأعوام 1948–1966، ولاحتلال واستيطان المناطق المحتلة (كيمرلنج، 2004). وفي ما يتعلق بالقانون المدني، تبنّت الدولة أنظمة دينية تحظر الزواج المدني، فعمّقت بذلك من الهوّة بين المواطنين العرب واليهود. منذ التســـعينيات، مع تبنيّ «الفعالية القضائيـــة» (judicial activism) التي تميل نحو الليبرالية، زاد الجهاز القضائي من اســـتقلاليته ومن حماية الحقوق المدنية، الا أنّ ذلك لم يشـــكّل تحدّيًا جديًا لممارسات التهويد، كما تبيّن مؤخّرًا من تمرير القانون الذي يمنع لمّ شمل العائلات العربية، وينتهك أحد حقوق الإنسان الأساسيّة باسم الهندسة الإثنية.

الثقافة العامة. إنّ رموز دولة إسرائيل، كالعلم، النشـــيد الوطني، المراســـم والطقوس، وجميع الشارات تشدّد على يهودية الدولة. كذلك عطلات الأعياد والعطل الأسبوعية، فجميعها تتمحور حول التقويم اليهودي. وتُســـتعمل اللغة العبرية في جميـــع الأطر البيروقراطية والقانونية تقريبًا. أما اللغة العربية، وهي لغة رســـمية أيضًا، فتُستعمل نادرًا في إجراءات الدولة الرسمية. أسماء الأماكن، الخرائط، إشارات الطرق، الإعلام الرسميّ والكتابات، هي عبرية ويهوديّة على العموم. من ناحية ثانيـــة، هيمنت على الخطاب العام والثقافة العامة أصوات عنصرية مبطّنة تجاه المواطنين العرب مستعملة مفاهيم مثل «ترانسفير اختياري»، «مشكلة ديموغرافية»، «تبادل ســـكّاني»، وصارت شخصيات قيادية مثل رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو، ووزير الإســـكان الأســـبق أفرايم إيتام، ووزير الرفاه الأسبق إيلي يشاي، تشير، بشكل روتينيّ، إلى وجود الأقلية كوجود «سرطاني» النمو.

مواطنة داخل غيتو. كما رأينا، على الرّغم من تعريف إسرائيل لنفســـها على أنّها يهودية وديمقراطية، هي في الواقع دولة تهويد مع كينونـــة ديمقراطية خاضعة لمشروع التهويد (العنصرية عـــادة) في جميع المجالات المجتمعية المركزية – القانونية، المؤسّســـية، المادية، والإداريـــة. ما انفكّ مشروع التهويد يحدّد معنى المواطنـــة الإسرائيلية، ويعمل على إقصاء

المواطنين العرب وتهميشهم في الدولة.

كولونيالية إسرائيل الاستيطانية والقمع العنيف للفلسطينيين في الضفّة الغربية وغزّة عمّقا من تهميش مكانة العرب في إسرائيل بسـبب دعمهم الطبيعي للمقاومة الفلسطينية، فبنية المواطنة «المنفصلة وغير المتساوية» تمنع بشدة نشوء مجتمع سياسيّ إسرائيلي مدنيّ تكاملي.

كانت نتيجة كل ما ذكر آنفًا نشـوء بنية مواطنة إسرائيلية تمييزية ومشـوّهة في العمق، ترافقها توزيعة متعدّدة المسـتويات لـ«رزم» من الحقوق والمقدّرات وفقًا للأصول الإثنية. من الواضح أنّ هناك فجوات جدية بين هذا الواقع وبين فكرة المواطنة الديمقراطية المتساوية المُشـار إليها أعلاه. أحد الأمثلة البارزة على ذلك هو تعيين عضو الكنيست أفيغدور ليبرمان من حـزب «يسرائيل بيتينو» (إسرائيل بيتنا) – الذي يؤيّـد علانية النقل القسريّ لبلدات عربية من إسرائيل – نائبًا لرئيس الحكومة الإسرائيلية في عام 2006.

ويمكن، بناءً على ما سـبق، وصف المواطنة العربية الفلسـطينية في إسرائيل بأنّها «تقبع في غيتو» متعدّد الأوجه – سـياسيّ، وثقافيّ، واقتصاديّ، وإداريّ. تبعًا لذلك هو أيضًا غيتو حيّزيّ. وعليه، العرب الفلسطينيون في إسرائيل هم جزء من المجتمع رسميًا، لكنهم مهمّشون بنيويًا من خلال سياسـة المصادرة والتمييز والإقصاء والاستضعاف، التي لا نهاية لها في الأفق.

المراجع

الإنجليزية

Israeli Central Bureau of Statistics (CBS). (2007). *Statistical abstracts of Israel*. Jerusalem: Government Printers.

Kedar, A. (2003). On the legal geography of ethnocratic settler states: Notes towards a research agenda. In J. Holder and C. Harrison (Eds.), *Law and geography* (pp. 116-135). Oxford: Oxford University Press.

Shafir, G., & Peled, Y. (2002). *Being Israeli: The dynamics of Israeli citizenship*. Cambridge: Cambridge University Press.

Yiftachel, O. (2000). *Land, planning, and inequality: Space division between Jews and Arabs in Israel*. Tel-Aviv: Adva Center. (Hebrew and English).

Yiftachel, O. (2006). *Ethnocracy: Land and identity politics in Israel/Palestine*. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

العبرية

كمرلنج، باروخ (2004). **مهاجرون، مستوطنون، وســـكان أصليّون: الدولة والمجتمع الإسرائيلي التعددية الثقافية وثقافة الحرب**. تل أبيب: عام عوفيد.

دولة إسرائيل. (2009).**كتاب الإحصاء الإسرائيليّ السنوي**. القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

الجزء الثاني

نشوء وتطوّر مسمَّيات مواطني إسرائيل الفلسطينيّين[1]

منار مخّول*

تقـوم صياغـة المصطلحات في الـصراع الفلسـطينيّ- الإسرائيليّ بدور مركـزيّ في تعريف الهُويّـة والخطـاب. المثال الأبسـط على ذلك هو تسـمية المنطقـة الجغرافيّة التـي يتناولها هـذا الـصراع - ألا وهـي فلسـطين - التـي ارتـأت الحركـة الصهيونيّة تسـميتها «أرض إسرائيل». تشـكّل الأسـماء، وأسـماء المواقع، والأسـماء الرمزيّة، قضيّة جوهريّة بالنسـبة للمـشروع الصهيونـيّ، وهو يبتغـي توظيفها، في الأسـاس، لاجتثاث الوجود الفلسـطينيّ مـن فلسـطين (Suleiman, 2004; 2011)، ولخدمـة الأهـداف القوميّـة والأيديولوجيّة للصهيونيّـة. ينطبـق هـذا الأمـر أيضًا عـلى تسـمية «مواطني إسرائيـل الفلسـطينيّين». بالنسـبة لإسرائيـل والفلسـطينيّين عـلى حـدّ سـواء. إنّ النحـو الـذي تسـمَّى بـه هـذه المجموعـة يعـبّر عـن توجّهات سياسـيّة وقوميّـة وأيديولوجيّة. سـأبيّن في المقالـة الحاليّة كيـف نشـأت وتطـوّرت المصطلحـات التـي اسـتُخدمت لتعريـف مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين في العقـود السـتّة الماضيـة، وكيـف أنّ هـذا التطـوّر يعكـس نشـوء هُويّة هؤلاء.

في محاولتـه التشـديد عـلى الهيمنـة اليهوديّـة في فلسـطين، تبنّـى الفكـر الصهيونـيّ، بأطيافـه المختلفـة، منهجًـا متجانسًـا تجـاه مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين. تتبايـن التيّـارات الصهيونيّـة في درجـة التسـامح (أو التقبّـل) تجـاه الفلسـطينيّين، وفي الحلول التـي تعرضهـا للتعامـل مـع «المشـكلة العربيّة/الفلسـطينيّة». عـلى الرغـم مـن ذلـك،

* د. منار مخّول هو منسق مشروع الرصد السياسي في مركز مدى الكرمل، ومحاضر في كليّة سبير في النقب.

1 ترتكز هذه المقالة على رسالته لنيل شهادة الدكتوراه، التي تناولت الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل منذ العام 1948 من خلال الأدب (Makhoul, 2012).

ثمّـة عامـل أسـاسيّ تجتمـع عليـه هـذه التيّـارات، هـو السـعي للحفـاظ عـلى الهيمنة اليهوديّـة في فلسـطين. يمكن الاسـتدلال على دعـم هذا المبـدأ في التوجّه العـامّ في صفوف «الليبراليّـين» الإسرائيليّـين، إذ ينظـر هـؤلاء إلى المطلـب الفلسـطينيّ بتحويـل إسرائيـل مـن دولـة يهوديّـة إلى دولـة جميـع مواطنيهـا كمطلـب «متطـرّف». تمخّض عـن ذلك اعتبـارُ الفلسـطينيّين حَمَلَـةِ الهُويّات الإسرائيليّـة «عربًـا»، وَ«أقلّيّة عربيّـة»، وَ«أقلّيّات»، أو حتّـى «غـير اليهـود» (رابينوفيتـش، 1993، ص. 144). هـذه المصطلحـات تمحـو التعريـف القومـيّ للفلسـطينيّين كمـن ينتمـون لفلسـطين، وتطمـس حقيقـة كونهـم مجموعـة السـكّان الأصلانيّـين (indigenous population). هذا الإفراط في التسـميات الممنوحـة لمواطنـي إسرائيل الفلسـطينيّين يرتبـط ارتباطًا مبـاشرًا بالمسـاعي الإسرائيليّة – الصهيونيّـة المتواصلـة لطمس الهُويّة الفلسـطينيّة. وعليـه، فجميع المسـمّيات متاحة، باسـتثناء «فلسـطينيّ». دفع هذا الاتّسـاق السـلبيّ (أي تحديد ما هو غـير مقبول أو غير مسـموح بـه) على امتداد السـنين إلى نـوع مـن الرقابة الذاتيّـة في صفوف الفلسـطينيّين في إسرائيـل، والتي تجسّـدت في منـاورات لغويّة بهلوانيّـة تصبّ في غاية واحـدة ووحيدة هي تجنّب تسـمية الأشـياء بمسـمَّياتها الحقيقيّة، أي تسـمية الفلسـطينيّ بالفلسطينيّ. بكلمـات أخـرى: قد يتسـاءل المرء عن سـبب بقـاء الفلسـطينيّين الآخريـن في جميع بقاع الأرض «فلسـطينيّين» طَـوال الوقـت، عـلى الرغم مـن أنّهـم عاشـوا في دول مختلفة، وفي كنـف أنظمـة متنوّعـة، وفي بيئات اجتماعيّـة متباينة. ثمّة مـا يثير الانتباه في هذا السـياق إلى حقيقـة أنّ معظـم أبحـاث ما بعـد الاسـتعمار حول «الهُويّـة المزدوجـة» تمحورت في هـذه المجموعـة في صفـوف الفلسـطينيّين (مواطنـي إسرائيـل)، لا في أيّ مجموعة أخرى في صفوفهم.

يتطـرّق دان رابينوفيتـش إلى التقلّـب في اسـتخدام مفـردات توصيـف مواطنـي إسرائيل الفلسـطينيّين في التسـعينيّات (رابينوفيتـش، 1993)، ويـورد في هذا السـياق مثالاً لمقالة كتبها عزمي بشـارة واسـتخدم فيهـا ما لا يقلّ عـن 21 توليفة أسـماء لتوصيف مواطني إسرائيـل الفلسـطينيّين. خمـس من هـذه التوليفـات فقط ضمّـت الكلمة «فلسـطينيّين» بهـذه الصيغة أو تلك. «العودة» إلى التسـمية «فلسـطينيّ» في تسـعينيّات القرن العشرين

ترتبط بتطوّرات مهمّة في سوسيولوجيّة مواطني إسرائيل الفلسطينيّين (انظروا في هذا الكتاب، **المقدمة: الأبحاث حول الفلسطينيين في إسرائيل بين الأكاديمي والسياسي**). وبكلمات بسيطة: لقد تبنّت العلوم الاجتماعيّة الإسرائيليّة في مرحلة لاحقة توجّهًا أكثر نقديّة تجاه المنهج التقليديّ للتعامل مع مواطني إسرائيل الفلسطينيّين. وعليه، فإنّ العلوم الاجتماعيّة الإسرائيليّة هي التي أعادت إلى الحياة مصطلح «الفلسطينيّ». وبما أنّ العلوم الاجتماعيّة النقديّة في إسرائيل تسلّط الضوء على هيكليّة العلاقات بين إسرائيل ومواطنيها الفلسطينيّين، فقد تمحور علماءُ الاجتماع النقديّون في هذه العلاقات بمفردات علاقات القوّة بين «الأغلبيّة» و«الأقلّيّة». من هنا، فإنّ مصطلح «الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل» يؤطّر مكانة هؤلاء ويختزلها إلى مكانة أقلّيّة. يبدو كذلك أنّ مصطلح «المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل» يتّسق مع هذه الذهنيّة التي تُلغي المكوّنَ القوميّ في الهُويّة الفلسطينيّة، وتختزل الفلسطينيّين إلى «مجتمع» داخل إسرائيل. من وجهة النظر هذه، يبدو أن التسميتَيْن «فلسطينيّون في إسرائيل»، وَ«مواطنو إسرائيل الفلسطينيّون» هما تسميتان أكثر حياديّة من أيّ تسمية أخرى، والأكثر توصيفًا.

بعد قيامي بتحديد هذا الأمر، سأدّعي في ما يلي حصول عمليّة نشوء وتطوّر في النحو الذي يعرِّف فيه الفلسطينيّون هُويّتَهم منذ العام 1948 بفعل عوامل اجتماعيّة واقتصاديّة وسياسيّة. قمت بدراسة نشوء الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل كما انعكست في الأعمال الأدبيّة، ولا سيّما في الروايات والسّيَر الذاتيّة. دراسة الأدب تضيء مناحيَ معيّنة في الخطاب الفلسطينيّ وفي تعريف الفلسطينيّين لهويّتهم، والتي لم تكن لتضاء من خلال منهجيّات بحثيّة أخرى. يعود السبب في ذلك، في الأساس، إلى حقيقة أنّ الأدب يوفّر نظرة من الداخل على الخطاب الفلسطينيّ. في مستطاعنا الإشارة إلى ثلاث مراحل في تطوّر الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل: ما بين 1948 إلى 1967؛ ما بين 1967 وَ1987؛ ما بين 1987 واليوم. هذه المراحل تشير كذلك إلى مراحل في تعريف الفلسطينيّين في إسرائيل لهُويّتهم الذاتيّة.

الحقبة الأولى: التكيّف والتحديث (1948-1967)

سـنوات الحكـم العسـكريّ (1948-1967) كانـت حرجـة بالنسـبة للفلسـطينيّين في إسرائيـل. كانـت تلـك سـنوات التكيّـف مـع الواقـع الجديـد الـذي تولّـد خـلال النكبة وبعدهـا، وإقامـة دولـة إسرائيـل. تَحـوّل الفلسـطينيّون، الذيـن بقـوا بعـد النكبـة في إسرائيـل، إلى أقلّيّـة خلال فترة وجيـزة لا تتعدّى بضعة أشـهر. خلال هذه الفـترة، تمزّق النسـيج الاجتماعـيّ والثقـافيّ والسـياسيّ للمجتمـع الفلسـطينيّ نتيجة عمليّـات التهجير والطـرد الجماعـيّ لغالبيّـة أبناء الشـعب، وهـدم مئات القـرى الفلسـطينيّة.

نرصـد توجُّهًـا فلسـطينيًّا حـذرًا في السـنوات الأولى مـن هـذه الحقبـة يشـير إلى أمرين اثنـين: أوّلاً، تقـف السرديـة الفلسـطينيّة وإسرائيـل (كتجسـيد للفكـرة الصهيونيّة) على طـرفَيْ نقيـض، ويعـبّر الطرفان عـن علاقتهمـا ذات الطبيعـة المتصارعة. ثانيًـا، تعترف السرديـة الفلسـطينيّة بحقيقـة أنّ ميـزان القوّة بـين إسرائيـل ومواطنيها الفلسـطينيّين يرجـح لصالـح إسرائيـل. تنعكـس هـذه النزعـات في روايتـين ألّفهمـا كاتـب واحـد في العامَـيْن 1958 وَ1959.

تعالـج روايـة توفيق معمّـر «مذكرات لاجـئ في حيفا أو حيفـا في المعركة» الأحـداثَ التي أدّت إلى احتـلال حيفـا، وتسـتعرض بـأدقّ التفاصيـل تهجير أهـل المدينة في نيسـان من العـام 1948. في الجـدل التاريخـيّ العـامّ حـول أحـداث حـرب العـام 1948، يتشـابه الخطـاب الـذي تعرضه الروايـة مع السرديّـة الفلسـطينيّة في الحقبة التي سـبقت حرب العـام 1948، وينـادي بممارسـة حـقّ تقريـر المصير والحقـوق الفلسـطينيّة على أرض فلسـطين (راجعوا على سـبيل المثـال: Said, 1979; Khalidi, 1988; Shlaim, 1995; Falah, 1996).

في المقابـل، يتمحور توفيـق معمّر في روايته الثانيـة «بِتْهون» (1959) في الحياة الفلسـطينيّة في إسرائيـل إبّـان فـترة الحكم العسـكريّ. الطريقـة التي تُعْـرَض فيها حياة هـؤلاء في رواية «بِتْهـون» تشـير إلى أمريـن: أوّلهمـا، أنّ النضـال قـد خضـع لعمليّـة إضعـاف وتخفيـف (Attenuation) مـن نضـال مـن أجـل التحرّر القومـيّ إلى نضال حـول القضايـا والهموم اليوميّـة (تصاريح السـفر، العمل، مصادرة الأراضي وما شـابه)؛ وثانيهمـا، أنّ هذا التخفيف

قـد تحقَّـقَ بواسـطة تطبيع العلاقـات بين إسرائيل والفلسـطينيّين بسـبب غيـاب التوازن في علاقـات القـوّة في مـا بينهم؛ وعـلى وجه التحديد، بسـبب حالـة الغموض والمخـاوف المتعلّقة بمسـتقبل الفلسـطينيّين في إسرائيـل، وهـو ما عكَـسَ حالة العجـز في صفوفهم.

يتجسّـد تراجـع وضعـف الخطـاب الفلسـطينيّ كذلك في تغيـير المفـردات والمصطلحات التـي يسـتخدمها معمّـر في كلّ مـا يتعلّـق بالـصراع الفلسـطينيّ الصهيونـيّ مقارنـة بتلـك التـي اسـتخدمها في روايتـه السـابقة. على سـبيل المثـال، يسـتهلّ الكاتـب مقدّمة روايـة «مذكـرات لاجـئ أو حيفـا في المعركـة» بأنّهـا «تعالج مَناحـيَ مهمّة مـن الحرب الفلسـطينيّة والنضـال العربـيّ». بالإضافـة إلى ذلـك، تبـدأ الرواية بسـؤال يطرحه بطل الروايـة: «مـن منّا نحـن اللاجئـين الفلسـطينيّين لا يتذكّر الأحـداث الدمويّـة التي دارت رحاهـا في الأشـهر الأولى مـن العـام 1948 والتـي سـبقت خـروج عرب فلسـطين؟».

في المقابـل، تُشـير مقدّمـة روايـة «بِتْهـون» إلى أنّها تعالـج «أوضاع العـرب في إسرائيل». التخفيـف والتقليـص في هذه الرواية باديـان للعيان في ما يبـدو نوعًا من الرقابـة الذاتيّة عندمـا يتعلّق الأمر باسـتخدام كلمة فلسـطين التي تحوّلت إلى كلمة مشـحونة في إسرائيل. عـلى الرغم مـن أن معمّر يسـتخدم الكلمة «فلسـطين» للإشـارة إلى منطقـة جغرافيّة، إلا أنـه لا يتعامـل مـع مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين بالطريقة ذاتهـا التـي يتعامل بها معهـم في الروايـة السـابقة. في واقع الأمـر، يكثر معمّـر في رواية «بِتْهون» من اسـتخدام التعبـير «العـرب في إسرائيـل» أو «عـرب إسرائيـل». وحـين يقـترب اقترابًـا أقصويًّـا من ربـط مواطني إسرائيل الفلسـطينيّين بفلسـطين يقـول: «إحنا أهل فلسـطين» (ص. 49) في إشـارة إلى هـؤلاء الذين يقطنـون، أو يأهلون، فلسـطين. بكلمات أخـرى، العبارة «إحنا أهل فلسـطين» تشـكّل صيغة مخفّفة للعبـارة «نحن الفلسـطينيّون».

يتوصّـل عزمي بشـارة إلى اسـتنتاج حول الخطاب الفلسـطينيّ في تلـك المرحلة (1967-1948) مفـادُه أنّ الفلسـطينيّين في إسرائيـل قـد طـوّروا وعـيَ «أشـخاص يعانـون من التمييـز، وهـو وعي يصعـب تعريفه كوعـي قومـيّ» (بشـارة، 1993). وإذا صغنا الأمر عـلى نحـو مبـاشر، يمكـن القـول إنّ مـن يشـنّ نضـالاً قوميًّـا للتحـرّر لا يشـتكي من التمييـز؛ وفقـط المواطنـون وحدهم هـم الذيـن يناضلون ضـدّ التمييز. بكلمـات أخرى:

بمـا أنّ الفلسـطينيّين قد بدأوا ينظرون إلى أنفسـهم كـَ«أشـخاص يعانون مـن التمييز»، فالأمـر يعنـي تقبّلهـم لحقيقـة أنّهم يشـكّلون جزءًا مـن الدولـة. الأبحـاث المبكّرة حول الطريقـة التـي عـرّف فيهـا الفلسـطينيّون هُويّتهـم ترسـم نمطًـا مشـابهًا في صفـوف الفلسـطينيّين مواطنـي إسرائيـل في تلـك الفـترة (Rouhana, 1997). مـن هنـا، وكـي يتعامـل الفلسـطينيّون مع مشـاكلهم في إسرائيل، وجدوا أنفسـهم مرغَمين عـلى العمل في الإطـار الذي سـمحت بـه المنظومـة القائمـة، أي السـلطات الإسرائيليّة.

تُظهـر الروايـات الفلسـطينيّة مـن تلـك الفـترة (1948-1967) أنّ ضعـف وتراجـع الخطـاب الفلسـطينيّ في إسرائيـل قـد تمخّض –في ما تمخّـض- عن دعوة بعـض الأدباء إلى «عَصْرَنـة وتحديـث العـرب في إسرائيـل». المنطـق الـذي تضمّنتـه هذه الدعـوة يتمثّل في حقيقـة أنّ الحداثـة سـتُعزّز اندماجهم داخـل المجتمـع الإسرائيليّ. الخطـاب الحداثيّ الفلسـطينيّ جرى توجيهه لمكوّنَـيّ الصهيونيّة وهما المكوّن السـياسيّ والمكـوّن الحداثيّ. وتشـير نظريّـة التحديـث (العَصْرنـة) إلى أنّ «[..] المميّـزات الداخليّة للمجتمـع العربيّ، لا سـيّما طبيعتهـا المحافظـة [هي] الأسـباب الأساسـيّة التي تمنع المشـاركة السياسـيّة والحِـراك الاجتماعـيّ والاقتصـاديّ للمواطنـين الفلسـطينيّين، وتُمَوْضِـع على هـذا النحو مكانتهـم الهامشـيّة داخـل المجتمـع الإسرائيـليّ» (Rosenhek, 1998). من هنـا، اعتزم أدبـاء السـتّينيّات الفلسـطينيّون تقويـم مجتمعهم والنهـوض كذلك بالتعايش السـلميّ مـع الإسرائيليّـين اليهـود. ابتغاءَ تحقيـق هذا الهـدف، خفّـف الحداثيّون الفلسـطينيّون من شـأن السـياق السـياسيّ للعداء، والتناقض الجوهريّ بين الفلسـطينيّين والصهيونيّة. بكلمـات أخـرى، بمـا أنّ الخطاب الصهيونـيّ (وهو خطـاب حداثيّ وقومجـيّ إقصائيّ) قـد روّج للحداثـة الفلسـطينيّة (أو إنّ هذه الحداثة قد اشـتُقّت منه وعملـت ضمنه)، فقد شـكّل إلغـاء البعـد الوطنيّ- القومـيّ ومحـوه مركّبًا جوهريًّـا في الحداثة الفلسـطينيّة.

لهذا السـبب (وكذلك بسـبب ميـزان القوى بـين إسرائيل والفلسـطينيّين)، عانـى الخطاب الفلسـطينيّ إبّـان حقبـة الحكـم العسـكريّ مـن الإضعـاف الـذي يتجسّـد بوضـوح في المصطلحـات التي اسـتُخدمت في الروايات، حيث يسـمّي الكثير من الفلسـطينيّين فلسـطين باسـم «البلاد»، أو يطلقون الاسـم «العـرب» التعميميّ على مواطني إسرائيل الفلسـطينيّين.

الحقبة الثانية: «الهُويّة المتناقضة» المزدوجة (1967–1987)

استمرّت الحقبة الثانية إلى حين اندلاع الانتفاضة الأولى في العام1987، وتميّزت بتحوّلات اجتماعيّة وسياسيّة جسيمة داخل المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل. بذل الفلسطينيّون الكثير من المجهود للتعامل مع استحقاقات حداثتهم في إسرائيل، وأدخلت العلاقة المتجدّدة مع الفلسطينيّين في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة (اللتين احتُلّتا في حرب العام 1967)، أدخلت الفلسطينيّين في إسرائيل في حالة معقّدة ومربكة.

وبخلاف روايات السنوات السابقة، تُميّز الروايات الفلسطينيّة، في هذه الحقبة، بين المكوّنات الأيديولوجيّة – السياسيّة للصهيونيّة ومكوّناتها الحداثيّة. تعبّر الروايات والسِيَر الذاتيّة، في عقدَيْ ما بعد العام 1967، عن ردود فعل متنوّعة تجاه الطبيعة الحصريّة للصهيونيّة، وتعبّر عن رفضها لها. رصد روحانا (1997) هذا التحوّل، وأشار إلى مركّبين متنافسَيْن في مستوى سياق التعريف الذاتيّ للهُويّة من قِبَل الفلسطينيّين: المركّب المدنيّ والمركّب القوميّ. وبحسب هذا التقسيم، تعكس الروايات في هذه الحقبة فكرة تتمثّل في تنامي الوعي في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل بأنّ طموحاتهم الأساسيّة للاندماج في الإطار الصهيونيّ–الإسرائيليّ غير قابلة للتطبيق، ممّا حَدَا بهم إلى المطالَبة، مجدَّدًا، بالهُويّة القوميّة الفلسطينيّة.

هذا التحوّل الجذريّ في التعريف الذاتيّ للهُويّة في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل ينعكس في عملين للصحفيّ والكاتب الفلسطينيّ فوزي الأسمر: الأوّل كتاب السيرة الذاتيّة «أن تكون عربيًّا في إسرائيل (1975)» الذي يناقش فيه الواقع الاجتماعيّ المعقَّد بين الفلسطينيّين واليهود في إسرائيل. تجدر الإشارة أنّ عنوان الكتاب يسمّي مواطني إسرائيل الفلسطينيّين «العرب»– كما درجت تسميتهم في السنوات السابقة. لكن الأسمر يتحدّث في مقالة لاحقة «زيارة مجدّدة لإسرائيل، 1976» عن التحوّلات الجذريّة التي طرأت على النحو الذي يعرّف فيه الفلسطينيّون أنفسهم، وعن تعزيز وعيهم السياسيّ في هذه السنوات (El-Asmar, 1977). في الاقتباس التالي من المقالة، يتناول الأسمر التحوّل في الخطاب السياسيّ الفلسطينيّ وفي تعريف الهُويّة الذاتيّة على خلفيّة محاولات إسرائيل طمس وإخفاء كلّ أثر للهُويّة القوميّة الفلسطينيّة:

«جـاء هـذا التحوّل بعـد مـضيّ 28 عامًا على الحكـم الإسرائيـليّ. وحاولت السـلطات الإسرائيليّـة خـلال هـذه الفـترة طمـس كلّ شيء حضـاريّ أو سـياسيّ ينتمـي للهُويّـة الفلسـطينيّة. قاومنـا هـذه المحـاولات لطمـس هُويّتنـا، عـلى الرغم مـن أنّ طموحاتنا قد غطّاهـا أحيانًـا نضالنا لتعريف هُويّتنـا **العربيّـة**. لقـد تخطّـى الفلسـطينيّون في إسرائيـل اليـوم هـذه المرحلـة، وهـا هـم يصرّحـون عـن هُويّتهـم الفلسـطينيّة من عـلى جميع المنابـر» (الخـطّ العريـض ورد في مقالـة الأسـمر، 1977).

وإذا عقـد جـزء مـن الفلسـطينيّين آمالهم عـلى الانخـراط في المجتمع الإسرائيليّ بواسـطة الحداثـة التـي تطمـس الهُويّـة القوميّـة الفلسـطينيّة طمسًـا ذاتيًّـا، فقـد تبـدّدت هذه الآمـال بسـبب التناقـض الجوهـريّ للحضـور الفلسـطينيّ في المـشروع الصهيونيّ.

مـا تعنيـه الهُويّة المتناقضـة المزدوجة هو أنّ الفلسـطينيّين في إسرائيـل يعترفون بحقيقة أنّهـم ليسـوا إسرائيليّين تمامًا، وليسـوا فلسـطينيّين تمامًا. هذا الخطـاب يعكس النزعات السياسـيّة لدى الفلسـطينيّين في سـبعينيّات وثمانينيّـات القرن العشرين. وبحسـب نديم روحانـا، تشـكّل في صفـوف الفلسـطينيّين في إسرائيـل حتّى انـدلاع الانتفاضـة الأولى في العـام 1987، تشـكّل إجمـاع ذو أضـلاع ثـلاث وهـي: (1) دعـم مطلـق وغـير متحفّظ لإقامـة دولـة فلسـطينيّة في الضفّـة الغربيّـة وقطـاع غـزّة بقيـادة منظّمـة التحريـر الفلسـطينيّة؛ (2) مطالبـة بالمسـاواة التامّـة كمواطنـين في دولـة إسرائيـل؛ (3) الاتّفاق عـلى أنّ جميـع أشـكال النضـال السـياسيّ تُمـارَس في إطـار حـدود القانـون الإسرائيليّ (Rouhana, 1990). مـا عنـاه المكـوِّن الأوّل للإجمـاع هـو أنّ الفلسـطينيّين في إسرائيل لـم يعتـبروا أنفسـهم جـزءًا مـن حركـة التحريـر الفلسـطينيّة التـي تطمـح إلى تطبيق حـقّ تقريـر المصـير. وشـدّد المكوّنـان الآخـران على وجوب ممارسـة النشـاط السـياسيّ الفلسـطينيّ في إطـار الحـدود التي رسـمتها المنظومـة السياسـيّة الإسرائيليّة.

الانتفاضـة الأولى في العام 1987 وعمليّة السـلام التي تلتها، وفشـل هـذه العمليّة، واندلاع الانتفاضـة الثانيـة في العام 2000، شـكّلت كلّها مرحلـة متميّزة في حياة الفلسـطينيّين في إسرائيـل؛ وهـي المرحلـة التي بـدأوا يعيدون فيهـا النظر في مسـتقبلهم على ضـوء عمليّة

سـلام اسـتثنتهم[2] من المشـاركة في رسـم الحلّ للقضية الفلسطينيّة.

الحقبة الثالثة: هُويّة فلسطينيّة جامعة (1987 وحتّى اليوم)

عـلى الرغـم مـن أنّ الفلسـطينيّين في إسرائيـل لـم يشـاركوا في الانتفاضـة، خَلقـت هذه لديهـم تحـوّلات جذريّة في مسـائل الهُويّـة والتماثل، فشرعـوا يقرنون أنفسـهم بالنضال القومـيّ الفلسـطينيّ. اسـتمرّت هـذه النزعـة عـلى امتـداد عمليّـة السـلام الفاشـلة بين إسرائيـل ومنظّمـة التحرير الفلسـطينيّة، والتـي أُبعد خلالهـا الفلسـطينيّون في إسرائيل عـن المشـاركة في وضـع حـلّ للقضيّـة الفلسـطينيّة، ممّـا دفعهم أكثـر فأكثـر لمراجعة مكانتهـم الجماعيّـة المسـتقبليّة داخـل إسرائيل.

في الفـترة الواقعـة بـين العـام 1987 والعـام 2010، تعكـس الروايـات وعيًا فلسـطينيًّا مشـتركًا يجسّـد توحيـدًا للهُويّـة يتناقـض مـع نزعـة التجزئـة والانعـزال التـي ميّزت المراحـل السـابقة. بـدءًا مـن العـام 1987، تشـدّد الروايـات الفلسـطينيّة عـلى هُويّـة فلسـطينيّة تتواصـل مع المـاضي والحاضر الفلسـطينيّ داخـل إسرائيـل وخارجها، وعلى التعامل مع المواطنين والفلسـطينيّين كجزء من المشـكلة الفلسـطينيّة في المـاضي (النكبة) وفي الحـاضر (الانتفاضـة). تَجسَّـدَ الأمـرُ في الممارسـة الخطابيّـة، وفي المصطلحـات، وفي المشـاركة السياسـيّة. قُرابـة نصـف الروايـات الفلسـطينيّة التـي صدرت في تلـك الفترة (وعددهـا 37 روايـة) تتنـاول النكبـة والانتفاضـة، وتتحـدّث 12 روايـة عـن النكبـة وتأثيراتهـا الهدّامـة عـلى المجتمـع الفلسـطينيّ، وتتحـدّث ثمانـي روايـات عـن المقاومة

2 في المرحلة التي أجريت فيها محادثات السلام، قام الطرفان باستثناء المواطنين الفلسطينيّين من عمليّة رسم الحلول للقضيّة الفلسطينيّة. بكلمات أخرى: إن كيانين متعاديَيْن ومتنافرَيْن سيقومان بتصميم مستقبل الفلسطينيّين في إسرائيل دون ضمّهم إلى عمليّة اتّخاذ القرارات. منظّمة التحرير والسلطة الوطنيّة الفلسطينيّة يتنكّران لمواطني إسرائيل الفلسطينيّين، لأنّ الطرفين لا يضمّان في صفوفهما مندوبين عن الفلسطينيّين في إسرائيل: المواطنون الفلسطينيّون في إسرائيل لم يشكّلوا جزءًا من الحركة السياسيّة التي أسّست هذين الجسمين، وتتنكّر السلطة الوطنيّة ومنظّمة التحرير للفلسطينيّين في إسرائيل لكونهما لم تضمّا هذه الشريحة الفلسطينيّة في أَجِنْدَتهما السياسيّة. علاوة على ذلك، أخرج الفلسطينيّون في إسرائيل أنفسهم من النشاط الفلسطينيّ خارج إسرائيل (Rouhana, 1990, pp. 59–60). إسرائيل، بدورها، كانت أكثر عدائيّة وتنكّرًا لمواطنيها الفلسطينيّين بسبب خطابها الحصريّ والطامس. وعليه، فقد استثنت إسرائيل، هي كذلك، المواطنين الفلسطينيّين من عمليّة اتّخاذ القرارات السياسيّة المتعلّقة بحلّ القضيّة الفلسطينيّة.

الفلسـطينيّة للاحتـلال الإسرائيليّ للضفّـة الغربيّة وقطـاع غزّة. كلتـا المجموعتين تعرض روايـة مدمجـة تربـط المـاضي بالحاضر.

نشـير، على سـبيل المثـال، إلى كتاب أوجـاع البلاد المقدّسـة (للكاتـب حنّا إبراهيـم) الذي يعكـس السرديّـة التاريخيّـة الفلسـطينيّة حـول أحـداث العـام 1948. تصـف الرواية أحـداث العـام 1948 واحتـلال قريـة فلسـطينيّة عـلى نحوٍ مماثـل لشـهادات وذكريات الناجـين الفلسـطينيّين الذيـن عاشـوا أحـداث الحـرب. بدورها، تتحـدث روايـة زغاريد المقاثـي (مؤلّفهـا محمّـد وتـد) عن سـكّان قريـة «خربـة الزبيـدي» في الضفّـة الغربيّة ومقاومتهـم للاحتـلال الإسرائيليّ.

يشـير بحث أجـراه غانـم (2002) إلى التحوّل في تماثـل الفلسـطينيّين في إسرائيل في هذه المرحلـة. قـارن غانـم بـين اسـتطلاعين، أُجْرِيـا في العـام 1995 والعـام 2001، تنـاولا التوجّهـات السياسـيّة لدى الفلسـطينيّين في إسرائيل، وتوصّل إلى اسـتنتاج مُفادُهُ حصول «تراجـع في عـدد العـرب الذيـن يعتـبرون أنفسـهم إسرائيليّين بـدون مكوّن فلسـطينيّ، وارتفاع نسـبة الذين يشـدّدون عـلى المكوِّن الفلسـطينيّ في هُويّتهم الذاتيّـة»(Ghanem, 2002) . تشـير المقارنـة بـين الاسـتطلاعين كذلـك إلى تراجـع حادّ في نسـبة الأشـخاص الذيـن «يعترفون بوجـود الدولة بدون تحفّـظ» من 93.3% في العـام 1995 إلى 50.7% في العـام 2001(Ghanem, 2002) .

الخطـاب الفلسـطينيّ والتعريـف الذاتـيّ للهُويّـة في تلـك الفـترة يتماشـيان مـع النمط الـذي أشرنـا إليه أعـلاه، عـلى الرغم مـن غيـاب مصطلـح موحّـد يسـتخدمه الروائيّون للتطـرّق إلى مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين (وبعض هؤلاء تطـرّق إلى تعقيـدات الهُويّة الفلسـطينيّة والارتبـاك الـذي أحـاط بهـا في تلـك السـنين). فالنزعـة إلى التشـديد عـلى الهُويّـة الفلسـطينيّة وعـلى حقيقـة أنّ فلسـطين هي وطـن الفلسـطينيّين، هـذه النزعة آخـذة في التعاظـم في صفوفهـم.

خاتمة

المصطلحات والتسميات تشكّل جزءًا من الصراع السياسيّ في فلسطين. رأينا كيف يعمل النهج الصهيونيّ- الإسرائيليّ على تقليص الحضور الفلسطينيّ والهُويّة الفلسطينيّة لغرض تعزيز إحْكام القبضة الصهيونيّة في فلسطين. من هنا تولّدت حالة إفراط في الأسماء التي استُخدمت للتعامل مع مجموعة واحدة. نُسِب هذه الإفراط في المسمَّيات على نحو خاطئ إلى الظروف الخاصّة التي يعيشها مواطنو إسرائيل الفلسطينيّون، لكن الأمر ليس كذلك، ومرجعه إلى محاولة الصهيونيّة طمسَ هُويّتهم القوميّة.

منذ العام 1948، خضعت هُويّة مواطني إسرائيل الفلسطينيّين لعمليّة متواصلة من التطوّر والنشوء. في السنوات الأولى بعد الحرب، عمل الفلسطينيّون المهزومون والضعفاء على التعافي من الحرب الكارثيّة من خلال الحداثة. آمن هؤلاء أنّ الحداثة ستُفْضي، في نهاية المطاف، إلى اندماجهم في إسرائيل على نحوٍ متساوٍ؛ لكن سرعان ما تبيّن لهم أنّ مكانتهم الهامشيّة في إسرائيل لا تنبع من تخلُّفهم (كما دُفعوا للاعتقاد)، بل من الطبيعة الحصريّة للصهيونيّة. نتيجة لذلك، بدأ الخطاب الفلسطينيّ، منذ السبعينيّات، بعمليّة إعادة تعريف ذاتيّة بطرق شتّى، بدءًا من هُويّة مزدوجة متناقضة، وبحسبها لا ينتمي الفلسطينيّون إلى إسرائيل ولا إلى الحركة القوميّة الفلسطينيّة. منذ الانتفاضة الأولى، بدأت الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل تشدّد على المسبّبات الحقيقيّة للمأزق الفلسطينيّ في كلّ أماكن الوجود: الصهيونيّة كمسبّب رئيسيّ للنكبة الفلسطينيّة، وهي (أي النكبة) تشكّل الحدثَ الذي يربط بين الفلسطينيّين ويوحّدهم في جميع بقاع الأرض.

ستواصل الهُويّة الفلسطينيّة (كما النحو الذي يعرّف فيه الفلسطينيّون أنفسَهم) النموَّ في المستقبل تبعًا للتطوّرات الاجتماعيّة والسياسيّة المتواترة. تتبّعتُ، في المقالة الحاليّة، تطوُّرَ الهُويّة والخطاب الفلسطينيّين، وتمحورتُ في منظور من داخل الفلسطينيّين في إسرائيل. مع ذلك، ثمّة حاجة إلى مزيد من الأبحاث الأكاديميّة المستقبليّة والشاملة في مسائل المصطلحات والتسميات في المجتمع الفلسطينيّ، لا سيّما ذاك الذي داخل المجتمع الإسرائيليّ.

المراجع

العربيّة

إبراهيم، حنّا (1997). **أوجاع البلاد المقدّسة**. عكّا: مؤسّسة الأسوار.

معمّر، توفيق (1958). **مذكّرات لاجئ أو حيفا في المعركة**. الناصرة: مطبعة الحكيم.

معمّر، توفيق (1959). **بتهون**. الناصرة: مطبعة الحكيم.

وتد، محمّد (1988). **زغاريد المقاثي**. جتّ المثلّث: شركة البراق.

الإنجليزية

El-Asmar, F. (1975). *To be an Arab in Israel.* London, United Kingdom: Frances Pintner.

------. (1977). Israel revisited, 1976. *Journal of Palestine Studies. 6* (3), 47-65.

Falah, G. (1996). The 1948 Israeli-Palestinian War and its aftermath: The transformation and de-signification of Palestine's cultural landscape. *Annals of the Association of American Geographers, 86* (2), 256-285.

Ghanem, A. (2002). The Palestinians in Israel: Political orientation and aspirations. *International Journal of Intercultural Relations, 26* (2), 135-152.

Khalidi, W. (1988). Plan Dalet: Master plan for the conquest of Palestine. *Journal of Palestine Studies, 18* (1), 4-33.

Makhoul, M. (2012). *Seismography of identities: Literary reflections of Palestinian identity evolution in Israel between 1948 and 2010.* (Doctoral dissertation). Cambridge, United Kingdom: University of Cambridge.

Rosenhek, Z. (1998). New developments in the sociology of Palestinian citizens of Israel: An analytical review. *Ethnic and Racial Studies, 21*, 558-578.

Rouhana, N. N. (1990). The Intifada and the Palestinians of Israel: Resurrecting the Green Line. *Journal of Palestine Studies, 19* (3), 58-75.

------. (1997). *Palestinian citizens in an ethnic Jewish state: Identities in conflict*. New Haven, CT: Yale University Press.

Said, E. W. (1979). Zionism from the standpoint of its victims. *Social Text,1*, 7-58.

Shlaim, A. (1995). The debate about 1948. *International Journal of Middle Eastern Studies, 27* (3), 287-304.

Suleiman, Y. (2004). *A war of words: Language and conflict in the Middle East*. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press.

------. (2011). *Arabic, self and identity: A study in conflict and displacement*. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.

العبريّة

بشـارة، عزمـي (1993). حول مسـألة الأقلّيّـة الفلسـطينيّة في إسرائيل. **تيئوريـا فِبيكورت** («نظريّـة ونقد»)، 3، صفحات: 20-7.

رابينوفيتـش، دان (1993). نوسـتالجيا شرقيّة: كيـف تحوّل الفلسـطينيّون إلى عرب إسرائيـل. **تيئوريا فِبيكورت** («نظريّة ونقـد»)، 4، صفحات: 141-151 .

هبّة أكتوبر

ثابت أبو راس*

وصف الأحداث

في الـ 28 من أيلول/سبتمبر 2000، قام عضو الكنيست أريئيل شارون، زعيم حزب الليكود المعارض - آنذاك، محمياً من قوات الشرطة وحرس الحدود، وبشكل متحد واستفزازي، بزيارة الحرم القدسي الشريف. في اليوم التالي، وفي أعقاب هذه الزيارة، خرج الآلاف في باحة المسجد الأقصى في القدس، وفي المدن الفلسطينية المختلفة في مظاهرات صاخبة ضد هذه الزيارة الاستفزازية. وقد جابهت قوات الأمن الإسرائيلية المتظاهرين بالقوة. وفي تاريخ 2000/9/29، دخلت قوات الشرطة الإسرائيلية باحة الأقصى بعد صلاة الجمعة، وأطلقت النار على المتظاهرين من جمهور المصلين، فقتلت 7 فلسطينيين وجرحت العشرات.

في يوم السبت 2000/9/30، عقدت لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل اجتماعاً دعت، في نهايته، إلى الإضراب العام في المدن والقرى العربية داخل الخط الأخضر في اليوم التالي، أي في 2000/10/1. جاء إعلان الإضراب تضامنا مع الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967، وأمام تصاعد المواجهات فيها، وبالأساس إثر مشهد استشهاد الطفل محمد الدرّة في قطاع غزة. في 2000/10/1، خرج الآلاف في بعض القرى والمدن العربية داخل الخط الأخضر في مسيرات احتجاجية. وقد ووجهت هذه المظاهرات باستعمال القوّة من قبل رجال الشرطة ووحدات حرس الحدود الإسرائيليين، مستخدمين الرصاص الحي من أسلحة القناصة، بالإضافة إلى الرصاص المعدني المغلّف بالمطاط. وقد قتلت قوّات الشرطة، في هذا اليوم، أربعة مواطنين عرباً من بين المتظاهرين. وكذلك، فقد أصيب العشرات بجروح بين طفيفة وبالغة. في ضوء تلك الأحداث،

* د. ثابت أبو راس هو محاضر في جامعة بن غوريون في النقب وكلية سبير.

وفي ظل اســـتمرار القتل في الأراضي المحتلة، تصاعدت المظاهرات وتوسعت، في اليوم التالي، إلى مدن وقرى عربية أخرى، وكان أشد المظاهرات، تلك التي شهدتها منطقة البطوف. وقد كانت حصيلة اليوم التالي خمسة قتلى آخرين. وفي اليوم الثالث لهبّة أكتوبر، استشهد مواطن آخر، وفي اليوم الرابع استشهد مواطن كان قد أصيب في اليوم السابق.[1]

مع أن هدوءاً نســـبيا مخلوطاً بحالة من الذهول والحزن قد خيم على البلدات الفلسطينية داخـــل الخط الأخضر لعدة أيام بعد اليوم الرابع مـــن أكتوبر، إلا أن التحريض العنصري على المواطنين الفلسطينيين قد اشتد. هذا التحريض قادته وسائل الإعلام العبرية وقياديون في الحكومة الإسرائيلية بسبب إغلاق بعض الشـــوارع الرئيسية في الجليل ووادي عارة. في الســـابع من أكتوبر، تم اختطاف ثلاثة جنود إسرائيليين من قبـــل حزب الله على الحدود اللبنانيـــة الإسرائيلية، ما زاد من حدة التوتر في البلاد. خلال ذلك، تم الاعتداء على ممتلكات للمواطنين العرب من قبـــل مواطنين يهود، وخاصة في يافا وطبريا. وفي الثامن من أكتوبر، هاجمت مجموعات من المواطنين اليهود من «نتســـيرت عيليـــت» الحي الشرقي من مدينة الناصرة. وعندما خرج ســـكان هذا الحي للتصدي لهم، صوّبت شرطة إسرائيل بنادقها إلى المواطنين العرب، وقتلت منهم شابين.

يعتقد الكثيرون أن اســـتعمال القناصة أمام جمهور متظاهرين عزّل، كما حدث في منطقة أم الفحم والبطوف بشـــكل خاص، لهو دليل على أن رجال الأمن كانوا ينوون القتل مع سبق الإصرار. وقـــد تخلّل هبّة أكتوبر، وما تلاها، اعتقالات لمئات المواطنين العرب؛ حيث تم اعتقال (حسب مصادر وزارة القضاء) 660 مواطناً عربياً.[2] إذ نصبت الشرطة الحواجز على مداخل البلدات العربية، وشـــنّت عمليات مداهمة واعتقالات ليلية لهؤلاء بتهـــم مختلفة منها إلقاء الحجارة على الشرطة، وإغلاق شـــوارع، أو التواجد في أماكن الأحداث. كذلك اعتقلت الشرطة 340 مواطناً يهوديا بسبب أعمال عنف ضد المواطنين العرب، وإلحاق أضرار بممتلكاتهم.[3]

1 انظروا بالعبرية: تقرير لجنة أور- لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر، «الباب الثاني- تطور الأحداث». تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

2 المصدر السابق.

3 المصدر السابق.

الأحداث التي أدت إلى هبّة أكتوبر

لا شـــك أن فتيل هبّة أكتوبر قد أشعل في يوم زيارة أريئيل شارون إلى الحرم الشريف. لكن هذه الهبّة ما كانت لتحدث لولا تراكم الأحداث والسياســـات الإسرائيلية التي سبقت، والتي تتعلق بأوضاع الجماهير العربية، التي أوصلتها إلى جاهزية التظاهر. من أشـــدّ الصعوبات التـــي واجهت المواطنين العرب في إسرائيل، والتي ســـاهمت في الوصـــول إلى هبّة أكتوبر، مسألة مكانة المواطنين العرب في إسرائيل؛ حيث إنهم يشكّلون أقلية كبيرة، تختلف كلياً عن الأغلبية اليهودية، ويعيشون في دولة تعرّف نفسها كدولة يهودية وديمقراطية. إن استمرار التمييز العنصري تجاه المواطنين العرب، منذ قيام دولة إسرائيل، من جهة، ومعاناة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلســـطينية المحتلة في العام 1967، من جهة أخرى، كانا بمثابة الأرضية التي نمت عليها مواجهات متكررة بين المواطنين العرب وأذرع السلطة المختلفة. لم يتوان المواطنون العرب عن النشاط من أجل تغيير واقعهم في دولة إسرائيل. وقد جمع هذا النشاط بين العمل البرلماني في الكنيست، والشعبي مثل إحياء ذكرى يوم الأرض الذي وقع في العام 1976، والإضرابات القطرية في المناســـبات المختلفة، إضافة إلى التحدي القانوني للحكومة وأذرعها من خـــلال التوجه لمحكمة العدل العليا. وقـــد رأت حكومات إسرائيل المتعاقبة في هده النشاطات محاولات تصعيد غير مبررة هدفها التحريض على دولة إسرائيل.

في السنتين الأخيرتين قبل هبّة أكتوبر، حدثت مواجهات عنيفة استخدم، في غالبيتها، الرصاص ضد المواطنين العرب. من الجدير بالذكر أن غالبية هذه المواجهات قد حدثت بســـبب أزمة الأرض والمسكن الخانقة، التي يواجهها المواطنون العرب إثر مصادرات الأراضي، والسياسة التمييزية ضد العرب بعدم تخصيص المصادر والميزانيات اللازمة للتخلص من الأزمات.

في أيار/مايو عام 1998، وقعت أحداث أم الســـحالي قرب شفاعمرو، حيث قامت السلطات الإسرائيلية بهدم بيوت في القرية. وقد أدى هذا العمل إلى مواجهة عنيفة بين الشرطة والمواطنين من القرية والقرى العربية الأخرى. أما المواجهات الدموية في منطقة الروحة، فكانت في نهاية أيلول/ســـبتمبر 1998، والتي حدثت على خلفية محاولة الحكومة الإسرائيلية إغلاق أرض الروحة أمام الفلاحين العرب من أم الفحم وبلدات وادي عارة بهدف الاســـتيلاء على الأراضي، بما عرف بالمناطق العســـكرية 105، 107 و109. الأمر الـــذي دفع بلدية أم الفحم واللجنة

الشعبية للدفاع عن الروحة إلى نصب خيمة احتجاج في أرض الروحة. وقد قامت قوات الشرطة بهدم الخيمة والاعتداء على طلاب وأهالي من أم الفحم، مستعملة الرصاص الحي والمطاطي، ما أدى إلى سقوط أكثر من 600 جريح. وقامت السلطات الإسرائيلية، كذلك، بهدم بعض البيوت في اللد في أيار/مايو عام 1999. وفي شـــهر كانون الأول/ديســـمبر من نفس العام، وصلت أزمة السلطات المحلية العربية إلى أوجها.[4] وكذلك ازداد التنكيل ضد عرب النقب، وخاصة في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل. لم تكن حصة العام 2000 من المواجهات أقل. فقد شـــهد يوم الأرض، في تلك السنة، مواجهات كبيرة (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **يوم الأرض**). وقبله ببضعة أيام، كانت هناك مواجهات في عســـفيا ودالية الكرمل بسبب نصب الهوائيات هناك. وخلال شهر نيسان/أبريل، اندلعت مواجهات بين الحركة الطلابية والشرطة في عدة جامعات إسرائيلية. كما أدت زيارة الوزير شيرانسكي، في يوم استقلال إسرائيل، إلى شفاعمرو، في أيار/مايو، إلى صدامات مع الشرطة. كذلك الأمر في أيلول/سبتمبر 2000، فقد حصلت مواجهات مع الشرطة في عين ماهل و«نتســـيرت عيليت» بسبب قضية مصادرة الأراضي في المنطقة التي يُطلق عليها اليوم اسم حي «هار يونا» في بلدة «نتسيرت عيليت».

يضاف إلى كل ذلك مؤتمر كامب ديفيد الثاني، الذي عقد، في تموز/يوليو 2000، بين إسرائيل والسلطة الفلســـطينية، وانتهى بدون نتائج. وأخيراً، لا شك أن زيارة شارون نفسها كانت المفجر لهبّة أكتوبر. فالأقصى يعني الكثير للمواطنين الفلسطينيين في البلاد، وخاصة المسلمين منهم الذين شاركوا بعشرات الآلاف في مهرجان «الأقصى في خطر» في 15/9/2000.

لجنة ذوي الشهداء

في أعقاب استشهاد الفلسطينيين الـ13، بادرت «جمعية الأهالي»[5] إلى تنظيم أهالي الشهداء أنفسهم في لجنة كان همها معرفة الحقيقة حول استشهاد أبنائهم، وقد سُميت هذه اللجنة

4 المصدر السابق.

5 «الأهالي – مركز التنمية الجماهيرية»: جمعية أسست في العام 1999 في الناصرة، هدفها تدعيم المجتمع الفلسطيني في الداخل وتنظيمه. وتنشط الجمعية من أجل المساواة وترسيخ الحقوق القومية للمواطنين العرب في البلاد.

«لجنة ذوي الشـــهداء». وقامت الجمعية بمرافقة اللجنة في الأشهر الأولى لعملها. ومع إقامة لجنة تحقيق رســـمية لاحقاً، عملت لجنة ذوي الشـــهداء بالتنسيق مع لجنة المتابعة العليا ومركز عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقليـــة العربية في إسرائيل – على مقاضاة الجناة. وتعمل لجنة ذوي الشـــهداء مع الأطر الأخرى من أجل إحياء ذكرى الشـــهداء في الأول من أكتوبر من كل سنة، وتحاول إقامة مركز توثيق للأحداث وتوعية الجماهير لإبقاء هذا الحدث في الذاكرة الجمعية الفلسطينية.

إقامة لجنة تحقيق رسمية

في أعقاب الأحداث والمطالبة الجماهيرية الواسعة للتحقيق في ظروف هبّة أكتوبر، عيّن رئيس الحكومة، آنـــذاك، إيهود براك، في 21/10/2000، لجنة فحـــص «لتحري عمل الشرطة خلال الاشـــتباكات مع المتظاهرين العرب». وأمام ضغط لجنة ذوي الشهداء، وأكاديميين ومؤسســـات يهودية وعربية، طالبوا جميعاً بإقامة لجنة تحقيق رســـمية تملك السلطات القانونية للتحقيق في الأمر، وأمـــام تخوف حكومة براك وحزبه من فقدان الصوت العربي في الانتخابات البرلمانية القريبة، وافقت الحكومة الإسرائيلية على إقامة لجنة تحقيق رسمية مع صلاحيات كاملة في 8/11/2000، طبقا لقانـــون لجان التحقيق للعام 1968.[6] وقد عـــين القاضي أهرون براك، رئيس المحكمة العليا، لجنـــة مكونة من القاضي ثيؤودور أور رئيساً للجنة التحقيق، وعضوية كل من بروفيسور شمعون شمير، السفير السابق في مصر والأردن، والقاضي ســـهيل جراح، نائب رئيس المحكمة المركزية في «نتسيرت عيليت». وقد اســـتقال القاضي جراح من منصبه في حزيران/يونيو 2001 لأسباب صحية، وتم تعيين قاضي المحكمة المركزية القاضي هاشـــم خطيب مكانه. وفي كتاب التفويض، أعطيت اللجنة مساحة واســـعة للتحقيق، ودعوة شهود، وإنذار المسؤولين، بالإضافة إلى فحص سلوك من وصفوا بالمحرضين من قيادة الجماهير العربية.

6 انظروا بالعبرية: الرسالة التي وجهها سكرتير الحكومة، آنذاك، يتسحاك هرتسوغ لرئيس المحكمة العليا أهرون براك حول تعيين لجنة تحقيق رسمية. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني «نعنع» في تاريخ 1 حزيران 2012.

وفي المقابـــل، فقد تم تخويل مركز عدالة من قبل «لجنة المتابعـــة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل» لتمثيلها وتمثيل ذوي الشهداء أمام اللجنة.

منذ الأيام الأولى، نشطت عدالة – وبمساعدة العشرات من المحامين المتبرعين – في مواجهة حملة الاعتقالات الواســـعة من أجل إطلاق سراح المعتقلين. من جهة أخرى، طالبت عدالة بالتحقيق بظـــروف مقتل المواطنين العرب الـ13. فقد دعت عدالة، في منتصف شـــهر تشرين الأول/ أكتوبر 2000، المحامين العرب إلى اجتماع في مقرها في شـــفاعمرو. في هذا الاجتماع، والذي حضره 140 محامياً، تم تشـــكيل طواقم للدفاع عن المعتقلين العرب في جميع المدن والقرى العربية. وقد توجه مركز عدالة للمستشـــار القضائي للحكومـــة مطالباً إياه بإعطاء أوامره للشرطة بفتح تحقيق في ظروف مقتل الشباب العرب، واستعمال العنف ضد مئات آخرين.

وفي 2002/2/27، أي بعد سنة كاملة من الجلسات، أنذرت اللجنة كلاً من رئيس الحكومة الســـابق إيهود براك، ووزير الشرطة الســـابق شـــلومو بن عامي، وقياديين في الشرطة، وثلاثة قياديين عرب هم عضو الكنيســـت السابق د. عزمي بشارة (رئيس التجمع الوطني الديموقراطي، آنذاك)، وعضو الكنيست عبد المالك دهامشة (رئيس القائمة العربية الموحدة، آنذاك)، والشيخ رائد صلاح (رئيس الحركة الإسلامية). في رسائل الإنذار التي بعثت لـ13 شـــخصاً، أنذرت اللجنة مســـتلميها بأنهم عرضة للعقوبة بســـبب أعمالهم ومواقفهم أو أقوالهم. وكانت رسائل الإنذار هذه ذروة عمل لجنة التحقيق في المرحلة الأولى من عملها. أما في المرحلة الثانية، فقد تركّز عمل لجنة التحقيق على الشـــخصيات التي حذرت من إمكانية تحملها مسؤولية هبّة أكتوبر.

وقد اســـتمعت لجنة التحقيق إلى شهادة خبراء أكاديميين دعوا من قبل مركز عدالة، وهم : بروفيســـور نديم روحانا، ود. داني رابينوفيتش، وبروفيسور يوآف بيلد. تطرّق هؤلاء، في شهاداتهم، إلى العلاقة بين الدولة ومواطنيها العرب، وما عاناه المواطنون العرب من سياسة تمييز منذ إقامة دولة إسرائيل.[7]

7 انظروا بالعبرية: لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر:
http://breitman.homestead.com/vaadat-or.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

تقرير لجنة التحقيق الرسمية (أور) ومتابعة تطبيق قراراتها

في الأول من أيلول/سبتمبر 2003، قدمت لجنة أور تقريرها. التقرير بتوصياته لم يتوقف عند هبّة أكتوبر، بل تعدّاها، وضم موضوع العلاقات بين دولة إسرائيل ومواطنيها العرب. وكانت التوصية بـ«اعتماد المساواة الحقيقية لمواطني الدولة العرب»[8] مع مواطني دولة إسرائيل في رأس سلم التوصيات. وشمل التقرير، أيضا، تحليلاً للأسباب التي أدت إلى اندلاع هبّة أكتوبر، وفي رأسها سياسة التمييز ضد الجماهير العربية التي اعتمدتها حكومة إسرائيل على مر السنين. كذلك، ادّعت اللجنة أن أحد الأسباب كان «التطرّف الديني الذي تصاعد في المظاهرات العنيفة، والتصرفات غير المسؤولة لبعض القياديين العرب».[9]

وأشارت لجنة التحقيق إلى سلبيات كثيرة وكبيرة في عمل الشرطة خلال الأحداث، وعدم جاهزية الشرطة لرد سليم في مثل هذه الحالات، حيث تم استعمال الذخيرة الحية لتفريق المتظاهرين، مما أدى إلى قتل غير مبرر لمواطنين عرب. وقد أوصت اللجنة بتنحية بعض قادة الشرطة الذين ساهموا في الأحداث، وبتغيير طريقة تعاطي الشرطة مع المظاهرات والمتظاهرين. كذلك، فقد انتقد التقرير، بشدة، القيادة السياسية، وخاصة رئيس الحكومة السابق براك، ووزير الأمن الداخلي السابق شلومو بن عامي. وأوصت اللجنة بعدم إسناد حقيبة وزير الأمن الداخلي لشلومو بن عامي، الذي اعتزل السياسة بعد سقوط حكومة براك في بداية 2001.[10] كذلك، انتقدت اللجنة عضوي الكنيست عزمي بشارة وعبد المالك دهامشة، محوّلة، بذلك، الضحية إلى متهم. وقد عبّرت اللجنة، في نهاية تقريرها، عن أملها في أن يساهم هذا التقرير في تحسين العلاقات بين اليهود والعرب في البلاد.

لقد أخفقت لجنة أور في القضية الجنائية، والمقصود كشف الحقيقة حول هوية القاتلين من رجال الشرطة، الذين أطلقوا الرصاص على الشهداء الـ13، وإصابة المئات من المواطنين

8 انظروا بالعبرية: تقرير لجنة أور- لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر، «الباب السادس-تلخيص واستنتاجات».
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
9 المصدر السابق.
10 المصدر السابق.

العرب. لكنها نجحت في الإشارة إلى مجرمَيْن اثنَيْن في حالة استشهاد مواطن من جت، والذي أطلقت عليه النار على يد الشرطي راشد مرشد في الأول من تشرين الأول/أكتوبر. وفي حالة استشهاد مواطن من سخنين، حيث أطلقت النار عليه من بندقية الشرطي جاي رايف.

في متابعتها لتطبيق توصيات لجنة التحقيق الرسـمية بالنسبة لماحاش (قسم التحقيق في الشرطة)، طالبت عدالة، في تاريخ 2003/9/14، ماحاش بفتح التحقيق مع أفراد الشرطة الذين شـاركوا في قمع هبّـة أكتوبر. واعتمدت ماحاش المماطلة في الـرد على عدالة، التي أرسـلت، بدورها، رسالة أخرى لماحاش، بعد مرور ستة أشهر على الرسالة الأولى، تطالبها فيها بمعرفة فيما إذا تبنّت ماحاش توصيات لجنة التحقيق الرسمية، والتحقيق في ظروف استشهاد المواطنين العرب الـ13.[11]

وبعد مرور 5 أعوام تقريباً عـلى هبّة أكتوبر، قررت ماحاش إغلاق ملفات التحقيق بحجة عدم وجود أدلة كافيـة لتقديم رجال الشرطة للمحكمة. الأمر الذي يناقض توصيات لجنة التحقيق الرسـمية، والتي أقرّت أن الضابط أليك رون كان مسؤولا عن استعمال القناصة، واستعمال الذخيرة الحية في أم الفحم بدون سبب كاف، مناقضاً بذلك تعليمات الشرطة.[12] كذلك الأمر بالنسبة للضابط جاي رايف الذي استعمل الذخيرة الحية بدون مبرّر عند إطلاقه النار على مواطنين اثنين من سخنين، مما أدى إلى استشهادهما.[13]

هذا، وفي 2003/9/14، أقامت الحكومة لجنة وزارية برئاسة نائب رئيس الحكومة ووزير العدل الأسبق تومي لبيد من أجل تطبيق التوصيات الإدارية. حيث قبلت الحكومة التوصيات الشخصية في جلسـتها في نفس اليوم. ومع أن التوصيات قد صودق عليها، في بداية العام

11 انظروا بالعربية: http://www.adalah.org/newsletter/ara/sep05-s/cores.php.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

12 انظروا بالعبرية: http://www.adalah.org/features/mahashpressconf/mahashreport.pdf.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

13 قام مركز عدالة بتقديم تقرير «المتهمون» للمستشـار القضائي في الحكومة السـيد ميني مزوز طالب فيه بفتح التحقيق ضد وحدة التحقيق في الشرطة (ماحاش). التقرير هو بمثابة لائحة اتهام ضد ماحاش، أسـاليب عملها وإهمالها في القيام بواجبها بالتحقيق الجاد مع رجال الشرطة الضالعين في عمليات القتل إبان هبّة أكتوبر. (عدالة، 2006).

2004، إلا أنّه لم ينفذ منها أي شيء حتى يومنا هذا.

تأثير الأحداث في العلاقات بين المواطنين العرب ودولة إسرائيل والأغلبية اليهودية

لقد أدّت هبّة أكتوبر ونتائجها إلى زعزعة العلاقات اليهودية – العربية في البلاد. فمن وجهة نظـــر المواطنين العرب، تمثّلت أحداث هبّة أكتوبر الســـلمية في مظاهرات طبيعية قام بها المواطنون العرب تضامناً مع أبناء شـــعبهم في المناطق المحتلة، من جهة، وكحق طبيعي في الاحتجاج على ممارسات حكومة إسرائيل والسماح لشارون بزيارة الحرم الشريف من جهة ثانية. لم يتوقع المواطنون العرب نتائج هذه المظاهرات، والتي تدهورت إلى مواجهات عنيفة بفعل سلوك الشرطة الاستفزازي. من جهة أخرى، فقد رأت غالبية المواطنين اليهود سلوك المواطنين العرب في البلاد بمثابة «طعنة من الخلف»، كما رأت في إغلاق الشوارع الرئيسية، وعنف المظاهرات في البلدات العربية ومحيطها ما يهدد أمنها.

لقد كانت النتيجـــة المباشرة لهبّة أكتوبر الحرمان الاقتصـــادي والاجتماعي الذي فرضته مؤسســـات رســـمية، وخدماتية، واقتصادية كما والمواطنون اليهود على البلدات العربية والمواطنين العرب خلال الأحداث، وبعد انتهائها.

من جهة، فقد رفضت دوائر حكومية عملت في القرى العربية، تجديد العمل وفتح مكاتبها لخدمة المواطنين العرب بحجج مخاوف أمنيـــة، وخاصة مكاتب تتعلق بالبريد، والهاتف، والبنوك. كما رفضت بعض الـــشركات الكبرى أيضا الدخول إلى البلدات العربية وتزويدها بالمنتجـــات اللازمة مثل الحليب وغيرها. من جهة أخـــرى، فقد قاطع الكثير من المواطنين اليهود الأسواق والمطاعم العربية، حيث كانوا يزورونها بشكل متواصل.

وإثر هبّة أكتوبر، ازدادت العلاقات توتراً بين المواطنين العرب والمؤسســـة الإسرائيلية، بما فيها أحزابها وسياسييها. وقد سقطت حكومة براك في بداية شباط/فبراير 2001، أي بعد أشـــهر قليلة من هبّة أكتوبر. وكانت هبّة أكتوبر واحدة من أســـباب سقوط حكومة براك، وذلك بالإضافة إلى فشل محادثات كامب ديفيد، واندلاع انتفاضة القدس والأقصى. وقد كان

لازدياد مقاطعة الانتخابات من قبل المواطنين العرب في البلاد صداه.

مبـــاشرة، وبعد هبّة أكتوبر، قدمت مجموعة من الباحثين العرب واليهود، من عدة جامعات إسرائيليـــة، تقريراً لرئيس حكومـــة إسرائيل بعنوان: «ما بعد الـــشرخ: اتجاهات جديدة لسياسة الحكومة إزاء العرب في إسرائيل» (الصندوق الجديد لإسرائيل، 2000). طرح كاتبو هـــذا التقرير قضية تعامل الدولة مع مواطنيها العرب ضمن القضايا الأساســـية، وقدموا توصياتهم للحكومة التي دعوا فيها إلى بلورة سياسة جديدة تعتمد على المساواة التامة بين المواطنين العرب وباقي مواطني دولة إسرائيل.

إن أحد أهم الانعكاســـات الدولية لهبّة أكتوبر هو قيام وزارة الخارجية الأمريكية، والأمم المتحـــدة، والاتحاد الأوروبي، ومنظمات حقوقية عالمية بتحضـــير تقارير، ولأول مرة، عن وضع المواطنين العرب في إسرائيل.

إغلاق ملف أكتوبر

في نهاية كانون الثاني/يناير 2008، قرر المستشـــار القضائـــي لحكومة إسرائيل، ميني مزوز، تبني توصيات النيابة العامة، وإغـــلاق ملفات التحقيق في مقتل 13 مواطناً عربياً. وعلّل المستشار القضائي هذا القرار بعدم وجود أدلة كافية تدين المتهمين من أفراد شرطة إسرائيل. وكان المدعي العام الإسرائيلي، شـــاي نيتسان، قد عُين لإجراء تحقيق آخر بعد أن قررت ماحاش – قســـم التحقيقات في الشرطة – عدم تحميل أفراد الشرطة مسؤولية قتل المواطنين العرب في الأيـــام الأولى لهبّة أكتوبر. بعد صدور القرار، دعت لجنة المتابعة العليا الجماهير العربية إلى القيام بسلسلة من الأعمال الاحتجاجية ضد القرار، بما في ذلك التوجّه إلى هيئات دولية لملاحقة الجناة. وتظاهر المئات أمام ديوان رئيس الحكومة في القدس، وتم نصب الخيم الاحتجاجية في عدة مدن عربية منها الناصرة، وســـخنين، وأم الفحم. أما لجنة ذوي الشـــهداء، فقد أصدرت بياناً، في أعقاب صدور القرار، قالت فيه أن أهالي الشـــهداء

سيلاحقون قتلة أبنائهم أينما كانوا.[14]

هذا، وقد وجه قياديون عرب انتقادات شديدة لقرار ماحاش، واتهموها بالعنصرية وهدر دم المواطنين العرب. أما عدالة، فقد انتقدت القرار، ووقفت عند التناقضات الكثيرة بين تقريري لجنـــة أور وتقرير ماحاش، وعرّت الادعاءات التي جاءت في التقرير من خلال مقارنتها مع ما جاء في تقرير لجنة التحقيق الرسمية.[15]

من جهة أخرى، فقد لاحق غالبية ذوي الشـــهداء القضيـــة من الناحية المدنية. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2009، تم الاتفاق، في المحكمة المركزية في الناصرة، على تعويض إحدى عشرة عائلة، من مجموع ثلاث عشرة، بمبلغ مليون ومائة شـــاقل لكل عائلة. وقد احتفظت أسر الشهداء بحقها في ملاحقة المجرمين من الناحية الجنائية.[16]

14 انظروا بالعربية: «مزوز يقرر إغلاق ملف أحداث أكتوبر» على موقع صحيفة الصنارة.
http://www.assennara.net/article.asp?id=13496
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

15 انظروا بالعربية: «مزوز يدافع عن تقرير «ماحاش» وخبـــير قانوني إسرائيلي يؤكد أنها موبوءة بالعنصرية» على موقع عرب48. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

16 انظروا بالعربية: «تعويضات مالية لعائلات شهداء هبّة القدس والأقصى».
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

خاتمة

لقد كانت هبّة أكتوبر نقطة تحول حادة في العلاقة بين دولة إسرائيل والأقلية الفلسطينية في داخلها. فالدولة التي قتلت مواطنيها بدم بارد لم تكن معنية بالكشف عن الجناة، وتقديمهم للمحاكمة. وبهذا، فقد أعطت شرعية ما لقتل المواطنين العرب.

لجنة التحقيق الرسمية – «لجنة أور»، والتي أعطيت رسالة تفويض من الحكومة للمساواة بين الضحية والجلاد، استطاعت الخروج بتوصيات واضحة منها الاستمرار في التحقيق مع القتلـــة. لكن جاء قرار مزوز الأخير، في كانون الثاني/يناير 2008، لينص على إغلاق ملف أكتوبر، وعدم تقديم لوائح اتهام ضد أفراد الشرطة المشتبه بتورطهم بقتل الشهداء «لعدم وجود أدلة كافية»، كما وعدم فتح ملف هبّة أكتوبر من جديد.

المراجع

طاقـــم باحثين جامعيين (2000). **ما بعد الشرخ: دروس هبّة أكتوبر، تقرير اســـتثنائي وضعه طاقم باحثين جامعيين، مقدم لرئيس حكومة إسرائيل السابق إيهود براك**. القدس: الصندوق الجديد لإسرائيل.

عدالة. (2006). **المتهمون**. حيفا: عدالة- المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية في اسرائيل.

تشريعات لَمّ شمل العائلة في إسرائيل

مازن المصري*

في العام 2003، سَـــنَّ الكنيست قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل (أمر مؤقّت)- 2003 (في ما يلي: «قانون المواطنة»)، الذي فرض حظرًا جارفًا على لَمّ الشـــمل بين الفلسطينيين المقيمين في المناطق الفلسطينيّة المحتلّة وأزواجهن/زوجاتهم من الفلسطينيّين المواطنين في إسرائيل. نتيجة لهذا القانون، أصبح العيش تحت ســـقفٍ واحدٍ في البلاد على نحوٍ قانونيّ أمرا شبه مســـتحيل لهذه العائلات. وقد تم تبرير هذا القانون «المؤقّت» في ظاهره، والذي يسري على المواطنين الفلسطينيّين فقط، بالاعتبارات الأمنيّة. يواصل الكنيست تمديد سَرَيان القانون، على نحوٍ دَوْريّ، منذ أن عُرض على الكنيســـت لأوّل مرّة في ســـنة 2003 (وذلك على الرغم من وســـمه بـِ«المؤقّت»، حتّى في عنوانه)، ممّـــا يحوّله إلى أحد المقومات الدائمة للمنظومة القانونيّة الإسرائيليّة في ما يتعلّق بالهجرة. وقد ظل هذا القانون ســـاري المفعول بالرغم من تقديم التماسين يطعنان في دستوريته بسبب انتهاكه لحقوق المواطن الأساسيّة في الحياة العائليّة، كما الحقّ في المســـاواة، حيث أنّه يســـتهدف المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل على نحوٍ حصريّ تقريبًا (عدالة ضدّ وزير الداخليّة، 2006؛ غالئون ضدّ مستشار الحكومة القضائيّ، 2012).

مع ذلك، تتعدّى الآثار المترتّبـــة على قانون المواطَنة مَن يخصّهم الأمـــر عينيًّا؛ فالقانون، وقرارات المحكمة العليا التي تسانده، والتسويغات الواردة في هذه القرارات، تكشف النقاب عن صورة مقلقة حول طبيعة مواطنة الفلســـطينيّين في إسرائيل، وتثير تساؤلات جوهريّة حول نطاق حقوقهـــم والحماية التي توفّرها الدولة لهـــم كمواطنين. لا يمكن فصل هذه

* د. مازن مصري هو محاضر في كلية القانون في جامعة City University, London.

التساؤلات عن السياق الأوسع لتعريف إسرائيل لنفسها كدولة «يهوديّة وديمقراطيّة»، وعن شتّى التبريرات النظريّة والمفاهيميّة التي تُجيَّر لتسويغ هذا التعريف وتناقضاته.

في هذا المقال، سأقوم بفحص بعض أهم إسقاطات قانون المواطنة.

قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل وتعديلاته

قبل سَنّ قانون المواطَنة، كان على أي شخص (من غير اليهود) لا يحمل/تحمل الجنسية أو الإقامة الإسرائيليـــة، والذي/التي تزوّج/ت من مواطِن/ة أو مقيم/ة دائم/ة إسرائيليّ/ة، والذي/التي يرغب/ترغب في الحصول على إقامة أو على الجنســـية في إسرائيل، كان عليه/ا اجتياز مراحل ما كان يُدعى «المسار التدريجيّ» للحصول من خلاله تدريجيًّا على مكانة في إسرائيـــل. وكانت تلك العمليّة تبدأ بنَيْل تصريح مؤقّت، ثمّ إقامة مؤقّتة، تليها الإقامة، ومن ثَمّ الجنسية- وذلك بما يتناسب مع مكانة الزوج/ة الراعي/ة. تستغرق هذه العمليّة أربع ســـنوات ونصف الســـنة، على أقلّ تقدير، لمن يتزوّجون من مواطنين/ات إسرائيليّين/ات؛ وخمس سنوات وثلاثة أشـــهر في حالة الزواج من مقيمين/ات. وكان خوض هذه العمليّة والحصول على الإقامة الدائمة مَنوطين بفحوصات أمنيّة وجنائيّة مشـــدّدة. أحدث قانون المواطَنة تغييرًا في هذه العمليّة بالنسبة للفلسطينيّين المقيمين في الضفة الغربية وقطاع غزة المتزوّجين من مواطنين إسرائيليّين (وهو ما يعني فعليًّا المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل). فَرَضَ هذا القانون عند سَـــنّه في المرّة الأولى (وكان قبـــل ذلك بمثابة قرار حكوميّ اتُّخِذ في ســـنة 2002 في أعقاب تفجير انتحاريّ، قبل أن يتحوّل إلى تشريع مؤقّت) حظرًا شاملاً على طلبات لَمّ شـــمل العائلة وتصاريح الإقامة المؤقّتة التي يتقدّم بها فلسطينيّون من المناطق الفلسطينيّة المحتلّة ممّن تزوّجوا فلسطينيّين/ات مواطنين/ات في إسرائيل. في سنة 2005، عُدّل القانون وأُدخِلت عليه بعض التغييرات كي يصبح أقلّ شموليّة وقسوة.

سمح التعديل بإصدار تصاريح للأزواج الذين تتجاوز أعمارهم سنًّا معيّنة- 35 سنة للذكور وَ 25 سنة للإناث-، وذلك اســـتنادًا إلى إحصائيّات مُفادُها أنّ الذكور الذين لم يبلغوا 35 ســـنة، والإناث اللواتي لم يبلغن 25، كانوا أكثر عرضةً للانخراط في نشاطات ضدّ إسرائيل.

على الرغم من ذلـــك، وَجَبَ على حاملي هذه التصاريح المؤقّتـــة تجديدها على نحوٍ دَوْريّ، إضافة إلى منع حامليها من قيادة ســـيّارة داخل إسرائيل ومن الحصول على خدمات جهاز الصحّة الإسرائيليّ. بعد ذلك، قام تعديل عام 2007 بتوسيع نطاق الحظر ليشمل مواطني وَ/أو سكّان العراق وإيران وسوريا ولبنان. كما توسّع نطاق الحظر أيضًا ليشمل، بموجب البند 3د، كلَّ مَن يمكن أنّ يشكّل مصدر تهديد أمنيّ بناءً على إقامته في بلد أو منطقة «يقام فيه نشاط من شأنه أن يهدّد أمن إسرائيل أو مواطنيها».

وسّع هذا التعديل نطاقَ الحظر، وبحسب التعديل، حتّى لو استوفى صاحب الطلب شرط السنّ للحصول على تصريح إقامة مؤقّتة، من الممكن استخدام هذا البند لرفض طلب التصريح.

الالتماسات ضد دستوريّة قانون المواطَنة

ردّت المحكمة العليا التماسَـــيْن طَعَنَا في دستوريّة قانون المواطَنة، بصيغته الأصليّة (عدالة)، وبصيغته بعد تعديل العام 2007 (غالئون). وجاء ردّ الالتماسين في قرارين للمحكمة بأغلبيّة ستّة قضاة مقابل خمسة. يكشف القراران، ولا سيّما ادّعاءات القضاة من الأغلبيّة، الكثيرَ حول توجُّه الدولة العامّ بشأن حقوق المواطنين الفلسطينيّين، والحقوق المترتّبة على مواطَنتهم.

في الحالتين، ادّعت العائلات التي التمســـت مع عدد من جمعيّات حقوق الإنســـان وبعض أعضاء الكنيست، أنّ القانون ينتهك الحقَّ في الحياة العائليّة، والحقّ في الحرّيّة والاستقلال الشـــخصيّ، وكذلك الحقّ في المســـاواة حيث إنّ القانون يَسري، في الأساس، على المواطنين الفلســـطينيّين. ويمكن اشتقاق هذه الحقوق من حقّ الإنسان في الكرامة المحميّ في إسرائيل من قِبل **قانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته**. بموجب هذا القانون، تكون التشريعات التي تنتهك حقوق الإنســـان الواردة فيه ساريةً بشرط أن تستوفي متطلّبات «فقرة التقييد» الواردة فيه، والتي تشمل مقاييس لفحص معيار التناسب والتكافؤ في القانون.[1] وقد ادّعى

1 فقرة التقييد موجودة في البند 8 من قانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته، وهي تشترط التالي: «لا يجوز المساس بالحقوق المُدْرَجة في قانون الأســـاس الحاليّ، إلاّ بقانون يلائم قيم دولة إسرائيل، ولهدف لائق، وبقدر لا يزيد عن الحدّ اللازم».

بعض مقدِّمي الالتماسات أنّ الغاية الحقيقيّة من قانون المواطَنة ديموغرافيّة لا أمنيّة.

في الْتماس عدالة، توصّل ستّة من أصل أحد عشر قاضيًا إلى نتيجةٍ مُفادُها أنّ قانون المواطَنة ينتهك الحقَّ في الحياة العائليّة وفي المساواة، وأنّ هذا الانتهاك لا يراعي معيار التناسب والتكافؤ. إلاّ أنّ أحد القضاة الستّة -القاضي ليفي-، رغم توصّله إلى هذا الاستنتاج، انضمّ إلى القضاة الآخرين الذين قضوا بردّ الالتماس بحجّة أنّ القانون كان مؤقّتًا، وأنّ فترة سَرَيانه أوشكت على الانتهاء. آراء خمسة من القضاة الذين صوّتوا لصالح رأي الأغلبيّة تراوحت بين غيابِ انتهاك القانون للحقوق وكونِ جميع الانتهاكات مبرَّرة لأن القانون يلبّي متطلّبات فقرة التقييد في قانون الأساس المذكور. وقد أسّس بعضهم رأيه على اعتبارات كثيرة من بينها الرأي الذي يرى أن الحقّ في الحياة العائليّة لا يعني بالضرورة ممارسةَ هذا الحقّ في إسرائيل. بحسب هؤلاء القضاة، إمكانيّة ممارسة هذا الحقّ في مكان آخر تعني أنّ الحقّ لم يُنتهَك.

التماس غالئون، الذي شكّل تحدّيًا للقانون المعدَّل، حُسم هو كذلك بأغلبيّة ضيّقة قِوامُها ستّة قضاة مقابل خمسة. خمسة من القضاة الستّة الذين شكّلوا رأي الأغلبيّة اعتمدوا الموقف الذي يرى أنّ الحقّ في الحياة العائليّة لا يتضمّن الحقَّ في الحياة العائليّة داخل حدود إسرائيل، وبالتالي لا يشمل الحقَّ في لَمّ الشمل الذي يُلزم الدولة بإتاحة السبل للأزواج الأجانب للحصول على مكانة قانونيّة في إسرائيل.

برّر القضاة هذا التمييز بين ممارسة الحقوق داخل إسرائيل وممارستها في أيّ مكان آخر (وهو ما ينطبق على المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل ولا ينطبق على المواطنين اليهود) (Masri, 2013) عبر اعتماد حجّتين مركزيّتين: الأولى أنّ نطاق الحقّ في الحياة العائليّة يجب ألاّ يؤوّل بحيث يشمل حقّ إدخال الزوج الأجنبيّ إلى البلاد، وذلك لتفادي حالة يتضارب فيها هذا الحقّ مع سيادة الدولة (أي سلطة الدولة في تحديد معايير لضبط الهجرة). ولكن هذا الموقف يتجاهل أنّ فكرة «الدستوريّة» تستوجب فرض قيود على سلطة الدولة- أي أن التضارب هو جزء من تعريف فكرة «الدستورية». علاوة على ذلك، يتغاضى هذا الموقف عن أنّ القانون الإسرائيليّ يرضى بتقييد حرّيّة تصرّف السلطة التنفيذيّة في موضوع الهجرة إلى حدّ تقييد السيادة، كما هو الحال في **قانون العودة- 1950**، حيث تكاد الهجرة تكون

حقًّـــا مطلقًا لليهود وأبناء عائلاتهم. ويعكس نطاق الأهليّة الرحب في قانون العودة، أيضًا، أهمّـيّة الحفاظ على وحدة العائلة خلال عمليّة الهجرة. لكن هذا ليس هو الحال عند الحديث عن هجرة العائلة الفلسطينيّة، فالحقوق التي تعترف بها الدولة في حالة هجرة أفراد يهود **ليسوا مواطنين** لم تنل بَعْدُ الاعترافَ من الدولة في حالة الفلسطينيّين الذين هم **مواطنون بالفعل**. من ناحية، يُلغي قانون العودة تقريبًا حرّيّة تصرّف الســـلطة التنفيذيّة، حيث إنّ شروط رفض منح المواطَنة لأفراد من أصل يهوديّ ولأبناء عائلاتهم قليلة أو حتّى معدومة. ومن الناحية المقابلة، يلغي قانون المواطَنة حرّيّة تصرّف الســـلطة التنفيذيّة لأنّه يستحيل تقريبًا على الفلسطينيّين من المناطق الفلسطينيّة المحتلّة المتزوّجين من مواطنين فلسطينيّين في إسرائيل أن يحصلوا على مكانة قانونيّة في إسرائيل (Masri, 2013).

يســـتند الادّعاء الثاني على القانون المقارَن، فقد قام خمسة من القضاة بمراجعة مسألة لَمّ شمل العائلة في قانون الاتّحاد الأوروبيّ وأمريكا وبريطانيا، مع إيلاء حالة الاتّحاد الأوروبيّ اهتمامًا خاصًّا؛ وذلك أنّ المعاهدة الأوروبيّة لحقوق الإنسان تتناول الحقّ في الحياة العائليّة على نحوٍ عينيٍّ (Masri, 2013). كانت الغاية من وراء هذا الفحص إثبات الرأي القائل أنّ الحقّ في لَمّ شمل العائلة لا يحظى بالضرورة بنفس الحماية التي يتمتع بها الحقّ في الحياة العائليّة. إلاّ أنّه ثمّة إشـــكاليّة تعتري اللجوء إلى القانـــون المقارن هنا، ويجدر لفت الانتباه إلى أمرين رئيســـيّين في هذا الصدد: أوّلهما أنّ القضاة كانـــوا انتقائيّين في اختيار الحالات والاقتباسات المستخدمة إلى درجة أنّ ذلك حرّف الوضع القانونيّ في قانون الاتّحاد الأوروبيّ، ونقـــل صورة غير دقيقة عن الحقّ في الحياة العائليّة في ســـياق الهجرة. والثاني أنّ معظم الحالات المُحال إليها تنطوي على أوضاع ســـعى فيهـــا أزواج أجانب للانضمام إلى مقيمين أو إلى آخرين تجنّســـوا، وليس إلى مواطنين بالولادة (Masri, 2013). يبدو هذا جليًّا، على نحو خاصّ في حقيقة أنّ عددًا من القضاة اعتمد اعتمادًا أساسيًّا (واقتبس على نحوٍ واسع) على قرار محكمة العدل الأوروبيّة، في القضيّة C-540/03، البرلمان الأوروبيّ ضدّ مجلس الاتّحاد الأوروبيّ (2006). تناول هذا القرار تعليمات الاتّحاد الأوروبيّ رقم 2003/86/EC التي تحدّد سياســـة لَمّ شمل العائلة في حالة المقيمين الأجانب في دول الاتّحاد الأوروبيّ وأزواجهـــم الأجانب. وعليه فقد اعتمد القضاة الإسرائيليّون، بشـــكل جوهريّ، على حالات

تتعلّق بمقيمين، ولاجئين، ومتجنِّسين، مع أنّ قانون المواطَنة يسري على مواطنين إسرائيليّين بالولادة وينتمون إلى أقلّـيّة قومية. هذا التفسير يحوّل أبناء الأقلّـيّة الفلسطينيّة إلى أغراب تختلف مكانتهم كمواطنين عنها بالنسبة للمواطنين اليهود، ويعزّز نهجا سبق وأن نوه إليه بعض الكتاب (Jabareen, 2002).

وثمّة مظهر مهمّ آخر في قرار المحكمة غالئون يتمثّل في النقاش المفتوح الذي تناول الديموغرافيا كاعتبار شرعيّ في وضع سياسة الهجرة. الديموغرافيا، أو ضرورة الحفاظ على أكثريّة يهوديّة، إذا أردنا توخّي الدقّة، شكّلت على الدوام شأنًا هامًّا في إسرائيل، وقد أكّدت المحكمة العليا، مرّات عديدة، أنّ الأكثريّة اليهوديّة هي مركّب أســـاسيّ في تعريف إسرائيل كدولة يهوديّة (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (1988) ولجنة الانتخابات المركزيّة للكنيســـت السادس عشر ضدّ عزمي بشارة 2003). في قرار المحكمة غالئون، قام أربعة من القضاة بمناقشة موضوع الديموغرافيا على نحوٍ علنيّ في ســـياق لَمّ شـــمل العائلة، وفي ذلك خروج عمّا كان في قضيّة عدالـــة حيث نوقش الموضوع على نحوٍ غير مبـــاشر (Ben-Shemesh, 2008). وعلى الرغم مـــن أنّ النقاش لم يكن قاطعًا، فقد بدا أنّ القضاة الذين طرحوا هذا الموضوع نزعوا إلى قبول الاعتبـــارات الديموغرافيّة (اقرأ: الحفاظ على الأغلبيّـــة اليهوديّة) كاعتبارات شرعيّة في توجيه سياسة الهجرة، حتّى لو انطوى ذلك على انتهاك للحقوق الفرديّة لأبناء الأقلّـــيّة الفلسطينيّة (Masri, 2013).

مواطَنة متساوية في الدولة «اليهوديّة والديمقراطية»؟

تكمن أهمّيّة قانون المواطنة وقرارات المحكمة التي أكّدت دســـتوريّته في أنّها تترك أثرًا على مواطَنة جميع المواطنين الفلســـطينيّين في إسرائيل، وليس فقط على أولئك المعنيين بشكل خاص بلَمّ الشـــمل، فالتمييز المتأصِّل في التشريع والتســـويغ الذي وفّرته المحكمة يقرران بعض الأمور التي يمس بالمواطنين الفلسطينيّين بشكل جماعي. وثمّة ما هو أهمّ من ذلك، إذ يبـــدو أنّ المحكمة تتبع خطى الأدبيّات الأكاديميّة التي تميّـــز -في ما يتعلّق بالمواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل- بين وجودِ الحقوق ومكانِ ممارستها.

تعرّف إسرائيل نفسها، دســـتوريًّا، كدولة يهوديّة وديمقراطية.[2] وفي الأدبيّات التي تتناول تعريف إسرائيل وتفســـيراته، يحاول بعض الكتّاب، لا سيّما أتباع التوجّه الليبراليّ القوميّ من بينهم، أن يسوّوا التناقض بين هذين المركّبين من خلال التأكيد على أنّ إسرائيل هي دولة قوميّة لليهود- وهي المكان الذي يمارســـون فيه حقّهم في تقرير المصير (كارمي، 2003؛ غبيـــزون، 1999؛ Gans, 2008; Rubenstein & Yakobson, 2009). يدّعي هؤلاء أنّه يُسمح للدول القوميّة-الإثنيّة بأن تفضّل أبناء المجموعة القوميّة المهيمنة في بعض المجالات، كالهجرة، وسياســـة التعامل مع اللغة، والثقافة العامّة. يبرّر الكتّاب الليبراليّون القوميّون هذا التوجّه التمييزيّ بادّعائهم أنّ مجموعات الأقلّـــيّة أو الأفراد الذين يعيشون في الدولة القوميّة ينتمون إلى مجموعة قوميّة أخـــرى تتمتّع بأفضليّة في دول قوميّة أخرى. وهذا، في عُرفهم، يلغي التمييز الذي نحن بصدده أو يُشَرْعِنُه، على أقلّ تقدير.

بناءً على ذلك، فإنّ منح إسرائيل معاملةً تفضيليّة لليهودَ هو أمر له مبرّراته، فهي تُعتبر دولة قوميّة يهوديّة. من ناحية ثانية، يُتوقّع أن يتمتّع المواطنون الفلسطينيّون في إسرائيل بالمساواة التامّة في ما يتعلّق بتقرير المصير وبقوانين هجرة تميل إلى صالحهم في الدولة الفلســـطينيّة المســـتقبليّة، وليس في الدولة التي هم مواطنون فيهـــا (كارمي، 2003، ص. 54؛ غبيزون، 2007، ص. 107؛ روبينشـــتاين ومدينـــا، 2005، ص. 406؛ Gans, 2008, p. 136؛ Gavison, 2003, pp. 86–87; Kasher, 2005, p. 174; Rubenstein & Yakobson, 2009, p. 156). هذا يعني أنه لكي يتمتّع المواطنون الفلسطينيّون بالحقوق التي تكفلها الدولة لمواطنيها اليهود، عليهم أن يهاجروا إلى مكان آخر. الرسالة هنا واضحة، ومُفادُها أنّ بعض المواطنين يســـتطيعون، أو ربّما يجدر بهم، أن يمارسوا بعضًا من حقوقهم في مكان آخر. يتماشى موقف خمســـة من مجموعة الأغلبيّة في محكمة غالئون الذي يرى أنّ الحق في الحياة العائليّة لا يشمل الحقَّ في ممارسته داخل إسرائيل ما دامت إمكانيّة ممارسته في مكان آخر متوفرة، يتماشى مع التوجّه الذي يُشَرْعِن تقييد بعض حقوق المواطنين الفلســـطينيّين

2 على ســـبيل المثال، انظروا: البند 1أ من **قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيّته** الذي يَرِدُ فيه أنّ «الهدف من هذا القانون الأســـاس هو حماية كرامة الإنسان وحرّيّته، لكي تُرسّخ في قانون أساس قيم دولة إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة». البند 1أ من **قانون أساس: حرّيّة مزاولة العمل** والبند 7أ من **قانون أساس: الكنيست** يذكران أيضًا التعريف الدستوريّ لإسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة.

في إسرائيـــل لأنّه يُفترض أن تُمارَس هذه الحقوق في مكان آخر. ويعزِّز اســـتناد المحكمة، على نحوٍ مكثّف، إلى حالات مقارَنة تتناول شـــأن مهاجرين أو مقيمين وكذلك مناقشـــتها للاعتبارات الديموغرافيّة في سياسة الهجرة من هذا الاستنتاج.

عند تفحُّص الصورة الأوســـع لقانون المواطَنة وقرارات المحكمة، يصبح من الصعب تجنّب الاســـتنتاج أنّ ما هو على المحكّ هنا هو فكرة المواطَنة نفسها وحماية حقوق الإنسان التي يُفترض بالمواطنة أن توفّرها. قانون المواطنة والقرارات اللاحقة التي تصادق على دستوريّته، والمنطق الكامن في هذه القرارات، قد تعبّر عن تصنيفات تَراتُبيّة للمواطَنة تمنح مستويات مختلفة من حماية حقوق الإنســـان لمجموعات مختلفة من المواطنين في إسرائيل. وسيجري تعزيز هذه التصنيفات عبر أنماطِ تفكير تنبثق مـــن قضيّتَيْ غالئون وعدالة، وهي أنماطٌ تتعامل مع المواطنين الفلســـطينيّين في إسرائيل كمقيمين على الرغم من حيازتهم للمواطَنة رسميًّا، وكذلك عبْر تبريرات نظريّة تميِّز بين وجود الحقوق ومكان ممارستها.

المراجع

الإنجليزيّة

Ben-Shemesh, Y. (2008). Immigration rights and the demographic consideration. *Law & Ethics of Human Rights 2*(1), 15 (online journal).

Gans, C. (2008). *A just Zionism.* Oxford, UK: Oxford University Press.

Gavison, R. (2003). The Jews' right to statehood: A defense. *Azure, 15*, 70-108.

Jabareen, H. (2002). The future of Arab citizenship in Israel: Jewish-Zionist time in a place with no Palestinian memory. In D. Levy & E. Weiss (Eds.), *Challenging ethnic citizenship* (pp. 196-220). New York, NY: Berghahen Books.

Kasher, A. (2005). A Jewish and democratic state: present navigation in the map of interpretations. *Israel Affairs, 11*(1), 165-182.

Masri, M. (2013, in press). Love suspended: Demography, comparative law, and Palestinian couples in the Israeli Supreme Court. *Social and Legal Studies: An International Journal*.

Rubenstein, A., & Yakobson, A. (2009). *Israel and the family of nations.* New York, NY: Routledge.

العبريّة

كارمي، نعاما (2003). **قانون العودة: حقوق الهجرة وحدودها.** تل أبيب: منشورات جامعة تل أبيب.

غبيزون، روت (2007). أفكار حول أهمية وإسقاطات «يهودية» في التعبير «دولة يهودية وديمقراطية». في رافيتسكي، أفيعزر ويشـــطرن، يديدا (محرران). **أشياء وشظايا أشـــياء: حول يهودية دولة يهودية.** (صفحات: 107-178). القدس: المؤسسة الإسرائيلية للديمقراطية.

غبيـــزون، روت (1999). **إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة: توتّـــرات وإمكانيّات.** القدس: معهد فان لير في القدس.

روبنشـــطاين، أمنون، ومدينا، براك (2005). **القانون الدستوريّ لدولة إسرائيل (الطبعة السادسة).** تل أبيب: دار شوكن للنشر م. ض.

قرارات محاكم

استئناف انتخابات 88/2 **بن شالوم ضدّ اللجنة المركزيّة للانتخابات** [1989] قرارات المحاكم 43 (4) 221.

تصديق انتخابات 03/50 **اللجنة المركزيّة لانتخابات الكنيســـت الســـادس عشر ضدّ عزمي بشارة** [2003] قرارات المحاكم 57 (4).

محكمة العدل العليا 07/466 **غالئون ضدّ المستشار القضائي للحكومة** (2012).

محكمة العدل العليا 03/7052 **عدالة ضدّ وزير الداخليّة** [2006] قرارات المحاكم 61(2) 202.

قوانين إسرائيليّة

قانون العودة- 1950.

قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل- 2003.

قانون أساس- كرامة الإنسان وحرّيّته.

ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب

حنين نعامنة*

شـكّل الاسـتيلاء على حقوق الملكية في أرض فلسـطين حجر الأساس في الأيديولوجيـة الصهيونيـة الكولونيالية الاسـتيطانية، حيث إن عمليات التطهـير العرقـي لفلسـطين وإخلائها من سـكانها الأصليـين لم تكن لتكتمـل دون المصـادرة الفعليـة والدائمة لحقوق الملكية الفلسـطينية عـلى هـذه الأراضي. وكمـا في الأنظمـة الكولونياليـة الاسـتيطانية النموذجيـة، لعـب القانون دوراً مركزيـاً في بلورة خطاب هـذا النظام والنهـوض بـه مـن فصـل إلى آخـر لتحقيـق غايتـه وأهدافـه، بحيث أصبـح القانـون ثقافـة بحـد ذاتهـا وليـس فقـط انعاكسـاً لثقافـة قائمـة (Shamir, 1996, pp. 232-233). تمثـل قضيـة مصـادرة أمـلاك اللاجئـين الفلسـطينيين وبيعهـا –سـواء لاجئـي الشـتات أو مـن باتـوا يحملـون المواطنـة الإسرائيليـة- وجهـاً مـن أوجـه ثقافة إسرائيـل القانونية الكولونيالية الاسـتيطانية، حيث حـرص الجهازان التشريعـيّ والقضائـيّ على تجذيـر المبدأ القـاضي بالملكيـة الجماعية الحصريـة لليهـود في أرض فلسـطين (Kedar, 2000, p. 943)، في كافـة التشريعـات والقـرارات المتعلقـة بالملكية عـلى الأرض، عبر خلق فئـات «قانونيـة» جديـدة تعيـد تعريف الوضـع القانونـي لأصحاب الأرض الأصليـين.

* حنين نعامنة هي محامية وطالبة لنيل درجة الدكتوراه في القانون في معهد الدراسات الشرقيّة والأفريقيّة، «سواس» في جامعة لندن.

مرحلة التغييب

عقـب نكبـة فلسـطين وأعمـال الطـرد والترحيل القـسري لمئـات آلاف الفلسـطينيين من أماكن سـكناهم في فلسـطين[1] -سـواء إلى خارج حـدود فلسـطين الانتدابيـة أو إلى أماكن أخـرى داخـل هـذه الحـدود-، دأبـت العصابـات الصهيونيـة، ولاحقـاً مؤسسـات دولة إسرائيل، بعمليات ممأسسـة للاسـتيلاء عـلى ممتلـكات اللاجئين الفلسـطينيين باعتبارها «غنائـم حـرب» تقـع مـن نصيبهـا كجهـة منتـصرة. ونـرى بدايات ذلـك في نشـأة عدد مـن اللجان العشـوائية -غداة سـقوط القـرى والمدن الفلسـطينية- والتـي أقامتها قوات «الهاجانـاه»، وألحقهـا بن جوريون بلجان أخـرى لاحقـاً (Fischbach, 2003, p. 15). وكانـت وظيفـة هذه اللجـان بلورة اسـتراتيجيات للاسـتيلاء عـلى الممتلـكات «المتروكة».

مع إنشـاء مؤسسـات دولـة إسرائيل، بـدأ الجهاز التشريعي بسـن تشريعـات تعتمد على هـذه الاسـتراتيجيات (Fischbach, 2003, p. 19)، حيث سـن عدة قوانـين لهذا الغرض خـلال المدة مـا بـين حزيـران 1948 وكانون الثانـي مـن العـام 1949[2] (Fischbach, 2003, pp. 19–20; Peretz, 1958, pp. 149–150)، كان آخرهـا «أنظمـة الطـوارئ بمـا يتعلـق بأمـلاك الغائبـين» (1948)، والذي شـكّل تحـولاً في التوجـه القانوني الذي ميـز هـذه القوانـين عـن أنظمـة الطـوارئ الأخـرى (انظـروا في هـذا الكتـاب مقالـة، **أنظمـة الطـوارئ**)، وذلـك عبر خلق فئـة جديدة هـي «الغائبـين». قامت هـذه القوانين باسـتهداف صاحب المُلك نفسـه من خـلال تعريفه كـ«غائـب»، خلافاً للقوانين السـابقة التـي تناولـت الأمـلاك وليـس أصحابها، حيـث قامـت بتعريفهـا بـ«الأمـلاك المتروكة» (Fischbach, 2003, p.21)؛ مـع العلـم أن التصـرف بأمـلاك اللاجئيـن كان سابقـاً لكـل هـذه القوانيـن. عليـه، فالكثيـر من الممتلكـات تم الاستيـلاء عليـه دون أي أسـاس في القـانون (Peretz, 1958, p. 149). لاحقـاً، وفي أعقـاب الضغـط مـن قبل قـوى سياسـية مختلفـة (Peretz, 1958, p. 142; Abu-Sitta, 2009, p. 8)، سـنّ

1 للوقوف بتوسع عند الإحصائيات وحيثيات تهجير اللاجئين الفلسطينيين، انظروا: (بابيه، 2007؛ موريس، 1989).
2 القوانين المركزيـة هي: قانون المسـاحات المتروكـة (1948/6/24)؛ أنظمة الطوارئ (إعمـار أراضٍ بور) (1949/1/6)؛ أنظمة الطوارئ في ما يتعلق بأملاك الغائبين (1948/12/2).

البرلمان الإسرائيلي، في آذار 1950، «قانون أملاك الغائبين»، وأبطل «أنظمة الطوارئ بما يتعلق بأملاك الغائبين» بصيغته المؤقتة، ليصبح الأساس القانوني الثابت، على مدى السنين، للتعامل مع «أملاك الغائبين»، ومشرّعاً بذلك كل الخطوات السابقة له (Fischbach, 2003, p. 23; Peretz, 1958, p. 142).[3] أثار سن القانون حفيظة الدول العظمى في العالم والأمم المتحدة، مما حدا بإسرائيل إلى إطلاق تصريحات مفادها أن وصاية إسرائيل على هذه الأملاك إنما هي وصاية مؤقتة إلى حين التوصل إلى حل سلمي مستقبلي بشأن قضية اللاجئين.[4] إلا أن ما تمّ، فعلياً، هو أن إسرائيل دأبت، على مدى العقود الستة الماضية، على الاستيلاء على هذه الأملاك ومصادرة حق أصحابها فيها بشكل دائم.

قانون أملاك الغائبين

يعتبر «الغائب»، وفقاً لـ«قانون أملاك الغائبين» (1950)،[5] كل من كان أو سيكون في الفترة ما بين التاريخ 1947/11/29 (أي تاريخ صدور قرار التقسيم)[6] وتاريخ الإعلان عن إبطال حالة الطوارئ في إسرائيل[7] مواطناً أو أحد رعايا لبنان أو مصر

3 انظروا: محضر جلسة الكنيست حول اقتراح قانون أملاك الغائبين (1950) – القراءة الثانية من تاريخ 1950/2/27 – **دفري هكنيست**، صفحات: 867–872، المجلد 3 (1950).

4 انظروا: التقرير الصادر عن «لجنة المصالحة لأجل فلسطين» (UNCCP) في تاريخ 1950/12/19.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011. هذا التصريح يتماشى مع غالبية النقاشات والادعاءات التي طُرحت حول القانون في الجلسات التي عُقدت بهذا الصدد في الكنيست. انظروا مثلاً: جلسة الكنيست في تاريخ 1950/2/27– **دفري هكنيست**، صفحات: 867–872، المجلد 3 (1950)؛ جلسة الكنيست في تاريخ 1950/3/7 – **دفري هكنيست**، صفحات: 951–965، المجلد 16(1950).

5 بند رقم1(ب) لـ«قانون أملاك الغائبين – 1950»، دفتر القوانين رقم 37 (1950)، ص. 86. للوقوف على القوانين العنصرية في إسرائيل انظروا موقع عدالة: http://adalah.org/Israeli-Discriminatory-Law-Database

6 انظروا: قرار الهيئة العامة للأمم المتحدة رقم 181.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.

7 حالة الطوارئ ما تزال قائمة منذ تم الإعلان عنها، في تاريخ 1948/5/19، وحتى اليوم. حيث يتم تجديد الإعلان عنها بين الفترة والأخرى عبر إقرارها بالكنيست وفقاً لـ«قانون أساس: الحكومة». (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **أنظمة الطوارىء**).

أو سـوريا أو السـعودية أو شرق الأردن[8] أو العـراق أو اليمـن؛ أو مـن تواجـد في إحـدى هـذه البلـدان، أو في أيـة منطقة من فلسـطين وفقـاً لحدودهـا الانتدابيـة[9] الواقعة خارج دولـة إسرائيـل؛ أو مـن كان مواطنـاً في فلسـطين «الانتدابيـة» والـذي خـرج مـن مكانه المعتـاد إلى خـارج فلسـطين «الانتدابيـة» قبـل الموعـد 1948/9/1،[10] أو إلى منطقـة في فلسـطين «الانتدابيـة»، والتـي كانـت تقبـع، في ذلك الحـين، تحت سـيطرة القـوى التي كانـت تحـارب «لمنـع إقامة دولـة إسرائيـل أو قاتلتهـا بعـد إقامتها».[11]

طـال تعريـف «الغائـب» كل أصحـاب الأمـلاك الفلسـطينيين الذي أمسـوا لاجئـين خارج دولـة إسرائيـل، وكذلـك المهجريـن[12] الذيـن بقـوا داخل حـدود دولـة إسرائيـل وأصبحوا مواطنـين فيها لاحقـاً وفقاً للبند 1 لقانون المواطنـة (1950) (Peretz, 1958, p. 152).[13] وذلـك، إمـا بإدعـاء أن المهجّـر تواجد في إحدى الـدول «المعاديـة» أو زارها، حتـى وإن عاد وبقـي في داخـل حدود دولـة إسرائيل بعـد النكبة (انظروا في هـذا الكتاب مقالـة، **النكبة**)، علمـاً أن هـذه الدول شـكّلت امتـداداً جغرافياً وسياسـياً واجتماعياً جمع سـكان فلسـطين

8 من الجدير ذكره أن اتفاقيتي السـلام مع مصر والأردن لم تأتيا بأي تغيير على تعريف اللاجئين الفلسطينيين على أنهم «غائبون». فنرى مثلاً أن البند 6 لقانون تنفيذ اتفاقية السـلام بين دولة إسرائيل والمملكة الأردنية الهاشمية (1995)، يشـير إلى أن الاتفاقية لا تغير وضعية كل من تم تعريفه كـ«غائب» قبيل موعد توقيع الاتفاقية. انظروا بالعبرية: اسـتئناف مدني 4630/02 **الوصي على أملاك الغائبين ضد أبو حاطوم**، (لم يُنشر، صدر في تاريخ 2007/9/18).

9 ينوّه أن القانون يستعمل مصطلح «إرتس يسرائيل»، وليس فلسطين الانتدابية.

10 يُرجّـح صبري جريس في كتابه «المواطنون العرب في جحيم إسرائيل» إلى أن اختيار المشّرع الإسرائيلي لهذا التاريخ تحديداً يعود إلى كون القوات العربية كانت تحتل، حتى ذلك التاريخ، مسـاحات واسعة من الجليل والمثلث، والتي قامت إسرائيل باحتلالها فقط في وقت لاحق (جريس، 1966، ص. 42).

11 للوقوف بتوسـع عند تفسـيرات المحكمة للفئات المختلفة لتعريف «الغائب» وفقاً للقانـون، ولإمكانية تصنيف الشخص وفقاً لأكثر من فئة «غياب»، انظروا: محكمة عليا 99/52 **فلان ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سجل القرارات رقم 7، ص. 836 (1953).

12 الإشارة إلى «مهجرين» في سياق المقالة، يتطرق للاجئين الفلسطينيين الذين أصبحوا مقيمين أو مواطنين في إسرائيل. ينوه، بهذا الصدد، أن هؤلاء المهجرين الفلسطينيين، تم اعتبارهم جزءاً لا يتجزأ من اللاجئين الفلسطينيين في الشتات. وبذلك، تم إتباعهم لإدارة وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسـطينيين «الأونروا»، حيث تلقوا معونات ومساعدات إنسانية من الوكالة حتى العام 1952، حين أُبرمت اتفاقية بين حكومة إسرائيل والوكالة أُخرج، بموجبها، هؤلاء من عهدة الوكالة، وتم تسليم إدارة شؤونهم للحكومة الإسرائيلية (كوهين، 2000، صفحات: 77-82) (جريس، 1966، ص. 60).

13 انظروا في هذا الكتاب مقالة، **المهجرون الفلسطينيون في إسرائيل**.

الانتدابية مع سكان هذه الدول؛ وإما لكون المهجّر قد كان في إحدى القرى أو المدن الفلسطينية قبيل احتلالها من قبل العصابات الصهيونية، حتى وإن تم احتلال هذه المناطق لاحقاً وخلال فترة وجيزة لتصبح جزءاً من دولة إسرائيل.[14]

كما يشمل تعريف «الغائب» ورثة كل من يتم تعريفه كغائب. وعليه، فلا تقادم على «الغياب»، بل يتم تناقله من جيل إلى آخر.[15] يُشار إلى أن حالات التشتت إثر النكبة، والتي آلت إلى فرقة أفراد العائلة الواحدة فأمسى قسم منهم لاجئاً والآخر يحمل المواطنة الإسرائيلية، أدت إلى خلق حالات يكون فيها «الوصي» شريكاً في الأرض وفي العقارات بحسب حصص أفراد العائلة «الغائبين» أسوة بأفراد العائلة أو الشركاء الآخرين، الذين لا يتم تسليم هذه الأملاك لوصاياتهم وتصرفهم الخاص. فعلياً، خلق القانون (وأنظمة الطوارئ بما يتعلق بالغائبين من قبله) «فئة قانونية» لم تكن قائمة في القانون، تتغاضى تماماً عن الظروف الحياتية والسياسية والاجتماعية وغيرها للسكان الأصليين، بقصد إقصاء هؤلاء عن حقوق الملكية التاريخية على أراضيهم.[16]

أما بالنسبة إلى تعريف ماهية هذه الأملاك، فيشير البند 1(أ) للقانون إلى تفسير

14 يذكر، من باب المثال لا الحصر، قضية عائلة الدريني، وهي عائلة من الناصرة كانت تملك أراضٍ في قرية «كوكب الهوا» – قرية مهجرة تقع شمال بيسان (عرّاف، 2004، ص. 496)، ومع احتلال هذه القرية في تاريخ 1948/5/18، وذلك قبيل احتلال الناصرة بشهرين في يوم 1948/7/16، تم تعريف صاحب الأرض بالغائب ومصادرة أراضيه وفقاً لـ«قانون أملاك الغائبين» بسبب تواجده في بلده الناصرة قبيل احتلالها (استئناف مدني1501/99، **دريني ضدّ وزارة المالية**، لم يُنشر، صدر في تاريخ 2004/12/20). ومن الحالات الأخرى البارزة، حالة سكان منطقة المثلث الذين تم ضمهم إلى سلطة دولة إسرائيل في أعقاب اتفاق الهدنة مع إسرائيل في العام 1949، فتم تعريفهم بالغائبين لتواجدهم في الفترة السابقة لذلك تحت وصاية «دولة عدوة»، علماً بأن اتفاق الهدنة يشمل بنداً يحمي حقوق سكان المنطقة. (كوهين، 2000؛ Peretz, 1958, p. 153; Schechla, 2001, p. 22). للاطلاع على النقاش السياسي الإسرائيلي حول إسقاطات القانون على المهجّرين انظروا: (Peretz, 1958, pp. 172–177).

15 بطبيعة الحال، غالبية الدعاوى التي تم تقديمها في العقدين الأخيرين، على الأقل، بصدد «تحرير» أملاك غائبين أو الحصول على تعويضات أو غيرها، تجري من قبل ورثّة «الغائبين». انظروا، على سبيل المثال: قضية **الدريني** أعلاه؛ استئناف مدني 884/04 **ورثّة المرحوم إبراهيم سابا بحوث ضد سلطة التطوير** (لم يُنشر، صدر في يوم 2006/3/9).

16 خلق تصنيفات وفئات «قانونية» كهذه، هو أحد الممارسات المتبعة في الأنظمة القانونية الاستعمارية – (Kedar, 2000, p. 929).

«مُلـك» كمـا يـلي: «أراضٍ وممتلكات منقولـة وأموال وحقـوق ملكية، فعليـة أو نظرية[17] واسـم تجـاري، وأي حـق في شركـة أو إدارتهـا». وشـمل هذا التفسـير، بطبيعـة الحال، أمـلاك اللاجئـين الفلسـطينيين مـن أراض زراعيـة مفلوحـة وغـير مفلوحـة، وبيـوت وعقـارات في المـدن والقرى الفلسـطينية على حد سـواء، ومصانع ومحـال تجارية وورش عمـل على اختلافهـا؛[18] الأوقـاف الخاصـة والدينية من جوامـع ومقابر ومـدارس وبيوت أيتـام وغيرهـا،[19] عـلاوة على ذلـك، الممتلـكات المنقولة مـن محتويـات البيـوت والمصانع والمخـازن، وكذلـك حسـابات البنـوك والأسـهم التجاريـة؛ والإرث الثقـافي والتربـوي الفلسـطيني مـن لوحـات ومكتبـات عامـة وخاصة.[20]

مـن أهم ما يميـز هذا القانـون، خلافاً لسـابقه –أي أنظمـة الطوارئ بمـا يتعلق بأملاك الغائبـين–، هـو تمكـين «الـوصي عـلى أمـلاك الغائبين» مـن بيع هـذه الأملاك «لسـلطة التطويـر»[21] التـي أقيمت خصيصـاً لإدارة أملاك «الغائبـين» وتوظيفهـا في مصلحة دولة إسرائيـل؛[22] علمـاً بـأن أنظمـة الطـوارئ السـابقة للقانون حظـرت بيع هـذه الممتلكات

17 للوقوف على تفسير المحاكم الإسرائيلية لمفهوم القانون لحق الملكية «النظري»، انظروا: استئناف مدني 9575/02 **الوصي على أملاك الغائبين ضد عصمت بهائي**، صفحات: 8–10 (لم يُنشر، صدر في يوم 2010/7/7).

18 للوقوف عند التقديرات للمساحات التي تشكلها هذه العقارات، انظروا: (Abu-Sitta, 2009, pp. 4–5; Hadawi, 1988, pp. 89–114).

19 عشـية النكبة، كانت الأوقاف الإسلامية تابعة للمجلس الإسـلامي الأعلى في القدس. وبعد احتلال القدس، تم الإعلان عن الهيئة الإسلامية كجسم غائب ونقل الأملاك إلى تصرف الوصي على أملاك الغائبين (Fischbach, 2003, p. 39) (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **نظرة في اسـتيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسـلامية**). في العام 1965، تم تعديل قانون أملاك الغائبين بالنسـبة للأوقاف الإسلامية (والعائلية)، بحيث تمنح الصلاحية «للوصي» على أملاك الغائبين لإدارة الأوقـاف، بحكم أن أصحابها غائبون، والتصرف بها دون أي قيد أو شرط يفرضهما أي قانون أو شرع. وكما هو معروف، فإن من أهم خواص الوقف الإسلامي هو حظر بيعه شرعاً. ومن الجدير ذكره أن هذه الصلاحية أسريت بأثـر رجعي على الأراضي والعقارات الوقفية – انظروا: البنـد 4(أ1)(1) لقانون أملاك الغائبين؛ (جريس، 1966، صفحات: 44–46) وأيضاً: قرار المحكمة العليا 6452/96 **الوصي على أملاك الغائبين ضد محكمة الاسـتئناف الشرعية**، سجل القرارات رقم 55(4) صفحات: 363، 370 (2001/6/18).

20 وجـب التنويه أن محتويات هذه المكتبات تم جلبها بداية إلى مكتب الوصي على أملاك الغائبين، ولاحقاً تم نقلها إلى المكتبة «القومية» في القدس (Gish, 2008, p. 7).

21 انظروا: البند 19 لـ«قانون أملاك الغائبين» (1950).

22 انظروا: «قانون سـلطة تطوير (تحويل ممتلكات)، دفتر القوانين رقم 57 (1950)، ص. 23». من الجدير ذكره أن سـلطة التطوير لم تكن قائمة حين سن «قانون أملاك الغائبين»، حيث تمت إقامتها لاحقاً لتصبح فعلياً الجسم الأساسي الذي يتصرف بأملاك «الغائبين»؛ مثل بناء مشاريع إسكان عبر شركات مثل «عميدار». فعلياً، تم التعامل مع

بـأي شـكل مـن الأشـكال. لعبـت «سـلطة التطويـر» دوراً مركزيـاً في تصفيـة أمـلاك اللاجئـين الفلسـطينيين، عبر تأجيرها لعقـود طويلة أو عـبر بيعها. ومن أبـرز الصفقات التـي أقامتهـا حكومة إسرائيـل كانت الصفقـة مع الصنـدوق القومي اليهـودي «الكيرن كييمـت» (Fischbach, 2003, pp. 66-67)،[23] والتـي كان الهـدف منهـا تحويـل أكـبر جـزء ممكـن مـن هـذه الممتلكات إلى تـصرف يهـودي حصري عـبر إخراج هـذه الأراضي مـن مسـؤولية الدولـة ونقلهـا إلى أيـدٍ خاصـة (Fischbach, 2003, pp. 59-60). على مـدى السـتين عاماً، منـذ النكبة، تم تحويـل كافة أمـلاك اللاجئين، التي عُهـدت بداية إلى تـصرف «الوصي عـلى أملاك الغائبين»، إلى «سـلطة التطويـر».[24] عليه، فقـد باتت وظيفة الوصي شـكلية فقط لاسـتصدار أحكام بـ«الغيـاب» على أصحاب العقارات الفلسـطينيين وأملاكهـم، بما يتـلاءم والمصالح السياسـية الإسرائيليـة في كل مرحلـة ومرحلة.[25]

يشـار، في هـذا الصـدد، إلى أن البنـد 17(أ) لقانـون أمـلاك الغائبـين يعطـي حصانـة لصفقـات بيـع الأمـلاك التـي تمّت بنـاء على شـهادة إعلان «الـوصي» عن شـخص ما أو مُلـك مـا على أنـه غائـب، حتـى وإن اتضح لاحقـاً أن الشـخص عُـرّف على أنـه «غائب» بالخطأ.[26]

سلطة التطوير كجسم غير حكومي، بالتالي فهو مفصول عن الدولة؛ وذلك لإزالة العقبات المفروضة على مؤسسات الحكومة، وعلى رأسها الوصي على أملاك الغائبين بما يخص بيع أملاك اللاجئين الفلسطينيين. انظروا، بهذا الصدد: قرار المحكمة العليا الإسرائيلية الذي يفيد أن سـلطة التطوير هي ليست بمثابة سلطة حكومية: استئناف جنائي 134/58 **سلطة التطوير ضد المستشار القضائي للحكومة**، سجل القرارات رقم 13 الصفحات: 722، 725 (1959/5/17).

23 يُقدر أن مساحة الأراضي التي تم نقلها إلى الكيرن كييمت، في هذه الصفقات، تقارب الـ2.5 مليون دونم؛ للتوسع في هـذا الموضوع، انظروا أيضاً: (Palestine Land Society 2005; Peretz, 1958, p. 181)، وانظروا في هذا الكتاب مقالة، **الكيرين كييمت لإسرائيل**.

24 انظروا: محضر جلسة لجنة أملاك الغائبين المنبثقة عن لجنة المالية في الكنيست في تاريخ 1997/7/28، ص. 7.

25 يُشـار هنا أن «الوصي على أملاك الغائبين» ما يزال حتى يومنا هذا يقوم بإصدار «شهادات غياب» ضد أصحاب أملاك فلسطينيين، وعلى الأغلب لورثة هؤلاء.

26 انظروا مثلًا: اسـتئناف مدني 6858/99 **الوصي على أملاك الغائبين ضد طبري**، سجل القرارات رقم 58(4) ص. 577 (2004/3/16)؛ استئناف مدني 1397/90 **دياب ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سجل القرارات رقم 46(5) ص. 789 (1992/12/28).

حاضر/ غائب

تشـكل حالـة «المهجّريـن»، الذيـن باتوا يحملـون المواطنـة الإسرائيليـة (انظـروا في هذا الكتـاب مقالـة، **المهجّـرون الفلسـطينيون في إسرائيـل**)، واحـدة من أبـرز المفارقات التـي أفرزهـا قانـون أمـلاك «الغائبـين»؛ حيـث عُـرّف هـؤلاء على أنهـم غائبـون، رغم بقائهـم داخـل الحـدود التي باتـت تعـرف بدولة إسرائيـل. وعليـه، فإن أملاكهـم باتت فعليـاً أمـلاكاً «غائبـة» صـودر حـق الملكية مـن أصحابهـا الأصليين.[27]

قـام المهجـرون بمسـاع قضائية لاسـترداد حقوقهـم في أملاكهـم «الغائبة»، عـبر التوجّه «للـوصي» على أمـلاك الغائبين بطلبـات لـ«تحرير» أملاكهـم من «وصايتـه» القانونية،[28] وذلـك بموجـب المنظومـة التـي يقرها قانـون أمـلاك الغائبين، والتـي تتيح لـكل من تم الإعـلان عنه كـ«غائـب» التقدم بمثل هـذه الطلبـات. ويمنح القانون «الـوصي» صلاحية «تحريـر» الأمـلاك بعـد التشـاور مع لجنـة خاصة تُقـام وفقاً للبنـد 29 لقانـون أملاك الغائبـين. مـع العلـم أن صلاحيـة الحسـم في هـذه القرارات تمنـح حصريـاً «للوصي» في نهايـة الأمـر.[29] على مدى السـنين، قـام الكثير مـن المهجريـن بالتقدم بطلبـات «تحرير» للجنـة و«الـوصي» في قضايـا متفرعـة؛ فنـرى منهم مـن تقدّم بطلـب لاسـتعادة أرضه، ومنهـم من طالـب باسـتعادة رصيده في حسـابات البنـوك، ومنهم من طالب باسـتعادة أسـهمه في شركات تجارية مختلفة؛[30] فعلياً، لا توجد إحصائيات دقيقة وشـاملة بالنسـبة

27 يُقدر أن حوالي الـ40% من الأراضي التابعة للفلسـطينيين في إسرائيل، صودرت وفقاً لسياسة «أملاك الغائبين» (Peretz, 1958, p. 142؛ كوهين 2000، صفحات: 66-67).

28 البند 28 لقانون أملاك الغائبين؛ انظروا، بهذا الصدد: ملف مدني (حيفا) 458/00 **عصمت بهائي ضد الوصي عـلى أملاك الغائبين**، الفقرات: 18-21 (لم يُنشر، صدر في يـوم 19/9/2002)؛ قرار محكمة عليا 518/79 **كوكرون ضد اللجنة وفقاً للبند 29 لقانون أملاك الغائبين** (24/1/1980)، سجل القرارات رقم 34(2) ص. 326 (1980).

29 عندما تم التداول بشـأن اقتراح القانون، تمت مناقشة هذا البند تحديداً وانتقاده من قبل عضو الكنيست، آنذاك، توفيق طوبي. انظروا: محضر جلسـة الكنيسـت في تاريخ 13/3/1950- **دفري هكنيست**، صفحات: 982-983، المجلد رقم 16(1950).

30 هذه المعلومات تستند إلى سجلات لجان البت في طلبات «التحرير» التي قدمها المهجرون إلى هذه اللجان، والموجودة في أرشـيف دولة إسرائيل، تحت عنوان «اللجنة الخاصة لتحرير أملاك وفقـاً للبند 29 لقانون أملاك الغائبين – محاضر جلسات»؛ انظروا مثلاً: الملفات جال- 17027/3 (1958-1965).

لعـدد المتقدمـين بمثـل هذه الطلبات، أو نسـبة الطلبات التـي تم رفضهـا أو قبولها أو تم تقديـم التماس ضد القـرار فيها إلى المحاكـم المختصة.[31]

شـكّلت مسـألة إثبات غياب/عدم غيـاب المتقدم بالدعوى لاسـترداد ملكه محـور النقاش القانونـي الأسـاسي في دعاوى المهجريـن التي تم تقديمهـا للمحاكم الإسرائيلية لاسـترداد أملاكهـم، وذلـك نظـراً للبنـد 30(أ) لقانون أمـلاك الغائبـين -وعنوانه «قواعـد الأدلة»-، والـذي يشـير إلى أن إعلان «الوصي» على أن شـخصاً ما هو «غائب» يشـكّل إثباتاً حاسـماً لذلـك، طالمـا لـم يُثبـت «الغائـب» عكس ذلـك؛ أي أن طائـل إثبـات «عدم الغيـاب» يقع عـلى المهجّـر ذاتـه (Peretz, 1958, p. 151).[32] عـلاوة عـلى ذلك، فـإن القانون يفرض عـلى «الغائـب» درجة إثبـات عالية نسـبياً، خلافـاً للمتبع في القضايـا القانونيـة المدنية، مـا يتيـح للمحكمة رفـض أو شـطب الدعاوى بسـهولة أكبر.[33]

مـن الجديـر ذكـره، أن «الـوصي» لا يقـوم بإخطار صاحـب المُلك عـن إعـلان «الغياب»؛ فـلا يعلـم الشـخص كونه «غائـب» إلا حين يُطلـب منه إخـلاء الملـك، أو في أي ظرف آخر يسـعى «الـوصي» مـن ورائه إلى وضع يـده على الملك.[34]كمـا وإن إعلان «الوصي» لا يشـير

31 (كوهين، 2000، ص. 70) يشير إلى أنه في نهاية 1952، أعلن «الوصي» عن «تحرير» قرابة الـ2000 بيت، غالبيتها في المدن. عقب احتلال الشـق الشرقي من القدس في العام 1967، والتي، وفقـاً لتعريف قانون أملاك الغائبين، سـيصبح أهلها غائبين، ولصد كل إدعاء حول ملكيات هؤلاء على أملاكهم في الشق الغربي للقدس، تم سن قانون التعويضـات، وذلك لدحض دعاوى ملكية من قبلهم (زمير وبنفنيسـتي، 1998، ص. 14). في العام 1973، تم سـن قانون أملاك الغائبين (تعويضات)، والذي أبطل بدوره الإمكانية التي كانت مفتوحة أمام الغائب للمطالبة «بتحرير» أملاكه. إلا أن المحاكم الإسرائيلية فسرت هذا البند بشكل أتاح متابعة تقديم الطلبات من قبل «الغائبين». (انظروا: ملف مدني (حيفا) 458/00 **عصمـت بهائي ضد الوصي على أملاك الغائبين**، فقرة 22 (لم يُنشر، صدر في تاريخ 2002/9/19).

32 يُشـكل هذا الإجراء مثالًا للمعيقات التي يستعملها القانون، في الأنظمة الاستعمارية، لإقصاء السكان الأصليين عن حقوق الملكية في أرضهم: (كيدار، 2000، ص. 929).

33 انظروا: البند 20(ب)(2) لقانون أملاك الغائبين، والذي يشير إلى إثبات «يفوق أية درجة شك معقولة»؛ استئناف مدني 7716/00 **كيسري ضد سلطة التطوير**، البند 6 لقرار الحكم (لم يُنشر، صدر في يوم 2005/9/29).

34 ذلك بناء على البند 5 لقانون أملاك الغائبين، والذي يشـير إلى أن عدم معرفـة هوية «الغائب» صاحب مُلك ما لا يشـكل مانعاً من اعتبار أملاكه على أنها «غائبة»؛ انظروا، بهذا الصدد: قرار المحكمة في قضية اسـتئناف مدني 415/89 **درويش ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سـجل قرارات رقـم 47(5) صفحات: 521، 525-526 (1993/10/26).

إلى الظـروف والحقائـق التي سـاقت «الـوصي» إلى اسـتنتاج غيابية الشـخص وإعلانها. مـن هنـا نرى أنه لا تتوفـر لـ«الغائـب» إمكانية حقيقيـة لمواجهة إدعاء «الغياب» بسـبل موضوعيـة تتـلاءم والقواعـد القانونية المتبعـة عامةً لإثبـات إدعاءات، والإتيـان بأدلة من قبـل أطـراف الدعـاوى القضائيـة، ناهيك عن غيـاب إجـراءات ومنظومات تسـبق إعلان «الـوصي» عـن الغياب؛ يسـتطيع الفـرد، من خلالهـا، الإدلاء برأيـه في هذه المسـألة قبيل حسـمها عمليـاً على يـد «الوصي».

هنـاك الكثـير مـن الأمثلـة للقضايـا التـي تداولتهـا المحاكـم الإسرائيليـة بشـأن أملاك «الغائبـين»، والتـي نـرى فيهـا موقـف المحاكم المؤيـد لادعـاءات «الوصي». وذلـك يعود، بطبيعـة الحـال، للتعريـف الفضفـاض والجـارف والاعتباطـي لـ«الغائـب»، كمـا ذُكر أعـلاه، عـلاوة عـلى أن طائل إثبات عـدم الغياب يقع على الفـرد.[35] عليه، تواجـه المهجرين عقبـات «إثباتيـة» كثـيرة. فعـلى سـبيل المثال، هنـاك حالات كانـت تنقصهم فيهـا أوراق ثبوتيـة، فُقـدت في ظروف الحـرب، أو حتى لم يكن بالإمكان اسـتصدارها، مثل شـهادات وفـاة أو ولادة. فمثـلاً، في قضيـة خالـد ربـاح مـن قريـة "فراضيـة"،[36] فقـد أعلـن عنه «الـوصي» أنـه غائب، وصادر ملكيتـه في أراضي «فراضيـة»، بالرغم مـن أن إعلان الغياب قـد صـدر بعد وفاتـه في العـام 1947. تمثّلـت القضيـة في أن ورثة المتوفى لم يسـتطيعوا الإشـارة إلى موعـد وفاته المحـدد، فما كان من «الـوصي»، وبتشريع من المحكمـة بعده، إلا اعتبـار المتـوفى غائبـاً. علمـاً أن تعريف «الغائـب»، وفقاً لقانـون أمـلاك الغائبين، يسري بشـكل رجعي ابتداء مـن التاريـخ 1947/11/29.[37]

35 هناك حالات مخالفة أيضاً قامت بها المحكمة بالإعلان عن «غياب» الشـخص وفقاً لتصريح الوصي، وهو إدعاء لاغ، وذلك بناء على إثبات الفرد لعدم صحة ادعاءات الوصي بشـأن «الغياب»، إلا أن هذه الحالات تشـكل الاستثناء لا القاعدة. انظروا مثلاً: استئناف مدني 109/87 **مزرعة مكورة م. ض ضد علي يونس حسن**، سجل القرارات رقم 47(5) صفحات: 1، 10-16 (1993/9/28).

36 قرية مهجرة تقع شرقي الرامة، على الحد بين الجليلين الأسفل والأعلى – (عرّاف، 2004، ص. 482).

37 انظروا: استئناف مدني 6912/98 **رباح ضد الوصي على أملاك الغائبين**، فقرة 6 لقرار الحكم (لم يُنشر، صدر في يوم 2004/2/9).

مرحلة التغريب

تتميز السنوات بعد 2006، على الأقل، بكونها مرحلة حاسمة ومفصلية في تاريخ مصادرة حقوق ملكية الفلسطينيين التاريخية في أرضهم، بحيث إن التحركات والتشريعات المختلفة تشير إلى أن المؤسسة الإسرائيلية تهدف إلى إخراج كافة هذه الممتلكات من «وصاية» الدولة، وإلغاء صبغتها الجماعية بهدف نقلها إلى ملكيات فردية، مع ضمان الحفاظ على حصرية الملكية اليهودية على هذه الممتلكات.

قانون الخصخصة

في العام 2007، بدأت دائرة أراضي إسرائيل بنشر العديد من المناقصات لبيع «أملاك الغائبين» التي تم تحويلها إليها، مبررة ذلك بأن إسرائيل لا، ولم، تلتزم بإعادة الممتلكات –عينها– إلى أصحابها من الغائبين، وإنما «يقتصر الالتزام على إرجاع القيمة المادية للملك».[38] في العام 2009، قام الكنيست بسن قانون مديرية أراضي إسرائيل (التعديل رقم 7) – 2009،[39] والذي عُرف بقانون «الخصخصة»، والذي يتيح للحكومة الإسرائيلية بيع نحو 800 ألف دونم من الأراضي المسجّلة على اسمها، والمصنّفة، وفقاً للقانون، المناطق المبنية أو المعدّة للتطوير وفق مخطّطات هيكلية، بما في ذلك تلك التي صودرت ملكيّتها من اللاجئين الفلسطينيين أو من الفلسطينيين الذين أصبحوا، لاحقاً، مواطنين أو مقيمين في دولة إسرائيل. وعلى الرغم من أن القانون لا يشير، بصريح العبارة، إلى أنه يسري على «أملاك اللاجئين»، فإن الكثير من الأراضي الواقعة في خانة المناطق التي يسري عليها القانون هي أملاك لاجئين فلسطينيين، مثل مناطق في يافا وحيفا وعكا وقسم من أراضي القرى المهجرة.

38 كما جاء في رد المستشار القضائي للحكومة، في تاريخ 2009/8/27، على توجّه مركز عدالة الحقوقي الذي طالب بإبطال مناقصات بيع أملاك «الغائبين» من قبل سلطة التطوير. يجدر التنويه أن دائرة إسرائيل قامت، على مدى سنين طويلة، قبيل سن القانون، ببيع أملاك «غائبين» في المدن على وجه الخصوص عبر مناقصات عديدة في السوق الخاصة استنادا إلى قرار لمجلس دائرة أراضي إسرائيل رقم 1 من يوم 1965/5/17 (البند ب(1))، الذي أجاز بيع أراضٍ في المدن، والتي تقع عليها مبان «متروكة» لكن مستغلة.

39 تم تشريعه في الكنيست في تاريخ 2009/8/10 – دفتر القوانين رقم 2209، ص. 318.

قانون منع البيع لغرباء

أثـار «قانـون الخصخصـة» حفيظـة أطـراف يهوديـة كثـيرة، خصوصـاً مـن اليمـين الصهيونـي، بدعوى أنـه لا يتماشى مع المبـدأ الصهيونيّ القاضي بعدم بيع أرض الشـعب اليهـودي بتاتـاً، وبأنـه يكسر العقيـدة الصهيونيـة الداعيـة إلى حتمية الحـقّ اليهودي في أرض فلسـطين إلى أبد الآبدين، وكذلك بسـبب التخـوّف من بيع الأراضي لفئـات «أجنبية» غـير يهوديـة.[40] لذلك، أُلحق هـذا القانون بقانـون ثانٍ يسـدّ الثغرة التي فتحهـا «قانون الخصخصـة» عـبر الحـدّ مـن قدرة مـن ليـس «يهوديّـا» عـلى شراء هـذه الأراضي. ففي شـهر آذار مـن العام 2011، سـنّ الكنيسـت الإسرائيلي تعديـلاً لقانـون أراضي إسرائيل (1960) يحظـر بموجبـه عـلى أيّة جهـة (عامة أو خاصـة) بيـع أراضٍ أو تأجير عقارات لمـدّة تزيـد عن خمـس سـنوات، أو توريـث أو إهـداء حقـوق في ملكيّات خاصة مسـجّلة في إسرائيـل لـ«غربـاء»؛ أي لـكل مَـن هو ليـس مقيماً أو مواطنـاً في إسرائيـل، أو كل من هـو ليـس يهودياً تحقّ لـه «الهجـرة» إلى إسرائيـل وفقاً لقانـون «العـودة» الإسرائيلي.[41] إلا أنّ القانـون يحـوي اسـتثناء يتيح للدولة تسـهيل البيـع وفقاً لمعاملات تجري حسـب «قانون تشـجيع الاسـتثمارات الماليـة» (1959)، أو في حـال تمّت الموافقة عـلى البيع بعد التشـاور مـع وزيـري الخارجيـة والأمـن في هـذا الصـدد. ويجـدر التنويـه إلى أنّ حظر بيـع الأراضي لـ«الغربـاء» كان سـارياً منـذ الثمانينيّـات على الأراضي المسـجّلة على اسـم دولـة إسرائيـل فقـط،[42] بينما يوسّـع القانـون الجديـد رقعة هـذا الحظر لتشـمل، الآن، الملكيّـات الخاصـة أيضـاً، سـواء أكانـت عربيـةً أم يهودية، ولتشـمل أيضاً نقـل حقوق الملكيّـة بالتوريـث أو عـبر إهدائهـا من قبـل المالك لمَن يشـاء.[43]

40 انظروا: محضر جلسة لجنة الدستور والقانون والقضاء في الكنيست حول اقتراح تعديل قانون أراضي إسرائيل من يوم 2010/11/23، ص. 2.

41 تم تشريعه في الكنيست في تاريخ 2011/3/29 – دفتر القوانين رقم 2291، ص. 754.

42 انظروا بالعبرية: قرار رقم 259 لمجلس دائرة أراضي إسرائيل في تاريخ 1982/5/2.
القـرار عُدّل لاحقًا عبر قرار رقم 342 في تاريخ 1986/11/11، قرار رقم 371 في تاريخ 1988/2/16، وقرار رقم 1111 في تاريخ 2007/5/21. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.

43 للوقوف عند الأهداف والدوافع من وراء القانون، انظروا بالعبرية: جلسـة لجنة الدسـتور والقانون والقضاء في الكنيست، في جلستها من يوم 2010/11/23:
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.

يوظـف هـذا القانون الحالـة «المدنية» للاجئين الفلسـطينيين في الشـتات وللفلسـطينيين في إسرائيـل، بمـا في ذلـك المهجريـن، لفـرض العقيـدة الصهيونيـة المناديـة بحتميـة الملكيـة اليهوديـة عـلى «أرض إسرائيـل» التوراتيـة. فمـن جهة، يجنّـد المواطنـة والإقامة الإسرائيليتـين لفـرض هـذه العقيدة، فكـراً وممارسـة، عـلى الفلسـطينيين في إسرائيل – إذ إن أراضيهـم، عمليـاً، باتـت خاضعـة للتـصرّف اليهـوديّ الحـصريّ، فهُـم، بطبيعـة الحـال، كتابعـين للنظـام القانونـي الإسرائيلي ممنوعـون من بيـع أملاكهم لغـير اليهود ممـن ليسـوا مقيمـين أو مواطنـين في إسرائيـل–، ومن جهـة أخـرى، يعيد هـذا القانون تعريـف وضعيـة اللاجئين الفلسـطينيين في الشـتات عبر خلـق «فئة قانونيـة» جديدة هم «الغربـاء» عـن طريق اسـتعمال مفـردات قانونيـة محايدة؛ مسـاوياً بذلـك بينهم وبين كل حملـة الجنسـيات الأجنبيـة في العالـم، ليضمـن بذلـك ربحـاً أيديولوجيـاً ومادياً على حد سـواء.

خاتمة

مـا ارتأينـا أن نخلـص إليـه، في هذه المقالـة القصـيرة، هو محاولـة فهم كيفيـة تعاطي دولـة إسرائيـل مـع مسـألة ملكيـات اللاجئـين الفلسـطينيين؛ وذلـك عـبر اسـتعراض وتحليـل الصياغـة القانونيـة المرَكّبـة لهـذه المسـألة التـي عمـدت إلى اسـتعمال وبلورة مفاهيـم ووسـائل «قانونيـة» ذات سـمات كولنياليـة اسـتيطانية بحتـة، بغيـة تمهيـد الطريـق أمـام المصالـح السياسـية الأيديولوجيـة للحركـة الصهيونيـة في فلسـطين. من هنـا، ونظـراً لخاصيـة مسـألة حقـوق الملكيـة عـلى الأراضي في فلسـطين، ومـا لذلك من أثـر تاريخـي وسـياسي على بلـورة الخطـاب القانونـي الإسرائيـلي القائم، فإننـا نرى أن هنـاك عمليـة قوننـة مسـتمرة، ولكن متغـيرة، تتميـز بعلاقة جدليـة تربط بـين القانون والسياسـة، فيكمـل الأول الثانـي. عليـه، فإن مسـألة أمـلاك اللاجئين، والتـي لا تنفصل، مـن حيـث الرؤيـة الصهيونيـة لكيفيـة التعامـل معها، عـن سـواها من قضايـا حقوق ملكيـة الفلسـطينيين ممن ليسـوا لاجئين، كانـت معدّة للتصفية الشـاملة في يـوم يصبح فيـه المناخ السـياسي، بنـاء على ما تـم التحضـير والإعداد له طيلـة هذه السـنين، حاضراً لذلـك. مـن هنـا، فالغيـاب، الـذي يحمـل بشـقه الآخـر مدلـول الشـتات المرتبـط حتماً بالعـودة أو عـلى الأقل باسـترداد حقـوق الملكيـة التاريخية، لـم يكن ليحقق هـذه المنافع دون جعلـه غيابـاً مثبّتـاً، بحيـث يتحـول أصحـاب الأرض الأصليـون مـن «غائبين» إلى «غربـاء» منفيـين عن أي سـياق حقوقي من شـأنه ضمـان حقهم التاريخـي في أملاكهم.

المراجع

العربية

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقيّ في فلسطين**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

جريس، صبري (1966). **المواطنون العرب في جحيم إسرائيل**. القدس: مكتبة جامعة الدول العربية.

عـرّاف، شـكري (2004). **المواقـع الجغرافية في فلسـطين – الأسـماء العربية والتسـميات العبريـة**. بيروت: مؤسسـة الدراسـات الفلسطينية.

الإنجليزية

Abu Sitta, S. (2009). *Dividing war spoils: Israel's seizure, confiscation and sale of Palestinian property*. London, United Kingdom: Palestinian Land Society. Retrieved August 8, 2011

Amit, G. (2008). Ownerless objects? The story of the books Palestinian left behind in 1948. *Jerusalem Quarterly, 33*, 7-20. Retrieved July 7, 2011

Fischbach, M. (2003). *Records of dispossession*. New York, NY: Columbia University Press.

Hadawi, S. (1988). *Palestinian rights and losses in 1948: A comprehensive study*. London, United Kingdom: Saqi Books.

Kedar, A. (2000). The legal transformation of ethnic geography: Israeli law and Palestinian landholder 1948-1967. *N.Y.U. Journal of International Law and Politics*, *33*(4), 923-1000.

Morris, B. (1988). *The birth of the Palestinian refugee problem, 1947-1949*. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press.

Palestine Land Society (2005). *Financing racism and apartheid, Jewish National Fund's violation of international and domestic law*. Retrieved July 7, 2011

Pappé, I. (2006). *The ethnic cleansing of Palestine*. Oxford, United Kingdom: Oneworld Publications.

Peretz, D. (1958). *Israel and the Palestinian Arabs*. Washington, D. C.: The Middle

East Institute.

Schechla, J. (2001). The invisible people come to light: Israel's 'internally displaced' and 'unrecognized villages'. *Journal of Palestine Studies*, *31*(1), 20-31.

Shamir, R. (1996). Suspended in space: Bedouins under the law of Israel. *Law & Society Review*, *30*(2), 231-257.

العبرية

بيني، موريس (1989). **ولادة مشكلة اللاجئين الفلسطينيّين 1947- 1949.** تل أبيب: عام عوفيد.

زمـير، إيـال، وبنفنيسـتي، إيـال (1998). **الملكيـة الخاصـة في اتفاقيـة السـلام الإسرائيلية-الفلسـطينية.** القـدس: معهـد القـدس للبحـوث - إسرائيـل.

كوهـين، هليـل (2000). **«الغائبـون الحـاضرون» - اللاجئـون الفلسـطينيّون في إسرائيـل منذ عـام 1948.** القـدس: فان-لير.

الكيــرن كيّيمت لإسرائيل

سهاد بشارة *

ستتناول هذه المقالة المقتضبة الأدوار المركزيّة التي شـــغلتها الكيرن كيّيمت («الصندوق الدائـــم لإسرائيل») في المشروع الكولونياليّ الصهيونيّ في فلســـطين قبل نكبة العام 1948 وبعدها. قامت الكيرن كيّيمت بدور فاعل ومركزيّ في عمليّة الاستعمار اليهوديّ لفلسطين، وشـــاركت -في ما شاركت- في عمليّات التّطهير العرقيّ إبّان النكبة. شاركت الكيرن كيّيمت كذلك في رسم سياسة الأراضي للمؤسّســـة الإسرائيليّة والتي كان لها أثرٌ مباشر على حقوق الشعب الفلسطينيّ. تنعكس هذه السياسة على مستوى أملاك اللاجئين الفلسطينيّين- بما في ذلك التّعامل مع أجزاء الشعب الفلسطينيّ التي تحوّلت، بين ليلة وضحاها، إلى مواطنين في دولة إسرائيل-، وكذلك بالنسبة للأراضي التي احتُلّت في العام 1967.

خلفيّة تاريخيّة

تأسّســـت الكيرن كيّيمت بقرار من الكونغرس الصهيونيّ الخامس في بازل في سويسرا، في كانون الأوّل من العام 1901،[1] كمنظومة داعمة للقرار الذي اتُّخذ في الكونغرس الصهيونيّ الأوّل حول إقامة «بيت قوميّ لليهود» في فلســـطين، وكتطبيق لفكرة تأســـيس «صندوق دائم قوميّ»، يتمثّل دوره الأســـاسيّ في شراء أراضٍ في فلسطين وَ«تأميمها» لصالح الشعب اليهوديّ. سُجّلت الكيرن كيّيمت قانونيًّا لأوّل مرّة في العام 1907 في إنجلترا كشركة بملْكيّة

* سهاد بشارة هي محامية وتشغل منصب مديرة قسم الأراضي والتخطيط في عدالة- المركز القانونيّ لحقوق الأقلّـيّة العربيّة في إسرائيل.

1 طُرحت فكرة تأســـيس الكيرن كيّيمت قبل ذلك الوقت، وتحديـــداً في الكونغرس الصهيونيّ الأوّل في العام 1897. ويعزو البعض هذا الأمر لدعوة هرمان شابيرا إلى إقامة «صندوق قوميّ دائم» في مؤتمر كاتوفيتش في العام 1884. في هذا الصدد، راجعوا: هولتمسان- غازيت، 2002؛ Lehn & Davis, 1988.

الهستدروت الصهيونيّة العالميّة.[2]

اقترن بالهدف الأســـاسيّ، المتمثّل في شراء الأراضي «باسم الشعب اليهوديّ ومن أجله»، مبدأ آخر يتعلّق بالمِلْكيّة الأبديّة والتي تعني حظر بيع الأرض (راجعوا: كاتس، 2002، صفحات: 11–16؛ ألكساندر، 1993). ما يعنيه الأمر هو أنّ الأراضي التي تشتريها الكيرن كيّيمت لن تباع أبداً، بل تؤجَّر لليهود فقط لفترات زمنيّة طويلة. يرجع الأمر، بطبيعة الحال، لأســـباب أيديولوجيّة تتعلّق بترسيخ نظام الأراضي بالارتكاز إلى قوانين الأرض التي تظهر في التوراة، وكذلك لأســـباب عمليّة تتعلّق بالرغبة في التحكّم بإمكانيّات الاســـتيطان في هذه الأراضي وبطابع هذه الإمكانيّات (ألكســـاندر، 1993). مثّل قرار تأسيس الكيرن كيّيمت انتقالاً من مرحلة إعلان النوايا إلى خطوات عمليّة في استعمار فلسطين: شراء الأرض من خلال تجنيد الأموال من اليهود في الأساس، وإقامة بلدات زراعيّة لتوطين اليهود فيها على نحو حصريّ.

وبالفعل، منذ تأسيســـها حتّى بداية النكبة، تحوّلت الكـــيرن كيّيمت إلى الأداة الصهيونيّة المركزيّة التي عملت على استعمار فلســـطين بواسطة شراء الأراضي وتوطين اليهود عليها. في العقود الثلاثة الأولى، اشترت الكيرن كيّيمت أراضيَ في مركز وشمال فلسطين في الأساس، لكن بعد نشر «الكتـــاب الأبيض» في أيّار 1939، والقيود التي فُرضت على ضوئه على شراء الأراضي في أجزاء كبيرة في فلســـطين من قبل اليهود، بدأت الكيرن كيّيمت بشراء أراضٍ في النقب كذلك.[3] في فترة فرض القيود، اســـتعانت الكيرن كيّيمت – في ما اســـتعانت- بشركة «هيمنوتا م.ض» التي أسستها في العام 1938 لهذا الغرض.[4]

2 في المذكّرة التأسيسيّة للكيرن كيّيمت في انجلترا حُدّدت الأهداف الأساسيّة على النحو التالي: «شراء، إيجـــار أو أي تبادل، أو اقتناء أي أراض وغابات، وحقوق الحيـــازة وغيرها من الحقوق، حقوق الارتفاق وغيرها من الممتلكات غير المنقولة في المنطقة المحددة (والتي في هذه المذكرة تعني فلسطين، سوريا، أي أجزاء أخرى من تركيا في آسيا وشبه جزيرة سيناء) أو أي جزء منها، لغرض استيطان اليهود في هذه الأراضي» (Lehn & Davis 1988, p. 30)

3 تجسّدت هذه السياســـة في «أنظمة نقل الأراضي» التي نشرت في العام 1940، وأصبحت سارية المفعول في تاريخ 1939/5/18. قَسّمت هذه المرسومات مســـاحة فلسطين إلى ثلاث مناطق: مناطق حُظر على اليهود شراء أراضٍ داخلهـــا؛ ومناطق فُرضت فيها الكثير من القيود على شراء الأراضي من قبل اليهود؛ ومناطق سُـــمح لليهود بشراء أراضٍ داخلها. في هذه المسألة، راجعوا: Lehn & Davis, 1988, pp. 61–62.

4 في صيف العام 1938، بادرت الكيرن كيّيمت لإقامة شركة «هيمنوتا م.ض»، بحســـب مرسوم الشركات في القانون الانتدابيّ في فلســـطين. ومن بين الأهداف التي وُضعت لهذه الشركة: «شراء، واستئجار وضمان، أو بطريقة أخرى

قُدّرت ممتلكات الكيرن كيّيمت قبل بداية النكبة وإقامة دولة إسرائيل بمليون من الدونمات،[5] وغالبيّتهـــا أراضٍ زراعيّة (كاتس، 2002، ص. 16). وتدّعـــي الكيرن كيّيمت أنّ الأراضي التي اشـــترتها قبل العام 1948 هي التي رَسمت على نحو كبير حدود دولة إسرائيل.[6] منذ تأسيســـها، أقامت الكيرن كيّيمت على أراضيها العديد من القـــرى الزراعيّة اليهوديّة. بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل ببضعة أيّام، بلغ عدد القرى اليهوديّة التي أقيمت على أراضٍ بملْكيّة الكيرن كيّيمت 233 قرية،[7] وتقدّر الكيرن كيّيمت اليوم عدد هذه القرى بـِ 500.[8]

شراء وتملّك وإدارة وتطوير وإجراء عمليّات فرز لغرض تسجيل الحصص، وتقسيم، واستصلاح، وتطوير وتأجير، وبيع، واستبدال، ورهن، والبناء على أو على نحو آخر ممارسة [الحق] وبما في ذلك التعامل بالأراضي وبحقوق أخرى في الممتلكات المنقولة وغير المنقولة وبكلّ ملك أو شـــأن في أرض إسرائيل» (ألكســـاندر، 1993). تأسّست الشركة، إذًا، كي تشـــكّل أداة عون للكيرن كيّيمت في مســـألة شراء الأراضي، وتجنيد الأموال وما شـــابه. «هيمنوتا» تشكّل جزءًا لا يتجزّأ من الكيرن كيّيمت التي تســـتحوذ على أسهمها. تعمل هيمنوتا كذراع تنفيذيّة للكيرن كيّيمت، وتعمل بحســـب تعليماتها، ومن قِبلها في كلّ ما يتعلّق بصفقات في مجال الأراضي. هذا مـــا يتّضح من الاتّفاقية المفصّلة التي وُقّعت بين الكيرن كيّيمت وهيمنوتا في شـــهر تمّوز من العام 1938، وبحسبها تشتري «هيمنوتا» أملاكًا وَفق تعليمات وأوامر الكيرن كيّيمت، بينما تتحمّل الكيرن كيّيمت نفقات نقل الأملاك. كما ذُكر سابقًا، تُحدِّد الاتّفاقيّة أنّ «هيمنوتا» لا تتصرّف بالممتلكات إلاّ بحسب تعليمات الكيرن كيّيمت: «تنقل «هيمنوتا» أملاكاً من ممتلكاتها للكيرن كيّيمت بحسب طلب الأخيرة وبدون تأجيل، ولا ترتبط «هيمنوتا» بالتزامات مع طرف ثالث دون موافقة مسبقة من قبل الكيرن كيّيمت. في هذا الصدد، راجعوا: كاتس، 2002، صفحات: 18–19.

5 «تاريخ الكيرن كيّيمت بحسب العقود– العقد الخامس 1941–1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2012/7/31. تَذكر ورقة عمل أُعـــدّت لصالح الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة أنّ ممتلـــكات الكيرن كيّيمت خلال الفترة التي أُعِدّت فيها الورقة تبلغ أكثر من 600,000 من الدونمات (الوثيقة رقم A/AC.21/W.8 للأمم المتّحدة من تاريخ 1948/1/10).

6 «تاريخ الكيرن كيّيمت بحسب العقود– العقد الخامس 1941–1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريـــخ 2012/7/31؛ راجعوا كذلك المادّة 129 من ردّ الكيرن كيّيمت على القضيّة رقم 9205/04 في المحكمـــة العليا، **عدالة ضدّ دائرة أراضي إسرائيـــل** (ملفّ قيد التداول) (في ما يلي: المحكمة العليا 9205/04).

7 «تاريخ الكيرن كيّيمت بحسب العقود– العقد الخامس 1941–1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 2012/7/31.

8 المادّة 144 من ردّ الكيرن كيّيمت على المحكمة العليا 9205/04.

الدور الذي لعبته الكيرن كيّيمت في أحداث النكبة ونهب الأراضي[9]

قامت الكيرن كيّيمت بدور مركزيّ في رسم فكرة التطهير العرقيّ وإخراجها إلى حيّز التنفيذ، وذلك من خلال تدمير مئات القرى العربيّة في فلسطين. اقترن هذا الدور -في الأساس- بالمَهمّة التي أخذها على عاتقه رئيس دائرة الاستيطان في الكيرن كيّيمت يوسف فايس، الذي عمل بحماسة منقطعة النظير من أجل المصادقة على تطبيق أفكاره حول ترحيل الفلسطينيّين من المناطق التي أراد اليهود احتلالها. أراد فايس أن تتحوّل أفكاره هذه إلى قاعدة السياسة الصهيونيّة. هذه الأفكار أُفْضَت، في شهر كانون الثاني عام 1948، إلى إقامة «لجنة الترانسفير» التي ترأّسها فايس (بابيه، 2007، الصفحتان: 73 و240).

في كانون الثاني من العام 1948، صدر قرار بشنّ هجوم مُمَنهَج على القرى الفلسطينيّة واقتلاعها وتهجير سكّانها. وكجزء من تخطيط هذه العمليّات، طُرحت ضرورة إعداد قائمة مفصّلة بالقرى العربيّة، فأُلقِيَت المَهَمّة على الكيرن كيّيمت، وتحمّل فايس المسؤوليّة عنها (بابيه، 2007، ص. 26). عرَضت القائمة -في ما عرضت- التفاصيلَ التالية: خرائط طوبوغرافيّة للقرى؛ الإشارة إلى مواقع القرى؛ طُرق الوصول إليها؛ ينابيع الماء؛ مصادر دخل السكان؛ تفاصيل فروع الزراعة وتربية الحيوانات والدواجن في القرية؛ الأراضي الزراعيّة؛ بيانات اجتماعيّة- اقتصاديّة حول القرية وسكّانها (بما في ذلك الانتماءات السياسيّة)؛ كمّيّات الأسلحة في القرى وأنواعها؛ قائمة «المطلوبين» في كلّ واحدة من القرى (المصدر السابق، صفحات: 26-31).

خلال عمليّات التّطهير العرقي ومهاجمة القرى الفلسطينيّة، تابع فايس، عن كثب، عمليّات الاحتلال في مناطق الأطراف، ووعد بتحويل القرى إلى سيطرة الكيرن كيّيمت ومسؤوليّتها كوصيٍّ من قبل دولة إسرائيل، كي تقرّر حول تقسيم هذه الأراضي وطريقة تخصيصها (المصدر السابق، صفحات: 240-242). هكذا، ومع حلول العام 1950، كان نصف الأراضي المصادَرة تحت سيطرة الكيرن كيّيمت (المصدر السابق، ص. 244). عُيّن فايس كذلك من قِبل بن غوريون في لجنة «دانين- فايس»، التي أقيمت ابتغاءَ اتّخاذ قرارات نهائيّة حول ما ينبغي فعله بممتلكات الفلسطينيّين. قرّر الاثنان، مبدئيّاً، هدم كلّ الأملاك

9 يرتكز هذا الجزء من المقالة، في الأساس، على بابيه، 2007.

الفلسطينيّة ومصادرتها (المصدر السابق، ص. 241).
فعليًّا، كانت دائرة الاستيطان في الكيرن كيّيمت هي من قرّرت مصير القرى المهجّرة والمدمّرة من خلال إنشاء استيطان يهوديّ فيها، أو تحويلها إلى أحراج (المصدر السابق، ص. 248). لاحقًا، تحمّلت الكيرن كيّيمت مسؤوليّة مسح القرى المهجرة، وتسويتها بالأرض وتحريجها.

مكانة الكيرن كيّيمت وسياستها بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل

بعد النكبة والإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، بدأت الكيرن كيّيمت معركة لتثبيت مكانتها في الدولة في قضايا كثيرة، ومنها رسم وتحديد سياسات الأراضي في إسرائيل. في جلسة مجلس إدارة الكيرن كيّيمت من شـــهر أيلول عام 1948، قُرّر تعزيـــز مكانة الكيرن كيّيمت على نحو كبير من خلال الخطوات الإجرائيّة التالية: تحويلها إلى جســـم ذي مكانة خاصّة يعمل على النهوض بالاســـتيطان اليهوديّ، وتحويلها إلى المالك الأكبر للأراضي في دولة إسرائيل؛ منحها صلاحيـــة إدلاء الرأي واتّخاذ القرار في كلّ ما يتعلّق بتحديد سياســـات الأراضي في دولة إسرائيل؛ منحها حقّ مصادرة الأراضي، ومنحها حقّ الأسبقيّة في الحصول على الأراضي غير المعَدّة للتطوير، وكذلك لشراء الأراضي من الدولة، بما في ذلك أملاك اللاجئين (هولمان-غازيت، 2002، ص. 601). في نظـــرة إلى الوراء، يتبيّن أنّ الكيرن كيّيمت نجحت في الدفع لتطبيق جميع هذه القرارات التي أُدْرِجت لاحقاً في كتاب القوانين الإسرائيليّ.

بدأ الأمر مع سَـــنّ «قانون الكيرن كيّيمت لِيسرائيل، 1953»[10] في شـــهر تشرين الثاني من العام 1953، القانون الذي وفّر إمكانيّة تغيـــير مكانة الكيرن كيّيمت من شركة إنجليزيّة إلى شركة إسرائيليّة، وتســـجيل الممتلكات في المناطق التـــي تقع ضمن حدود دولة إسرائيل باسمها.[11] بالنسبة للكيرن كيّيمت، رمَزَ هذا القانون إلى مكانتها الخاصّة في مجال الأراضي (راجعوا المصدر السابق، ص. 619)، ووازى مكانتها مع تلك التي تحصل عليها الهستدروت الصهيونيّة العالمية والوكالة اليهوديّة اللتان صودق، قبل عام من ذلك، على قانون يمنحهما

10 كتاب القوانين 1953–1954 رقم 138، من تاريخ 1953/12/3، ص. 34.
11 بقيت الأملاك الأخرى على اسم الشركة الإنجليزيّة.

مكانة رسميّة في دولة إسرائيل.[12]

لم تكتفِ الكيرن كيّيمت بالسـيطرة التامّة على الأراضي التي كانت بملكيتها وعلى طريقة إدارتها، بل دأبت كذلك بالعمل في سـبيل التأثير على الطرق التي تدار بها الأراضي في جميع مناطق دولة إسرائيل. وعليه، فقد قامت بدور جوهريّ في صياغة التشريعات في العقد الأوّل بعد النكبة. هذه القوانين هي التي رسـمت سياسة الأراضي الإسرائيليّة حتّى يومنا هذا، بما في ذلك تكريس مبدأ حظر بيع أراضي «الأمّة»،[13] وهي التي ضمنت مكانة الكيـرن كيّيمت كجسم يملك حقّ الأسبقيّة في شراء الأراضي من الدولة ومن سلطة التّطوير.[14] حظيت الكيرن كيّيمت، كذلك، بمكانة خاصّة في كلّ ما يتعلّق بتحديد سياسة الأراضي بفضل ضمان شَغْل مندوبيها لنصف مقاعد أعضاء دائرة أراضي إسرائيل.[15] وبفضل هذه المكانة، تتمتّع الكيرن كيّيمت بقدرة حاسمة على تحديد سياسة الأراضي في إسرائيل في كلّ ما يتعلّق بالأراضي التي تديرهـا دائرة أراضي إسرائيل.[16] في العام 2009، أُجْـرِيَ تعديل على قانون دائرة أراضي إسرائيـل، 1960؛ وحصل القانون، إثر ذلك، على اسـم جديد هو: قانون سـلطة أراضي إسرائيل، 1960. وبحسبه، قُرِّر حصول الكيرن كيّيمت على 6 مقاعد في مجلس إدارة أراضي إسرائيل من أصل 14 مقعداً.[17] مُنحـت الكيرن كيّيمت كذلك صلاحيات المصادرة لمصلحة الجمهور، على غرار الصلاحيات التي منحها القانون للسلطات المحليّة.[18]

12 قانون مكانة الهسـتدروت الصهيونيّة العالميّة والوكالة اليهوديّة لأرض إسرائيل، 1952، كتاب القوانين 1952–1953 رقم 112، من تاريخ 1952/12/2، ص. 2.

13 من بين هذه القوانين: قانون سـلطة التطوير (تحويل الأملاك)، 1950، كتاب القوانين 1950–1951، رقم 57، من تاريـخ 1950/8/9، ص. 278؛ قانون أملاك الدولة، 1951، كتاب القوانـين 1951، رقم 68، من تاريخ 1951/2/15، ص. 52؛ قانون أراضي إسرائيل، 1960، كتاب القوانين 1960، رقم 312، من تاريخ 1960/7/29، ص. 56؛ قانون الأساس: أراضي إسرائيل، كتاب القوانين 1960، رقم 312، من تاريخ 1960/7/29، ص. 56.

14 المادّة 2 (6) من قانون أراضي إسرائيل، 1960.

15 المادّة 4 أ من قانون دائرة أراضي إسرائيل، 1960.

16 نحو 93% من الأراضي في إسرائيل هي ضمن ملكيّة الدولة وسلطة التطوير والكيرن كيّيمت.

17 قُبَيْلَ نشر القانون، أصدرت الحكومة أمراً بتقليص عدد أعضاء سلطة الأراضي إلى عشرة أعضاء، اثنين منهما ينوبان عن الكيرن كييمت، وذلك بحسب المادّة 4(أ1) من قانون سلطة أراضي إسرائيل، 1960.

18 المادّة رقم 6 من قانون الكيرن كيّيمت والمادّة 22 من مرسوم الأراضي (الشراء للأغراض العامّة)، 1943، تساويان مكانة الكيرن كيّيمت مع مكانة السلطة المحلية، لغرض المصادرة.

تحويل أملاك لاجئين فلسطينيّين للكيرن كيّيمت والمعاهدة مع دولة إسرائيل

بعد صدور قرار الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة (رقم 194) حول حقّ عودة اللاجئين، وبغية قطع الطريق على إمكانيّة عودة اللاجئين إلى بيوتهم (أو الحدّ منها على الأقلّ)، قرّرت حكومة إسرائيل خلق واقع جديد تُنقل بحسبه ممتلكات اللاجئين الفلسطينيّين لأيدٍ يهوديّة، ويُضمن استخدامها على نحوٍ حصريّ من قبل اليهود. مردّ التخوّف هو أنّ بقاء الممتلكات بيد الدولة سيُحتّم عليها رصدها على نحوٍ متساوٍ لجميع مواطنيها. تبيّن أنّ الطريقة الأسرع للقيام بذلك هي نقل الممتلكات للكيرن كيّيمت (غولان، 1992، ص. 122؛ هولتسمان- غازيت، 2002، ص. 636؛ Fischbach, 2003, p. 59). على هذا النحو، وُلدت اتّفاقيّة نقل المليون الأوّل من الدونمات، وجرى التوقيع عليها في العام 1949، وجرى بحسبها نقل أراضٍ للكيرن كيّيمت في مناطق الجليل ومرج ابن عامر ومنطقة القدس والشارون والنقب. في العام 1953، وُقّع اتّفاق بين الكيرن كيّيمت ودولة إسرائيل لنقل مليون آخر.[19] في المجْمَل، حَوّلت دولة إسرائيل للكيرن كيّيمت 2,373,677 من الدونمات، منها 2,355,088 في مناطق ريفيّة، وَ18,589 في مناطق مدينيّة (Fischbach, 2003, p. 67). شكّلت هذه الأراضي أكثر من نصف ممتلكات اللاجئين الفلسطينيّين التي كانت بحوزة الوصيّ على أملاك الغائبين في حزيران من العام 1954 (4,450,000 دونم، ومنها 3,310,000 دونم زراعيّ؛ ونحو 1,000,000 من الدونمات في القرى التي يسكنها العرب، ونحو 150,000 من الدونمات في مناطق المدن).[20]

19 في معرض ردّها في قضيّة المحكمة العليا 9205/04، ادّعت الكيرن كيّيمت – في ما ادّعت- أنّ صفقة المليون الثاني لم تنفّذ بكاملها.

20 «تقرير حول فرع أراضي الدولة»، مقدَّم إلى وزير الماليّة ليفي إشكول في تاريخ 1954/9/5 (وثيقة من أرشيف الدولة).

إدارة أراضي إسرائيل

في العام 2007، بلغت مساحة الأراضي المفروزة بملكيّة الكيرن كيّيمت 2,564,000 من الدونمات.[21] بحسب موقع الكيرن كيّيمت، فهي تملك اليوم أكثر من 2,800,000 من الدونمات المعدّة للاستيطان. وبحسب تقديرات أخرى، تبلغ مساحة الأراضي التي بملكيّة الكيرن كيّيمت نحو 3,570,000 من الدونمات. (Lehn & Davis, 1988, p. 114).

في شهر تشرين الثاني من العام 1961، جرى توقيع «المعاهدة بين حكومة إسرائيل والكيرن كيّيمت»؛ وبحسبها، يجري تركيز إدارة الأراضي التي تملكها الدولة وسلطة التطوير والكيرن كيّيمت من قبل دائرة أراضي إسرائيل، والتي يُطلق عليها اليوم اسم: سلطة أراضي إسرائيل. تُشدّد المعاهدة، التي جرى التوقيع عليها في الثامن والعشرين من تشرين الثاني في العام 1961، على مبدأ عدم بيع الأراضي بل تحويلها للإيجار فقط، وتُحدّد، كذلك، أنّ أراضي الكيرن كيّيمت ستُدار «بحسب مذكّرة ومرسومات تنظّم الكيرن كيّيمت ليسرائيل» (مصدر سابق، المادّة الرابعة)، أي لصالح اليهود فقط. لاحقاً، جرى إدراج إدارة أراضي الكيرن كيّيمت المذكورة في إطار المرسوم رقم 27 من مرسومات واجب إجراء المناقصات، 1993، الذي يحدّد ما يلي: «إذا استوجبت صفقة أراضٍ للكيرن كيّيمت إجراء مناقصة بحسب هذه المرسومات، يحقّ لدائرة أراضي إسرائيل إجراءُ المناقصة على النحو الذي يتماشى مع المعاهدة التي عُقدت بين الدولة والكيرن كيّيمت لإسرائيل في الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني عام 1961)».

بالاستناد إلى مبادئ المعاهدة، جرى تسويق الأراضي التي تملكها الكيرن كيّيمت من قبل دائرة أراضي إسرائيل لليهود دون غيرهم.[22] وفي محاولته وضع هذه السياسة قيد الاختبار،

21 يُحتَمل وجود أراضٍ أخرى بملْكيّة الكيرن كيّيمت، لكنّها لم تُسجَّل بعد في كتاب تسجيل الأراضي بحسب القانون. على سبيل المثال، يقدّر لين وديفيس (Lehn &Davis, 1988) مساحة الأراضي المملوكة من قبل الكيرن كيّيمت بـ 3.5 مليون من الدونمات.

22 المناقصات التي تناولت أراضي الكيرن كيّيمت ضمّت هذا التوضيح: «نوضّح للمشاركين أنّ الحديث يدور عن أراضٍ تملكها الكيرن كيّيمت ليسرائيل وتسري عليها معاهدة بين دولة إسرائيل والكيرن كيّيمت، وجرى نشرها في حقيبة المنشورات رقم 1456، في تاريخ 7/6/1968، في الصفحة 159» (مناقصة رقم ص.ف/198/2004، لتسويق 26 قطعة أرض للبناء الذاتيّ في غفعات ماكوش «ب» وَ«ج» في كرميئيل (تموز 2004)).

قدّم مركز «عدالة»، في العام 2004، التماســاً إلى المحكمة العليــا كي تأمر بإلغائها.[23] في معرض ردّها على الالتماس، ادّعت الكيرن كيّيمت:

«لا يُمنح ولاء الكــيرن كيّيمت (ولا يمكن أن يُمنح) لعموم الجمهور الإسرائيليّ. ولاء الكيرن كيّيمت محفوظ للشــعب اليهوديّ دون ســواه- فمن أجله أقيمت، ومن أجله تعمل [....]، لا يقف الأمر عند حدّ عدم فرض واجب العمل لصالــح جميع مواطني الدولة على الكيرن كيّيمت، بل عليها العمل على شراء الأراضي لاســتخدام اليهود. تحويل الأراضي لاســتخدام جميع مواطني الدولة يتناقض جوهريّاً مع أهداف الكيرن كيّيمت ومع الغاية من وجودها. يُحظر على الكيرن كيّيمت العمل على تخصيص الأراضي لعموم ســكّان الدولة. وإذا طُلب من الكيرن كيّيمت العمل على تخصيص الأرض لجميع مواطني الدولة، فما يعنيه الأمر هو القضاء عليها وتأميم أملاكها».[24]

ما زال هذا الالتماس قيد التداول في المحكمة العليا.

23 قضيّــة المحكمة العليا رقم 9205/04. جرى توحيد الالْتماس مع الْتماس مشــابه تقدّمت به جمعيّة حقوق المواطن في إسرائيــل (قضيّة المحكمة العليا رقم 9010/04 المركز العربيّ للتخطيط البديل ضدّ دائرة أراضي إسرائيل) (القضيّة ما زالت قيد التداول).

24 المادّتــان 7 وَ220 من ردّ الكيرن كيّيمت على ملفّ المحكمة العليا رقم 9205/04. في المقابل، وفي معرض ردّه على الالتماس في تاريخ 2007/5/17، عبّر المستشار القضائيّ للحكومة عن موقفه الذي ينصّ على التزام دائرة أراضي إسرائيل بمبدأ المساواة حتّى عند إدارتها لأراضٍ تملكها الكيرن كيّيمت.

خارطة الأراضي التي تملكها الكيرن كيّيمت في إسرائيل (2.5 مليون من الدونمات).

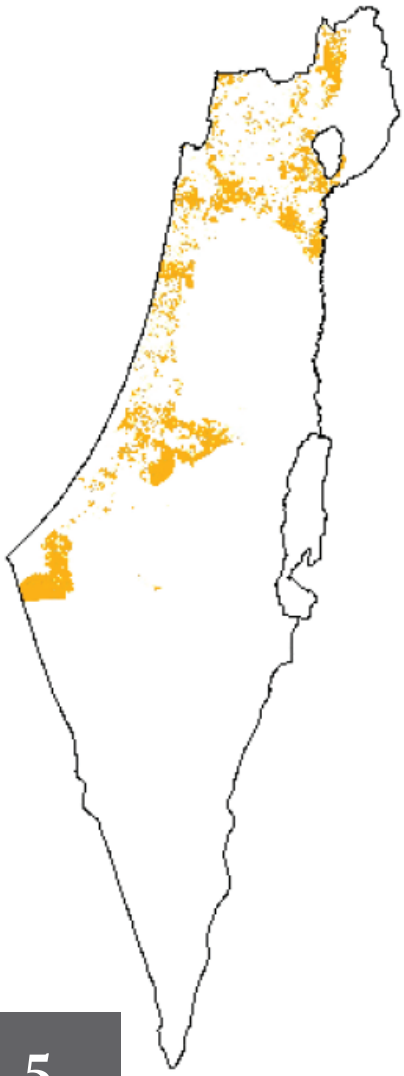

2.5 مليون دونم

خصخصة الأراضي وصفقة التبادل مع دولة إسرائيل

في العاشر من آب 2009، صادق الكنيســـت الإسرائيليّ على قانـــون دائرة أراضي إسرائيل (تعديل رقـــم 7)، 2009. حيث أصبح بالإمكان تنفيذ خصخصـــة أراضي الدولة. يجري الحديث عن أراضٍ مُطوّرة ومبنيّة، وكذلك مساحات مُعَدّة للتطوير بحسب خرائط هيكليّة مصادَق عليها. مجموع الأراضي التي يُتوقّع أن تشملها عمليّات الخصخصة تبلغ 800,000 من الدونمات، وبعضها بملكيّة الكيرن كيّيمت.

بطبيعة الحال، عارضت الكيرن كيّيمت، بشكل قاطع، سياسة الخصخصة الجديدة بعامّة، وخصخصة ممتلكاتها بخاصّة، وذلك بالرجوع إلى المبدأ الذي حُدّد عند تأسيسها: المنظّمة مسؤولة عن هذه الممتلكات لصالح الشعب اليهوديّ، وعليه فمن الضروريّ أن تبقى إلى الأبد بيد الشعب ولصالحه. معارضة الكيـرن كيّيمت ومنظّمات صهيونيّة أخرى دفعت إلى عقد مفاوضات مع الدولة تمخّض عنها إجراءان مبدئيّان:

المبدأ الأوّل: صفقة تبادل الأراضي بين الدولة والكـــيرن كيّيمت، وفي إطارها تحوّل الكيرن كيّيمت ممتلكاتها المرشّحة للخصخصة إلى ملْكيّة الدولة، وتحصل، في المقابل، على أراضٍ في مناطـــق النقب والجليل. جرى التوقيع على اتّفاق مبادئ بهذا الخصوص بين دولة إسرائيل والكيرن كيّيمت في الســـادس والعشرين من أيّار عام 2009، ينصّ على أن تصل مســـاحة أراضي التبادل إلى 50,000–60,000 من الدونمات، وأنّ الكيرن كيّيمت ستوافق على إدارة أراضيها من قبل سلطة الأراضي التي ستستبدل دائرة أراضي إسرائيل وتدير أراضي إسرائيل على نحوٍ يمكّن من المحافظـــة على مبادئ الكيرن كيّيمت بما يخصّ أراضيها، أي المحافظة على مبدأ تسويق أراضي الكيرن كيّيمت لليهود فقط، من خلال الإيجار، وبدون نقل ملْكيّتها.

يتمثّل المبدأ الثاني في حظر نقل حقوق الأراضي لِـ«الغرباء»: في نيســـان من العام 2011، صادق الكنيســـت على قانون أراضي إسرائيل (التعديل رقم3)، 2011، الذي يفرض قيوداً على منح حقـــوق في الأراضي للغرباء أو تحويلها إليهم. يحـــدّد القانون حظر نقل حقوق الملْكيّة أو التأجير لفترة متراكمة تزيد عن 5 أعوام لأفراد ليسوا مواطني إسرائيل أو سكانها، أو لمن لا يحقّ لهم «الهجرة إلى إسرائيل بحســـب قانون العـــودة، 1950»، إلاّ إذا صدرت

مصادقة على ذلك من رئيس مجلس إدارة أراضي إسرائيل بحسب توصية لجنة فرعيّة لهذا الموضوع، وبعد أن تشـــاورت هذه اللجنة مع وزير الأمن ووزير الخارجيّة وجِهات أخرى يجري تحديدها في الأنظمة.

أدّت هذه الإجراءات، إذاً، إلى الحفـــاظ على مبادئ الكيرن كيّيمت في كلّ ما يتعلّق بأراضيها وفـــرض مبادئ حظر البيع أو التحويل الفعليّ لغير اليهود على جميع مواطني الدولة الذين يملكون حقوقاً في الأراضي، إن كان ذلك من خلال اســـتئجار من الدولة أو من خلال المُلْكيّة الخاصّة. على هذا النحو، خلق القانون رابطاً بين مُجْمَل الأراضي الفلسطينيّة في مناطق دولة إسرائيل وبين اليهود في أرجاء العالم، وحَوَّلَ الفلســـطينيّين مواطني الدول، رغماً عنهم، إلى شركاء فعليّين في فرض القيم الصهيونيّة على أراضيهم.

الكيرن كيّيمت والأراضي المحتلّة في العام 1967

الأراضي التي احتلّتها دولة إسرائيل في العام 1967 فتحت قنوات شراء جديدة أمام الكيرن كيّيمت، لكن وبسبب الحسّاســـيّة السياسيّة تجاه هذا الموضوع، وبغية عدم إلحاق الضرر بالتبرّعات للكيرن كيّيمت، تعمل هذه الأخيرة في الأراضي المحتلّة عام 1967 على نحوٍ خفيّ. وعليه، لا تتوافر معلومات رســـميّة حول نشـــاطها هناك. وفّر الاحتلال، في العام 1967، للكيـــــرن كيّيمت فرصة استعادة «أراضيها» في مناطق الضفّة الغربيّة، التي اشترتها قبل العام 1948. تبلغ مســـاحة هذه الأراضي نحو 15,000 دونـــم، وتتوزّع في ثلاث مناطق أساسيّة: القسم الأكبر يقع شـــمال مدينة الخليل، ويقع قسم أصغر بمحاذاة قلنديا، ويقع قسم صغير في القدس الشرقيّة ومحيطها (Lehn & Davis, 1988, p. 165).

أصبحت الكـــيرن كيّيمت تملك أراضيَ إضافيّةً في منطقة القـــدس، وقد حصلت عليها من «الوصيّ على أملاك الغائبين» بعد احتلال العام 1967. جرى تحويل هذه الأراضي إلى جمعيّة «إلعاد»، التي تعمل على تهويد منطقة القدس الشرقيّة المحتلّة (بابيه، 2007، ص. 254).

يجري تنفيذ معظم نشـــاطات الكيرن كيّيمت في أراضي الضفّة الغربيّة بواســـطة شركة

«هيمنوتا» التي سُـــجّلت كشركة محدودة الضمان لدى مســـجِّل الجمعيّات في رام الله في العام 1971، وجرى إدخال تعديلات مســـتوجبة على التسجيل في أيلول من العام 1975. أهداف الشركة، بعد التعديل، هي البيع والاســـتبدال والاســـتئجار والاستحواذ على أراضٍ وأمـــلاك غير منقولة وأخرى منقولة في الضفّة الغربيّة ومناطق أخرى تقع تحت ســـيطرة الجيش الإسرائيليّ (انظـــروا: Lehn & Davis, 1988, p. 165). وبما إنّ شركة «هيمنوتا» مملوكة من قِبَل الكيرن كيّيمت، ولا تنفِّذ ســـوى تعليماتهـــا، فإنّها تعمل، اليوم، في الضفّة الغربيّة باســـم الكيرن كيّيمت ولصالحها. طُرح الكثير من الأسئلة حول سبل عمل الكيرن كيّيمت في الأراضي المحتلّة عام 1967. في السنوات الأخيرة، كشفت بعض التقارير الصحفيّة الإسرائيليّة النقابَ عن شـــبهات حول مشاركة الكيرن كيّيمت في نهب الأراضي وفي صفقات مشبوهة في تلك المناطق (ليس، 2005أ؛ 2005ب).

خـاتـمـة

تأسّست الكيرن كيّيمت كمنظمة صهيونيّة تعمل على ضمان الاستخدام الصهيونيّ الحصريّ لأراضي فلســـطين الانتدابيّة، وما انفكّت تؤدّي هذا الدور حتّى أيّامنا هذه. وفّرت الفصول المركزيّة في التاريخ الحديث لفلســـطين -حقبة الانتداب، والنكبة، واحتلال العام 1967- وفّرت فرصاً للكـــيرن كيّيمت كي تفرض مبادئها وتُواصِل مشروعها الكولونياليّ بســـبل مختلفة، بما في ذلك ما جرى من خلال المؤسّسة الإسرائيليّة الرسميّة. تُعتبر الكيرن كيّيمت، اليوم، المالكَ الأكبر للأرض في دولة إسرائيل، بعد الدولة نفســـها، وصاحبةَ التأثير الأعظم في كلّ ما يتعلّق بسياسات الدولة في مجال الأرض.

من خـــلال تطبيق مبادئها، تعمل الكيرن كيّيمت على خلـــق فضاءات مفصولة على خلفيّة القومية والعرق في دولة إسرائيل، سواء أكان ذلك على مستوى المدن والقرى المنفصلة، أم على مســـتوى مناطق السكن داخل المدن في إسرائيل. هذا النشاط يكرّس السيادة لمبادئ الكيرن كيّيمت ووجهة نظرها. تنفّذ الكيرن كيّيمت الأمر عَبْر السلطات التنفيذيّة في الدولة، لا سيّما من خلال سلطة أراضي إسرائيل وبواسطة العمليّة التشريعيّة.

المراجع

العربيّة

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقيّ في فلسطين**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

الإنجليزيّة

Fischbach, M. R. (2003). *Records of dispossession: Palestinian refugee property and the Arab-Israeli conflict*. New York, NY: Columbia University Press.

Lehn, W., & Davis, U. (1988). *The Jewish National Fund*. London, England: Kegan Paul International.

العبريّة

ألكساندر، غفريئيل أ (1993). «تأسيس شركة هيمنوتا م. ض. وأدوارها الأولى (1938-1940)»، **كاتدرا: لتاريخ دولة إسرائيل وتوطينها**، (68)، 80-97.

غولان، أرنون (1992). «الاستيلاء على أراضٍ عربيّة من قِبَل مستوطنات يهوديّة خلال حرب الاستقلال»، **كاتدرا: لتاريخ أرض إسرائيل وتوطينها**، (63)، 122-154.

هولتسمان- غازيت، يفعات (2002). «توظيف القانون كرمز للحظوة: قانون الكيرن كيّيمت لإسرائيل، 1953، ونضال الكيرن كيّيمت لترسيخ مكانتها في الدولة»، **عِيُّوني مِشْباط («دراسات قانونيّة»)**، ك.و (2)، 601-644.

كاتس، يوسي (2002). **ولن تباع البلاد للأبد: ميراث الكيرن كيّيمت لإسرائيل وترسيخ مبادئها في التشريعات الإسرائيليّة**. رمات غان: معهد دراسات تاريخ الكيرن كيّيمت لإسرائيل ومشاريعها في جامعة بار إيلان.

ليس، يونتان (2005أ). «الاشتباه بشراء شركة تابعة للكيرن كيّيمت أراضيَ فلسطينيّة بالغشّ والخداع»، **هآرتس**، 2005/2/28.

--- (2005ب). «الشرطة على اقتناع بأنّ الأراضي انتُزعت من الفلسطينيّين، لكنّها ستبقى بملكيّة الكيرن كيّيمت»، **هآرتس**، 2005/4/12.

سياسة التخطيط القطري في إسرائيل

يوسف جبارين*

تعتبر إسرائيل من الدول القليلة (كاليابان وهولنـــدا) التي تتبنى أداة التخطيط القطري. والمقصود بالتخطيـــط القطري عامة هو توزيع الأراضي وتخصيص اســـتعمالاتها داخل حدود الدولة قاطبة. وتتضمن هذه الاستعمالات تخصيص أراض للإسكان، وللمواصلات، وللصناعة والتجارة، وللسياحة والاستجمام، ولمشاريع قومية مختلفة، كالمطارات والموانئ. منذ قيام دولة إسرائيل، ســـاهمت المخططات القطريـــة بتصميم فضاء الدولة من الناحية البيئية، والسكنية، والاقتصادية وغيرها. يهدف هذا المقال إلى عرض أهم المخططات القطرية في إسرائيل، وتحليل سياساتها وإسقاطاتها المركزية على الفلسطينيين عامة، والفلسطينيين مواطني دولة إسرائيل، من بينهم، خاصة.

نظام التخطيط في إسرائيل

يرتكز التخطيط الحضري، بشـــكله الحالي والمتبع اليـــوم في إسرائيل وغالبية دول العالم، بشـــكل خاص، على توزيع الأراضي وتخصيص استعمالاتها. عرف البعض أن التخطيط ما هو إلا القدرة على الســـيطرة على المســـتقبل وفق فعاليات آنية تقوم بها المؤسسات. هنالك نوع من الإجماع على أن التخطيط الحضري هو مشروع إصلاحي، تعاقب ظهوره مع بداية الحداثة الغربية، وهو يعتمد على النظريات «العلمية» و«العقلانية» من أجل تحسين جودة حياة الســـكان وظروف معيشـــتهم. وأخيراً، فإن التخطيط هو وسيلة للتغيير الاجتماعي والاقتصادي. وفي حالة إسرائيل، فهو أداة مركزية، ليس لرفع جودة الحياة بشـــكل خاص، وإنما أداة لتغيير الجغرافيا والديموغرافيا.

* بروفيسور يوسف جبارين هو محاضر في قسم الهندسة المعماريّة وتخطيط المدن في التخنيون- المعهد التكنولوجيّ في إسرائيل، حيفا.

أرسى الانتـــداب البريطاني قوانين التخطيط الحديثة في فلســـطين منذ ســـنة 1921. وقد اعتمدت إسرائيل على هذه القوانين حتى تم ســـن قانون التخطيط والبناء في العام 1965 (رايخمن ويهوداي، 1984). يهدف هذا القانون إلى تنظيم مؤسســـات التخطيط وعملها، بالإضافة إلى تنظيم اســـتعمالات الأراضي، مع الأخذ بعين الاعتبار التوازن بين الاحتياجات الآنية والمستقبلية للسكان.

ومقابل مؤسســـات التخطيط التابعة للانتداب البريطاني، عملت أجهزة التخطيط التابعة للوكالة اليهودية والـ «كيرن كييمت ليسرائيل» على تخطيط وتطوير بلدات يهودية (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **الكيرن كييمت لإسرائيل**). اســـتمرت هـــذه الأجهزة بالعمل حتى بعـــد قيام دولة إسرائيل، وكان لها تأثير مباشر وكبـــير في عملية التخطيط وتصميم البلاد حتى يومنا هذا (شـــيخطر، 1990). كان لـ«الوكالة اليهودية» مكانة رســـمية من خلال سلطة الانتداب، حيث كانت الجسم المسؤول عن إقامة «بيت قومي لليهود». عملياً، اعتبرت الوكالة اليهودية، عند اليهود بفلســـطين آنذاك، على أنهـــا «حكومة ظل» للدولة التي كان يعد لها. وعملت الوكالة على التخطيط، والمبادرة، والتنفيذ بما يتعلق بإقامة بلدات يهودية جديدة. أما «الكيرن كييمت ليسرائيل»، والتي شكلت الأداة المركزية للاستيطان لدى الحركة الصهيونيـــة، فقد كانت جهازاً كولنيالياً قوياً جداً في فترة الانتداب، تركّزت وظيفته في شراء الأراضي للاســـتيطان اليهودي، وقام بشراء الأراضي لإقامة بلـــدات يهودية جديدة؛ وعمل، أيضاً، على التخطيط الحيزي في مجال القرى الزراعية غالباً، كما عمل، في بعض الأحيان، في مجال التخطيط الحضري (Brutzkus, 1964).

التخطيط القطري في إسرائيل

يمتاز نظام الحكم في إسرائيل بمركزية كبيرة، حيث يتمتع ممثلو الحكم المركزي بصلاحيات واسعة. وينطبق هذا الوصف على نظام التخطيط أيضاً. فوفق القانون المذكور، هنالك لجان تخطيط مدرجة وفق صلاحياتها بشـــكل هرمي؛ ففي أسفل الهرم هنالك لجان التخطيط المحلية، تليها اللجان اللوائية والتي تصادق على مخططات اللجان المحلية الهيكلية. ويعتلي

الهـــرم مجلس التخطيط والبناء، المســـؤول عن إعداد المخططـــات القطرية المختلفة. إن هـــذا المجلس مركب من ممثلي الوزارات المختلفة، ومـــن مندوبي «دائرة أراضي إسرائيل»، والسلطات المحلية وغيرها. أما المصادقة على المخططات القطرية، فتتم عن طريق الحكومة (Alterman, 2001).

المخطط الأول: «التعمير على أنقاض التهجير»

في الثامن مـــن آذار 1949، وعندما عرض بن غوريون حكومتـــه الأولى، أقر أحد الأهداف المركزية وهو «إســـكان سريع، وتوزيع سكاني متوازن على جميع أراضي الدولة». منذ ذلك الحين، أصبحت سياسة توزيع السكان أمراً مركزياً لجميع الحكومات المتعاقبة ولأجهزتها الرســـمية المختلفة والعاملة في ما يتعلق بالقرارات الخاصة في مجالات التخطيط والتطوير على اختلافها. مباشرة بعد تأســـيس الحكومة الأولى، بدأ العمل على إعداد المخطط القطري الأول، والذي سمي «المخطط الفيزي لإسرائيل»، والذي أعده المخطِط آرييه شارون مع طاقم مؤلف من 180 مهنياً، وتم إنهاؤه سنة 1951. يُعتبر هذا المخطط ذا تأثير كبير على عملية توزيع السكان في سنوات الدولة الأولى (الترمان وموساري، 1993؛ Lerman & Raphael, 1992, pp. 29–47; Lerman, 1991).

وصل عدد السكان اليهود في المدن، يوم 1948/3/15، إلى 560,000 نسمة، سكن 82% منهم ثلاث مدن كبيرة: حيفا، وتل أبيب، والقدس؛ وسكن منهم، في تلك الفترة، 7% فقط في الجليل والنقب (Sharon, 1951). بعد تهجير أغلبية الفلســـطينيين، وهدم أكثر من 410 بلدات فلسطينية، أفرغت مدن وبلدات عديدة من السكان العرب، حيث بقي منهم 156,000 نســـمة فقط داخل حدود دولة إسرائيل ســـنة 1948، بينما هُجّرت أغلبيتهم الساحقة إلى الضفـــة الغربية وقطاع غزة والدول المجاورة. وتم، وفق قوانين المصادرة العديدة، وخاصة قانون أملاك الغائبين، مصادرة مـــا ملكه العرب، ليُصبح، اليوم، 93% من الأراضي تابعة للدولة، وليتمكن العرب من إبقاء حوالي 2,1% فقط بأياديهم (Jabareen, 2007).

اعتمد المخطط القطري الأول على المدن والقرى العربية المهجرة من أجل توزيع الســـكان

اليهود، فقد اعتبرت المدن «الجديدة» ومدن التطوير على أنها تلك المدن القائمة، والتي أُخليت تقريباً من السكان، بعد ترحيل العرب؛ وعمل هذا المخطط، وبنجاح كبير، على إسكان هذه المدن القائمة بشكل مكثف. ومن هذه المدن: طبريا، وبيسان، والمجدل، واللد، والرملة، ويافا، وبئر السبع. بالإضافة إلى ذلك، تم إسكان عشرات القرى العربية المهدومة في المناطق المختلفة. ومن أجل توزيع السـكان وخلق بديل ديموغرافي – جغرافي وسياسي لا رجعة عنه، تم، في خمسينيات وستينيات القرن الماضي، توجيه المهاجرين اليهود الجدد، وخاصة المهاجرين اليهود من شمال أفريقيا (الدول العربية)، والذين يطلق عليهم في السياق الإسرائيلي «اليهود الشرقيون»، إلى هذه المدن والقرى. وهكذا استطاعت أجهزة المؤسسة إسكان المهاجرين الشرقيين في أطراف الدولة. ويدّعي البعض، بأن المؤسسة الحاكمة، الإشكنازية، فضلت مبدأ توزيع السكان الشرقيين الفقراء في المناطق البعيدة عن المركز بدلاً من دمجهم في الحياة الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، التي سيطر عليها الغربيون من اليهود (Yiftachel, 1996).

أما في الفترة الواقعة بين 1948 – 1955، فقد تمت إقامة 200 مستوطنة يهودية «جديدة» وإسكانها؛ منها 90 كيبوتسا و90 قرية زراعية، بالإضافة إلى توسيع المدن القائمة، تلك المدن التي سكنها العرب سابقاً. ففي السنوات الثلاث الأولى لقيام دولة إسرائيل، تم استيعاب وإسكان 700 ألف نسمة، غالبيتهم مهاجرون يهود من ذوي الإمكانيات الاقتصادية البسيطة. وبين 1950 – 1964، تم بناء حوالي نصف مليون وحدة سكن، غالبيتها بمبادرة وتنفيذ حكوميين (Carmon, 2001). منذ إقامة دولة إسرائيل، وخاصة في السنوات الأولى، تم إسكان عشرات الآلاف من المهاجرين في بيوت عربية هُجّر أصحابها (في حيفا، ويافا، واللد، والرملة وغيرها). وتم، في السنوات الأولى أيضاً، إسكان المهاجرين في بيوت، وفوق جزء من أراضي المهجرين واللاجئين من العرب، ليتم، منذ البداية، خلق مكان «جديد» على أنقاض ذلك «القديم».

مخطط الخمسة ملايين

من أجل الاستمرار في عملية توزيع السكان، أُعِد المخطط المسمى «المخطط للتوزيع الجغرافي لسكان إسرائيل ذات الخمسة ملايين» نسمة. بدأ إعداد هذا المخطط سنة 1968، وصادقت عليه الحكومة سنة 1975. هدف هذا المخطط إلى توزيع السكان بشكل متوازن، ومنع تركيزهم في مناطق معينة، وإسكان مكثف للجليل من أجل «الحفاظ على التوازن الديموغرافي»، أي زيادة عدد اليهود في مناطق تقطنها نسبه عالية من العرب، كذلك الأمر، زيادة نسبة اليهود في القدس، وتوجيه المهاجرين إلى هذه المناطق.

مخطط السبعة ملايين

من وجهة نظر المؤسسة الإسرائيلية، تُعتبر سنوات أواسط السبعينيّات حتى أواخر الثمانينيّات «سنوات عجاف» بالنسبة لهجرة اليهود إلى البلاد. وفي هذه الفترة، تم إعداد مخطط «السبعة ملايين»، والذي يهدف إلى تكثيف الإسكان والاستيطان اليهودي في ضواحي دولة إسرائيل، وتخفيف تركيز السكان في منطقة المركز. وكان الهدف هو أن تصل نسبة سكان الجليل والنقب والقدس إلى حوالي 50% من سكان الدولة (دولة إسرائيل، 1985)، على أن يسكن النصف الآخر في منطقة تل أبيب والمركز. لم تصادق الحكومة على هذا المخطط رغم مصادقة المجلس القطري للتخطيط عليه. ويبدو أن الحكومة كانت منشغلة، أيضاً، بتكثيف الاستيطان في الضفة الغربية وقطاع غزة، رغم أنها لم تهمل توزيع السكان في الجليل والنقب والقدس.

الهجرة اليهودية المكثفة والمخطط القطري رقم 31

منذ أواسط 1989، بدأت، وبشكل مكثف ومفاجئ، هجرة مئات الألوف من اليهود (وغيرهم) من دول الاتحاد السوفييتي. بعد سنوات عديدة شهدت تراجعاً في هجرة اليهود، لقيت هذه المفاجأة مؤسسات الدولة الرسمية، وخاصة تلك التي تعنى بالتخطيط، بدون خطط

لاستيعاب هذا الكم من المهاجرين. كانت هذه الهجرة بمثابة إمكانية لخلق «ثورة جغرافية» و«ثورة ديموغرافية» بالنسبة لتحقيق أهداف التخطيط الرسمية والتي تضع نصب أعينها تهويد فلسطين. وفعلاً، ففي يوم 1990/7/3، أقر المجلس القطري للتخطيط البدء بإعداد «مخطط قطري شامل لاستيعاب المهاجرين رقم 31». وتمت المصادقة على هذا المخطط سنة 1993. هدف هذا المخطط إلى «تطوير إسرائيل كدولة استيعاب للمهاجرين اليهود في المدى القصير والبعيد» (مخطط قطري شامل لاستيعاب المهاجرين رقم 31، 1993)، وكذلك الأمر، «دمج المهاجرين الجدد في عملية تطوير الدولة، ووفقاً لأهدافها الوطنية» (نفس المصدر). ومن بين استراتيجيات المخطط «القديم-الجديد» كان: «توزيع السكان في كل مناطق الدولة، وبشكل خاص، تقوية مناطق القدس، والنقب، والجليل». ومن أجل تعزيز هذه المناطق، و«قلب الميزان الديموغرافي» هناك رأساً على عقب، وبشكل حازم، اقترح توزيع مصادر التطوير على تلك المناطق من أجل تقليص الفجوات بينها وبين منطقة المركز وتل أبيب. تجاهل هذا المخطط، بشكل واضح، احتياجات السكان العرب، ولم يطرح حلولاً لتطوير البلدات العربية من الناحية الاقتصاديه، والبيئية، والحيزية، كما إنه لم يعط حلولا لضائقة العرب في مجال الإسكان والخدمات الاجتماعية المختلفة.

المخطط القطري الأخير رقم 35

مع نهاية سنوات التسعينيّات، بدأ العمل على إعداد المخطط القطري رقم 35، والذي يهدف إلى تخطيط دولة إسرائيل حتى سنة 2020. كما يهدف هذا المخطط إلى توزيع السكان، وخاصة في المناطق «الحساسة» الثلاث: الجليل، والنقب، ومنطقة القدس. ووفقاً لذلك، تم توزيع جميع مساحات الدولة إلى ستة أنسجة مختلفة وفقا لنوع الاستخدامات المسموح بها (زراعي، حضري، ريفي، متكامل، منظر عام، نسيج أخضر). وتختلف هذه الأنسجة عن بعضها في موضوع كثافة التطوير من جهة، والحفاظ على الأراضي الخضراء والزراعية من جهة ثانية. ووفق ذلك، اقتُرح أن تكون مناطق القدس، وبئر السبع، والجليل (وخاصة، كرمئيل، وطبريا، والعفولة، وحيفا) مناطق ذات نسائج حضرية مكثفة تمكّن التطوير

المكثف بها من أجل استيعاب المهاجرين اليهود الجدد، وتعزيز «الميزان الديموغرافي» بشكل قاطع لصالح الأغلبية اليهودية في الدولة.

أجهزة توزيع السكان

وقعت مسؤولية توزيع السكان على جهات رسمية وشبه رسمية عديدة، منها: وزارة الداخلية المسؤولة عن لجان التخطيط المحلية واللوائية، والمجلس القطري للتخطيط والبناء، ووزارة الإسكان، ووزارة الصناعة والتجارة، ووزارة الزراعة – قسم الاستيطان، ووزارة استيعاب المهاجرين، ووزارة المالية. ولكثرة المعالجين لهذا الموضوع، ولغياب آلية تنسيق، تمت إقامة «لجنة وزارية خاصة لتوزيع السكان»، وقد عملت هذه اللجنة بين السنوات 1961 – 1966 فقط (الترمان وموساري، 1993).

بالإضافة إلى المؤسسات الحكومية، استمرت الوكالة اليهودية في عملها، بعد إقامة الدولة، على إعداد المخططات والمساهمة بإقامة البلدات الجديدة. وتعتبر الوكالة اليهودية، اليوم، هيئة شبه رسمية؛ ورغم كونها غير حكومية، فهي تتمتع بصلاحيات واسعة النطاق في عملية التخطيط والبناء، وقد حصلت على شرعية لإعداد المخططات للاستيطان بدون الحاجة للمصادقة على هذه المخططات، غالباً، من قبل الجهات الرسمية المسؤولة. يمكن اعتبار الوكالة اليهودية، حتى اليوم، على أنها «دولة داخل دولة».

لقد تجلت سيطرة الوكالة اليهودية، بشكل مطلق، في مشروع إقامة قرى المناطر (متسبيم)، والذي أعدته الوكالة ونفذته دون الرجوع إلى مؤسسات الدولة الرسمية، وكأنها المشرّع والمنفذ والمخطط في آن واحد. فخلال ثمانية شهور فقط، وفي الفترة الواقعة بين 1979 – 1980، أقامت الوكالة اليهودية 30 مستوطنة على رؤوس الجبال في منطقة الجليل، تقع، بمعظمها، على أراضٍ عربية. أما سبب إقامة هذه المستوطنات فكان «الخوف من سيطرة العرب على الأرض، وزحف البناء (غير المرخص) من قبل العرب» (Alterman & Stav, 2001). ما زالت الوكالة تقيم بلدات يهودية في مناطق مأهولة بالسكان العرب، كإقامتها المستوطنات في منطقة وادي عارة، خاصة في التسعينيات.

نلخص هذا ونقول: إنه رغم عدم التنسيق بين أجهزة الدولة الرسمية وشبه الرسمية بالنسبة لموضوع توزيع الســـكان، إلا أنها جميعاً متفقة على هذه السياســـة، والتي تنبع، بالنسبة للجميع، من الأيديولوجية الصهيونية التي تتحكـــم بأجهزة الدولة عند التعامل مع المكان والسكان. بكلمات أخرى، عند التعامل مع الأرض والعرب.

نتائج استراتيجيات التخطيط

نجحـــت الحركة الصهيونية، منذ تأسيســـها وحتـــى قيام دولة إسرائيـــل، بإقامة 289 مســـتوطنة. وغالبية هذه المســـتوطنات كانت صغيرة جداً، وكان هدف إقامتها السيطرة السريعة على الأرض العربية، والبناء التدريجي «للأمة» اليهودية. نذكر أنه في الفترة الواقعة بين 1932 – 1939، أقيمت (112) مســـتوطنة؛ ومنذ 1919 وحتى قيام دولة إسرائيل، أقيمت 9 مستوطنات سنوياً. وفي الســـنوات الأولى لإقامة الدولة، استغلت الدولة الجديدة، البلدات العربية المهجرة من أجل إسكانها من جديد، وإقامة مستوطنات ومدن مكانها. ففي السنوات الثلاث الأولى تقريباً، «أقيمت» 305 مستوطنات.

يبدو لنا جلياً، أنه بعد الهجرة اليهودية المكثفة الأخيرة، عند بداية التسعينيّات، والتي عززت التغيير الديموغرافي «المرغوب» به من قبل الفكر الصهيوني، وبعد أن تم مشروع السيطرة شبه المطلقة على الأرض، قلّت الحاجة لإقامة مدن وبلدات جديدة. لذا نرى أنه خلال سنوات الـ 90، أقيمت (15) مســـتوطنة فقط، بينما وصل معدل إقامة المســـتوطنات إلى 15,5 مستوطنة سنوياً منذ إقامة الدولة وحتى سنوات الـ 1990. وبهذا، ووفقاً لمصادرة الأراضي من الســـكان العرب، ووفقاً لنتائج التهجير خاصة، بقي بيد العرب حوالي 2,1% فقط من مجمل مساحة الدولة.

خاتمة

اعتمدت إسرائيل، منذ قيامها، على عدة اســـتراتيجيات تهدف إلى: الاســـتيلاء على الأرض والحفاظ عليها كأولوية أولى؛ الاســـتيطان في مناطق اعتبرت قليلة السكان اليهود، وبشكل خاص، منطقة الجليل، والنقـــب، والقدس، وذلك من أجل قلب الميزان الديموغرافي أيضاً في هذه المناطق؛ الإســـكان في مناطق حدودية، وذلك لأسباب أمنية أيضاً؛ الحفاظ على المصادر النادرة من خلال توزيع السكان، كالأرض الزراعية، المياه وغيرها.

لاقت سياســـة توزيع الســـكان نجاحاً كبيراً وإجماعاً قومياً يهودياً من اليســـار واليمين السياســـيين. فداخل الخط الأخضر، نجحت هذه السياسة بإقامة مئات البلدات في الجليل والنقب. واســـتطاعت أجهزة الدولة، من خلال عملية مصـــادرة الأرض العربية، وخاصة ممتلكات اللاجئين الفلســـطينيين الذين هجرّوا من بلداتهـــم، ومن خلال مصادرة أراض عربية غيرها بغرض إقامة مدن يهودية والســـيطرة على الأرض، استطاعت تغيير النظام الجيوســـياسي بشكل لم يســـبق له مثيل. فكما ذكرنا، فإن 93% من أراضي الدولة تابعة لـــ «دائرة أراضي إسرائيل» و«كيرن كييمت ليسرائيل»، بينما فقد الســـكان العرب أغلب ما ملكوه، فهم لا يملكون اليوم حتى 2,1% من أراضي الدولة عامة.

ووفق ذلك، اســـتطاعت الأجهزة الرسمية وشبه الرسمية، كالوكالة اليهودية، السيطرة على المكان والديموغرافيا. واســـتطاعت بذلك هزم الفلســـطينيين، مهجري الداخل واللاجئين، وبناء «أعمدة الأمة» على الأنقاض الفلســـطينية. وبعد الانتهاء شبه المطلق من السيطرة على الأرض، تستمر سياسة تكثيف الإســـكان داخل المدينة والقرية العربية والتي تحاول منع توســـع البلدات العربية بشكل طبيعي، أو لنقل ما تبقى من الحطام الحضري والحضاري للشعب الفلسطيني، لتتحول المدينة والقرية العربية إلى مناطق سكنية مكتظة ذات خدمات عامة سيئة، غير متطورة اقتصادياً، وتعاني من الفقر المدقع؛ هكذا تحول الفلسطينيون إلى «شعب بلا أرض»!

المراجع

الإنجليزية

Alterman, R. (2001). National-level planning in democratic countries - A cross-national perspective. In R. Alterman (Ed.), *National-level planning in democratic countries: Town planning review book series* (Chapter 1). Liverpool, United Kingdom: Liverpool University Press.

Alterman, R., & Stav, T. (2001). *Conflict and consensus through language: Trends of change towards the Arab sector as reflected in urban and regional plans in Israel.* Tel-Aviv, Israel: Tel Aviv University.

Brutzkus, E. (1964). *Physical planning in Israel*. Jerusalem: Ministry of the Interior, Israel.

Carmon, N. (2001). Housing policy in Israel: Review, evaluation and lessons [Special Issue: Public policy in Israel]. *Israel Affairs*, *7*(4), 181-208.

Jabareen, Y. (2015). Jurisdictional area of the Arab communities in Israel. In this volume.

Lerman, R. (1991). *National outline scheme No. 31 – Comprehensive national outline scheme for building and development for absorption of immigrants.* Jerusalem: Ministry of Interior, Israel.

Lerman, R. and Raphael, E. (1992). A comprehensive national outline plan for construction, development and absorption of immigrants-N.O.S. No. 31. In Y. Golani, S. Eldor & M. Garon, *Planning and housing in Israel in the wake of rapid changes*. Jerusalem: Ministry of Interior, Israel; Ministry of Construction and Housing, Israel.

Sharon, A. (1951). *Physical planning in Israel*. Jerusalem: Governmental Publisher.

State of Israel. (1975). *The national outline scheme for the geographical distribution of five millions inhabitants in Israel*. Jerusalem: Ministry of Interior.

Yiftachel, O. (1996). The internal frontier: Territorial control and ethnic relations in Israel. *Regional Studies*, *30,* 508-593.

العبرية

الترمان، راحل، وموســـاري، آفي (1993). التخطيط القطري-مؤسساته، أساســـه القانوني وأهدافه: من الماضي إلى الحاضر. في آدم مزور (محـــرر)، **إسرائيل 2020: مخطط هيكلي لإسرائيل بســـنوات الألفين**. حيفا: التخنيون-قسم التخطيط وبناء المدن.

دولة إسرائيل (1985). **مخطط «السبعة ملايين»**. القدس: وزارة الداخلية.

رايخمن، شـــالوم، ويهوداي، ميرا (1984). **فصول في تاريخ التخطيط الفيزي في إسرائيل: اســـتطلاع تخطيط فيزي-مبادر 1948-1965**. القدس: مكتب ورزارة الداخلية.

شيخطر، أفيطال (1990). **مخططون، سياســـيون، بيروقراطيون: التجربة الإسرائيلية في التخطيط الفيزي الفيزيائي في السنوات الأولى للدولة**. حيفا: التخنيوين-أطروحة ماجستير.

استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية[1]

أحمد ناطور*

لقد أفردت النصوص الشرعية الإسلامية مكانة خاصة لفلسطين على وجه العموم. فهي أرض مباركة بحكم القرآن الكريم،[2] كما إنها في الحديث الشريف أرض المحشر والمنشر.[3] ولما كانت الأوقاف تكثر في مواطن القداسة والبركة، فهي أكثر البلدان الإسلامية أوقافا (الصلاحات، 2011، ص. 13). وقد اعتبرت أرض فلسطين أرضا مقدسة وأن كلها وقف (نفس المصدر). إلا أن الفتح العمري (سنة 15 للهجرة) كان المدخل الرئيس لتأسيس الأوقاف الإسلامية وانطلاقة إنشائها.

هناك عسر حقيقيّ في تحديد حجم الأوقاف الإسلامية في فلسطين، وفي إحصاء أصولها. حسب بعض التقديرات، فإنّ الأوقاف الإسلاميّة تمثّل من 16% - 17% من مساحة فلسطين الكليّة (نفس المصدر، ص. 34). وقد لاقت جمعية الأقصى صعوبة في التوصّل إلى تقدير دقيق للأصول الوقفيّة في الداخل الفلسطيني (1948)، فخمّنت أنّها لا تقل عن 652,000 دونم، مع الإشارة إلى أنّ تحريها عن هذه الأصول لم يكتمل بعد، وأنّ هذا التقدير هو تقدير جزئي وأولي مرشح للزيادة.[4] وتعود هذه الصعوبة - في إحصاء أملاك الأوقاف داخل الخط الأخضر - إلى أن إسرائيل قد وضعت يدها، ليس فقط على الأوقاف ذاتها، بل

* القاضي د. أحمد ناطور هو الرئيس السابق لمحكمة الاستئناف الشرعية الإسلامية (1994-2014)، وهو أستاذ في كلية الحقوق في الجامعة العبرية في القدس.

1 تقتصر هذه المقالة على الأوقاف الإسلامية دون الأوقاف المسيحية، لأن أملاك الطوائف المسيحية قد جرى استثناؤها إلى حد بعيد من بنود قانون أملاك الغائبين، كما جرى الإفراج عمّا تم الاستيلاء عليه من قبل إسرائيل، وإعادته إلى بطركيات الطوائف المسيحية. انظر: (دامبر، 1992، ص. 78).

2 سورة الإسراء، آية 1. سورة الأنبياء، آية 81.

3 سنن ابن ماجة القزويني، حديث رقم 1407، باب 196، ص. 451، ج1. مطبعة دار إحياء الكتب العربية (د. ت. م).

4 جمعية الأقصى لرعاية المقدسات والأوقاف الإسلامية، فلسطين 48: مسح عام لأملاك الأوقاف، المساجد والمقابر الإسلامية في جنوب فلسطين داخل الخط الأخضر، ج1، 2002 (لم ينشر). ونحن نرى أن هذا تقدير ضئيل للغاية، مع الإشارة إلى أن الجمعية لم تجر إحصاء أصلا.

حرصت أيضا على الاستيلاء على المستندات والوثائق الوقفية التي كانت لدى المؤسسات الفلسطينية الرسمية، كـ«المجلس الإسلامي الأعلى» وسجلات المحاكم الشرعية. وجدير بالذكر أنّ إسرائيل ترفض، بشكل معلن، الإفصاح عن هذه الأملاك؛ بل إنها تعتبر الكشف عنها خطرا على علاقاتها الخارجية – ليس فقط إزاء الفلسطينيّين، وإنما إزاء جهات أخرى أيضا، وأيدتها المحكمة المركزية في ذلك،[5] ثم صدقت المحكمة العليا قرار المركزية هذا.[6]

أما الباحثون الإسرائيليون، فقد اختلفوا هم الآخرون في تحديد حجم الأوقاف الإسلامية التي استولت عليها إسرائيل (kupferSchmidt, 1987, p. 106). إذ قدرها شمعوني (نفس المصدر) بما بين 8% - 10% من أراضي فلسطين، وكذلك يعتقد باير (نفس المصدر). أما ابراهاموفيتش، فيقدّر أن 15% من مساحة الريف العربي، إضافة إلى 7% من المناطق المدنية، عدا بئر السبع، هي وقف إسلامي (Abrahamovich, 1937, p. 289).

مهما يكن من أمر، فإن الإبقاء على مؤسسة الأوقاف الإسلامية بأيدٍ غير يهودية، أو بشكل أكثر دقة، بأيدي الأقلية الإسلامية التي تعتبر من وجهة نظر إسرائيل الأكثر عداءً للدولة بين أطياف الأقلية العربية، كان يعني، من وجهة النظر الإسرائيلية، وجود سلسلة من مناطق إسلامية، أي مناطق فلسطينية منفصلة، تبلغ مساحتها ما لا يقل عن 10%، وقد تصل إلى 20% من مساحة الأراضي المزروعة في إسرائيل (دامبر، 1992، ص. 64). ولما كان نظام الأوقاف نظاماً مستقلاً بإدارته وأحكامه، فإن معنى ذلك إبقاء هذه المساحات خارج نفوذ السلطة الإسرائيليّة: السياسية والقضائية على حد سواء (نفس المصدر).

عملت إسرائيل، منذ قيامها، على تشريع منظومة من القوانين التي من شأنها تمكينها من الاستيلاء على أملاك الغائبين وانتزاعها من أصحابها الشرعيين، وكذلك أملاك الأوقاف الإسلامية. وحسب بيرتس، فإنه، وبموجب هذه القوانين، فقد تم الاستيلاء فعلاً على 80% من مجمل مساحة إسرائيل من الفلسطينيين (Peretz, 1958, p.142). وكان من أهم

5 إســـتئناف إداري 07/1201 **جمعية يافا لحقوق الإنسان وآخرون ضد القيّم على أملاك الغائبين وآخرين**. المحكمة المركزية تل ابيب- يافا بصفتها محكمة للقضايا الإدارية. قرارات محكمة إدارية 2010(95) 88.

6 استئناف إداري 10/6788، **جمعية يافا لحقوق الإنسان وآخرون ضد القيم على أملاك الغائبين وآخرين**. قرارات المحكمة العليا، 2011(106)34.

هذه التشريعات قانون أملاك الغائبين لسنة 1950.[7] ورديفه قانون سلطة التطوير (إحالة أملاك) – 1950، الذي شرّع بعده بأشهر معدودة،[8] حيث استعمل كلاهما أداة لنقل ملكية الأملاك والأراضي الفلسطينية إلى أيد يهودية ولإبقائها كذلك، إذ إن سلطة التطوير، التي بواسطتها تم الاستيلاء على الأملاك والأراضي، ممنوعة من بيع الأملاك التي بحوزتها وكذلك تلك التي بحوزة الدولة والصندوق القومي اليهودي، وذلك وفقاً للبند 1 لقانون أساس: أراضي إسرائيل (1960). ومن الجدير بالملاحظة، أن الكنيست قامت، في آب 2009، بتعديل قانون دائرة أراضي إسرائيل، بحيث أجاز خصخصة 800 ألف دونم من الأراضي، بما في ذلك أراضٍ بتصرف سلطة التطوير التي حُوّلت إليها من الوصي على أملاك الغائبين (انظروا المقالة حول قانون أملاك الغائبين في هذا الكتاب). وبما أن سلطة التطوير هذه إنما هي هيئة رسمية مقامة من قبل الحكومة،[9] فإذا ما توقفت عن عملها فإن الصلاحيات المنوطة بها، وكذلك حقوقها وواجباتها تحال، بشكل تلقائي، إلى وزير المالية. وقد حاولت إسرائيل، من خلال هذه القوانين، التظاهر وكأن الاستيلاء على الأملاك الفلسطينية إنما تم بشكل قانوني، ومن خلال مؤسسات ثانوية لا بتدخل الدولة مباشرة، وذلك في محاولة منها لتجنب اللوم الذي كان يمكن أن يثار فيما لو أقدمت إسرائيل على مصادرة هذه الأملاك بشكل مباشر (Reudy, 1971, p. 133). وفي ذلك يقول رئيس الصندوق القومي اليهودي في حينه – أبراهام غرانوت: «كانت سلطة التطوير تستند إلى نوع من أنواع التحايل القانوني، ولم يكن من المرغوب إحالة الأملاك المتروكة إلى ملكية الحكومة، لأن هذا قد يفسر بأنه مصادرة للأملاك المتروكة» (Granott, 1956, p.100).

وقد مهد قانون أملاك الغائبين لخلق سلطة التطوير، لتشكل، بدورها، أداة رئيسة لتمرير بيع الأملاك بعد أن حصر عملية بيع الأملاك التي أنيطت بهذه السلطة، حيث نص القانون بصورة واضحة، في المادة 19 (أ)، على أنه ليس للقيم أن يبيع ملكا أو أن ينقل بطريقة أخرى حق الملكية فيه: «إلا أنه إذا أقيمت سلطة تطوير بموجب قانون برلماني، سيكون مسموحاً

7 قانون أملاك الغائبين (1950/3/20)، رقم 37 كتاب القوانين لعام 1950 رقم 37، ص. 86.
8 قانون سلطة التطوير (نقل الممتلكات) (1950/8/9). كتاب القوانين لعام 1950 رقم 57، ص. 278.
9 المادة 2 (أ) من قانون سلطة التطوير (نقل الممتلكات) 1950.

للقيّم أن يبيع الملك لسلطة التطوير تلك».[10] كما إنه نهج النهج ذاته بالنسبة للإجارة التي تربو عن ست سنوات.[11]

بعد إقامة سلطة التطوير، وفي سنة 1953، عَقَدَ القيم على أملاك الغائبين – وهو رئيس مجلس القوامة المعيّن من قبل وزير المالية، وله الحق بالتقاضي كمدع أو مدعى عليه، وبأن يكون ممثلا من قبل المستشار القضائي للحكومة – عقد اتفاقاً مع سلطة التطوير، بموجبه تباع لهذه السلطة أملاك الغائبين التي أنيطت بالقيّم، أو ستناط به وفقاً لقانون أملاك الغائبين. ومع إنه ليس لدينا معلومات دقيقة حول ما جرى بيعه بالفعل لهذه السلطة بموجب هذا الاتفاق، إلا أننا نشير إلى أن القيم لم يكن مخوّلا بالبيع آنذاك لأنه لم يكن مالكا للأملاك، بل إن ما أنيط به كان حق الإدارة فحسب.

ومع أن الاتفاق الذي عقد بين القيم على أملاك الغائبين ووزارة الشؤون الدينية، وهي الجهة الوزارية التي ضمت إليها الشؤون الإسلامية، من محاكم شرعية، وشؤون الأئمة والمساجد والمقابر، يقضي بأن «جميع المدخولات الواردة من الوقف العلماني والديني، وكذلك البدل المقبوض من بيع أملاك الأوقاف لسلطة التطوير، تخصص لتمويل الخدمات الدينية الإسلامية» (دامبر، 1992، ص. 26)، فإن الحقيقة أن هذه الأموال أدخلت إلى الميزانية العامة للوزارة ككل لتسخر في سبل الخدمات غير الإسلامية أيضا، بما في ذلك الخدمات اليهودية.

لقد بلغ التحايل الإسرائيلي ذروته حين عدلت إسرائيل قانون أملاك الغائبين 1965 [12] بتعديل رقم 3، وأسمته «تحرير أملاك الأوقاف والتصرف بها».[13] ومع أن لفظ «تحرير» معناه، في الواقع هنا، إسقاط كافة الأحكام والقيود الشرعية الواقعة على الوقف بصبغته الدينية، وكذلك إسقاط سلطة المحاكم الشرعية عليه، كما هو وارد في المادة 4 (أ1)(1)،[14] إلا أن

10 المادة 19 (أ)، قانون أملاك الغائبين.

11 المادة 19 (أ) (2) (1)، قانون أملاك الغائبين.

12 قانون أمـــلاك الغائبين (تعديل رقم 3) (تحرير أملاك المقدســـات واســـتخدامها)، 1965، كتاب القوانين لعام 1965 رقم 445، ص. 58.

13 شرع في الكنيست يوم 1965/2/2.

14 انظـــروا أيضاً في هذا الصدد: التمـــاس للمحكمة العليا 6452/96 **الوصي على أمـــلاك الغائبين ضد محكمة الاستئناف الشرعية**، قرارات المحكمة العليا رقم 55(4) صفحات: 363، 370.

المشرع قد أراد أن يوحي بأنه يقصد تحرير الأملاك من يد القيّم، وتسليمها إلى المسلمين، وهو إيهام وتضليل، وكأنه ينوي، من خلال هذا التعديل، الإفراج عن الأملاك المغتصبة. فالمادة 29 أ (أ)، وهي جزء من التعديل، تستخدم هذا اللفظ في سياق إمكانية الإفراج عن الملك الذي يستولي عليه القيم لمصلحة المنتفعين من وقف ذري، أو ليد لجنة الأمناء[15] المقامة بموجب هذا التعديل. وغني عن القول أن هذا المنحى، إضافة إلى عنوان التعديل «تحرير أملاك الأوقاف»، يظهر مدى الاستخفاف بالمسلمين الذين ما فتئوا يطالبون بالإفراج عن أوقافهم المغتصبة. إن هذه الخطوة التشريعية تقضي، في الواقع، على الأوقاف تماماً، وتلغي كونها وقفاً إسلامياً، الأمر الذي لا يبقي للمسلمين أوقافا تمكن المطالبة بها. وفي ذلك يقول شلومو ناوي، وهو ثالث مدير للدائرة الإسلامية في وزارة الشؤون الدينية – معلّلا الضرورة الملحة لسن تعديل رقم (3) المذكور – وفقا لهذا التوجه: «بهذا نكون قد أوصدنا الباب على مجهود المسلمين في تحرير أوقافهم».[16]

لقد نص هذا التعديل، بالأساس، على إحالة أملاك الوقف إلى ملكية القيم، وكذلك كل حق متعلق بالملك وكان حقاً للغائب، وذلك بشكل تلقائي[17] (أوتوماتيكي) بعد أن صار عارياً من أية صبغة دينية أو شرعية أو قيد أو شرط. وليس هذا فحسب، بل إنه قد ذهب إلى حد جعل هذا التملك بأثر رجعي اعتباراً من يوم 1948/12/2،[18] كي يشرعن الصفقات التي تمت في الماضي دون أن يكون للقيم غطاء قانوني لإجرائها. وقد قيل صراحة أن الصفقات التي تمت قبل موعد سريانه لا تضار بالتعديل الجديد، أي إنها تكون قانونية رغم أنها كانت قد تمت قبل أن يمنح القيم حق الملكية بصدور التعديل.[19] هذا، وقد جعل حكم ريع هذه الأملاك كحكم الأملاك نفسها – أي إنها تعتبر مملوكة للقيم هي الأخرى.[20] إن ما يميز هذا النوع من التمليك للقيم، هو أنه تمليك تلقائي وتام، وقد أكدت على هذا التوجه المحكمة الإسرائيلية

15 لم يعتبر المسلمون هذه اللجان ممثلة لهم حيث كانت، في الغالب، موضع شك واتهام. انظروا: Natour, 2012, p. 169.

16 رسالة شلومو ناوي إلى وزير الأديان بتاريخ 1977/8/19 (لدى المؤلف).

17 المادة 4 (ا) (2)، قانون أملاك الغائبين.

18 المادة 4 (أ1) (1)، قانون أملاك الغائبين.

19 المقصود المادة 4 (أ1) (1)، قانون أملاك الغائبين.

20 المادة 4 (ب)، قانون أملاك الغائبين.

العليا حتى قبل تعديل رقم (3) المذكور، بقولها:
«واضح من نص المادة الرابعة أن كل حق كان للغائب قبل اعتباره غائباً ينتقل تلقائياً إلى القيم فور تملكه الملك».[21]
أما صاحب الصلاحية في اعتبار شخص أو هيئة غائبَيْن فهو القيم على أملاك الغائبين نفسه، فبمجرد أن يصادق القيم خطياً على كون مثل هؤلاء غائبين، فإنهم يعتبرون كذلك،[22] ما لم يثبت خلاف ذلك. ومعنى ذلك، أن سلطة القيم في الاستيلاء على الأملاك تكون مطلقة في تملك الأملاك لنفسه، علاوة على أن عبء الإثبات[23] بأن شخصاً/هيئة ما ليس غائباً يقع على من يدعي عدم الغياب، وليس العكس. وبهذه الكلمات وصفت المحكمة هذا الحال «بمجرد إصدار القيم شهادة غياب، فإن عبء إثبات عدم الغياب على (الأرض) ينتقل إلى من يدعي ذلك، أو إلى المجلس الإسلامي الديني الأعلى، وعندها يكون ملزماً بإثبات العكس».[24]
وكما أشرنا سابقاً، فإن مصطلح «التحرير»، الذي استعمله التعديل، يتيح للقيم إحالة أملاك إلى لجان الأمناء، وهي اللجان التي أسماها القانون «لجان الأمناء على الوقف الإسلامي»، والتي كانت تعيّن، عملياً، في المدن المختلطة الخمس: اللد، والرملة، ويافا، وحيفا، وعكا. وكانت إتاحة إحالة الأملاك لهذه اللجان هي أيضاً عملية تحايل من أجل الوصول إلى أمرين: أولهما: إنشاء إدارة «إسلامية» جديدة ومتعاونة مع السلطة لنظام الوقف (دامبر، 1992، ص. 90)، يجري من خلالها شرعنة القضاء تماماً على مؤسسة الوقف، ونقل الملكية في هذه الأملاك. وثانيهما: نقل الملكية في هذه الأملاك إلى أيد يهودية. فالدولة تموّل وجود اللجان بواسطة ما يسمى بـ«أموال البدل».[25] وهي، بطبيعة الحال، الأموال التي يتلقاها القيم من بيع الأملاك التي قد امتلكها بموجب القانون. وهذا سيغني إسرائيل عن الظهور بمظهر الذي يتملك الأوقاف الإسلامية ويبيعها لنفسه، بل إنها ستطرح نفسها وكأنها

21 استئناف للمحكمة العليا 54/58، **الهبّاب ضد القيم على أملاك الغائبين**، قرارات المحكمة العليا 918.
22 المادة 30 (أ)، قانون أملاك الغائبين 1950.
23 نفس المصدر.
24 قضية مدنية (الناصرة) 1043,1044/99. **دائرة أراضي إسرائيل ضد الوقف الإسلامي شفاعمرو** (المحكمة المركزية الناصرة)، 27/5/2003.
25 ترتكـــز ميزانية لجان الأمناء بالأســـاس على ثمن الأوقاف المبيعـــة المحالة إليها بواســـطة وزارة الأديان، وذلك لتمويل مصاريفها.

تدفع «الثمن» للمسلمين أنفسهم من خلال مسؤوليهم – في لجان الأمناء، أو من خلال إيجاد نخب متعاونة (دامبر، 1992، ص. 99) من المسلمين يقومون هم أنفسهم بتنفيذ الأهداف والمرامي الصهيونية، كبيع هذه الأملاك بأنفسهم إلى أيدٍ يهودية، خاصة وقد خولها القانون حق التصرف بهذه الأملاك بعد أن جعلها حرة من أي قيد أو شرط أو حكم شرعي، عدا المساجد.[26] من الأمثلة على ذلك: بيع مقبرة طاسو في يافا، ومحاولة بيع مقبرة الجماسين ومقابر أخرى من قبل لجنة أمناء يافا، وصفقة مقبرة الاستقلال في حيفا. انظر: (Natour, 2012, p.175).

وقد فرق القيم بين الأملاك الوقفية فجعلها على نوعين: دينية وعلمانية (دامبر، 1992، ص. 71). وكان جل ما أفرج عنه القيم إلى لجان الأمناء ذا طابع ديني في الغالب، حيث إن هذه لا تدر دخلاً، ولا تشكل قاعدة للقوة، وذلك حتى لا يجري تفعيلها كمؤسسة وسيطة أو مؤسسة تمثيلية تتمتع بسلطات أوسع (نفس المصدر، ص. 64). أما القسم الآخر من هذه الأملاك، فهو غير قابل للتصرف، لأن غالب العقارات خاضع لأحكام الإجارة الطويلة، أو أنها مشغولة بمستأجرين «محميي الحقوق» بموجب قانون حماية المستأجر (نص مدمج) 1972، الذي يحول دون إمكانية إخلائه من المأجور إلا في أحوال معينة.[27] ويشار أيضاً إلى أن معظم هذه الأملاك قد «أفرج» عنه مع كونه مؤجراً وفق شروط كان قد اتفق عليها القيم مع المستأجر، فجاء الإفراج خاضعاً لهذه العقود المسبقة.

مقاومة الاستيلاء على الأملاك الإسلامية

إن من يستعرض عملية استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية يجد على الفور أن العملية لم تكن عملية مصادرة، وإنما عملية غصب. ذلك لأن المصادرة والتأميم إنما هما من التدابير التي قد يتخذها السلطان من أجل تحقيق مصلحة الأمة المحققة اعتمادا على المصلحة

26 مادة 29 (ج)، قانون أملاك الغائبين.

27 ومع أنه لا يقضي بحق ورثة المستأجر بالحماية إلا أنه يمنح أرملته، التي سكنت معه في البيت المستأجر لمدة ستة أشهر على الأقل، حق الحماية من الإخلاء، وكذلك لأولاده إن لم تكن له أرملة مستحقة، ولأقرباء آخرين للمستأجر، شريطة أن يكونوا قد سكنوا في البيت ستة أشهر قبل وفاته.

المرسلة،[28] ودفعا للضرر العام بتحمّل الضرر الخاص.[29] وبذلك، فإنه يحق لولي الأمر العادل أن يتدخل في الملكية الفردية لصالح العامة، أو حتى أن ينزعها. ويشترط في ذلك أن تكون المصلحة العامة محققة الحدوث، أو أن يكون الضرر العام محقق الوقوع، أو أنه غالب الوقوع، لا نادراً أو محتملا، شريطة غياب بديل لتحقيق المصلحة العامة، بحيث لا تكون إلا بطريق نزع الملك (الفقي، 2003، صفحات: 73-74). أما الغصب، فهو أخذ الشيء من الغير على وجه القهر والغلبة، مالا كان، أو غير مال (الزيلعي، دون تاريخ، ص. 221)، بدون وجه حق (الفقي، 2003، ص. 22). وفي الشرع، إنما هو إزالة يد محقة بيد مبطلة (ابن عابدين، 1979، ص. 177). وعرّفه ابن قدامة بأنه «الاستيلاء على مال غيره بغير حق وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع (المقدسي، 1994، ص. 374). والمغصوب يشمل كل ما كان حقا للإنسان، أي المال والاختصاص (الفقي، 2003، ص. 23) – أي المنافع.

لقد قاوم العرب، مسلمون ومسيحيون، عملية غصب الأملاك الوقفية. فعُقدت المؤتمرات، وسُيِّرت المظاهرات في الناصرة وعكا وغيرهما من المدن الفلسطينية في الداخل، إلى جانب العديد من المقالات الصحفية التي تعبر عن احتجاج الفلسطينيين، وكذلك مطالبتهم المتواصلة بإعادة الوقف الإسلامي إليهم. ومع أن القضاة الشرعيين قد التزموا الصمت في الغالب (دامبر، 1992، ص. 76)، لأسباب لن نخوض فيها في هذه المقالة القصيرة، إلا أن هذا التوجه تغير بشكل ملحوظ عند العام 1985 – حيث أرسل كتاب مقتضب باسم القضاة الشرعيين يطالبون بموجبه بالإفراج عن أملاك الوقف الإسلامي. وقد جرى الرد عليه بالرفض من قبل وزارة المالية بادعاء أن للدولة حقا في وضع اليد على الأوقاف، كما هو قائم في بلدان العالم العربي.[30] بعدها، توالت المطالبات من خلال مكاتبات رسمية صادرة

28 المصلحة المرسلة هي المنفعة التي قصدها الشارع لعباده، من حفظ دينهم ونفوسهم وعقولهم ونسلهم ومالهم. انظر: (البوطي، 1967، ص. 23).

29 انظر المادة 26 من شرح مجلة الأحكام العدلية لسليم رستم باز اللبناني (1923). ط. 2. بيروت: المطبعة الأدبية.

30 كتاب من أوري منكيبتس وزارة المالية الإسرائيلية إلى رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، بتاريخ 22/9/1985 (لدى المؤلف). وقد رد عليه القاضي ناطور (قاضي يافا آنذاك) بكتاب مفصل، فنّد فيه مزاعمه، وعاد على مطلب الإفراج عن الأوقاف.

عن ديوان رئيس محكمة الاستئناف الشرعية[31] وكذلك من خلال لقاءات مع وزراء ورؤساء حكومة ودولة.[32] ومع أن وعود الرؤساء كانت، في الغالب، وعودا معسولة إلا أنها لم تنفذ على أرض الواقع.[33]

كان اجتماع هيئة القضاة الشرعيين في الناصرة، يوم 1986/12/1، أحد نشاطات القضاة الملحوظة، والتي شكلت نقطة تحول في نهجهم، حيث صدر عنهم، ولأول مرة، بيان يتضمن التنديد بمحاولات الاعتداء على المسجد الأقصى المبارك، ومطالبة الحكومة بتحرير أملاك الأوقاف الإسلامية كافة، وإعادتها إلى أصحابها الشرعيين.[34] إضافة إلى ذلك، فقد صدرت فتاوى شرعية، اعتبارا من سنة 1987، لتثبّت قدسية المقدسات الإسلامية المستولى عليها، وذلك بخلاف الفتاوى التي جرى إصدارها عن قضاة قبل ذلك، والتي كانت قد أباحت الهدم والتصرف بالمقابر.[35] لقد صارت هذه الفتاوى الجديدة، التي تحرم بيع الأوقاف وتمنع استخدام الأراضي المقدسة إلا لأغراضها المقدسة، حجر الأساس في النضال الشعبي والقضائي للعرب ضد الاستيلاء على الأوقاف الإسلامية عامة، وعلى الأماكن المقدسة خاصة. وقد اعتمدها المسلمون أمام المحاكم كمرجع لتحريم المس بها.[36] كذلك، شكل المرسوم القضائي رقم (1)، الصادر عن رئيس محكمة الاستئناف الشرعية بتقبل من القضاة الشرعيين والذي بموجبه جرى منع إصدار فتاوى تبيح استخدام الأراضي والمباني المقدسة لغير أهدافها الأساس، مرجعا للعديد من الدعاوى المقدمة من جهات إسلامية ضد المساس

31 منذ سنة 1994 ولغاية سنة 2014، تولى رئاسة المحكمة القاضي ناطور.

32 ردا على مطالبة رئيس محكمة الاستئناف الشرعية في حفل تنصيب قضاة شرعيين، أعلن رئيس الدولة بيرس ضرورة رفع الضرر عن المقدسات الإسلامية، ووعد بإزالة الغبن الحاصل عليها – هآرتس، (رئيس الدولة، شمعون بيريس: سوف نعمل على تصحيح الغبن الحاصل على الأماكن المقدسة في الإسلام)، 2009/10/11، إلا أن شيئاً لم يتغير.

33 كان الرئيس عيزر فايتسمان قد وعد بفتح المساجد المغلقة، إلا أنه لم ينفذ وعده رغم تقديم قائمة بعشرات المساجد إليه.

34 عقد هذا الاجتماع في مقر محكمة الناصرة الشرعية.

35 للتوسع، انظر:(Natour, 2012) .

36 انظروا مثلا: قضية مدنية (كفار سابا) 6005/04، محكمة الصلح بكفار سابا، صدر قرار الحكم بتاريخ 2004/9/19 (لم ينشر). وأيضا قضية إدارية 2298/2005، المحكمة المركزية، تل أبيب-يافا، بصفتها محكمة لقضايا إدارية، **شركة الأقصى وآخرون ضد بلدية تل أبيب يافا وآخرين**. قرارات المحكمة المركزية (62) 1162.

بمواقع وقفية.[37]

على الصعيد القضائي، فقد كان التوجّه من قبل العرب إلى المحاكم الإسرائيلية في البداية على أساس فردي،[38] إلا أنه بدأ يأخذ منحى منظما بعد قيام مؤسسات قانونية وشعبية ومدنية كـ«عدالة»، ومؤسسة الأقصى التابعة للحركة الإسلامية الشمالية، وجمعية الأقصى المقربة من الحركة الإسلامية الجنوبية.

خاتمة

في محاولة لاستغلال الأرض لأغراض الاستيطان اليهودي من جهة، ومن أجل نزعها من الأيدي العربية الإسلامية الفلسطينية من جهة أخرى، بدأت عملية الاستيلاء على الأوقاف الإسلامية فور قيام دولة إسرائيل. أما الأدوات التي اتبعتها إسرائيل، فكانت منظومة من التشريعات، أهمها قانون أملاك الغائبين لسنة 1950، والذي عُيّن بموجبه قيّم على أموال وعقارات الغائبين. ومع أن الأصل في وظيفة من يكون قيما، وفقا لمدلوله القانوني، أن يتعهد هذه الأملاك كأمانة بيده، وأن دوره لا يتعدى إلى اكتساب الملكية في الأملاك،[39] إلا أنه، في حالة هذا القانون، تصرف بها كأنه مالكها، حتى قبل أن يأتي التعديل المذكور.

لقد قام القيم بصفقات بيع هذه الأملاك أو تأجيرها لمدد طويلة، وعمل مع الهيئة، التي أقيمت خصيصا لهذا الغرض تحت اسم سلطة التطوير، لبيعها. لقد جاء تعديل رقم (3) لقانون أملاك الغائبين وبالاً على مؤسسة الأوقاف الإسلامية وعلى أملاكها، حيث أزيلت بموجبه صبغة الوقف عنها تماما، وأصبح القيم مالكا مطلقاً لها، وحر التصرف بها كما يرى، مع تخصيص بيعها لأيد يهودية. وبذلك، فقد سخرت الأوقاف الإسلامية في سبيل

37 مرســـوم قضائي رقم (1) الصادر يوم 1994/6/21، الكشـــاف عن قرارات الاستئناف، المركز متعدد المجالات، هرتسليا 1995.

انظر مثلا: التماس للمحكمة العليا 52/06، **شركة الأقصى لتطوير أملاك الوقف الإسلامي م.ض ضد مركز شمعون فيزنطال وأخويه**، قرارات المحكمة العليا، صدر في تاريخ 2008/10/29.

38 انظر مثلا: التماس للمحكمة العليا 69/55، **بولس حنا بولـــس ضد وزير التطوير** 10 (1)، قرارات المحكمة العليا 673.

39 التماس للمحكمـــة العليا 69/55، **بولس حنا بولس ضـــد وزير التطوير** 10(1)، قـــرارات المحكمة العليا 673.

تدعيم مشروع الاستيطان اليهودي في فلسطين. لقد شرعنت المحكمة العليا، بدورها، هذا النمط من الغصب، بحجة الحفاظ على أملاك الغائبين في الظاهر، إلا أن الهدف المنشود إنما هو تمكين دولة إسرائيل، بواسطة مؤسساتها المختلفة، من الاستيلاء تماما على هذه الأملاك، وتمريرها إلى أيد يهودية بصورة ممنهجة. لقد قالت المحكمة في ذلك:

«منذ مدة، أقر القضاء أن الحفاظ على أملاك الغائبين هو هدف أصيل لهذا القانون (استئناف مدني 54\58 هباب ضد القيم على أملاك الغائبين)، إلا أنه ليس بوسعي التسليم بأن هذا هو هدفه الوحيد، أو حتى الهدف الرئيس، وأنه ليس للقانون هدف غيره (أو تقريبا ليس له) أي هدف آخر. ومن غير التوسع في الأمر، يمكن القول أنه ليس أقل من أن القانون يرمي إلى تحقيق ضرورات حفظ الأملاك من أجل أصحابها الغائبين والإبقاء على مصالحهم، فإنّه يرمي إلى تحقيق مصالح الدولة من خلال هذه الأملاك: القدرة على استغلالها من أجل تطوير البلاد إلى جانب منع استغلالها من قبل من هو غائب وفقا لدلالته في القانون والقدرة على وضع اليد عليها (أو على بدلها) إلى حين بلورة ترتيبات سياسية بين إسرائيل وجاراتها، من خلالها سيتم حسم مصير الأملاك على أساس التبادلية بين الدول».[40]

إنه لمن الواضح أن المساواة بين عملية التملك التام والشامل من قبل القيم، ثم البيع، حتى القضاء على الأملاك بعد إحالتها إلى أيد يهودية – كما هو في الحالة الإسرائيلية، وبين عملية وضع اليد عليها لغرض التبادلية حين تحين ترتيبات السلام في الحالات الانتدابية/الأردنية، هي مساواة تحتوي على الاستخفاف بقدر ما فيها من التضليل. حيث إن وضع اليد على الأملاك كوديعة مؤتمنة لحين تأتي ترتيبات السلام هو أمر مخالف تماما للتصرف بها ونقل ملكيتها، وبالتالي تسخيرها في خدمة الاستيطان اليهودي.

إن مصلحة إسرائيل في الاستيطان اليهودي وفق الأيدولوجية الصهيونية تتناقض مع مصلحة اللاجئين والمهجرين في منع توطين غيرهم على أرضهم. ورغم أن المحكمة تعود وتشير إلى أن الأملاك موضوعة عليها اليد إلى حين بلورة اتفاقات مع الدول المجاورة، الأمر الذي قد يوحي اعترافا بضرورة إعادة الأملاك إلى أصحابها إلا أن ذلك ليس مفهوما على خلفية السماح للقيم

40 التماس للمحكمة العليا 93/4713، **جولان ضد اللجنة الخاصة**، حسب البند 29 لقانون أملاك الغائبين 1950 وآخرين. قرارات المحكمة العليا م.ح. (2) 638.

ولسلطة التطوير بانفلات التصرف بها بحرية مطلقة بما في ذلك خرابها وتغيير معالمها تماما.
من ناحية أخرى، فإن محاولة التستر على عملية الغصب هذه من قبل الدولة، من خلال إقامة جسم مصطنع أسمته لجان الأمناء على الوقف، ومن ثم «تحرير» بعض الأملاك إليها، هي حيلة قانونية؛ حيث إن هذه اللجان لم تستطع اكتساب مكانة لها في المجتمع المسلم – لأسباب تتعلق بسيرة بعض أعضائها، وما فعله بعضهم من تفريط بالمقدسات من خلال عقد صفقات مشبوهة[41] علاوة على أنه لم تجر إحالة أملاك وقفية إليها بشكل حقيقي.
وفي النتيجة، فإن مراجعة الحكم في مصير هذه الأملاك تُظهر أنها قد أخذت قهرا بطريق الغلبة والعدوان – لا لمصلحة مرسلة – أساسها مصلحة المسلمين أو لدفع ضرر محقق عن المسلمين أو جلب مصلحة لهم، كما إنها لم تؤخذ مصادرة أو تأميما للمصلحة العامة بمفهومها الحديث، أو من وجهة نظر القانون المدني، بل هو غصب واستيلاء من أجل خدمة الاستيطان اليهودي، لا لشيء إلا أنها، في الحالين، حال كونها وقفا رصدت منافعها على المسلمين، أو في حال كونها أملاكا لعرب فلسطين، فهي في الحالين عين مملوكة للعرب لا لليهود أو غيرهم.
إن الحكم في هذه الأملاك، كما أسلفنا، هو ردها إلى أهلها – وقفا كانت أم ملكا خالصا، علاوة على لزوم ضمان النقصان وأداء الزيادة إلى أهلها في كل حال وحال.
خلاصة القول أن إسرائيل قد استولت على الأوقاف الإسلامية بعملية غصب مباشر، وإن كان هذا من خلال أذرعها المختلفة، لتسخرّها في خدمة المشروع الاستيطاني الصهيوني.

41 انظروا ملاحظة هامشية رقم 12 لدى: (Natour, 2012, p. 187).

المراجع

العربية

ابن عابدين، محمد أمين (1979). **رد المحتار على الدر المختار**. ط2. م.6. دمشق: دار الفكر.

البوطي، محمد سعيد (1967). **ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية**. دمشق: دار الفكر.

دامبر، مايكل (1992). **سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين 1948 -1988**. ط1. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

الزيلعي، فخر الدين (دون تاريخ). **تبيين الحقائق**. ط.2 م.5. بيروت: دار المعرفة.

الصلاحات، سامي (2011). **الأوقاف الإسلامية في فلسطين ودورها في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي**. بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات.

الفقي، حامد (2003). **أحكام الغصب في الفقه الإسلامي**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

المقدسي، ابن قدامة (1994). **المغني**. م.5. بيروت: دار الفكر.

الإنجليزية

Abrahamovich, Z. (1937). *The Palestine waqf and the supreme Muslim Council.* Palestine and the near east.

Granott, A. (1956). *Agrarian reform and the record of Israel*. London: Eyer & Spotiswood.

KupferSchmidt, U. (1987). *The Supreme Muslim Council: Islam under the British Mandate for Palestine*. Leiden: Brill.

Natour, A. (2012). "The Battle over muslim cemeteries in Israel". In Breger, Riter & Hammer (eds.) *Sacred space in Israel and Palestine: Religion and Politics.* London: Routledge Studies in Middle Eastern Politics. (pp.168 192-).

Peretz, D. (1958). *Israel and the Palestine Arabs*. Washington D.C.: Middle East Institute.

Reudy, J. (1971). "The Dynamics of land alienation". In I. Abu-Lughod (ed.), *The Transformation of Palestine*. Evanston: Northwestern University Press.

الفلسطينيّون في المدن الفلسطينية في إسرائيل: واقع كولونيالي استيطاني

أريج صبّاغ-خوري*

يعيش جزء من السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل في ما يسمّى اليوم «المدن المختلطة»، وهي المدن التي كانت مدناً فلسطينيّة قبل النكبة، وهَجّرت القوّاتُ العسكريّة الصهيونيّة أغلبيّةَ سكّانها، ولم يبقَ فيها، جرّاء النكبة، سوى أقلّـيّة سكّانيّة فلسطينيّة. في حين أصبح السكان اليهود الذين كانوا فيها، كمدينة حيفا مثلاً، أو توافدوا إليها، الأكثرية العظمى. وهذه المدن هي: حيفا؛ عكّا؛ يافا؛[1] اللدّ؛ الرملة.[2]

سأشير، في هذه المقالة، إلى المدن الخمس المذكورة كـ«مدن مختلطة» بين مزدوجين، وذلك لأنَّ هذه التسمية تغيّب تاريخها الفلسطيني، ولكنني استعملها للدلالة على المصطلح المستعمل اليوم لوصف هذه المدن. وفي الواقع، فإن أوائل الاستعمالات لهذا المصطلح

* د. أريج صبّاغ-خوري هي زميلة بحث في مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، وزميلة ما بعد الدكتوراه، مركز الدراسات الفلسطينية، جامعة كولومبيا.

1 لا تحتفظ يافا، اليوم، بمكانة مدينة مستقلّة كما هو حال المدن الأخرى، فقد ضُمّت يافا إلى مدينة تل أبيب ليصبح اسم المدينة: تل أبيب- يافا.

2 إضافةً إلى هذه المدن، هناك بلدتان تصنَّفان في كتاب الإحصاء الإسرائيليّ الرسميّ السنويّ على أنّهما مختلطتان، هما: نتسيرت عيليت ومعلوت-ترشيحا. نتسيرت عيليت هي مدينة أقيمت، عام 1956، كمدينة «تطوير» يهوديّة على أراضي الناصرة والقرى العربيّة المجاورة (نحو: كفركنا؛ الرينة؛ عين ماهل)، لتُشْرف جغرافيّاً على الناصرة العربيّة، وتمنع توسّعها. وهناك فروق شاسعة بينها وبين الناصرة في البُنى التحتيّة، وجودة المعيشة، ومستوى الحياة، ومساحة الأراضي التي تقع تحت نفوذها (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **مناطق نفوذ القرى والمدن العربية**). وبسبب شح الأراضي، بشكل عام، وتلك المتوفرة للمشاريع الإسكانية في مدينة الناصرة والقرى العربية المجاورة، وشح المشاريع الإسكانية فيها، بدأ بعض سكّان الناصرة والقرى العربيّة المجاورة الانتقال إلى نتسيرت عيليت والاستقرار فيها. أمّا القضايا والمشاكل التي يعاني منها السكّان الفلسطينيّون في هذه المدينة، فتختلف عن تلك التي يعاني منها سكّان «المدن المختلطة» التي كانت، في الأصل، مدناً فلسطينيّة. أمّا ترشيحا، فهي قرية عربيّة ضُمّت إلى معلوت (وهي بلدة يهوديّة) في منتصف الستينيّات. أصبحت البلدة، بعد ذلك، تُعرف رسميّاً باسم معلوت- ترشيحا. يُشار هنا كذلك إلى أنّ سكّان قرية ترشيحا الفلسطينيين اعترضوا على هذا الضمّ الرسميّ لأسباب مختلفة، منها الخوف من مصادرة أراضي القرية لمصلحة المواطنين اليهود في معلوت.

كان من قبل سياسي من الحركة العمالية اليهودية في سنوات الأربعينيات، في محاولة منه لوصف أوضاع الأقلية اليهودية تحت حكم الأغلبية الفلسطينية (Monterescu and Rabinowitz, 2007). وعادة ما يتعامل اليهود الإسرائيليون مع هذه المدن على أنها مدن يهودية؛ غير أنّ المصطلح يُستعمل، أحياناً، في العبرية في المؤسسات الرسمية، وفي كتب الإحصاء الرسمية للدلالة على هذه المدن مجتمعة. وفق (Monterescu and Rabinowitz, 2007)، فإنه، ومن خلال مراجعة منهجية لصحيفة الاتحاد اليومية منذ العام 1944 حتى العام 2007، لم يجد الباحثان المصطلح «المدن المختلطة»، وكان التطرق لهذه المدن على أنها مدن عربية. وفق انطباعهما، فإنه على ما يبدو فقد بدأ المصطلح يُستعمل من قبل الفلسطينيين الذين يقطنون في هذه المدن في سنوات التسعينيات كخطوة منهم للجوء إلى لغة الحقوق لعنونة احتياجاتهم تجاه مؤسسات الدولة والسلطات المحلية في هذه المدن. ورغم أن الباحثين وجدا أن هذه المدن وردت في الصحيفة على أنها مدن عربية، فإن ذاكرة هذه المدن، كمدن فلسطينية وكحيز مديني فلسطيني غابت من «الخطاب السياسي الرسمي»[3] في التعامل مع دولة إسرائيل لسنوات طويلة.[4] وفي الواقع، يمكن رؤية ذلك كأحد تجليات الحالة الكولونيالية الاستيطانية، التي تسعى إلى محو تاريخ السكان الأصلانيين وذاكرتهم من خلال آليات الضبط والرقابة المتواصلة. ومن الجدير ذكره في هذا السياق، أنه، وفي الآونة الأخيرة، تتم إعادة ذاكرة هذه المدن كمدن فلسطينية في «الخطاب السياسي الرسمي» وفي الذاكرة الجمعية الفلسطينية لدى النخب السياسية والثقافية عند الفلسطينيين في إسرائيل؛

3 أعني بـ«الخطاب الفلسطينيّ الرسميّ» خطابَ الأحزاب، والمؤسّسات السياسيّة الفلسطينيّة، ومؤسّسات المجتمع المدنيّ، في ما يتعلّق بالمطالبة السياسيّة والأجِنْدة السياسيّة التي طوّرتها تلك الأحزاب والمؤسّسات بالعلاقة مع دولة إسرائيل. هذا خلافاً عن «الخطاب السياسيّ غير الرسميّ» والذي أعني به الخطاب القائم في الحيّز الخاصّ، وفي السياسة الداخلية، وفي العائلة، وفي الأدب، والشعر، والفنّ (Sabbagh-Khoury, 2010).

4 تشير حسن (2009)، في هذا السياق، إلى أن المدينة الفلسطينية، وتاريخها، ودورها غابوا عن الذاكرة الجماعية للفلسطينيين عامة. وأن الوعي القومي الفلسطيني، بشكل عام، تأسس على الذاكرة القروية. وتشير حسن أيضا، إلى أنه، وبسبب تدمير المدن، فقد غابت الحياة المدينية، التي كانت قائمة في فلسطين، عن وعي الفلسطينيين في إسرائيل، وأصبح وعي الفلسطينيين في إسرائيل وعياً ريفياً، حيث بقي الفلسطينيون بدون مدينة، وبدون مركز مديني جماعي. وقد تركز بحثها، بصورة موسعة، في تأثير تدمير المدينة الفلسطينية على مكانة المرأة، وعلى علاقات الجنوسة عند الفلسطينيين في إسرائيل في ظل «غياب المدينة»، ووجود وعي ريفي.

السيرورة التي من الممكن وصفها على أنها تفكيك الوعي الكولونيالي لدى المستعمَر.[5]
أغلبيّة السكّان الفلسطينيّين الذين بقوا في «المدن المختلطة» كانوا من سكّانها الأصليّين الذين لم يتركوها أثناء النكبة، وإنّما هُجّروا إلى أحياء محدَّدة من هذه المدن، على أمل العودة إلى بيوتهم بعد أن تهدأ الأوضاع. أمّا الجزء الآخر من سكّان هذه المدن، فكان من مهجَّري القرى والمدن العربيّة المجاورة لها، إذ لم تسمح لهم السلطات الإسرائيليّة بالعودة إلى بيوتهم في بلداتهم الأصليّة (Kamen, 1988). على مدار 65 عاماً بعد النكبة، ازداد عدد الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»، فقد أخذ بعضُ الأزواج الفلسطينيّين الشباب ينتقلون من القرى العربيّة إلى «المدن المختلطة»، بحثاً عن فرص عمل وحياة ثقافيّة اقتصاديّة أفضل قياساً بما هو قائم في البلدات العربيّة. وكثيراً ما سكن هؤلاء الأزواج في أحياء يهوديّة جديدة. أمّا الفلسطينيّون الذين يسكنون في الأحياء السكنيّة العربيّة، فيعانون من الأزمات والملاحقات الناتجة عن سياسة ترمي إلى تهويد الحيّز والتقليل -إلى أقصى حدّ ممكن- من السكّان العرب في هذه المدن.
تدلّ الإحصائيّات الواردة في مسح، أجرته جمعية الجليل، على أنّ 34.2% من السكّان الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»، في العام 2010، كانوا من المهجَّرين (جمعية الجليل، 2011، ص. 86). أما المسح الذي أجري في العام 2004، فيُشير إلى أن 28.2% من السكان الفلسطينيين في «المدن المختلطة» كانوا من المهجرين، وعلى أن 85.9% من السكان العرب المهجرين في «المدن المختلطة» هُجِّروا في العام 1948؛ وَ10.3% هُجّروا بين الأعوام 1949-1967؛ 3.2% منهم هُجِّروا قبل العام 1948، ونسبة صغيرة منهم، تساوي 0.6%، هُجِّرت بعد العام 1967 (جمعية الجليل ومدى الكرمل، 2005، ص. 78).

5 ومن الجدير بالذكر، في هذا السياق، أن ذاكرة القرى الفلسطينية المهجرة كانت هي أيضا غائبة عن «الخطاب السياسي الرسمي» حتى منتصف التسعينيات تقريبا. حول التحولات التي طرأت على الذاكرة الجماعية عند الفلسطينيين في إسرائيل انظروا: (Rouhana and Sabbagh-Khoury, 2014).

تعداد السكّان الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»- 2010 [6]

الأرقام بالآلاف (إلاّ حين يُذكر خلاف ذلك)

اسم المدينة	عدد السكّان العرب	عدد السكّان اليهود وآخرين	المجموع الكلّيّ	نسبة السكّان العرب
حيفا	27.1	240.9	268.2	10.1%
يافا-تل أبيب	16.2	388.1	404.3	4.0%
اللدّ	19.1	51.3	70.4	27.1%
الرملة	14.0	52.2	66.2	21.1%
عكّا	13.88	32.72	46.6	29.8%

بلغ عدد السكّان الفلسطينيّين الكلّيّ في «المدن المختلطة» الخمس (حيفا، اللد، عكا، الرملة، يافا)، في نهاية العام 2010، نحو 90,280، أي ما يعادل 10.55% من عدد السكّان الكلّيّ في هذه المدن، وبلغت نسبتهم من المجموع الكلّيّ لعدد السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل نحو 7.2%، إذ بلغ العدد الكلّيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، في نهاية العام 2010، حوالي 1,254,600 دون احتساب السكّان العرب في القدس الشرقيّة المحتلّة (وعددهم 296,300)، ولا في الجولان السوريّ المحتلّ (وعددهم 22,900).[7]

سياسة إسرائيل الكولونيالية الاستيطانية تجاه المدن الفلسطينية والفلسطينيّين الذين يعيشون فيها

تنتهج إسرائيل سياسات كولونيالية استيطانية تجاه الفلسطينيين في إسرائيل. منذ بدء النكبة، عملت إسرائيل، عبر مؤسساتها المختلفة، على محو تاريخ ووجود السكان

6 المعطيات مستقاة من موقع دائرة الإحصاء المركزية: جدول 2.15:
http://www.cbs.gov.il/webpub/pub/text_page.html?publ=58&CYear=2010&CMonth=1#100
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 شباط 2013.

7 المعطيات مستقاة من موقع دائرة الإحصاء المركزية: جدول 2.1:
http://www.cbs.gov.il/shnaton63/st02_01.pdf
وجدول2.7 ، وجدول 2.15. تم استقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 1 شباط 2013.

الفلسطينيين. لوصف هذه السياسات ممكن الاعتماد على مقولة وولف أن «الاستعمار الاستيطاني هو بنية وليس حدثا» (Wolfe, 2006, p. 390). برأيي، فإن هذا الوصف يعكس، بصورة معمقة، طبيعة المشروع الصهيوني في فلسطين، والذي بدأت الحركة الصهيونية بتطبيقه، وهو مستمر من خلال دولة إسرائيل. لا تختلف السياسة العامّة التي تتّبعها السلطات الإسرائيليّة تجاه العرب في «المدن المختلطة» عن سياسة التعامل مع سائر الفلسطينيين في البلاد (بشير، 1998؛ زريق، 1996؛ ضبيط، 2002؛ Yacobi, 2002)، فقد تمّت السيطرة السياسيّة على السكّان الفلسطينيّين في هذه المدن، وهُدمت بنياتهم الاقتصاديّة، وأُتبِعوا وأُلحِقوا، كسائر الفلسطينيّين في إسرائيل – في أغلبية مناحي حياتهم–، بالتجمّعات السكّانيّة اليهوديّة (بشير، 1998).

بسبب السياسة الإسرائيلية في التهويد المتعمد تجاه هذه المدن يطلق يفتاحئيل ويعكوبي (2003) على هذه المدن الاسم «المدن الاثنوقراطية»، ويصفانها على أنها تشكل موقعاً من الصراع الاثني المستمر، ومن عدم الاستقرار (ص. 674). ورغم تشابه السياسة الإسرائيليّة في التعامل مع الفلسطينيّين في إسرائيل بصورة عامّة، فإنَّ ما يميّز سكّانَ «المدن المختلطة»، إضافة إلى الاضطهاد الذي يعانيه الفلسطينيون، هو كونهم أقلّـيّة عربيّة تعيش في مجتمع تسيطر فيه المؤسسة الإسرائيلية، من خلال مؤسساتها المحلية، على جميع جوانب الحياة العامّة، وتحدّد معالم الحيّز العامّ من خلال رسم المشهد الثقافيّ والسكّانيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ والسياسيّ. فبالرغم من أنّ المؤسّسة الإسرائيليّة تسيطر على الحيّز العامّ في القرى والمدن العربيّة الأخرى، من حيث عمليّة التنظيم والبناء والخرائط الهيكليّة والميزانيّات ومسطّحات نفوذ القرى العربيّة (انظروا في هذا الكتاب المقالتين، **مناطق نفوذ المدن والقرى العربية**، و**سياسة التخطيط القطري في إسرائيل**)، إلا أنَّ الفلسطينيّين، في هذه القرى والمدن العربيّة يتمتّعون بنوعٍ من الاستقلاليّة والسيطرة على بعض المؤسسات المحليّة، وبالإحساس بحيّز عام عربي، ولو كان محدوداً أو مقيّداً. وهناك شعور بالانتماء إلى مناخ البلد العامّ، وبالقدرة على التأثير في سياسة الحكم المحلّـيّ والمشهد العامّ للقرية أو المدينة (وذلك على الرغم من المعوّقات التي تفرزها حمائليّة المجتمع العربيّ وطائفيّته ورجولته)، وهناك أيضاً ممارسات ثقافيّة جماعيّة. هذه الاستقلاليّة النسبيّة، تغيب، بصورة

عامّة، أو تصعب ممارستها في أحسن الأحوال، عند الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»، لأنّ المؤسسة الإسرائيليّة تنتهج سياسة إقصائيّة مستمرّة تجاههم، وتحاول تضييق الخناق عليهم، وأحياناً تهجيرهم (كما في مدينة عكا، مثلاً) من أماكن سكناهم لتهويد هذه المدن.

إن تنفيذ المشروع الكولونيالي الاستيطاني في المدن الفلسطينية يهدف إلى محو التاريخ والجغرافيا الفلسطينيين، وتحويل هذه المدن إلى مدن يهودية. فبعد أن هَجّرت المنظّمات العسكريّة الصهيونيّة أغلبيّةَ الشعب الفلسطينيّ، بدأت دولة إسرائيل بمشاريع السيطرة على المكان، وتهويده، من خلال السيطرة على الأرض، وحصر أماكن السكن في القرى والمدن الفلسطينية على أقلّ مساحة من الأرض، وفي حالات أخرى من خلال استمرار عمليّة التهجير (مصالحة، 1997). ففي حين عملت السلطات الإسرائيلية المختلفة، بصورة عامة، على هدم أغلبية القرى الفلسطينية التي تهجر سكانها لمحوها من الوجود، ولمنع عودة اللاجئين إليها، وقامت بهدم القرى والاستيلاء على أراضيها وأملاكها ومحاصيلها،[8] فإن السياسة التي انتهجت إزاء المدن الفلسطينية اختلفت، إلى حد ما، ولم يتم هدمها، وقد تم استعمال البيوت والمباني لتوطين المهاجرين اليهود فيها. وفقا لموريس (2000)، منذ إقامة دولة اسرائيل وحتى العام 1949، فإن 126،000 (66%) من أصل 190،000 مهاجر يهودي وصلوا إلى إسرائيل قد وُطنوا في بيوت فلسطينية مهجورة في «مدن مختلطة» (مقتبس لدى: Yacobi, 2002, p. 175). كما أن هناك بعض البيوت والأحياء التي ما زالت قائمة، وتمكن مشاهدتها، جزء منها مسكون، وآخر يتواجد تحت وطأة التهديد بالهدم بصورة مستمرة.[9]

كانت النكبة التي حلّت بالشعب الفلسطيني عام 1948 أحد العوامل الأساسيّة المبلوِرة للتجربة الجماعيّة للسكّان الفلسطينيّين في هذه المدن الفلسطينيّة الكبرى، ولظروفهم السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة. بعد النكبة، أُخضِع السكّان العرب في هذه المدن، كسائر

8 فيما عدا بعض الاستثناءات، مثل قرية عين حوض، التي تمت السيطرة على بيوتها الفلسطينية، وتم تحويلها إلى قرية فنانين يهودية، أطلق عليها اسم عين هود (Slyomovics, 1998)، بشأن عملية هدم القرى الفلسطينية، انظروا: (جولان، 2001).

9 يشير جولان، في هذا السياق، أنه بسبب عدد المهاجرين اليهود الكبير الذي تم توطينه في المدن مقارنة بالعدد الأقل الذي تم توطينه على أراضي القرى، فقد كان هناك حاجة إلى المباني في المدن وضواحيها (للتوسع حول عملية استيلاء المؤسسات الإسرائيلية المختلفة على المدن الفلسطينية، انظروا: جولان، 2001).

أبناء وبنات المجتمع الفلسطينيّ في القرى والمدن العربية التي بقيت بعد النكبة، لِـحكم عسكريّ (انظروا في الكتاب مقالة، **الحكم العسكري**).[10] ولكن، في حين امتدّت فترة الحكم العسكري على معظم البلدات السكّانية العربية، من العام 1948 حتّى العام 1966، أُزيل الحكم العسكري عن «المدن المختلطة» في العام 1949، ما عدا مدينة عكا التي أُزيل عنها في حزيران 1951 (كاوفمن وكبها وأوستسكي-لازار وبويمل، 2007، صفحات: 314-315). كان أحد أهداف فرض الحكم العسكري منع السكّان الفلسطينيّين في المدن العربيّة من العودة إلى بيوتهم الأصليّة (جريس، 1973؛ مصالحة، 1997؛ 2003). كما رمى فرض الحكم العسكريّ إلى تجميع السكّان الفلسطينيّين، في المدن، في مناطق منفصل بعضها عن بعض، حدّدتها السلطات الإسرائيليّة في كلّ مدينة. يفسِّر هذا الفصل شكل التوزيع السكّانيّ في هذه المدن، حيث تسكن أغلبيّة الفلسطينيّين في أحياء منفردة. وقد جاء هذا التجميع للسكّان وعزلهم تنفيذا للسياسة الإسرائيليّة العامّة الرامية إلى فصل الأقلّـيّة الفلسطينيّة، التي بقيت في وطنها بعد النكبة، عن السكّان اليهود (Zureik, 1979; Yacobi, 2002). من هذا المنظور، فإنّ هذه المدن ليست مدناً مختلطة بالمعنى المألوف، إذ يسكن كلّ من اليهود والعرب في أحياء منفصلة تقريباً، ويتعلّمون في مدارس منفصلة، باستثناء نسبة قليلة من الطلّاب العرب الذين يتعلّمون في المدارس اليهوديّة. كذلك، فإنّ التفاعل الاجتماعيّ والثقافيّ بين السكّان الفلسطينيّين واليهود في هذه المدن محدود. وعليه، فإن التسمية تعكس واقع السكن في نفس المدينة، ولكن ليس الواقع الثقافي والاقتصادي والسياسي لهذه المدن اليوم.

عملت إسرائيل، منذ قيامها، على منع التواصل الجغرافيّ الفلسطينيّ في داخلها. لا ينبع هذا فقط من تخوّفها من احتمال مطالبة الفلسطينيّين، في إسرائيل، بالحكم الذاتيّ الجغرافيّ، بل من رغبة في عرقلة إعادة بناء المجتمع الفلسطينيّ سياسيّاً واجتماعيّاً واقتصاديّاً وثقافيّاً كمجموعة قومية. وقد جرى منع التواصل الجغرافيّ بوسائل مختلفة (كإقامة مستوطنات يهوديّة بين القرى والمدن العربيّة المختلفة). ورغم أنَّ أهداف الحكم العسكريّ المعلنة لم

10 كان الحكم العسكريّ وفرض الإدارة العسكريّة قائمين فقط في المناطق التي تقيم فيها غالبيّة من السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل، ولم يُطبّق على المناطق اليهوديّة، رغم أنّ القوانين نفسها لم تفرّق، بصورة علنيّة، بين المواطنين اليهود والعرب (جريس، 1973؛ مصالحة، 2003، صفحات: 150-156).

تتضمّن منع التواصل بين مركّبات المجتمع الفلسطينيّ الذي بقي في داخل إسرائيل، فقد أدّى تطبيق «الحكم العسكريّ» على أرض الواقع إلى عزل السكّان العرب في تلك المدن عن سائر السكّان الفلسطينيّين في الجليل والمثلّث والنقب. وقد برزت هذه العزلة، بحدّة أقلّ، في مدينتي عكّا وحيفا لقربهما من منطقة الجليل، إذ إنّ إمكانيّة التفاعل السياسيّ والاجتماعيّ والثقافيّ للسكّان الفلسطينيّين فيهما مع سكّان الجليل خفّفت من وطأة العزلة. ورغم زوال «الحكم العسكريّ»، في العام 1966، إلا أن إسقاطاته ما زالت قائمة، إلى حد معين، حتّى اليوم، لا سيّما على مسألة التواصل بين الفلسطينيّين في إسرائيل الذين يسكنون في الجليل والمثلّث والنقب والساحل، وأولئك الذين يسكنون في «المدن المختلطة»، وبطبيعة الحال على واقع حياة المواطنين الفلسطينيّين في «المدن المختلطة».

تتّبع إسرائيل، على صعيد قيادتها القطريّة والمحلّـيّة، سياسة في جميع المناطق التي يقيم فيها الفلسطينيّون في إسرائيل، عَبْر إعداد المشاريع القطريّة لدولة إسرائيل والمشاريع المناطقيّة (مثل مشاريع تهويد الجليل والمثلّث والنقب) (خمايسي، 2006؛ مصالحة، 2003) (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **مناطق نفوذ المدن والقرى العربية**)، ومن خلال قوانين التنظيم والبناء (خمايسي، 2006). وتُطبّق إسرائيل سياسة تهويد الحّيز إزاء بعض الفلسطينيّين في «المدن المختلطة» أيضاً، حيث تهدف إلى التقليل من عدد السكّان العرب في بعضها، وأحياناً ترحيلهم منها إلى قرى عربيّة مجاورة، عبر تضييق الخناق عليهم بشتّى الوسائل والطرق، كمنعهم من ترميم بيوتهم الآيلة للسقوط. مثال على ذلك، ما جرى في مدينة عكّا، حيث تضيّق السلطات الخناقَ على السكّان الفلسطينيّين الذين بقوا فيها؛ وقد رحل بعضهم، جرّاء ذلك، إلى القرى القريبة (نحو: المكر؛ الجديّدة؛ كفر ياسيف). يشير يعكوبي (2002) إلى سياسات مشابهة من تضييق خناق وتشجيع المواطنين العرب لترك أماكن سكناهم في مدينة اللد (ص. 183).

يشير بعض المختصين إلى أن إسرائيل ترسم سياسة لــ«تطهير الحيِّز» من خلال اعتباراتها الأيديولوجيّة المقترنة بالسيطرة على الأرض والسكّان وأماكن إقامتهم. وتسوّغ سياستها، في كلّ ما يتعلّق بالتقسيم الجغرافيّ، وملكيّة الأراضي، ومصادرة الدولة لها، بالادّعاء أنّها تُنتهَج

في سبيل «مصلحة الجمهور» أو «لاحتياجات أمنيّة» (Zuriek, 2001).[11]

من آثار السياسات الكولونيالية الاستيطانية، أيضاً، تغيير المعالم الفلسطينيّة للمكان بوسائل شتّى، كتغيير أسماء الشوارع العربيّة، وهدم بيوت المهجَّرين واللاجئين الفلسطينيّين، أو تحويلها إلى أحياء يهوديّة تمحو التاريخ الفلسطينيّ وتعمل على تهويده. كما هو الحال في حيّ الفنّانين في يافا، وما يجري في حيّ عربيّ آخر في مدينة حيفا هو حيّ «وادي الصليب» – حيث تبغي دائرة أراضي إسرائيل هدم العديد من المباني العربيّة التي هُجّر سكّانها، في نكبة عام 1948، بغية بناء بيوت سكنيّة ومبانٍ وورشات للفنّانين مكانها.

يشارك الفلسطينيّون، في «المدن المختلطة»، السكّانَ اليهود في حيّز المدينة الاقتصاديّ والسياسيّ والتنظيميّ ذاته، لكن يختلف الوضع من حيث مستوى الخدمات التي تقدَّم للأحياء العربيّة في هذه المدن. ويتقاطع هذا الأمر مع السياسة الإسرائيليّة العامّة الرامية إلى تضييق الخناق على سكّان بعض الأحياء ابتغاءَ ترحيلهم. وفي بعض الأحيان، تشجّع المؤسّسة الإسرائيليّة المواطنين الفلسطينيين على ترك بعض المدن من خلال منح قروض سكن للذين يُبْدون موافقتهم على الانتقال إلى قرية عربيّة أخرى لتسريع عمليّة ترحيلهم من هذه المدن (بشير، 1998).

من المهم التطرق هنا إلى حقيقة أنه ليس ثمّة معلومات ديموغرافيّة مفصّلة في الكتب الإحصائيّة الإسرائيليّة، وعلى وجه الخصوص كتاب «السلطات المحلّـيّة في إسرائيل» (الذي تَرِد فيه معطيات ديموغرافيّة ومعطيات اقتصاديّة-اجتماعيّة مفصّلة عن القرى والمدن المختلفة)، عن أوضاع العرب في «المدن المختلطة»؛ ومن الممكن ردّ ذلك إلى المحاولة لإخفاء الواقع الصعب للسكان العرب في هذه المدن، وعلى تشديد المؤسسة الإسرائيلية لرؤية هذه

11 يوظَّف المفهوم الأمنيّ في الخطاب السـياسّي المؤسّسـاتيّ الإسرائيليّ في سـياقات السـيطرة عـلى الأرض، أو في كلّ ما يتعلّق بمسـألة المهجَّرين واللاجئـين وَ«المحافظة» على أكثريّة يهوديّة. ويشـير روحانا إلى أنّ التهديد الأمنيّ لم يعد مقصوراً على الصعيد العسـكريّ بصورة محضة، بل توظّفه النخبة السياسيّة الحاكمة في سياقات اجتماعيّة وسياسـيّة، وذلك لما يحمله هذا المصطلح من قدرات تحشـيديّة للمجتمع اليهوديّ في إسرائيل، وهو ما يرتبط ارتباطاً مباشراً بولادة هذا المجتمع في السياق الاستعماريّ المتمثّل بإقامة دولة إسرائيل، وفي استعمار أراضي الشعب الفلسطينيّ وتشريد الجزء الأكبر منه. وعند توظيف العامل الأمنيّ، تستند هذه النخب إلى الخلفيّة التاريخيّة المأسـاويّة التي مرّ بها اليهود في الدول الأوروبيّة (المجتمع الإشـكنازيّ) بكلّ ما يتعلّق بالكارثة، وملاحقتهم في أوروبا، والنـزعات اللاساميّة تاريخياً تجاههم (Rouhana, 1997).

المدن كمدن يهودية ولا وجود جماعيّاً للفلسطينيين فيها. وعليه، فإن إنتاج معلومات إحصائية عن الفلسطينيين في كل مدينة بصورة مفصلة، من الممكن أن يعكس رؤية لوجود عربي جماعي أو تمثيلي فيها، تعمل المؤسسة الإسرائيلية على كبته.

الظروف السكنيّة للعرب في «المدن المختلطة»، والمكانة القانونيّة لأملاك السكّان فيها

تتّسم المناطق العربيّة في «المدن المختلطة» بالاكتظاظ، وبِدُونيّة مستوى مساكنها (بشير، 1998؛ زريق، 1996)؛ فبعض بيوتها آيل للسقوط، وبعض شوارعها غير معبَّد، وتنتشر فيها مَكاره صحّيّة. وقد أهملت بلديّات تلك المدن البيوتَ في المناطق العربيّة، فتدهورت الأوضاع في بعضها لتصبح أحياء فقر.[12] ورغم وجود ممثلين عرب في هذه البلديّات، يلاحَظ أنّ تأثير الأعضاء العرب محدود، وكذلك دَوْرهم مُهمّش، إذ يُستثنَون من عمليّات التخطيط، الأمر الذي يتساوق مع سياسة الدولة التي تُقصي الفلسطينيّين من التخطيط العامّ، وترى وجودهم عائقاً في وجه تطوير الحيّز الديموغرافيّ اليهوديّ (جبارين، 2001) (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **سياسة التخطيط القطري في إسرائيل**).

كما أشرنا سابقاً، فإنّ أغلب الفلسطينيّين الذين بقوا في المدن الفلسطينيّة هُجّروا من بيوتهم لأسباب مختلفة، واضطُرّوا أن يغيّروا حيّهم الأصليّ. اعتبرت الدولة الأملاكَ العربيّة في «المدن المختلطة» «أملاك غائبين» وَفق «أنظمة الطوارئ بشأن أملاك الغائبين لسنة 1948»، ووَفق «قانون أملاك الغائبين لسنة 1950» (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب**)، إلاّ إذا أثبت أصحاب الملك أنّهم لم يكونوا غائبين حسب تعريف القانون. ونادراً ما نجح المواطنون العرب في إثبات ذلك في المحاكم الإسرائيليّة (جريس، 1973؛ منيّر، 1998). بعض الذين بقوا في المدن سكنوا في بيوتٍ للاجئين هُجّروا من المدينة، وكثيراً ما دفع هؤلاء إيجاراً للقيّم الإسرائيليّ على أملاك الغائبين، ولم يتلقّوه مقابل بيوتهم الأصليّة التي هُجّروا منها في المدينة نفسها.

وتنسب السلطات الإسرائيليّة مُلكيّة أغلب العقارات والبيوت العربيّة في «المدن المختلطة»

12 صنّفت بلديّة عكا نسبة الازدحام السكّانيّ في مدينة عكّا القديمة في مصافّ أعلى النسب في العالم. فنحو نصف الأسُر في المدينة القديمة (التي يسكنها المواطنون العرب) تعيش مجتمعة في غرفة واحدة، بمعدّل ثمانية أفراد في الغرفة (زريق، 1996).

إلى مؤسّسات إسكان مرتبطة بالمؤسّسة الحكوميّة، مستخدمةً عدّة قوانين لانتزاع الممتلكات من المواطنين العرب أو لفرض قيود على استخدامها. وكانت عمليّة الانتزاع الكبرى للأراضي والممتلكات التابعة للاجئين والمهجَّرين الفلسطينيّين، وبضمنهم سكّان «المدن المختلطة»، كانت من خلال «قانون أملاك الغائبين لسنة 1950» (مصالحة، 2003).

ويعرض منيّر (1998) مثالاً على عمليّة انتزاع الأملاك الفلسطينيّة في مدينة اللدّ، حيث سُجّلت الأراضي والمباني في المدينة على اسم «دائرة القيّم على أملاك الغائبين» التي أصبح اسمها «دائرة الأموال المتروكة». وحين استولت الدائرة على هذه الأملاك، أخذت بإصلاحها وتأهيلها للسكن، وباشرت بتأجيرها مقابل أجر رمزيّ لعائلات مهاجرين يهود. وقد اعتُبرت أراضي وأملاك المهجّرين الفلسطينيين من سكّان مدينة اللدّ أملاكَ غائبين، رغم أنّ بعض مالكيها بقوا في المدينة. وقد ادّعت السلطات الإسرائيليّة أنّها لا تعرف من هم أصحاب هذه الأراضي والأملاك، وأنّ على أصحابها، إن وُجدوا، أن يُثبتوا مُلكيّتهم بإحضار المستندات الملائمة. بَيْدَ أنّ هذا الأمر قد تعذّر على المهجّرين من مدينة اللدّ لأسباب مختلفة، فبعضهم لم يتمكّن من اصطحاب هذه المستندات معه عند تهجيره إبّان النكبة. وفي حالات أخرى، سكَنَ البيوتَ مهاجرون يهود، فضاعت المستندات، ولم يعثر أصحابها عليها. وفي الحالات التي تمكّن فيها مهجَّرو اللدّ من إحضار المستندات المطلوبة وشهادات دفع الضرائب الحكوميّة وإثبات ملكيّتهم لأراضيهم وبيوتهم في المحاكم، بعد دفع الأموال للمحامين، كانت قد مضت شهور عديدة على استيلاء المهاجرين اليهود، عمليّاً، على بيوتهم وتحويل ذلك إلى واقع ثابت (الصفحات: 143–144).

ما يقارب 70% من السكّان العرب في «المدن المختلطة» يستأجِرون بيوتهم من مؤسّسات الإسكان المرتبطة بالمؤسّسات الحكوميّة. بعامّة، لا تسمح شروط اتّفاقيّات الاستئجار للسكّان العرب ترميم بيوتهم وتحسينها إلاّ بموافقة مسبقة من مؤسّسة الإسكان؛ وفي كثير من الأحيان، يُقابَل طلب المواطنين العرب بالرفض. كذلك، يستصعب المستأجِرون توفير الأموال لهذه الغاية، في غياب المساعدات الماليّة. ونتيجة لهذه الأوضاع، تدهور الوضع السكنيّ لأغلبيّة السكّان العرب في «المدن المختلطة»، ليصل إلى ما هو عليه الآن. وعندما تصبح هذه الوحدات السكنيّة غير صالحة للسكن، تقوم وزارة الإسكان –في المعتاد– بإقفالها أو

هدمها. وأحياناً، تقوم مؤسّسة الإسكان بتجديد البنايات، أو هدمها وبناء مساكن جديدة للمهاجرين اليهود مكانها. وقد شهدت أوائل التسعينيّات حالات بارزة على ذلك، وبخاصّة في مدينة عكّا، مع تدفّق الأعداد الكبيرة للمهاجرين اليهود من الاتّحاد السوفييتيّ سابقاً (بشير، 1998). يُشار هنا أنّ ما يحدث في مدينة عكّا هو نموذج لما يحدث في بعض «المدن المختلطة» الأخرى.

المجتمع المدنيّ والأحزاب السياسيّة والحضور المجَدّد للمدينة الفلسطينيّة

نتيجة للظروف والأوضاع التي يعاني منها المواطنون العرب في «المدن المختلطة»، وفي ظلّ الغياب المقصود لمؤسّسات الدولة، نشطت، في العقود الثلاثة الأخيرة، مؤسّسات المجتمع المدنيّ من خلال جمعيّات وتنظيمات فاعلة هناك.[13] تعمل هذه الجمعيّات والتنظيمات، في هذه المدن، في مجالات متعدّدة، نحو: التعليم؛ الإسكان؛ القانون؛ ترميم البيوت القديمة؛ النشاطات الثقافيّة (بما فيها الموسيقى والمسرح)؛ النشاطات النسويّة؛ الأبحاث؛ الحفاظ على هُويّة المكان الفلسطينيّة؛ تقديم مقترحات لتخطيط بديل عن التخطيط المؤسّساتيّ. كما تسهّل هذه الجمعيّات والمنظّمات على المواطنين العرب بعض أمورهم، وتساعدهم في بلورة مطالبهم أمام المؤسّسات الحكوميّة والقضائيّة، محاوِلةً التصدّي لمخطّطات التهويد الحيّزيّ والثقافيّ في هذه المدن.

بالإضافة إلى ذلك، هناك مؤسسات تعمل على إعادة ذاكرة هذه المدن، كمدن فلسطينية، بعد أن غابت عن «الخطاب السياسي الرسمي» وعن الوعي الجماعي للفلسطينيين في إسرائيل لأسباب مختلفة، لن أخوض فيها في هذه المقالة. كذلك، وكجزء من رجوع الذاكرة الجماعية حول النكبة وإسقاطاتها على هدم المكان والثقافة الفلسطينيين في المدن والقرى الفلسطينية، تتبلور مجموعات ومؤسسات تعمل على إحياء ذكرى هذه المدن كمدن فلسطينية في الوعي

13 على سـبيل المثال: جمعيّة التطوير الاجتماعيّ للعـرب في حيفا؛ لجنة حيّ الحليصة في حيفـا؛ جمعيّة الياطر- للتنمية الثقافيّة والاجتماعيّة التي تنشـط في عكّا؛ جمعيّة النسـاء العكّيّات- دار الطفل العربيّ؛ الهيئة الإسلاميّة المنتخَبة في يافا؛ الرابطة لرعاية شـؤون عرب يافا؛ جمعيّة الصبّار التي تنشط في مدينتَي اللدّ والرملة؛ وغيرها من جمعيّات وتنظيمات المجتمع المدنيّ.

الجماعي العام بطرق مختلفة، منها ترتيب جولات إلى الأحياء الفلسطينية في هذه المدن للتعرف على تاريخها، وتنظيم أيام ذكرى للاحتفاء بتاريخ تأسيس هذه المدن. ينضم هذا النشاط إلى النشاط الفلسطيني العام الذي يعمل على إحياء وأرشفة التاريخ الفلسطيني وإعادة ذكرى القرى والمدن الفلسطينية من خلال فعاليات ثقافية مختلفة فيها، منها، على سبيل المثال، القيام بزيارات إلى القرى والمدن المهجّرة، وإصدار كتب تتناول تاريخها. كما ونلاحظ وجوداً أكبر، في السنوات الأخيرة، لنشاط الأحزاب العربية في هذه المدن والتصدي للسياسات الإسرائيلية وهدمها للبيوت التي تسميها «غير مرخصة». كما ويلاحظ اهتمام أكبر من قبل الأحزاب الفاعلة في المجتمع الفلسطيني بقضايا السكان الفلسطينيين والتطرق إلى أوضاعهم.[14] وقد ظهر الحديث عن تاريخ المدن الفلسطينية في خطاب بعض القيادات الحزبية ودعايتها الانتخابية في انتخابات السلطات المحلية التي كانت في تشرين الأول/ أكتوبر 2013 وتناولها تاريخ هذه المدن كمدن فلسطينية.[15]

كما ونشهد، منذ نهاية القرن العشرين وحتى اليوم، إصدار كتب مختلفة تتناول تاريخ المدن الفلسطينية، كل على حدة، في سلسلة صدرت من قبل مؤسسة الدراسات الفلسطينية تحت الاسم «سلسلة المدن الفلسطينية» (صيقلي، 1998؛ منيّر، 1998؛ سعيد، 2008؛ غنايم، 2005)، الأمر الذي غاب لعدة سنوات قبل ذلك (حسن، 2009)،[16] كما وساهم مدى الكرمل في عدد لمجلة الدراسات الفلسطينية حول مدينة يافا، الذي صدر، في شتاء 2013، تحت العنوان: يافا مدينة تختصر وطناً.[17]

14 انظروا مثلا: «التجمع يطرح قضايا المدن المختلطة في الكنيست: النائب زحالقة: الحكومات تتبدل ويبقى التمييز»، 2007/2/1: http://www.arabs48.com/?mod=articles&ID=42757. وأيضا اليوم الدراسي الذي عقده حزب التجمع الوطني الديمقراطي: «بمبادرة كتلة التجمع – يوم دراسي حول مقاومة مخطط برافر والمدن المختلطة»، 2013/4/13. انظروا: http://arabs48.com/?mod=articles&ID=98978. تم استقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 1 شباط 2013.

15 انطروا، على سبيل المثال: المقابلة مع المرشحة الرابعة في قائمة التجمع لانتخابات بلدية حيفا على موقع بكرا: «المرشحة أفنان اغبارية لبكرا: أهمية الرواية التاريخية لحيفا»، 2013/10/11.

16 للتوسع في هذا الموضوع انظروا: حسن، 2009.

17 انظروا: شلهوب-كيفوركيان 2013:
http://mada-research.org/wp-content/uploads/2013/01/6houses-in-jaffa.pdf.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 شباط 2013.

خاتمة

حاولت، في هذه المقالة، التطرق، بصورة مقتضبة، لتجربة الفلسطينيين الذين يعيشون، في إسرائيل، في المدن الفلسطينية التي أصبحت تسمى «مدن مختلطة»، وذلك لإلقاء الضوء على الظروف المعيشيّة الصعبة التي يعانيها الفلسطينيّون هناك، نتيجة للسياسة الكولونيالية الاستيطانية للمؤسّسة الإسرائيليّة، التي تعمل بصورة مستمرّة على إقصائهم منها، وتصعّب عليهم استمرار السكن فيها. كما حاولت التطرق لسياسة إسرائيل المستمرة في تهويد هذه المدن والسيطرة عليها وإقصاء الفلسطينيين منها ومن تاريخها. وبفعل غياب هذه المدن كمدن فلسطينية من «الخطاب السياسي الرسمي» ومن الذاكرة الجماعية، منذ بدء النكبة، فقد غاب أيضاً الدور الذي كانت قد بدأت تؤدّيه هذه المدن الفلسطينيّة والطبقة الوسطى فيها قبل النكبة، في العام 1948، في بناء وإثراء الهوية الوطنية والثقافية الفلسطينية حتى سنوات طويلة بعد النكبة. كما ادّعيت، في هذه المقالة، فهناك تغيير في هذا الشأن. فقد بدأ التاريخ الفلسطيني لهذه المدن يحضر إلى «الخطاب السياسي الرسمي» على ضوء النشاط السياسي للأحزاب العربية الفاعلة في بعض هذه المدن، وعلى ضوء عمل بعض مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في هذه المدن.

ختاماً، لم تُلْقِ هذه المقالة الضوْء على مناحي حياة الفلسطينيّين في «المدن المختلطة» بصورة موسّعة وتفصيليّة في ما يتعلّق بالعمران والتعليم والثقافة ومستوى المعيشة والمسكن وغيرها في كل مدينة، وذلك لأن ذلك يحتاج لمقالات تفصيلية. ورغم وجود بعض الاختلافات في وضعية السكان في المدن المختلفة إلا أن هناك عوامل مشتركة لجميعها، حاولنا في هذه المقالة رصدها.

المراجع

العربية

بشير، نبيه (1998). **الفلسطينيّون في المدن المختلطة**. القدس/بيت لحم: مركز المعلومات البديلة.

جبارين، يوسف (2001). «الجغرافيا والديموغرافيا في سياسة السيطرة على المكان». **قضايا إسرائيليّة**، 3، 50-56.

جريس، صبري (1973). **العرب في إسرائيل**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

جمعيّة الجليل، ومدى الكرمل (2005). **الفلسطينيّون في إسرائيل - المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ 2004**. شفاعمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحّيّة.

جمعيّة الجليل (2011). **الفلسطينيّون في إسرائيل - المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ الثالث 2010 - النتائج الأساسيّة**. شفاعمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحّيّة.

زريق، إيليّا (1996). «الفلسطينيّون في إسرائيل». في: جريس، صبري، وَخليفة، أحمد (محرران)، **دليل إسرائيل العامّ**. (صفحات: 315-348). بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

سعيد، حسن إبراهيم (2008). **يافا من الغزو النابليوني إلى حملة إبراهيم باشا (1799-1831)**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

صيقلي، مي (1998). **حيفا العربية- 1918-1939 (التطور الاجتماعي والاقتصادي)**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

ضبيط، بثينة (2002). «الأقلّـيّة العربيّة في المدن المختلطة». في: المركز العربيّ للتخطيط البديل (تحرير)، **على شرف يوم الأرض السادس والعشرين - المؤتمر السنويّ حول قضايا الأرض والمسكن الشاغلة للأقلّـيّة العربيّة في البلاد**. الناصرة: المركز العربيّ للتخطيط البديل.

غنايم، زهير (2005). **لواء عكا في عهد التنظيمات العثمانية 1281-1337هـ/ 1864-1918م**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

مصالحة، نور الدين (2003). **إسرائيل وسياسة النفي- الصهيونيّة واللاجئون الفلسطينيّون**. رام الله: مدار - المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

مصالحة، نور الدين (1997). **أرض أكثر عرب أقلّ: سياسة «الترانسفير» الإسرائيليّة في التطبيق 1949-1996**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

منّير، إسبير (1998). **اللدّ في عهدَي الانتداب والاحتلال**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

الإنجليزية

Kamen, C. (1988). After the catastrophe II: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies, 24* (1), 68-109.

Monterescu, D., & Rabinowitz, D. (2007). Introduction. In D. Monterescu & D. Rabinowitz (Eds.). *Mixed towns, trapped communities, historical narratives, spatial dynamics, gender, relations and cultural encounters in Palestine-Israeli towns* (pp. 1-34). London, United Kingdom: Ashgate Publishing, Ltd.

Rouhana, N. (1997). *Palestinian citizens in an ethnic Jewish state: Identities in conflict*. New Haven, CT: Yale University Press.

Rouhana, N. and Sabbagh-Khoury, A. (2015). «The Return of History: Memory and Political Consciousness among the Palestinians in Israel». In Rouhana, N. (ed.) *Ethnic Privileges in the Jewish State: Israel and its Palestinian Citizens*. Cambridge University Press. Under contract.

Sabbagh-Khoury, A. (2010). Palestinian predicaments: Jewish immigration and Palestinian repatriation. In R. Kanaaneh & I. Nusair (Eds.), *Displaced at home: Ethnicity and gender among Palestinians in Israel.* New York: SUNY Press

Slyomovics, S. (1998). *The object of memory: Arab and Jew narrate the Palestinian village.* Philadelphia, PA: University of Philadelphia Press.

Wolfe, P. (2006). Settler colonialism and the elimination of the Native. *Journal of Genocide Research*, *8*(4), 387-409.

Yacobi, H. (2002). The architecture of ethnic logic: exploring the meaning of the built environment in the 'mixed' city of Lod – Israel. *Geografiska Annaler. Series B, Human Geography, 84*(3/4), 171-187.

Yiftachel, O. & Yacobi, H. (2003). Urban ethnocracy: Ethnocization and the production of space in an Israeli mixed cities. *Environment and planning D: Society and soace, 21*, 673-693.

Zureik, E. T. (1979). *The Palestinians in Israel: A study in internal colonialism*. London, United Kingdom: Routledge & Kegan Paul.

Zureik, E. T. (2001). Constructing Palestine through surveillance practices. *British Journal of Middle Eastern Studies, 28* (2), 205-227.

العبرية

جولان، أرنون (2001). **تغيير الحيز-نتائج حرب: المساحات العربية السابقة في دولة إسرائيل (1948-1950)**. بئر السبع: المركز لميراث بن غوريون.

حسن، منار (2009). **النسيان: المدينة والنساء الفلسطينيات، والحرب على الذاكرة**. تل ابيب: أطروحة دكتوراة.

خمايسي، راسم (2006). أساليب السيطرة على الأرض وتهويد المكان في إسرائيل. في الحاجّ، ماجد؛ وبن إليعيزر، أوري (محرران). **باسم الأمن: علم الاجتماع المتعلّق بالسلام والحرب في إسرائيل في عصر متغيّر** (صفحات: 421-447). حيفا: دار النشر في جامعة حيفا/بروديس.

دولة إسرائيل (2012). **السلطات المحلية في إسرائيل، 2010**. القدس: دائرة الإحصاء المركزيّة.

كاوفمن، إيلانا، وكبها، مصطفى، أوساتسكي-لازار، سارة، وبويمل، يئير (محررون) (2007). **المجتمع العربي في إسرائيل**. رعنانا: الجامعة المفتوحة.

مناطق نفوذ المدن والقرى العربية

يوسف جبارين*

تحديد مناطق النفوذ في إسرائيل يشـــكّل أداة مركزيّة في سياسة الأراضي الرامية إلى تحديد السيطرة على الأرض بين البلدات والمجموعات القوميّة، أي بين اليهود والعرب. بعد عمليّات المصادرة المكثّفة للأراضي العربيّة في الســـنوات الأولى لإقامة الدولة، عملت سياسة تحديد مناطق النفوذ على مأسســـة شـــبه نهائيّة لســـيطرة البلدات اليهوديّة بأنواعها (المجالس الإقليميّة، والبلديّات، والمجالس المحليّة) على أراضي الدولة.

أبتغي، في هذه المقالـــة، تحليل مناطق نفوذ البلدات العربية في إسرائيل من خلال مقارنتها مع مناطق نفوذ البلدات اليهوديّة. بعد ذلك، سأتوقف عند إشكالية مناطق النفوذ المحدودة للمدن والقرى العربية. وفي النهاية، سأقوم بطرح توصيات حول سبل تغيير سياسة تقسيم مناطق النفوذ في البلاد سعياً إلى تعزيز المساواة.

حدود منطقة نفوذ الســـلطة المحلّيّة تُتاخم الأراضي التي تقع تحت سيطرة سلطة محلّيّة أخرى، وتحدّد مجال سيطرتها ومجال مسؤوليتها الإدارية. ينتمي السكان إلى منطقة نفوذ سلطة محلية معينة إذا ما كانت هذه الســـلطة تمنحهم حقوقاً (كحق الترشّح والاقتراع)، وتفرض عليهم واجبات (الضرائب والرسوم بأنواعها) بحسب القانون، وإذا ما كانت توفّر لسكّانها خدمات متنوّعة في إطار منطقة النفوذ. تعريف منطقة النفوذ يشكّل مركّباً أساسيّاً في تخطيـــط البلدة وتطويرها، ويؤثّر – في ما يؤثّر- على اقتصاد المدينة، وعلى تطوير مجال التشغيل، وعلى المدخولات الذاتيّة للسلطة المحليّة، وعلى تطوير المسكن والخدمات الاجتماعيّة والثقافيّة، وعلى التطوير البيئيّ في القرية أو المدينة.

* بروفيســـور يوسف جبارين هو محاضر في قسم الهندسة المعماريّة وتخطيط المدن في التخنيون- المعهد التكنولوجيّ في إسرائيل، حيفا.

تعكس منطقة نفوذ السـلطات المحلّيّة في إسرائيل، عامّةً، الظروفَ الجيو-اقتصادية التي سـادت في الحقبة التي صُمِّم فيها جهاز الحكم المحلّيّ على ضوء حرب العام 1948 والنكبة الفلسـطينيّة (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **النكبة**). وتعبّر، كذلك، عن علاقات القوّة بين المجموعتين القوميّتين: اليهودية الغالبة، والعربيّة المهزومة بعد الحرب والتهجير والنكبة في العام 1948.

تتكوّن المسـاحة العامّة لدولة إسرائيل، بغالبيّتها المطلقة، من مناطق نفوذ الحكم المحلّيّ. جرى رسم معظم هذه الحدود في العقدين الأوّل والثاني بعد إقامة دولة إسرائيل، لا سيّما في نهاية الأربعينيّات وبداية الخمسينيّات (رازين وحسون وحزان، 1994؛ Hasson &Razin, 1990). اعتبارات رسم حدود البلدات كانت جيو-سياسيّة في الأساس، وما زالت كذلك حتى يومنا هـذا. الدوافع من ورائها هي تقليص حيّز المدن والقـرى العربيّة، والتحكّم المطلق بأراضي العرب، وتوسيع مناطق نفوذ السلطات المحليّة اليهوديّة قدر المستطاع على حساب الحيّـز المعيشيّ للمواطنين العرب (Falah, 1990; Yiftachel, 2006). تمثّلت سياسـة الدولة الفتيّة في الاستيلاء السريع على غنائم الحرب، أي على أراضي العرب وعلى قراهم التي دُمّرت وأُفرِغت من السكّان خلال النكبة.

مبـاشرةً بعد إقامة دولة إسرائيل، فُرِضَ حكم عسـكريّ (انظـروا في هذا الكتاب مقالة، **الحكم العسـكري**) على الجمهور الفلسطيني الباقي في أرضه، استمر حتى العام 1966. الأنظمة والمرسومات التي عمل الحكم العسكريّ بحسبها مكّنته من القيام بأنشطة شاملة، نحو مصادرة الممتلكات، وهدم المباني والقرى، وطرد السـكان، ومصادرة مكثّفة للأراضي العربيّة. في تلك الفترة، لم يكن الجمهور الفلسطينيّ سوى بقيّة باقية مهزومة ترزح تحت نير حكم عسكريّ؛ وعليه، لم تُشـكّل عقبة أمام المصادرات، وأمام سياسة السّلب والنّهب التي تجسّدت- كما ذُكر سابقاً- في المصادرة المكثّفة للأراضي وتهويد الحيّز.

تواصلت عمليّات المصادرة المكثّفة حتى سـبعينيّات القرن الماضي في الأساس، وتراجعت كثيرا بعـد أن فقد العرب غالبيّة أراضيهم حتى أصبحـوا يملكون 2.1% من الأراضي في الدولـة. ولا يجب أن يغيب عن الأذهان أنّ العرب سـيطروا على غالبيّة أراضي البلاد حتى

العام 1948، بينما لم يسيطر اليهود سوى على نسبة ضئيلة منها، على الرغم من المجهود الذي بذلوه في مجال الاستيطان وشراء الأراضي. 93% من الأراضي اليوم تُعرّف كـ«أراضي إسرائيل» بحسب التوزيعة التالية: 69% بملكيّة الدولة، و12% بملكيّة سلطة التطوير، وَ12% بملكيّة الكيرن كييمت. قبل العام 1948، امتلكت الكيرن كييمت (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **الكيرن كييمت لإسرائيل**) ما لا يزيد عن 9% من الأراضي.[1] معظم أراضي العرب صودِرَت إبّان فترة الحكم العسكريّ، ورُسمت، في تلك الحقبة كذلك، حدود المدن والقرى العربيّة والتي لم تضمّ سوى نسبة ضئيلة من الأراضي مقارنة بتلك التي كانت بملكيّة السكّان العرب قبل إقامة إسرائيل.

لا تشمل مناطق نفوذ البلدات العربيّة في إسرائيل جميع الأراضي التي يملكها السكّان العرب، لا سيّما تلك المتاخمة للبلدات نفسها، وذلك بسبب سياسة إسرائيل الجيو- سياسيّة. في الكثير من الحالات، تقع هذه الأراضي داخل مناطق نفوذ مجالس إقليمية يهودية، كما في حالة مدينة أمّ الفحم العربيّة، حيث إنّ هناك أراضيَ متاخمة لها تعود ملكيّتها لسكّان المدينة، لكنّها تتبع، من الناحية المحلّيّة، للمجلس الإقليميّ «عِيمك يزراعئيل» (مرج ابن عامر) وليس لمدينة أمّ الفحم. ما يعنيه الأمر هو أنّ مدينة أمّ الفحم لا تملك صلاحيّات حكم محليّ في هذه الأراضي. إلى ذلك، فإن مناطق نفوذ البلدات العربيّة لا تشمل فقط أراضيَ يملكها سكّانها بل، كذلك، أراضيَ معرّفة كـ«أملاك غائبين»، أو كـ«أراضي دولة»، وتُديرها دائرة أراضي إسرائيل. هذه الأراضي التي صُودِرت من العرب عند إقامة دولة إسرائيل، تُستخدم في السنوات الأخيرة كمصدر لمشاريع لصالح الجمهور ولإقامة أحياء جديدة نحو مشاريع «ابنِ بيتك بنفسك» في أمّ الفحم والفريديس وساجور (جبارين ولو-يون، 1998).

كلّ تغيير في حدود مناطق نفوذ سلطة محلّيّة يقع ضمن صلاحيّات حكومة إسرائيل التي يغيب عنها أيّ تمثيل أو تأثير يُذكر للعرب. وزير الداخليّة هو صاحب القرار المطلَق في مسألة تغيير الحدود، ويتوجّب عليه الاستماع للأطراف المتنازعة، ومراجعة توصية لجنة عينيّة تُقدّم المشورة في مسألة تغيير حدود مناطق النفوذ. عندما يوجَّه لوزير الداخلية طلب تغيير

1 استقيت البيانات حول مساحات الأراضي وملكيّتها من غبيزون وغرايدي- شفارتس، 2004.

الحدود، يحقّ له رفضه رفضاً مطلقاً أو إقامة لجنة لفحص الحدود، تقوم، بدورها، بتحويل توصياتها خلال فترة محدّدة (وزارة الداخلية، 1998). بعض السـلطات المحلّيّة العربيّة تمكّنت من توسيع مساحات مناطق نفوذها شيئاً ما بعد نضال استمرّ سنوات طويلة، ومن بين هذه السـلطات نذكر الناصرة وساجور. في حين أنّ بلدات عربيّة أخرى لم تنجح في ذلك على الرغم من الضائقة الكبيرة التي تعاني منها، بسبب شحّ الأراضي المعدّة للتطوير.

المساحة العامّة لدولة إسرائيل مقسّمة، في مسـألة مناطق النفوذ، بحسب ثلاثة تصنيفات محلّيّة: البلديّات؛ والمجالس المحلّيّة؛ والمجالس الإقليميّة. نسـبة سـكّان المجالس الإقليميّة تصل إلى 9% من المجموع السكّانيّ العامّ، لكنّ هذه المجالس تُسيطر على 81% من مساحة الدولة. هذه المساحة تشمل أراضيَ زراعيّة ومناطق صناعيّة تعجّ بالمصانع التي تدرّ أرباحاً على المجالس الإقليميّة. على سبيل المثال، فإنّ المجلس الإقليميّ «رمات هَنيغيف» –وهو الأكبر في البلاد– يمتدّ على مساحة 4,432,000 من الدونمات، وسكن فيه، في نهاية العام 2010، حوالي 4,900 نسمة فقط (دائرة الإحصاء المركزية، 2011). مساحة هذا المجلس تزيد 270 مرة عن مسـاحة الناصرة، وهي المدينة العربيّة الكبرى في إسرائيل من حيث عدد السكان، ولا تتعدى مساحة منطقة نفوذها 15,600 من الدونمات، ويصل عدد سكّانها إلى 72,000 نسمة (المصدر السـابق). المجلس الإقليميّ الثاني، من حيث المساحة، هو المجلس الإقليميّ «تمار»، الذي يسـيطر على 1,675,000 من الدونمات، ويسكن في منطقة نفوذه 1,300 نسمة فقط (المصدر السابق). مدخولات هذا المجلس الإقليميّ تتأتّى من مصانع البحر الميّت والقرية الذرّيّة، وفنادق البحر الميّت، ومصانع أخرى تقع في نطاق هذا المجلس الواسع.

الفجوات بين مناطق نفوذ البلـدات اليهوديّة وتلك العربيّة هائلـة للغاية لصالح اليهود (راجعوا الجدول رقم 1 التالي). في العام 2005، اسـتحوذت السلطات العربيّة على 3.2% فقط من الأراضي في إسرائيل، على الرغم من أنّ تعداد سـكّانها، في ذلك العام، بلغ ما يقارب خُمس سـكّان دولة إسرائيل (دائرة الإحصاء المركزيّة، 2006). يشار هنا إلى أنّ الأراضي داخل البلدات العربيّة لا تقـع جميعها بملكية عربية، وتملك دولة إسرائيل جزءاً منها. من هنا، يتبيّن أنّ العرب يسـتحوذون، داخل بلداتهم، على أقلّ من 3.2% من مسـاحة دولة إسرائيل.

جدول رقم 1: توزيع مناطق النفوذ والسكان في دولة إسرائيل بحسب القومية، على المستوى القطري

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	18,695,947	18,738,874	90.6%	91.1%	79.5%
سُلطات عربية	591,785	669,020	2.9%	3.2%	20.5%
مناطق بدون نفوذ الحكم المحلي	1,348,330	1,185,540	6.5%	5.7%	0.0
المجموع	**20,636,062**	**20,593,434**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادّيّة للسلطات المحلّيّة في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزيّة 2006ب.

وضعُ العرب في لواء الشـــمال (الذي يشـــمل الجليل) سيّء على نحو خاصّ، حيث يشكّل الســـكّان العرب أغلبيّة هناك. في العام 2005، وصلت نسبة السّكان العرب في هذا اللواء إلى حوالي 52.2% (609,000 نســـمة في مقابل 557,000 نسمة من اليهود). على الرغم من ذلك، فقد استحوذت الســـلطات المحلّيّة على حوالي 12% فقط من الأراضي في لواء الشمال (راجعوا الجدول رقم 2).

الجدول رقم 2: توزيع مساحات النفوذ والسكان في إسرائيل بحسب القومية، لواء الشمال (الجليل)

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	2,784,900	2,778,788	83.8%	83.9%	47.8%
سلطات عربية	394,263	402,446	11.9%	12.1%	52.2%
مناطق بدون نفوذ حكم محلي	143,702	133,149	4.3%	4.0%	0.0
المجموع	**3,322,865**	**3,314,383**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادية للسلطات المحلية في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزية 2006ب.

في لواء الجنوب، ســـكن حوالي 143,000 مواطن عربيّ في نهايـــة العام 2005. أكثر من 50,000 منهم يســـكنون في عشرات القرى التي لا تعترف بهـــا دولة إسرائيل، على الرغم من أنها كانت قائمة قبل إقامة هذه الدولة. منذ ســـنين طويلة، يُطالب العرب هناك بأن يتمّ الاعتراف ببلداتهم، ويطالبون الدولة أن تعترف بملكيّتهم على مئات آلاف الدونمات في النقب (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **البدو الفلسطينيون الأصلانيّون في النقب: تمدين قسري وحرمان من الاعتراف**). يُظهر الجدول (رقم 3) أن مســـاحة القرى العربيّة التي تعترف بها دولة إسرائيل في النقب لا تصل إلى 1% من مســـاحة الدولة، على الرغم من أن نســـبة السكان هناك تصل إلى حوالي 14.6% من المجموع السكانيّ العامّ. هذا الأمر هو خير دليلٍ على عمق التّمييز الجغرافيّ في الدولة عامّةً، وفي لواء الجنوب خاصّةً.

جدول رقم 3: توزيع مســـاحات النفوذ والسكان في إسرائيل بحسب القومية، لواء الجنوب

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	13,269,336	13,349,800	92.7%	93.2%	85.4%
سلطات عربية	51,472	114,101	0.4%	0.8%	14.6%
مناطق بدون نفوذ حكم محلي	999,314	861,260	7.0%	6.0%	0.0
المجموع	**14,320,122**	**14,325,161**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادية للسلطات المحلية في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزية 2006ب.

خاتمة

مناطق نفوذ المدن والقرى العربيّة مقلّصة نسبيّاً. هذا الأمر يمسّ، على نحو بالغ، بمجمل مرافق حياة العرب مواطني دولة إسرائيل. ومن التّبِعات السلبيّة لهذا الواقع نذكر: منع النموّ الطبيعيّ والمطلوب للمدن والقرى العربيّة؛ النّقص في الأراضي لأغراض تطوير المسكن؛ أثمان باهظة نسبيّاً للأراضي؛ غياب سوق أراضٍ متطوّر في البلدات العربيّة؛ نقص كبير في الأراضي المعدّة للتطوير الاقتصاديّ وتطوير مناطق تشغيليّة وصناعيّة لمواجهة البطالة المتفاقمة في هذه البلدات؛ نقص كبير في المساحات المعدّة لتطوير الخدمات الثقافيّة والتعليميّة وخدمات الرفاه والخدمات الاجتماعيّة؛ نقص في المساحات المفتوحة؛ اكتظاظ البلدات العربيّة على نحو يفوق قدرة تحمّلها، وتحويل بعضها إلى مدن مكتظّة تستحيل فيها الحركة والتطوير تقريباً. أحد الأمثلة البارزة على هذه الصعوبات هي مدينة الناصرة، المدينة العربيّة ذات النسبة السكّانية العربيّة الأعلى في البلاد.

رأينا، إذاً، أنّ النقص في الأراضي، في البلدات العربية، يشكّل عاملاً مركزيّاً في تراجع جودة حياة السكّان العرب، ومعطّلاً حاسماً لتطوّر المجتمع العربيّ على المستوى الاقتصاديّ. في المقابل، فإنّ مساحات النفوذ السخيّة في المدن والسلطات اليهوديّة توفّر لها إمكانيّة التطوّر الاقتصاديّ اللائق، وتمكّنها من تطوير السكن بدون قيود تُذكر، وتمكّنها، كذلك، من استغلال محاور الطرق الرئيسيّة لأغراض التجارة والتشغيل. أثمان الأرض في تلك البلدات أقلّ من أثمانها في البلدات العربيّة. التمييز الجغرافيّ في مجال سياسة الأراضي بين اليهود والعرب يخلق فجوات اقتصاديّة، وفجوات في مجالات الخدمات الاجتماعيّة والثقافيّة.

منذ إقامة دولة إسرائيل، يناضل مواطنو الدولة العرب ضدّ سياستها في مجال الأراضي، هادفين إلى توسيع مناطق نفوذ بلداتهم عامّةً، وإلى وقف عمليّات مصادرة الأرض خاصّةً. النضال الجماعيّ للعرب، في موضوع الأرض، وصل ذروته في يوم الأرض الأوّل في العام 1976، والذي اندلع على خلفيّة مصادرات واسعة النطاق لأراضٍ عربيّة في الجليل. تمثّل الإنجاز الأهمّ لهذا النضال في وقف المصادرات المباشرة لأراضي العرب في الجليل، وفي المثلث خصوصاً، لا في النقب. إذ إنّ نضال المواطنين العرب في النقب من أجل تنظيم ملكيّتهم

على الأراضي التي بحوزتهم منذ عشرات السـنين ومن أجل الاعتراف بعشرات القرى التي لا تعترف بها إسرائيل، لم يتمخّض بعد عن نتائج إيجابية.

علاوةً على ذلك، فثمّة تراجع في السنوات الأخيرة في نضال العرب الجماعيّ في مسألة الأرض، لا سـيّما ذلك المتعلّق بتوسيع مناطق النفوذ. النضال من أجل توسيع الحدود المحلّيّة حمل في السـابق طابعاً جماعيّاً، لكن يبدو أنّه قد تحوّل، اليوم، إلى نضال فرديّ تُديره القيادات المحلّيّة، ورئيس السلطة في هذه البلدة أو تلك.

يتواصل التمييز ضد المواطنين العرب في سياسـة الأراضي الإسرائيليّة عامّةً، وفي سياسـة تحديد مناطق النفوذ خاصّةً. من الواضح إذاً لكلّ عاقل، أنّ سياسة تحديد مناطق النفوذ في إسرائيل تحمل طابعاً تمييزيّاً ومشوَّهاً، وأنّ تصحيح هذا التشويه لا يتمّ إلّا من خلال تعديل الحدود المحلّيّة لبلدات إسرائيل ورسمها من جديد. بمقدور هذا التعديل أن يقلّص التمييز في مجال سياسة الأرض تجاه العرب وأن يخفّف من ضائقة المدن والقرى العربيّة. على هذا النحو يمكن المضيّ قدماً بقيم العدل التوزيعيّ في كلّ ما يتعلّق بالموارد العامّة، وتخصيص الأراضي من بينها.

المراجع

الإنجليزية

Falah, G. (Ed.). (1990). Some geographical aspects of the Israeli-Palestinian conflict. *GeoJournal, 21*(4).

Hasson, S., & Razin, E. (1990). What is hidden behind a municipal boundary conflict? *Political Geography Quarterly, 9*, 267–283.

Yiftachel, O. (2006). *Ethnocracy: Land and identity politics in Israel/ Palestine*. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

العبرية

جبارين، يوســـف، ولو-يون، يوبيرت (1998). **التخطيط المدينيّ في المدن والقرى العربيّة في إسرائيل: مسألة تخصيص الأراضي للأغراض العامّة.** حيفا: التخنيون- مركز دراسات المدينة والمنطقة.

غبيزون، روت، وغرايدي- شـــفارتس، أسنات (2004). «مواد تحضيريّة لمناقشة قضيّة التنظيم الدستوريّ لمواضيع الأرض في إسرائيل»، الموقع الألكتروني للجنة الدستور والقانون والقضاء .

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 كانون الأول 2012.

رازين، عران، وحسون، شـــلومو، وحزان، آنا (1994). «صراعات حول حدود السلطات المحلّيّة: المجالس الإقليمية والحيز المدينيّ»، **عير فإيزور** 23، 5-28.

دولة إسرائيل (2006أ). **سلطات محلية في إسرائيل.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة إسرائيل (2006ب). **الكتاب الإحصائي السنوي لإسرائيل.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة إسرائيل (2011). **بلدات وســـكان، بحسب مكانة السلطة المحلية واللواء.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة إسرائيل (1998). **اللجنة الوزارية المشـــتركة لتنجيـــع وتعجيل إجراءات تغيير مناطق النفوذ المحليّة،** القدس: وزارة الداخلية.

محدوديّات السياسة (اللعبة) الانتخابيّة: المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست

مازن المصري *

تصنِّف الكثيرُ من المؤشّرات[1] إسرائيلَ كنظام ديمقراطيّ، يعقد انتخابات حرّة دَوريّة، وتجري فيه عمليّة نقل سلميّ للسلطة. رغم ذلك، يجري -في الغالب- إغفال المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست.[2] هذه المادة، التي هي جزء من قانون أساس (قانون يحمل مكانة دستوريّة) تفرض قيوداً على الحقّ في المشاركة السياسيّة. بعد سَنّها، في العام 1985، استُخدِمت المادّة 7أ، على نحوٍ متواصل، في محاولات منع أحزاب تمثِّلُ المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل من المشاركة في انتخابات الكنيست. وبينما لم تنجح هذه المحاولات، وجرى إحباطها من قبل المحكمة العليا (في أحيان كثيرة من خلال قرارات حكم انقسم حولها القضاة، وبأغلبيّة صغيرة)، فإنّ وجود هذه المادّة، بحدّ ذاته، واستخدامها المتواصل في محاولات شطب أحزاب عربيّة ومرشّحين أفراد، يفرضان قيوداً جِدّيّة على الحقّ في التنظُّم السياسيّ الانتخابيّ. لا ينعكس هذا الأمر سلبيّاً على الديمقراطيّة في إسرائيل فحسب، بل إنّه

* د. مازن مصري هو محاضر في كلية القانون في جامعة City University, London.

1 على سبيل المثال، مؤشّر فريدوم هاوس (2012)، يمكن الاطّلاع عليه على الموقع الإلكترونيّ التالي: freedomhouse.org.

2 تنصّ المادّة 7أ على ما يلي:

7أ. (أ) لا تشـــارك قائمة مرشّحين في انتخابات الكنيســـت ولا يترشّح شخص ما لانتخابات الكنيست، إذا تضمّنت أهدافُ أو أفعالُ القائمة أو أفعالُ الشخص، على نحوٍ صريح أم مبطَّن، أحدَ الأمور التالية:

1. نفي وجود دولة إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة؛
2. التحريض على العنصرية؛
3. دعم الكفاح المسلّح من قِبَل دولة معادية أو منظّمة إرهابيّة ضدّ دولة إسرائيل.

(أ1) في ما يتعلّق بهذا البند، يُنظر إلى المرشّـــح الذي مكث في دولة معادية على نحو غير قانونيّ في السنوات السبع الماضية التي ســـبقت تقديم قائمة المرشّـــحين كمن يدعم، في أفعاله، الكفاح المسلّحَ ضدّ دولة إسرائيل، ما لم يُثبت عكس ذلك.

يحمل كذلك إسقاطات على طبيعة المواطَنة التي يحملها الفلسطينيّون في إسرائيل، وعلى مكانتهم كلاعبين سياسيّين داخل اللعبة الانتخابيّة، وكذلك على صياغة الخطاب السياسيّ بمفهومه الواسع.

نشوء منظومة الإقصاء: من ياردور (1965) إلى المادّة 7أ

هيمنت ثلاث قوى مركزيّة على مجال العمل السياسيّ الفلسطينيّ في إسرائيل في خمسينيّات وستّينيّات القرن الماضي: قاد ناشطون ونوّاب كنيست من الحزب الشيوعيّ (الذي شكَّلَ قوّة مركزيّة) نضالات كثيرة ضدّ سياسات إسرائيل التمييزيّة. على الرغم من ذلك، لم يكن هذا الحزب عربيّاً، بل هو حزب عربيّ-يهوديّ. وتشكّلت القوّة الثانية من شخصيّات محلّـيّة تعاونت مع الحكومة، التي انتقت هذه الشخصيّات لتشارك في الانتخابات كجزء من القوائم التي تدور في فلك حزب «مباي» الحاكم. في الكثير من الأحيان، ضَمِنَت هذه القوائم أصواتَ الناخبين بمساعدة ضبّاط الحكم العسكريّ المحلّـيّين. القوّة الثالثة، والأقلّ تأثيراً، كان التيّار الفلسطينيّ/العربيّ القوميّ، الذي مثّلته حركة الأرض (Jiryis, 1976). في انتخابات العام 1965، شكّلت مجموعة من الناشطين المرتبطين بحركة الأرض «القائمة الاشتراكيّة»، وقرّروا خوض انتخابات الكنيست. قبل موعد الانتخابات بعدّة أشهر، أُعلنت هذه القائمة «تنظيماً غير شرعيّ»، بسبب نشاطاتها ومحاولتها لتنظيم الفلسطينيّين في إسرائيل (ياردور ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1965) كجزء من المجموعة الفلسطينيّة الأوسع، وكجزء من الأمّة العربيّة. تلك، كانت المحاولة الأولى لمجموعة سياسيّة فلسطينيّة المشارَكةَ في الانتخابات البرلمانيّة كحزب عربيّ، لا كقائمة يهوديّة- عربيّة.

أُحبطت هذه المحاولة للمشاركة في الانتخابات البرلمانيّة من قِبَل لجنة الانتخابات المركزيّة، وهي جسم يتكوّن من ممثّلي الأحزاب في الكنيست المنتهي ولايته، ويترأّسه أحد قضاة المحكمة العليا. على الرغم من عدم امتلاكها صلاحيّة قانونيّة، قرّرت لجنة الانتخابات المركزيّة منع القائمة الاشتراكيّة من المشاركة في الانتخابات على خلفيّة كونها «منظّمة غير مشروعة، لأنّ المبادرين إليها لا يعترفون بوحدة أراضي دولة إسرائيل وبوجودها» (ياردور ضدّ لجنة

الانتخابات المركزيّة، 1965، ص. 369). وتمخّض الالتماس للمحكمة العليا عن أحد أهمّ القرارات في القانون الدستوريّ الإسرائيليّ، ألا وهو قرار حكم قضيّة ياردور.

حُسم الالتماس بأغلبيّة اثنين ضدّ واحد. وقد حكم قاضي الأقلّـيّة كوهين، من خلال ولائه لمبدأ سيادة القانون، وتجسيده للمنهج الشكلانيّ في تلك الحقبة، حَكَمَ أنّ لجنة الانتخابات المركزيّة لا تملك، في غياب الدعامة التشريعية، القدرة على حرمان قوائم من المشاركة في الانتخابات. صادق القاضيان الآخران على الشطب بالاستناد إلى ما سمّياه بحُجة «الديمقراطيّة التي تُدافع عن نفسها». وأعلن رئيس المحكمة، أغرانات، أنّ اختبار توفّر الصلاحيّة لدى لجنة الانتخابات المركزيّة بحظر المشاركة في الانتخابات، يستوجب التشديد على عدد من الحقائق الدستوريّة (أو «المعطيات الدستوريّة»، بحسب تعبيره). وقد حدّد أغرانات، من خلال اقتباس وثيقة الاستقلال، أنّ إسرائيل:

«تأسّست كدولة يهوديّة في «إيريتس يسرائيل» (أرض إسرائيل) لأنّ فعل التأسيس تحقّق -أوّلاً وقبل كلّ شيء- بحكم «الحقّ الطبيعيّ والتاريخيّ للشعب اليهوديّ في العيش كشعب قائم بحدّ ذاته، كباقي الشعوب، في دولته السياديّة، ويجسّد فعل التأسيس هذا تحقيقاً لطموح الأجيال في خلاص إسرائيل» (ص. 385).

بالاستناد إلى هذه الحقيقة الدستوريّة، خلص أغرانات إلى استنتاجٍ مُفادُه أنّ أيّة سلطة من سلطات الدولة لا يمكنها ممارسة صلاحيّة من صلاحيّاتها على نحوٍ يتنكّر لاستمراريّة إسرائيل أو خلودها. من هنا، وبحظرها على قائمة معيّنة المشاركة في الانتخابات، فإنّ لجنة الانتخابات المركزيّة لم تعمل خارج صلاحيّتها عند حظرها على قائمة معيّنة المشاركةَ في الانتخابات.

حقّق قرار الحكم هذا مُبتغاه، ولم تَجْرِ محاولة مماثلة في السنوات التسع عشرة التالية. في العام 1984، سعت «القائمة التقدّميّة للسلام» (وهي قائمة عربيّة- يهوديّة برئاسة محمّد ميعاري -أحد ناشطي حركة «الأرض» السابقين)، سعت إلى المشاركة في انتخابات الكنيست. قامت لجنة الانتخابات المركزيّة بمنع القائمة من المشاركة، بالاستناد إلى سابقة ياردور؛ وقامت، كذلك، بحظر مشاركة قائمة «كاخ» بزعامة الحاخام المتطرّف مئير كهانا، بسبب برنامجها العنصريّ الصريح. التمست المجموعتان إلى المحكمة العليا، التي صادقت مجدّداً

على حكم ياردور، وقبلت الالتماسين، وسمحت للقائمتين بالمشاركة في الانتخابات. لكن، وبينما حدّدت المحكمة، بصراحة، أنّ اللجنة لم تكن مخوَّلة بشطب مرشّحين بسبب برنامج سياسيّ عنصريّ أو غير ديمقراطيّ (وعليه، سمحت لكهانا بالمشاركة في الانتخابات)، لكنها نوّهت أنّ القاعدة االقانونية التي تم العمل بها في قرار ياردور ما زالت سارية المفعول، وأنها سمحت للقائمة التقدّميّة للسلام بالمشاركة في الانتخابات بسبب نقص الأدلّة التي تدعم الادّعاء أنّ هذه القائمة هي في الواقع امتداد لـِ«الأرض». أوصى بعض القضاة، كذلك، بأن يقوم الكنيست بتنظيم مسألة المشاركة في الانتخابات من خلال التشريعات (نايمان ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة، 1985).

في العام 1985 قام الكنيست بسَنّ المادّةَ 7أ من «قانون الأساس: الكنيست» معبّراً، بذلك، عن عدم رضاه عمّا أفضى إليه قرار المحكمة العليا. منحت هذه المادّة لجنة الانتخابات المركزيّة صلاحيّة منع القوائم من المشاركة في الانتخابات، إذا ضمّت أهدافها أو أفعالها «نفي وجود إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ»، وَ«نفي طابعها الديمقراطيّ، أو التحريض على العنصرية» (روبنشطاين ومدينا، 2005). من هنا، قام الكنيست بقَوْننَة حكم ياردور، وأضاف مزيداً من المسوّغات للشطب. أدخل الكنيست تعديلاً آخر على هذه المادّة، في العام 2002، ودمج مسوّغَيِ الشطب في واحد: «نفي وجود إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة»، وأضاف مسوّغات جديدة، منها: دعم الكفاح المسلّح من قبل دولة معادية أو منظّمة إرهابيّة. في العام 2008، أضاف الكنيست تعديلاً جديداً فُصّل خصّيصاً، على مقاس المرشّحين الفلسطينيّين. نصّ هذا التعديل على فرضيّة مسبقة مُفادُها: أنّ المرشّح الذي مكث لمدّةٍ ما في دولة معادية في السنوات السبع التي سبقت الانتخابات، يُفترض أنّه يدعم الكفاح المسلّح ضدّ إسرائيل، إلاّ إذا أثبت عكس ذلك.

تفسير «يهوديّة وديمقراطيّة» في المادّة 7أ

على الرغم من أنّ قرار حكم ياردور قام بتحديد المبدأ التأسيسيّ القائل بإمكانيّة تقييد الحقّ في المشاركة السياسيّة إذا جرى اعتبار المرشّحين كمن يهدّدون الطبيعة اليهوديّة للدولة، إلاّ

أنّ القاعدة المشتقّة منه بقيت غامضة. أضاف سَنّ المادّة 7أ مزيداً من الوضوح، كونه وضع أُسُساً عينيّة لشطب الأحزاب، لكن هذه الأسس بقيت ضبابيّة وخاضعة للتأويلات. أُلقِيتْ مهمّة تفسير فقرتَيْ «دولة اليهود»، أو «دولة ديمقراطيّة ويهوديّة» على عتبة المحكمة. في قضيّة بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (1988) (والتي اختبرت قضيّة القائمة التقدّميّة للسلام، للمرّة الثانية)، حكمت المحكمة العليا أنّ معنى «دولة الشعب اليهوديّ» يتضمّن، كحدّ أدنى، وجودَ أغلبيّة يهوديّة، وتفضيل اليهود في مسألة الهجرة (أو «العودة» -على حدّ تعبير المحكمة)، وعلاقات متبادلة بين الدولة والجاليات اليهوديّة في أرجاء العالم (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1988، ص. 248)؛ كان ذلك رأي الأغلبيّة. قدّم رأي الأقلّـيّة تفسيراً قريباً لِمفهوم «دولة الشعب اليهوديّ»، لكنّه سلّط الضوء على أنّ إسرائيل هي «دولة الشعب اليهوديّ- الشعب اليهوديّ دون سواه» (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1988، ص. 272). تمثّل الفرق الأساسيّ بين الأغلبيّة والأقلّـيّة في مستوى البيّنة المطلوبة.

أتاحت قضيّة بشارة نقاشاً أكثر عينيّة ودقّة وتفصيلاً حول مدلول الدولة اليهوديّة في المادّة 7أ. في هذه القضيّة، حظرت لجنة الانتخابات المركزيّة على حزب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ورئيسه د. عزمي بشارة المشاركة في انتخابات العام 2003، انطلاقاً من أنّ البرنامج السياسيّ للحزب ينفي وجود إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة. وحدّد رئيس المحكمة العليا براك (كجزء من الأغلبيّة) أنّه ثمّة مميّزات أساسيّة تُبلوِر الحدّ الأدنى من متطلّبات الدولة اليهوديّة، وهذه المميزات هي :

«...ذات منظور صهيونيّ ومنظور تراثيّ معاً... وفي مركزها يقع حقّ الشعب اليهوديّ في القيام بـِ«علياه»[3] إلى دولة إسرائيل، ويشكّل اليهود فيها أغلبيّة؛ وتكون العبريّةُ اللغةَ الرسميّة الأساسيّة للدولة، وأعيادها الرئيسيّة ورموزها تُمثّل نهضة الشعب اليهوديّ القوميّة؛ وميراث إسرائيل هو مركّب مركزيّ في ميراثها الدينيّ والثقافيّ». (بشارة ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 2003، ص. 22).

3 «علياه»: مصطلح بالعبريّة يعني «الصعود»، ويُستخدم لتوصيف هجرة اليهود إلى إسرائيل.

حَظِيَ هذا التفسير بقبول قضاة الأغلبيّة والأقلّـيّة، على حدّ سواء. لكن القضاة لم يتّفقوا حول ما إذا كانت فكرة «دولة جميع مواطنيها» (كما طرحها التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ) تُعتبَر نفياً للطبيعة اليهوديّة للدولة. وبينما قرّر قضاة الأقلّـيّة أنّ هذه الفكرة تُعتبر نفياً لهذه الطبيعة، تبنّت الأغلبيّة رأياً مُفادُهُ أنّ فكرة دولة المواطنين تتاخم وتلامس نفي الطبيعة اليهوديّة للدولة، لكنّها لا تتجاوز الخطّ. مرّة أخرى، تُحسم القضيّة بالارتكاز إلى ما إذا كانت البيّنة كافية أم غير كافية. جرت المصادقة على قرار حكم بشارة في الْتماس التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (2009)، عندما تناولت المحكمة العليا، مرّة أخرى، مسألة شطب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ.

المادّة 7أ والسياسات (واللعبة) الانتخابيّة

بينما تفرض المادّة 7أ قيوداً على الحقّ في الترشّح (وبالتالي، على الحقّ في التصويت)، فهي تحمل تداعيات أوسع بالنسبة للأقلّـيّة الفلسطينيّة، وبالنسبة للمنظومة السياسيّة في إسرائيل. في جوهرها، تُخضِع هذه المادّة البرامجَ السياسيّة للأحزاب السياسيّة (الفلسطينيّة -في الأساس) لتفتيش دقيق من قبل المحاكم بغية اختبار درجة تحدّيها لمبادئ الصهيونيّة. يتمخّض عن ذلك أنّ الأحزاب الفلسطينيّة لا تجد نفسها مُلزَمة بأخذ رغبات جمهور مصوّتيها واحتياجاته عند وضعها للبرنامج السياسيّ بعين الاعتبار فحسب، بل عليها كذلك أن تأخذ بعين الاعتبار رغبات الأغلبيّة اليهوديّة، وأهواء القضاة وأمزجتهم في تأويلاتهم. يتجسّد هذا الأمر بوضوح في حقيقة أنّه حتّى عندما سمح القضاة لهذه الأحزاب بالمشاركة في الانتخابات، فقد ألحقوا تحذيرات بأنّ المرشّحين أو الأحزاب كانوا قريبين جدّاً من تجاوز الخطّ الأحمر، ولّمحوا، في بعض الأحيان، أنّ مشاركة الأحزاب في الانتخابات هي نوع من المكرمة أكثر من كونها حقّاً من الحقوق (إيرليخ ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة، 1999، ص. 48).

يؤثّر وجود المادّة 7أ، كذلك، على الخطاب السياسيّ الأوسع، وعلى الساحة السياسيّة للأقلّـيّة الفلسطينيّة. لا تستطيع بعض المجموعات السياسيّة المشاركة في الانتخابات بسبب

مستوجبات المادّة 7أ؛ وتنشغل، تلك التي تشارك، دائماً باحتماليّة شطبها في الانتخابات القادمة. يتعزّز هذا الأمر على نحو خاصّ من خلال حقيقة أنّ المادّة 7أ تأخذ بعين الاعتبار أهداف المجموعة وأفعالها، المعلَنة منها والمبطَّنة. من حيث الجوهر، ترسم المادّة 7أ هوامش ما يعتبره الإجماع الصهيونيّ خطاباً سياسيّاً معقولاً ومقبولاً، ولا يمكن للساسة الفلسطينيّين تَخطّيه. القيود التي تفرضها المادّة 7أ، والنحو الذي عليه فسّرت المحكمة العليا هذه المادّةَ، يفرضان صعوبات جمّة على وضع برنامج سياسيّ يتحدّى، وجهاً لوجهٍ، الانحيازَ البنيويَّ في تعريف الدولة، والواقع الاستعماريّ الذي يتضمّنه هذا التعريف ويحميه. وبينما تحاول بعض الأحزاب القيام بذلك من خلال تحدّي المركّبات المختلفة للمشكلة البنيويّة، وإبراز خطاب المواطنة والمساواة، والحقوق الفرديّة والجماعيّة، تنأى البرامج السياسيّة جانباً عن شنّ هجوم مباشر على مركّبات الأيديولوجيا الصهيونيّة، كـقانون العودة، ويهوديّة الدولة بحدّ ذاتها. على سبيل المثال، إنّ أيّ برنامج سياسيّ يطرح حلَّ الدولة الواحدة، أو يقترح ترتيبات دستوريّة ثنائيّة القوميّة لإسرائيل، سيشكّل، على نحوٍ قاطعٍ، سبباً ومسوّغاً للشطب.

وبينما تُبقي تأويلات المادّة 7أ بعض المناطق الرماديّة للمناورة والتحدّي، والتي تستخدمها، على نحوٍ فاعلٍ، بعضُ الأحزاب، كالتجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، فإنَّ هذه التأويلات لا تتسامح أبداً مع تحدّيات صريحة وواضحة. على سبيل المثال، إنّ أحد الأسباب التي قدّمها بعض القضاة (في قضيّتَيْ إيرليخ وبشارة) للسماح لد. عزمي بشارة والتجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ بالمشاركة في انتخابات الكنيست هو حقيقة أنّ د. بشارة لم يطرح، خلال سِنِي وُجوده في الكنيست، أيّة مشاريع قوانين تلغي طابع الدولة اليهوديّ.

بالإضافة إلى التشويهات التي تخلقها، وغياب المساواة المتضمّن فيها، فإنّ وجود المادّة 7أ وتحصّنها دستوريا يؤثّران على الفلسطينيّين كلاعبين سياسيّين. فبينما تستشرف القاعدة الديمقراطيّة أن يقوم المجتمع الديمقراطيّ بخلق قواعد لعبة ديمقراطيّة يمتثلُ لها السياسيّون، حيث يقوم اللاعبون السياسيون بابتكار قواعد للعبة، ويلعبون بحسبها، فإن المادّة 7أ تُقصي المواطنين الفلسطينيّين عن عمليّة ابتكار قواعد اللعبة، وترغمهم على «اللعب» وَفقاً للقواعد المنحازة القائمة، والتي ترمي إلى إدامة الانحياز البنيويّ. من هنا، فإنّ

الفلسطينيّين يُقْصَون من عمليّة وضع القواعد الدستوريّة.

يُشكِّل هذا الإقصاء أحدَ مستويات الإقصاء الكثيرة، ويعتمد إبقاء القوّة السياسيّة المؤسّساتيّة بأيدي الأغلبيّة اليهوديّة. حتّى لو تجاوز حزب عربيّ العوائقَ التي تضعها المادّة 7أ، فإن التمثيل في الكنيست لا يسمح بتحدّي المبادئ الأساسيّة للصهيونيّة، أو تغيير تعريف الدولة. يمكن إحباط أيّة مبادرة تشريعيّة من قبل رئاسة الكنيست (رئيس/ة الكنيست ونوّابه/ا)، التي تملك سلطة اتّخاذ القرار برفضها، ودون عرضها للتصويت إذا اعتقدت أنّ هذه المبادرة تنفي وجود إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ (المادّة 75(هـ) من أنظمة الكنيست). وعلى غرار ذلك، فبحسب الوضع الدستوريّ الحاليّ، حتّى لو صادقت أغلبيّة أعضاء الكنيست على تعديل تعريف إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ، سيُعتبر هذا التعديل الدستوريّ (بحسب المحكمة العليا) تعديلاً دستوريّاً غير دستوريّ؛ وعليه، لن يكون ذا قوّة شرعيّة ملزِمة (حركة جودة الحكم في إسرائيل ضدّ الكنيست، 2006، الفقرة 74).[4]

من هنا، تغلِق المادّة 7أ (ونصوص مشابهة في القانون الإسرائيليّ) البابَ أمام أيّة فرصة لإجراء تغييرات بنيويّة من خلال استخدام اللعبة الانتخابيّة. تمنح المشاركة، في العمليّة الانتخابيّة، بعض المزايا وبعض الأدوات السياسيّة النافعة، لكنّها لا تستطيع الإفضاء إلى تغييرات بنيويّة. بناء على ما قيل، ثمّة أهمّـيّة قصوى للنظر إلى ما وراء اللعبة الانتخابيّة من أجل تحقيق تغيير بنيويّ ومساواة حقيقيّة.

4 راجِعوا كذلك: بن دور وسيغال (2009، ص. 144).

المراجع

الإنجليزية

Jiryis, S. (1976). *The Arabs in Israel.* New York: Monthly Review Press.

العبريّة

بن دور، أريئيل؛ وسيغال، زئيف (2009). **صانع القبّعات: مناظرات مع أهارون براك**. تل أبيب: منشورات كنيريت زمورا بيتان.

روبنشطاين، أمنون؛ ومدينا، براك (2005). **القانون الدستوريّ لدولة إسرائيل**. ط. 6. تل أبيب: دار النشر شوكين.

تشريعات

قانون الأساس: الكنيست

أنظمة الكنيست (2012).http://main.knesset.gov.il/activity/pages/rulesofprocedure.aspx

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 18 تشرين الثاني 2012.

قرارات المحاكم

استئناف انتخابات 1/65. (1965). ياردور ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست السادس، قرار حكم 19(3) 365.

استئناف انتخابات 2/84. (1985). نايمان ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست الحادي عشر، قرار حكم 39(2)2.

استئناف انتخابات 2/88. (1989). يورام بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست، قرار حكم 43(4) 221.

استئناف انتخابات 2600/99. (1999). أفنير إيرليخ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست، قرار حكم 53(3) 38.

مصادقة انتخابات 50/03. (2003). لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست السادس عشر ضدّ عزمي بشارة وآخرين، قرار حكم 57(4)1.

محكمة العدل العليا 6427/02. (2006) الحركة لجودة الحكم في إسرائيل ضدّ الكنيست، قرار حكم 61(1) 619.

استئناف انتخابات /561/09. التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست الثامن عشر، (لم يُنشر).

حركــة الأرض

لينــا دلاّشة *

حركة الأرض هي حركة سياســـيّة أسّسها، في العام 1959، مجموعة من المواطنين الشبّان الفلســـطينيّين من ذوي الميول القوميّة والعروبيّة. نشـــطت هذه الحركة منذ العام 1959 حتّى العام 1965، حيث قامت الحكومة الإسرائيليّة بحظر نشـــاطها، وزجّت بالكثير من أعضائها في الســـجون، وأبعدت آخرين من بيوتهم، ونفتهم إلى مناطق داخل الدولة. خلال فترة قصيرة من نشـــاطها، أصدرت الحركة جريدة مرّة كلّ أسبوعين، وتمكنت من نشر 13 عدداً في العامين 1959 وَ1960. على الرغم من ذلك، استُنزفت طاقات الحركة في شنّ معارك قضائيّة لنَيْل مكانة قانونيّة داخل المنظومة الإسرائيليّة. في ســـياق خمسينيّات وستّينيّات القرن العشرين، يمكن النظر إلى «حركة الأرض» كجزء من حركة أيديولوجيّة واســـعة في العالم العربيّ. علاوة على ذلك، كان للحركة اهتمامات محلّـــيّة. هذا المزج بين الأيديولوجيا القوميّة العربيّة، وقضايا ذات اهتمام خاص من قبل مواطني إسرائيل الفلسطينيّين، أضفى على «حركة الأرض» طابعاً خاصّاً ومتفرّداً.

خلفيّة

أُسّســـت «حركة الأرض» في العام 1959، أي بعد مضيّ 11 عاماً على نكبة الفلسطينيّين. لم تُفْضِ النكبة إلى تهجير الســـواد الأعظم من الفلسطينيّين داخل حدود دولة إسرائيل الفتيّة فحسب، بل أفضت كذلك إلى خسارة «الطبقة السياسيّة» التي تكوّنت من قادة فلسطينيّين ومثقّفين وســـكّان المدن (Sayigh, 1997). بالإضافة إلى صدمـــة النكبة، كان المواطنون الفلسطينيّون ما زالوا يقبعون تحت وطأة الحكم العسكريّ الذي سيطر بقبضة من حديد

* د. لينا دلاّشة هي أستاذة مساعدة في دائرة التاريخ في جامعة ولاية هومبولدت، كاليفورنيا.

على جميع المناحي الحياتيّة، وأضاف ضغوطاً هائلة على الحياة السياسيّة في المجتمع.

في منتصف الخمسينيّات، عزّز المواطنون الفلسطينيّون من حِراكهم القوميّ، مستلهمين في ذلك انقلابَ الضبّاط الأحرار في مصر في العام 1952 بقيادة جمال عبد الناصر. المدّ الثوريّ في مصر ضخّ المزيد من الحياة في النزعة القوميّة العربيّة، لا سيّما بعد حرب السويس (العدوان الثلاثيّ) في العـــام 1956، الحرب التي برز عبد الناصر من خلالها كبطل الحقوق العربيّة ومناهضة الإمبرياليّة. في هذا السياق، أسّست مجموعة من القوميّين «حركة الأرض»، معتبرة نفسها جزءاً من «اليقظة السياسيّة» العربيّة. منضوين تحت راية القوميّة العربيّة والوحدة، سعى قادة الحزب إلى تدعيم الحِراك القوميّ العربيّ وحماية حقوق الأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل (كلمة التحرير، هذه الأرض، 5/10/1959، ص. 1).

في البداية، التحق أعضاء «حركة الأرض» بالجبهة الشـــعبيّة، التي تأسّست في العام 1958، وشـــكّلت مظلّة تحالف لفلســـطينيّين مواطنين في إسرائيل كردّ فعل على القمع التعسّفيّ لاحتجاجات الفلســـطينيّين في الأوّل من أيّار من السنة ذاتها، وفي الوقت الذي احتفلت فيه إسرائيل بمرور عَقد على إقامتها. ضمّت الجبهة الشـــعبية نشطاء شيوعيّين وقوميّين عملوا يداً بيد على إنهاء الحكم العســـكريّ ومكافحة جميع أشـــكال التمييز، بما في ذلك عمليّات المصادرة الواسعة للأراضي، ودعم حقّ العودة للاّجئين الفلسطينيّين. إلا أن الجبهة شهدت انشقاقاً، في العام 1959، بسبب التوتّر بين الشيوعيّين والقوميّين في أرجاء العالم العربيّ، لا سيّما بين مصر والعراق (Dallasheh, 2010).

الحركة

أسّـــس الأعضاء القوميّون في الجبهة الشعبيّة، المنشـــقة، «حركة الأرض» في اجتماع عُقِد في الناصرة في نيســـان من العام 1959. كحركة قوميّة، تبنّت «الأرض» الأيديولوجيّة الناصريّة وَ«الاشتراكية العربيّة» (Qahwaji, 1978)، واعتبرت أنّ الطريق إلى تحرير فلسطين تمرّ عبر الوحدة العربيّة. قرّر الأعضاء في هذا الاجتماع -في ما قرّروا- إصدار صحيفة بغية نشر أفكارهم، واختاروا «الأرض» اسماً لها للإشارة إلى التصاق العرب بأرضهم (Baransi, 1981).

بعـد محـاولات متكـرّرة للحصـول عـلى ترخيـص مـن السـلطات الإسرائيليّـة لإصـدار صحيفـة، قـرّرت «حركة الأرض» اسـتغلال ثغـرة في مرسـوم الصحافة تسـمح بإصدار أعـداد منفـردة دونما حاجـة إلى طلب ترخيـص. أصـدرت الحركة بضعة أعـداد منفردة بأسـماء مختلفـة، لكنّها تضمّنت، على الـدوام، كلمةَ «الأرض»، كمـا أُوكِلَ بالتحرير، في كلّ نشرة، محـرّرٌ متبـدّلٌ (Qahwaji, 1978).

عكسـت لغة ومضامين الصحيفة أيديولوجيّة الحركة. عرضت الصحيفة تقارير متعاطفة حول الأحداث في مـصر، وغطّت المشروع القوميّ العربيّ، وقدّمـت تحليلات أيديولوجيّة للحرب الباردة، وانتقدت السياسـات الإسرائيليّة؛ وكلّ ذلك من خلال تسليط ضوء مركزيّ على أوضاع مواطني إسرائيل الفلسطينيّين. من خلال التشديد على قمعيّة الحكم العسكريّ وممارسـاته التعسّـفيّة، أجرت الصحيفة تحقيقات حول إجراءات الحكومة الإسرائيليّة التعسفيّة لقمع واقتلاع المواطنين الفلسطينيّين، سواء أكان ذلك من خلال مصادرة الأراضي، أم عبرَ فرض القيود على التنقّل، أم من خلال ممارسـة العنـف تجاه العرب. علاوة على ذلك، أدرجت الصحيفة تقارير حول المشـاكل الاقتصاديّة التي تواجهها الصناعة والزراعة العربيّتان، كما تعرّضـت لضعف جهاز التعليم العربيّ، وللمحاكمات على ضوء المواجهات مع قوات الأمن الإسرائيليّة. قامت الصحيفة، كذلك، بتحليل الانتخابات الإسرائيليّة، وطرحت دعوات قويّة لمقاطعتها، وشـنّت هجوما كاسحاً على الأحزاب الصهيونيّة، وانتقدت الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ بحدّة بالغة (أمنا الأرض، 1959/10/14).[1] بعد إصدار العدد الثالث عشر، أمرت السـلطات الإسرائيليّـة الصحيفة بالتوقّف عن الصدور، واعتقلت سـتّة من محرّريها وحاكمتهم. اسـتأنفت الحركة على قرار المحكمة الابتدائيّة (محكمة الصلح) إلى المحكمتين المركزيّة والعليا، اللتين رفضتا الاسـتئناف؛ وفرضت المحكمة العليا على كلّ من المحرّرين غرامة تتراوح بين 750 وَ1000 لـيرة إسرائيليّة (واعتُبِرت غرامة باهظة في تلك الأيام بسبب الوضع الاقتصاديّ الصعب آنذاك). إلى ذلك، حُكم على جميع المحرّرين بالسجن

1 الحزب الشـيوعيّ الإسرائيليّ هو الحزب غير الصهيونيّ الوحيد الذي مثَّلَ الفلسـطينيّين في الكنيسـت ودافع عن حقوقهم خلال العقد الأوّل بعد العام 1948. بحلول العام 1956، أصبح هذا الحزب القوّة البارزة في صفوف هذا المجتمع. للمزيد حول الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، انظروا: (Beinin, 1990).

لثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ (استئناف جنائيّ 60/228، قرار حكم 14، ص. 1929).

قضت حركة الأرض (وضمّت في عضويّتها مثقّفين ومحامين وطلّابَ حقوق) السنوات القليلة التالية في محاولة للحصول على مكانة قانونيّة في إسرائيل. قام أعضاؤها بتأسيس دار نشر تجاريّة في العـــام 1960، وعاودوا الكَرّة في طلب إصدار صحيفـــة، وأقاموا جمعيّة تعمل على الترويج لأهدافهم.[2] في نهاية المطاف، أسّســـوا حزباً سياسيّاً وحاولوا الترشّح للكنيست الإسرائيليّ في العام 1965. خلال هذه الســـنوات الخمس، التمس أعضاء حركة الأرض ستّ مرّات للمحكمة العليا (Dallasheh, 2010).

بالإضافة إلى نشاطاتها القضائيّة في إسرائيل، توجّهت «حركة الأرض» إلى مؤسّسات دوليّة، وعلى وجه التحديد للأمم المتّحدة وســـفارات أجنبيّـــة في إسرائيل (Qahwaji, 1978). في حزيران من العام 1964، وجّهت الحركة رســـالة إلى الأمم المتّحدة تناولت فيها انتهاكات إسرائيل لحقوق الفلسطينيّين الاجتماعيّة والسياسيّة داخل حدودها، واستعرضت التعامل مع الحركة كدليل على السياسات التمييزيّة. وبعد استعراض التمييز الإسرائيليّ وانتهاكات الحكم العسكريّ للحقوق والحرّيّات، طلبت الرسالة حماية الأمم المتّحدة. أشارت الحركة، في رسالتها، إلى المسؤوليّة الملقاة على عاتق الأمم المتّحدة المنبثقة عن قرار التقسيم (الأرض، غير مؤرّخة، كما عثر عليها في ISA/RG130.2/4326/10).[3]

على الرغم من استنزاف النشاط القضائيّ جُلَّ قدراتها وطاقاتها، واصلت الحركة محاولاتها لتوســـيع قاعدتها من خلال تأســـيس فروع جديدة، وعقد الاجتماعات، واستقطاب الدعم عبر قنوات مختلفة، مثل الشركة التي قامت بتأسيســـها. أسّست «حركة الأرض» فرعاً فائق النشاط في القدس، ارتبط نشاطه بلجنة الطلّاب العرب في الجامعة العبريّة، وأسَّست فروعاً أخرى في العديد من القرى والمـــدن في الجليل والمثلّث (Miari, 2005; Sigaut, 2001, p.

2 اعتمـــدت إسرائيل قانـــون الجمعيّات العثمانـــيّ الصادر في العـــام 1909، وبقيت تعمل بحســـبه حتّى العام 1980. المادّة الأولى من القانون تعرّفُ الجمعيّةَ بأنّها: "مجموعة من الناس يجمّعون معارفهم أو نشـــاطهم لوقت متواصل بغية تحقيق أهداف غير ربحيّة". حركة الأرض -كمجموعة سياسيّة- تندرج ضمن هذا التعريف.

3 على الرغم من عدم ربط طلب الحماية بخطّة التقســـيم، جرى تناولها عند التشـــديد على مسؤولية إسرائيل تجاه المواطنين الفلسطينيّين، وكذلك كجزء من أهداف الحركة. راجعوا: شركة الأرض م.ض. (غير مؤرّخ)، رسائل للأمم المتحدة كما عُثر عليها في: ISA/RG130.2/4326/10.

(59. من خلال هذه النشـــاطات، نمّت «الأرض» جمهوراً واســـعاً، وتواصلت معه، وعزّزت قاعدتها، على الرغم من عدم توافر ســـجلاّت دقيقة حول عدد أعضائها. ضمّت الحركة نواة صُلبة من الناشطين، من بينهم: حبيب قهوجي، ومنصور كردوش، وصبري جريس، وصالح برانسي، والتفّ حولهم عشراتُ الناشطين (Sigaut, 2001 ; Dallasheh, 2010).

ردّة فعل الحكومة

منذ نشـــأتها، قضّت «حركة الأرض» مضاجعَ الدوائر الحكوميّة. في مطلع أيلول من العام 1959، أوصى مستشـــار الحكومة للشؤون العربيّة حكومته بإحباط نشاطات الحركة قبل أن تتحوّل إلى «البيت الطبيعيّ للمواطنـــين العرب في البلاد» (LPA 2-920-1958-18, 1959 ، مقتبس لدى: بويمل، 2002). جاء ردّ الحكومة سريعاً وحاســـما، إذ رفضت، في العام 1959، طلـــبَ الحركة الحصول على رخصة لإصدار صحيفة.[4] وعندما قامت «حركة الأرض» بإصدار الأعداد المنفردة، أوقفـــت الحكومة إصدارها، وصادرت معدّاتها، وأحالت المحرّرين إلى المحاكمة. قامت الحكومة، كذلك، بممارسة الضغوط على أعضاء الحركة للكفّ عن النشـــاط، وهدّدتهم بحرمانهم لقمة عيشهم، وتقييد تنقُّلهم، كلّ ذلك ابتغاء ثَنْيِهم عن ممارسة نشاطاتهم السياسيّة (Sigaut, 2001; Dallasheh, 2010).[5]

حاولت الحكومة، كذلك، منع تأســـيس شركة دار النـــشر «الأرض»، واضطُرّت الحركة إلى التوجّه إلى المحكمة العليـــا مرّتين بغية الحصول على رخصة التســـجيل. وعلى الرغم من هذا الانتصار، بقي منع الحركة من إصدار صحيفتها ســـارياً. وأيّدت المحكمة العليا قرار الحكومة عدم منح ترخيص إصدار الصحيفة لـ«حركة الأرض» (قرار المحكمة العليا رقم 64/39، ص. 340). في العام 1964، رفضت الحكومة تسجيل الحركة كجمعيّة عثمانيّة، ولقي هذا القرار أيضـــاً مصادقة المحكمة العليا. على ضوء قرار المحكمة، جرى الإعلان عن

4 راجعوا، على ســـبيل المثال، رســـالة مفتوحة لحركة الأرض تحتجّ فيها على رفض المسؤول اللوائيّ منح ترخيص لصحيفتها: سروجي. م. خطاب مفتوح (1960/1/25). ندى الأرض [13]، ص. 5.

5 راجعوا بعض النقاشـــات حول السياســـات الحكوميّة تجاه أعضاء الحركة في: افتتاحيّة (1960/1/4). كلمة الأرض، غيث الأرض [11]، الصفحتان: 1 و6).

الحركة منظَّمة غير قانونيّة، وأُلقِيَ القبض عـــلى أعضائها، ونُفِيَ بعضهم من بلدانهم إلى مَنافٍ داخل البلاد، ونُبشـــت المنازل، وصودرت الوثائـــق (ملفّ المحكمة العليا 253/64، ص. 673). في نهاية المطاف، وعندما اعتزم أعضاء الحركة الترشُّـــح لانتخابات الكنيست، في العام 1965، تحت اسم «الحزب الاشـــتراكي»، مُنع الحزب من المشاركة في الانتخابات، وجرت ملاحقـــة الأعضاء (Qahwaji, 1978). التمس أعضاء الحركة للمحكمة العليا ضدّ شطب قائمتهم، لكن المحكمة صادقت على السياسة الحكوميّة، وادّعت أنّ للدولة، على الرغم من عدم توافر قاعدة قانونيّة لشطب الحزب، حقّاً أساسيّاً في حماية نفسها من تآمر حركة الأرض ضدّ الدولة. وحدَّدَ رئيس المحكمة «أغرانات» في معرض قراره أنّه، على الرغم من أنّ حرّيّة التنظُّم تُشـــكِّل جزءاً لا يتجزّأ من النظام الديمقراطيّ، إلا إنّه «لا نظام حرّ سيمدّ يده واعترافه لحركة تتآمر على النظام ذاته» (التماس انتخابات 1/65، 1965، ص. 365).

في واقع الأمر، لقد منحت المحكمة العليا دعماً محـــدوداً للحرّيّات الديمقراطيّة في عدد من قراراتها المتعلّقة بـ«حركة الأرض»، لا ســـيّما تلك الحـــالات المتعلّقة بشركة الأرض؛ لكن غالبيّة قراراتها حول الأنشـــطة السياسيّة جسّـــدت ريبة إسرائيليّة عميقة تجاه المواطنين الفلســـطينيّين. إذ تخلت قرارات المحكمة عن الدفاع عن حقوق الفلســـطينيّين الأساسيّة، وسمحت للحكومة بمواصلة تَسلُّطها على الأقلّـيّة العربيّة.

خاتمة

تشكّل حركة الأرض مثالاً على المقاومة السياسيّة والحشد في صفوف المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل لحماية هُويّتهم وحقوقهم، بينما لا يزالون يعايشـــون صدمة النكبة ويرزحون تحت نير الحكم العسكريّ. عبّر أعضاء «حركة الأرض» عن قدرة عالية على الصمود وابتكار السبل الخلاّقة، واســـتنفدوا جميع الأدوات والثغرات القانونيّة الممكنة في مسعاهم لتحدّي الادّعاءات الإسرائيليّة حول الديمقراطيّة والتأكيد على هُويّتهم القوميّة العربيّة ومواطَنتهم.

على الرغم من تمثيل «حركة الأرض» لأجِنْدتها السياســـيّة بسبل قانونيّة ومشروعة، كونها عمدت إلى تغيير السياســـات الإسرائيليّة بالطرق الديمقراطيّة، إلاّ أنّ الحكومة الإسرائيلية تعاملت معها كتهديد لوجود دولة إسرائيل، وعمدت إلى القضاء على المشاريع التي لا تتماشى مع المشروع الأيديولوجـــيّ الصهيونيّ لدولة إسرائيل؛ لذا من الطبيعي أن يتعارض موقف «حركة الأرض» مع النظام الحكوميّ. المعاملة القاســـية التـــي كانت من نصيب الحركة لـــم تنبع من أيّ تهديد أمنيّ فعليّ، ولم يُثبِـــت أيٌّ كان -حتّى يومنا هذا- أنّ حركة الأرض ابتغت استخدامَ القوّة، أو أنّها بنت علاقات مع أيّ من المنظّمات التي شنّت هجمات مسلّحة على إسرائيل، كحركة التحرير الفلســـطينيّة «فتح»، أو أيّ مـــن فصائل منظّمة التحرير الفلســـطينيّة الأخرى. شكّلَ قمع الحركة جزءاً من آليّة القمع الحكوميّة الإسرائيليّة لغرض ترسيخ هيمنتها وتحكُّمها بالمواطنين الفلسطينيّين، من خلال منعهم من ممارسة حقوقهم السياسيّة والتعبير عن طموحاتهم القوميّة ومطالباتهم بالمواطنة.

من اللافـــت أنّ القمع الذي عانت منه «حركة الأرض» تجاوز القمعَ الذي عانى منه الحزب الشـــيوعيّ، على الرغم من أنّ المجموعتين تقاسمتا مواقف سياسيّة عديدة؛ إذ نادت كلتاهما بحقّ تقرير المصير للفلســـطينيّين، وبحقّ عودة اللاجئين الفلســـطينيّين، ونادت كلتاهما إسرائيل بـــأن تقطع علاقاتها مع القوى الإمبرياليّة. وعلى الرغم من الملاحقات والقمع الذي كان من نصيب أعضاء الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ، ولا ســـيّما الفلسطينيّين منهم، فإنّ الحزب مُنح حيّزاً ضيّقاً للمعارضة. قد يُعزى الأمر إلى الطبيعة العربيّة- اليهوديّة للحزب، والتي حالت دون إقصائه السياسيّ التامّ، وكذلك إلى الحذر الذي توخّاه الحزب الشيوعيّ في

خطابه وأفعاله.

على الرغم من تفكيك «حركة الأرض» قانونيّاً ومؤسّساتيّاً في العام 1965، إلاّ أنّ أيديولوجيّتها المؤسِّسة وتأثيرَها السـياسيّ وإلهامها بقوا أحياء. رفعت «حركة الأرض» الوعي السياسيّ، وفضحت وسائل إسرائيل القمعيّة، وساعدت في منح الأجيال القادمة قادةً شبّاناً نشطوا في حلبات وجبهات مختلفة. ليـس من المفاجئ، إذاً، أن يَعتبر الكثير من المجموعات والأحزاب الفلسطينيّة اللاحقة نفسه يسـير على خطى «حركة الأرض»، ومن هذه المجموعات نذكر حركة أبناء البلد، وحزب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، وحركات سياسيّة قوميّة أخرى.

المَراجع

العربيّة

سروجي، محمود (1960/1/25). خطاب مفتوح. **نداء الأرض** [13]، ص. 6.

سيغاوت، ســـماريون (2001). **منصور كردوش: رجل صالح من الناصرة**. الناصرة: المؤسّسة العربيّة لحقوق الإنسان.

قهوجي، حبيب (1978). **القصّة الكاملة لحركة الأرض**. القدس: منشورات العربيّ.

كلمة التحرير (1959/10/5). كلمة الأرض. **حديث الأرض** [1]، الصفحتان: 1 وَ 6.

كلمة التحرير (1959/10/14). كلمة الأرض. **أمّنا الأرض**، [4]، ص. 1.

كلمة التحرير (1960/1/4). كلمة الأرض. **غيث الأرض** [11]، الصفحتان: 1 وَ 6.

ميعاري، محمّد (2005/8/8). مقابلة مع المؤلّفة. حيفا.

الإنجليزيّة

Baransi, S. (1981). Oral history: The story of a Palestinian under occupation. *The Journal of Palestine Studies, 11*(1), 3–30.

Beinin, J. (1990). *Was the red flag flying there?: Marxist politics and the Arab-Israeli conflict in Egypt and Israel, 1948-1965.* Berkeley: University of California Press.

Dallasheh, L. (2010). Political mobilization of Palestinians in Israel: The al-Ard movement. In R.A Kanaaneh& I. Nusair (Eds.). *Displaced at home: Ethnicity and gender among Palestinians in Israel* (pp. 21–38). Albany: State University of New York Press.

Sayigh, Y. (1997). *Armed struggle and the search for state: The Palestinian national movement, 1949-1993.* Oxford, England: Oxford University Press.

العبريّة

بويمل، يئير (2002). تعامل المؤسّســـة الإسرائيليّة مع العرب في إسرائيل: السياســـات والمبادئ والأنشطة: العَقد الثاني، 1958-1968. حيفا: دراسة دكتوراة-جامعة حيفا.

حركة أبناء البلد

مهند مصطفى*

ظهـرت حركة أبناء البلـد في بداية السـبعينيّات، وتحديدًا في نهاية آب/أغسـطس 1972، كإحـدى تمثّـلات الهُويّة الوطنيّة الفلسـطينيّة في صفوف المجتمع الفلسـطينيّ في إسرائيل بعـد الاحتلال الإسرائيلي لـلأراضي الفلسـطينيّة في حزيران/يونيـو 1967، وإلغاء الحكم العسـكريّ عـلى الفلسـطينيّين في العـام 1966 (انظـروا في هـذا الكتـاب مقالـة، **الحكم العسـكري**). تأسّسـت الحركـة في مدينـة أم الفحـم، وكانـت قيادتها من نفـس المدينة، وقـد ضمّت شـبابًا[1] عايشـوا صدمة النكسـة العربيـة عـام 1967، بالإضافـة إلى قيادات سـابقة في حركـة الأرض من سـكان مدينـة أم الفحم، مثل محمـد كيوان. ويعـزّز وجود هـذه القيـادات عـلى رأس الحركة، المقولـة بأنّ الأخـيرة تنتمـي إلى نفس التيـار الفكريّ الـذي قامـت عليـه حركـة الأرض التي أُخرجـت عن القانـون بقـرار من المحكمـة العليا في العـام 1965. ففـي حين أن حركـة الأرض تأثّرت بالتيـار القوميّ النـاصريّ في العالم العربـيّ، وعـبّرت، في خطابهـا، عـن توجهـات قوميّة عربيّـة واضحـة، فإنّ حركـة أبناء البلـد تأثّرت بصعـود الحركة الوطنيّـة الفلسـطينيّة، وخاصة جناحها اليسـاريّ، وعبّرت عـن هُويّـة وطنيّـة فلسـطينيّة، واعتـبرت أن الفلسـطينيّين في إسرائيل جزء مـن القضية الفلسـطينيّة، وأنّهـا ذاتهـا جزء مـن الحركة الوطنيّة الفلسـطينية (حيـدر، 1995).

إلى جانـب مركزيّـة القضيّـة الفلسـطينيّة في نشـأة الحركـة، وجّهـت الحركـة انتقادهـا للحـزب الشـيوعيّ الإسرائيـليّ (انظـروا في هذا الكتـاب المقالات حـول الحزب الشـيوعي)، القـوة السياسـيّة الفاعلة الوحيدة آنـذاك في صفوف الفلسـطينيّين في إسرائيـل، إذ اعتبرت الحركـة أن الحـزب الشـيوعيّ يمكّـن التماهـي مـع الهُويّـة الإسرائيليّـة. حيـث جـاء في

* د. مهند مصطفى هو محاضر في كلية الدراسات الأكاديمية «أور-يهودا» وجامعة حيفا وزميل بحث في مركز مدى الكرمل.

1 من أسماء الشباب: غسان فوزي اغبارية، محمد سلامة أبو رعد محاجنة، حسن أحمد جبارين.

نـشرة للحركـة بعنـوان «البديـل الوطنـيّ» مـن العـام 1983: «ففـي غمرة المـد الوطنيّ الفلسـطينيّ بعـد عـام 1967، وفي ظـروف يـأس وبلطجـة السـلطة وعكاكيزهـا، وفي ظـروف تراجـع الحـزب الشـيوعيّ الإسرائيـليّ، وتنديـده بالعمل العسـكريّ الفلسـطينيّ واعتبـاره ذلـك عمـلًا تخريبيًّـا في حينـه، وطـرح الحزب حـلّا يتضمّـن تكريسًـا لتجزئة الشـعب والوطن... على أسـاس أننـا هنا، في الداخل، جـزء من الشـعب الإسرائيليّ ومصيرنا مرتبـط نهائيًّـا بدولـة إسرائيـل» (مقتبس لـدى محمد ونـزال، 1990، صفحـات: 128-129). إذن، اعتـبرت حركـة أبنـاء البلـد الحزب الشـيوعيّ تعبيرًا عـن الهُويّـة الإسرائيليّة للفلسـطينيّين في إسرائيـل، وقبولاً بواقـع الدولة كدولة اسـتعماريّة على أجـزاء من الوطن، وتكريسـاً لشرعيّـة هـذه الدولـة؛ بينمـا اعتـبرت أبنـاء البلد نفسـها جـزءًا مـن المشروع الوطنـيّ الفلسـطينيّ المتمثّـل بالنضـال لإقامـة دولة فلسـطينيّة واحدة عـلى كامل التراب الفلسـطينيّ، وأنّ الفلسـطينيّين، في إسرائيل، جزء مـن القضية الفلسـطينية، وأنّ نضالهم وهويتهـم لا يتجـزّءان، كما ولا يختلطان بهويـات أخرى غير الهويّة الوطنيّة الفلسـطينيّة. أعلنت الحركة عن تأسيسـها، بشـكل رسـمي، في آب/أغسـطس عـام 1972، وذلك خلال توزيـع منشـورها الأول في مدينـة أم الفحـم، والـذي تم توقيعه باسـم «لجنـة الدفاع عن حقـوق العمـال». وركـز منشـور الحركـة الثاني، والـذي نُـشر في نفس العـام، على حق المهجريـن في العـودة إلى قراهـم؛ وتم توقيعه باسـم «لجنـة الدفاع عن إقـرث وبرعم». أما المنشـور الثالـث، فقد طالـب بالنضال ضـد مصـادرة الأراضي؛ وتم توقيعه باسـم «لجنة الدفـاع عن الأرض» (شـاكيد، 2012، ص. 152).

ركّـزت الحركـة عـلى هُويّتها الوطنيّة الفلسـطينيّة، ومارسـت نشـاطها السـياسيّ في هذا الإطـار، ودخلـت بدايـة معـترك السياسـة المحليّـة، ولـم تنظـر إلى الانتخابـات المحليّـة للمجالـس العربيـة في إسرائيـل كنقيـض للهُويّـة الفلسـطينيّة أو كحالة مـن التأقلم مع الحالـة الإسرائيليّـة، بـل اعتقـدت أن العمـل المحـليّ في إطار المجالـس المحليّة قد يشـكل رافعـة سياسـيّة وجماهيريّة للحركـة، خاصـة وأنّ المجالس المحلية هي مؤسسـات يعمل بهـا، ويقودهـا، ويديرهـا عـرب وهدفهـا خدمة المجتمـع العربـيّ. وقد خاضـت الحركة الانتخابـات المحليّـة، للمرة الأولى في أم الفحـم، في العام 1972، وحصلـت على مقعد واحد

في المجلس المحليّ، شغله رئيس الحركة محمد كيوان (غانم ومصطفى، 2009). استمرت الحركة في خوض الانتخابات المحليّة، بكل الدورات الانتخابيّة حتى اليوم، في أماكن محدّدة في المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل، إلا أنّها لم تستطع أن تشكّل إطارًا سياسيًّا هامًا في الانتخابات المحليّة مقارنة مع الجبهة الديمقراطيّة والحزب الشيوعيّ أو الحركة الإسلاميّة التي بدأت تخوض انتخابات السلطات المحليّة في أواخر الثمانينيّات، وبقيت إنجازاتها على مستوى الانتخابات المحليّة ضئيلة جدًا (مصطفى، 2000).

مقابل إنجازاتها المتواضعة في الانتخابات المحليّة، كان حضور حركة أبناء البلد بارزًا في الجامعات، لا سيّما الجامعة العبريّة في القدس، بداية من خلال طلابها وناشطيها، وانتهاء بالتحالف مع الحركة الوطنيّة التقدميّة الجامعيّة. مثّل تشكيل «الحركة الوطنيّة التقدميّة» في الجامعات، عام 1979، ذروة الحضور السياسيّ للحركة في الجامعات، والذي تم تأطيره من خلال الحركة الوطنيّة (مصطفى، 2002). وقد جاء هذا التشكيل في أعقاب خسارة «الطلاب القوميّين» لانتخابات لجنة الطلاب العرب في الجامعة العبريّة. وعرّف الطلاب القوميّون «الحركة الوطنية التقدمية» على النحو التالي: «إنّ الحركة الوطنيّة التقدميّة بإدراكها العلميّ لواقعها، أنها حركة في طريق التحوّل إلى يسار فاعل حقيقيّ، ومن خلال فهمها لمشكلات مرحلة التحوّل هذه، وتناقضاتها وشروطها، ستكون قادرة، بمقياس الممارسة، أن تمثّل كلّ ما تعنيه كلمة «يسار» من وضوح في الرؤية العلميّة في تحديد المواقف والقدرة على قيادة العمل الجماهيري بآفاقه اليساريّة... تمثّل المصالح التاريخيّة الحقيقيّة للجماهير المظلومة، عمالًا وفلاحين، سكان تجمعات الفقر، عربًا ويهودا، من أجل العمل بسلام في مجتمع خالٍ من الاضطهاد والتمييز من أجل رفاهية الجميع دون استثناء». (الحركة الوطنية التقدمية، 1979، ص. 11) (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **الحركة الطلّابيّة والنّشاط الطلّابيّ الفلسطينيّ في إسرائيل**). يمكن اعتبار الحركة الوطنيّة التقدميّة الجناح الطلابي لحركة أبناء البلد في الجامعات (حيدر، 2014). ولكنّ حركة أبناء البلد كانت أكثر من مجرّد حركة تعمل في الجامعات، فقد

حرصـت على إلحاق اسـم الحركة الوطنيّة باسـم الحركـة الأم، حتى في بياناتهـا القطريّة حتـى بدايـة التسـعينيّات، وهذا يـدل على مركزيّـة الحركة الوطنيّـة في حركة أبنـاء البلد في خطابهـا، ونشـاطها، ورفدهـا بقياداتها.

يمكـن القـول أنّ برامج ونـشرات الحركـة الوطنيّة التقدميّـة كانـت أول تنصيص منظّم للفكـر السـياسيّ الـذي تحمله حركـة أبنـاء البلد، ولا يعنـي ذلـك أنّ الأفكار الـواردة في برامـج ونـشرات «الحركـة الوطنيـة» لم تكـن قيّد التـداول في خطـاب حركة أبنـاء البلد قبـل ذلـك، إلا أنّ المسـاهمة المركزيّـة للحركة الوطنيّـة التقدميّة كانـت في تنصيصها أولًا، ونشرهـا في صفـوف الطـلاب العـرب ثانيًـا. وقـد حظيت هـذه الأفـكار بشـعبية كبيرة في صفـوف الطلبـة الجامعيّـين أكثـر ممـا حظيـت بـه في صفـوف المجتمـع العربـي في إسرائيـل، وذلـك في مواجهة أفـكار وخطـاب الحزب الشـيوعيّ وجبهة الطـلاب العرب في الجامعـات. ومن خـلال مراجعة منشـورات الحركة الوطنيّـة التقدميّة، يمكن الاسـتدلال أنّ الحركـة اعتـبرت الـصراع مـع الصهيونيّـة وحلفائهـا في العالـم عامـة، وفي المنطقـة بشـكل خـاص، صراع وجـود وليـس صراع حـدود، واعتـبرت أنّ الاسـتعمار الصهيونيّ في فلسـطين يتناقـض تناقضًـا أساسـيًّا مـع الوجـود المسـتمر للسـكان الأصليّـين. وعلى مسـتوى الجماهير العربيّة، يطـرح البرنامج السـياسيّ أنّ: «الجماهير الفلسـطينيّة داخل حـدود 48 هـي جـزء لا يتجـزّأ مـن الشـعب العربـيّ الفلسـطينيّ، وهُويّتهـا الوطنيّـة الوحيـدة هـي الهُويّـة الفلسـطينيّة، ونضـال جماهيرنـا في الداخـل هـو رافد مـن روافد النضـال الوطنـيّ الفلسـطينيّ، وليـس نقيضًا له، ولا يمكـن أن يتعارض معـه» (المصدر السـابق، صفحات:2 -11).

وعـلى الرغـم من الاتفـاق الداخـليّ في الحركـة على خـوض انتخابـات السـلطات المحليّة، إلا أنّ الأمـر لـم يكـن كذلـك في انتخابـات الكنيسـت، فقـد شـكّل الموقف مـن انتخابات الكنيسـت سـببًا في انشـقاق الحركة عشـية انتخابـات الكنيسـت في العـام 1983. وكان النقـاش داخـل الحركـة قـد انطلـق عشـية انتخابـات الكنيسـت، العـام 1981، حـول الموقـف مـن المشـاركة في الانتخابات، فكان هنالك تيـار اعتقد أنّ على الحركة المشـاركة في الانتخابـات، بينمـا اعتبر التيـار الآخـر أنّ المقاطعة هي الموقـف الذي يعبّر عـن توجّهات

الحركـة الوطنيّـة وموقفهـا من المـشروع الصهيوني ودولـة إسرائيل. إلا أنّ هـذا النقاش تفجّـر في العـام 1983، ممـا أدّى إلى أول انشـقاق في الحركـة، وخـروج مجموعـة مـن الحركـة. أطلقـت المجموعـة المنشـقة على نفسـها اسـم «أبنـاء البلـد - جبهـة الأنصار»، وقـرّرت خـوض انتخابـات الكنيسـت، وانضمـت إلى الحركـة التقدميّة للسّـلام برئاسـة محمـد ميعـاري (انظـروا في هذا الكتـاب المقالـة، **الحركة الوطنيـة التقدميّة**). شـنّت حركـة أبنـاء البلـد هجومًا عـلى الحركـة التقدميّـة، والمفارقة أنّهـا كانت في هـذا الهجوم متوافقـة مـع موقف الحزب الشـيوعيّ مـن الحركة التقدميّـة، وربما أدّى وجـود الخصم السـياسيّ المشـترك إلى تقـارب بين حركـة أبناء البلـد والحـزب الشـيوعيّ، إلّا أنّ مصالح الطرفـين كانـت مختلفـة في هجومهما عـلى الحركـة التقدميّـة؛ فالحزب الشـيوعيّ اعتبر التقدميّـة تحدّيًا سياسـيًّا وانتخابيًّا له في انتخابات الكنيسـت، فهي حركـة عربيّة تتضمّن مشـاركة يهوديّـة مثلـه، وتحمـل خطابًـا وطنيًّا فلسـطينيًّا، وتحظـى بدعم مـن منظّمة التحريـر الفلسـطينيّة. أمّـا حركة أبناء البلد، فخشـيت أن تكـون الحركـة التقدميّة بديلًا عـن خطابهـا الوطنـيّ، وأكثـر براغماتيّـة في نفـس الوقـت في التعامل مع قضايـا الناس مـن خلال خـوض انتخابات الكنيسـت، حيث اعتـبرت الحركـة التّقدميّة أنّ المشـاركة في انتخابـات البرلـمان الإسرائيليّ خطـوة براغماتيّة بـين المواطنين الفلسـطينيّين.

لـم يشـهد عقـد الثمانينيّـات صعودًا شـعبيًّا لحركـة أبنـاء البلد، فقـد ظلـت إنجازاتها عـلى السـاحة المحليّة ضعيفـة. ورغم سـطوة خطابهـا الفكـريّ والوطنـي، وتبنّي نخب لهـذا الخطـاب، إمّا بسـبب تشـديده عـلى المـشروع الوطنـيّ الفلسـطينيّ، وإمّا بسـبب معـاداة هـذه النخـب للحزب الشـيوعي (غانـم ومصطفـى، 2005)، إلا أنّها لم تسـتطع أن تحـوّل هـذا الخطـاب إلى رافعـة جماهيريّـة، إلا في الجامعـات. وقـد شـهدت الحركة تراجعًا في هذه السـاحة أيضـا في أواخر الثمانينيّـات. أدّى اندلاع الانتفاضة الفلسـطينية، في العـام 1987، إلى تحـوّلات في البرنامـج السـياسيّ للحركـة. فحتـى انـدلاع الانتفاضـة الأولى، نـادت الحركـة بحـل إقامـة الدولـة الواحـدة الديمقراطيّـة العلمانيّة في فلسـطين الانتدابيّـة انسـجامًا مـع الميثـاق الوطنـيّ الفلسـطينيّ. إلا أنّ البرنامـج السـياسيّ الذي أصدرتـه الحركـة في شـباط من العـام 1988، بيّن أنّ الحركـة تقبل أيّ حـلٍّ مرحليّ. فقد

جـاء في البنـد العاشر مـن برنامـج الحركة:

«إنّنـا ندعـم كلّ حـلّ مرحـليّ يـسرّع في إقامـة المجتمـع الديمقراطـيّ، كما وندعـم إقامة الدولـة الفلسـطينيّة المسـتقلة. بَيْـدَ أنّـه يجـب التأكيـد عـلى أنّ أسـاس المشـكلة يكمن في الهيمنـة والسـيطرة الإمبرياليّـة عـلى منطقتنـا، والطابـع العنـصريّ للكولونياليّـة الصهيونيّـة. وعليـه، يتوجّـب العمـل عـلى تشـكيل قـوة جماهيريّـة ديمقراطيّـة وازنـة لمجابهـة قـوى الاحتـلال والحـرب والقمـع المتمثّلـة بالصهيونيّـة والإمبرياليّـة اللتين لن تتنـازلا عـن طابعهمـا العدوانـي بتاتًا».[2]

إنّ تبنّـي الحركـة للحـلّ المرحـليّ لم يكـن تخليًّا عن حـلّ الدولـة الواحدة، وسـيبقى هذا الطـرح حـاضرًا في خطابـات الحركة، وسـنراه يعود بقـوة في العقد الأخـير. كما حافظت الحركـة عـلى موقفهـا مـن مقاطعـة انتخابـات الكنيسـت، في مقابـل خـوض انتخابات السـلطات المحليّـة. فقـد جـاء في البند السـادس عشر مـن برنامج العـام 1988:

«إنّ النضـال البرلمانيّ في المرحلـة الراهنة لا يمكن أن يخدم مصالح الجماهير الفلسـطينيّة وذلـك بعد الاسـتفادة مـن تجارب سـابقة، وبالأخـذ بعين الاعتبـار اسـتحالة التغيير من خـلال هذا النضـال. وبالمقابـل، فإنّ خـوض الانتخابات للسـلطات المحليّـة لهو ضرورة ملحّـة نظـرًا للعلاقة المبـاشرة بين السـلطات المحليـة والجماهـير العربيـة، وذلك بهدف تحسـين الظـروف المعيشـيّة، وانتـزاع الحقـوق اليوميّـة لهـذه الجماهـير». (البرنامـج السـياسيّ للحركـة الوطنيّة التقدميّـة – حركة أبناء البلـد، 1988، البند السـادس عشر).

في العـام 1989، خاضـت الحركـة، ولأول مـرّة، انتخابـات السـلطات المحليّـة ضمـن تحالـف جديـد حمل اسـم «جبهـة العمـل الوطني». وتشـكّلت هـذه «الجبهـات» في 12 قريـة ومدينـة عربيـة. وقد كانـت أبنـاء البلد ترغـب في استنسـاخ نجاح تجربـة الجبهة الديمقراطيّـة في الانتخابـات المحليـة، والتـي تمثّلـت في إقامـة تحالفات مع قـوى محليّة غـير متماهية، بالـضرورة، مع المواقـف السياسـيّة والأيديولوجيّة للجبهـة. وكانت تجربة الجبهـات بمثابـة تجربـة جديدة حاولـت أبنـاء البلد من خلالهـا الخروج مـن عزلتها في

2 البرنامج السياسي للحركة الوطنية التقدمية- حركة ابناء البلد، 1988/2/7.

الثمانينيّات على الساحة المحليّة والقطريّة (حيدر، 1995). لم تؤدِ إقامة الجبهات إلى تحقيق هدفها في تعزيز تمثيل الحركة في الحكم المحليّ فحسب، بل وإلى تراجع تمثيل الحركة في الحكم المحليّ، وخسرت تمثيلها في أم الفحم، معقلها التاريخيّ. وربما يعود هذا التراجع إلى مشاركة الحركة الإسلامية، لأوّل مرّة في تاريخها، في انتخابات السلطات المحليّة، وفوزها الكبير في أم الفحم (مصطفى، 2000).

شهدت تسعينيّات القرن المنصرم تحوّلات تدريجيّة في مواقف أبناء البلد نحو التعاطي أكثر مع خصوصيّة المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل، والاعتراف بهذه الخصوصيّة. وقد تمثّل ذلك في التعاون مع أحزاب أخرى فاعلة في المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل، ومنها الحزب الشيوعيّ في انتخابات لجان الطلاب العرب، واعتبار أنّ النضال اليوميّ لا يتعارض مع المسألة الوطنيّة والنضال في سبيل إقامة دولة فلسطينيّة. كما أبدت الحركة استعدادها للتعاون مع القوى الديمقراطيّة اليهوديّة، وبناء مؤسسات قوميّة خاصة بالفلسطينيّين في إسرائيل، إلا أنّها بقيت على موقفها من انتخابات الكنيست (مصطفى، 2000).

شكّلت إقامة التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **التجمع الوطني الديمقراطي**)، عام 1996، مرحلة هامة في تاريخ حركة أبناء البلد، فقد انضمّ الكثير من قياديي الحركة إلى التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، والذي كان عزمي بشارة أحد أبرز مؤسسيه. خاض التجمّع انتخابات الكنيست في العام 1996 بالتحالف مع الجبهة الديمقراطيّة للسّلام والمساواة، وقد رفع التجمّع، في ذلك الوقت، شعار «دولة جميع مواطنيها». كانت خطوة الانضمام إلى التجمّع بداية انشقاق ثانٍ في الحركة. ففي العام 1998، أصدر التيار، الذي كان معارضًا لخوض انتخابات الكنيست منذ البداية، بيانًا أكّد فيه تعارض مواقف الحركة مع برنامج التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ؛ وأقرّت الحركة وقف العلاقة مع التجمّع، والإعلان عن إقامة «جبهة وطنيّة غير برلمانيّة، والدعوة إلى مقاطعة انتخابات الكنيست الإسرائيليّ» (حيدر، 2014). في نيسان 1999، أصدرت الحركة بيانًا بعنوان «أخطأنا وسنصحّح الخطأ»، تضمّن مواقف نقديّة ذاتيّة لحركة أبناء البلد، ونادى بالعودة إلى النهج

التاريخـيّ للحركـة. وقد تـوّج هذا النقـد الذاتـيّ بإصدار برنامج سـياسيّ تبنـاه مؤتمر الحركـة في آب 2000، شـكّل عـودة إلى نهـج أبنـاء البلد الأصـليّ في موضوع حـلّ الدولة الواحـدة، ورفض المشـاركة في انتخابات الكنيسـت بشـكل قطعـيّ، وطالـب بحكم ذاتيّ مسـتقلٍّ للجماهـير الفلسـطينيّة في إسرائيـل. وجـاء في البند التاسـع مـن البرنامج:

«تؤمـن حركة أبنـاء البلـد أنّ إقامـة الدولـة الديمقراطيّة على كامـل التراب الفلسـطينيّ هـو الحـلّ الأمثـل الذي يضـع حـدًّا للقمـع والاضطهـاد القومي تجـاه الشـعب العربيّ الفلسـطينيّ والجماهـير اليهوديّـة، كونه يضمن دمجهم بالمنطقة بسـلام حقيقـيّ، بعيدًا عـن العنصريّـة والتمييز والاحتـلال، وينقذهم من المـشروع الصهيونيّ الإمبريـاليّ الرامي إلى زجّهـم في «غيتـو»، وجعلهـم أداة في خدمة المصالـح الإمبرياليّة في المنطقـة» (البرنامج السـياسيّ لحركة أبناء البلـد، آب 2000).

رغـم أن حركـة أبنـاء البلـد عـادت إلى موقفهـا التاريخـيّ المقاطـع للانتخابـات، إلا أنّها خرجـت مـن هذه الأزمـة أكثر ضعفًـا عمّا كانت فيـه. فالكثير مـن القيـادات المركزيّة في الحركـة بقـي في التجمـع، كمـا إنّ الحركـة التي نأت بنفسـها عـن التجمّع انشـقت على نفسـها مـرة ثانية، بين شـق يرأسـه رجـا اغباريـة، وشـق آخر يرأسـه محمـد كناعنة. وقـد اسـتمر الانشـقاق حتـى العـام 2011، عندمـا تمّ الاتفـاق عـلى إعـادة اللُحمة بين الشـقين، وتأسـيس قيـادة جماعيّـة بشـكل مؤقـت حتـى اكتمـال تشـكيل مؤسسـات الحركـة الموحّـدة. ففـي كانـون الثاني 2011، أصـدرت الحركـة بيانًا توضّح فيـه ما تمّ التوصّـل إليـه لوحـدة الجناحـين، أو شـقيّ الحركة، جـاء فيه:

«عقـد الاجتمـاع بتاريـخ 2011/12/3، بعـد أن حـضر ممثلـو جميـع المركبـات الذين اتفـق عـلى عددهم وأسـمائهم سـلفًا، في بيت الرفيـق محمد كناعنـة بعرابة، نظـرًا لكونه يخضـع للاعتقـال البيتيّ. وقد تـمّ إقرار ما يـلي: إنّ الاجتمـاع القائم جـاءَ تَتويجًا لاتفاق مَبدئـيّ عـلى وحـدة الحركـة من جَميـع الحاضريـن مُمثّـلي مُركبـات الحركـة. كذلك تمّ الإعـلان خـلال الاجتمـاع المذكـور عـن حـلّ جميـع الأجنحـة وهيئاتهـا، بخاصـة جناح الرفيـق محمـد كناعنـة والرفيق رجـا اغباريـه، وعليه لـم يعد مـبرّرًا إبقـاء رأسي هذين الجناحـين الرسـميين قائمـين، حيث أعلنـا اسـتقالتهما. كما تـمّ الإعلان عـن الحاضرين

في الاجتمـاع كهيئـة قياديّـة موحّدة، وموسّـعة، ومؤقّتـة». (بيان حركة أبنـاء البلد، حركة أبنـاء البلد موحّـدة، 2011/12/4).

وعقـدت الحركـة مؤتمـرًا وطنيًّا اسـتثنائيًّا في كانـون الأول 2012 تحت شـعار «الوحدة وإعـادة البنـاء»، إلا أن حيثيّـات الوحـدة من الناحيـة التنظيميّة لم تتم بعد، وعلى رأسـها اختيـار الأمين العـام للحركة.

خاتمة

تنطلـق حركة أبنـاء البلد في مواقفها السياسـيّة مـن برنامجها التاريخيّ في السـبعينيّات باعتبارهـا الفلسـطينيين في إسرائيل جـزءًا أصيلًا من القضيـة الفلسـطينيّة، ومن اعتبار حركتهـم الوطنيّـة جـزءًا لا يتجزّأ مـن الحركـة الوطنيّة الفلسـطينيّة؛ وما تـزال الحركة مثابـرة عـلى معارضتهـا خـوض انتخابـات الكنيسـت، لا بل تنشـط قبـل كلّ انتخابات لحـثّ النـاس عـلى المقاطعـة. تؤمـن أبنـاء البلـد بـضرورة تأسـيس برلمـان خـاص بالفلسـطينيّين في إسرائيـل يتـمّ انتخابه بشـكل مباشر مـن الناس، وذلك بديـلًا عن لجنة المتابعـة العليـا. وعـادت الحركـة إلى برنامجهـا الأصـلي حـول الدولـة الواحـدة، بعد أن أجّلتـه في نهايـة الثمانينيّـات في إطـار الحل المرحلي، وقـد عبّرت الحركة عـن عودتها لحلّ الدولـة الواحـدة بشـكل مثابـر منـذ العـام 2000 في برنامجهـا السـياسيّ في آب 2000، وعـبر مشـاركتها الدائمـة في مؤتمـرات حيفا التـي نظّمت منـذ العام 2008 حـول فكرة الدولـة العلمانيّـة الواحدة. طوّرت حركـة أبناء البلد الخطاب السـياسيّ للفلسـطينيّين في إسرائيـل في السـبعينيّات، وأثّرت عليه بشـكل كبير، وسـاهمت في إعادة القضيـة والهُويّة الوطنيّـة الفلسـطينيّة إلى مركـز الحيـاة السياسـيّة، إلا أنهـا، منذ نشـأتها ومسـاهمتها الفكريـة في السـبعينيّات، لم تسـتطع أن تحـوّل ذلك إلى رافعـة جماهيريّة وشـعبيّة، وما زالـت حركـة صغـيرة جماهيريًّا رغم الـدور المعنوي الكبـير الذي لعبه خطابها السـياسيّ والفكـريّ في حيـاة الفلسـطينيّين في إسرائيل.

المراجع

العربية

غانم، أسعد، ومصطفى، مهند (2009). **الفلسطينيّون في إسرائيل: سياسات الأقليّة الأصليّة في الدولة الإثنية**. رام الله: مدار- المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

غانم، أسعد، ومصطفى، مهند (2005). **التنظيم السياسيّ في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل**. طمرة: جمعية ابن خلدون.

حيدر، عزيز (2014). **الفكر القوميّ للعرب الفلسطينيّين في «إسرائيل»: الحركة الوطنية التقدمية «أبناء البلد»**. المستقبل العربي (425)، صفحات: 22-40.

حيدر، عزيز (1995). **الحركة الوطنيّة التقدميّة - أبناء البلد: دراسة في القوميّ واليوميّ في الفكر السياسيّ بين الفلسطينيّين في إسرائيل**. بيرزيت: جامعة بيرزيت.

محمد، جبريل، ونزال، واصف (1990). **فلسطينيو 48 نضال مستمر 1948-1988**. القدس: مركز الزهراء للدراسات والأبحاث.

الحركة الوطنيّة التقدميّة (1979). التحدّي والالتزام (نشرة طلابيّة). القدس: الجامعة العبريّة.

مصطفى، مهند (2002). **الحركة الطلابيّة العربيّة الفلسطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة**. أم الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

مصطفى، مهند (2000). **تراجع الأحزاب العربيّة في الحكم المحليّ**. أم الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

العبرية

روني شاكيد (2012). **على الجدار: الفلسطينيون في إسرائيل – قومية راديكالية**. القدس: كرمل.

الحركة الوطنية التقدمية

عزيز حيدر*

أ. مقدمة

يعتبر ظهور الحركة الوطنية التقدمية[1] ونشاطها في الحلبة السياسية للعرب الفلسطينيين في إسرائيل[2] مرحلة هامة في تبلور الفكر السياسي والوطني الفلسطيني. فقد برزت خصوصية هذه الحركة في اعتبار نفسها رافداً من روافد الحركة الوطنية الفلسطينية مساهماً في تحقيق حل القضية الفلسطينية، من جهة، وفي نفس الوقت اعتبار العرب- الفلسطينيين في إسرائيل مواطنين يشكلون قوة سياسية يمكن أن تكون ذات تأثير على اتخاذ القرار في الساحة الإسرائيلية، من جهة أخرى. وبهذا، فقد حاولت الحركة الدمج ما بين النضال الفلسطيني العام من أجل حقوق الشعب الفلسطيني والنضال من أجل الحفاظ على الهوية الوطنية للعرب الفلسطينيين في إسرائيل ونيل حقوق المواطنة الفردية والجماعية. بهذا، تكون الحركة التقدمية قد خرجت عن الموقع التقليدي للأحزاب والحركات السياسية العربية التي أقيمت بعد النكبة، والمتمثل في المكانة الهامشية في المركز السياسي الإسرائيلي وفي المركز السياسي الفلسطيني، والادعاء بإمكانية الجمع بين كونها تياراً في الحركة الوطنية الفلسطينية وشريكة طبيعية في المركز السياسي الإسرائيلي. شكل هذا الفكر، حين نشأ في بداية

* بروفيسور عزيز حيدر هو أستاذ الدراسات الإسرائيلية، معهد الدراسات الإقليمية، جامعة القدس.

1 يندرج اسم الحركة تحت تسميات مختلفة؛ ولكنني سأستعمل في هذه المقالة الاسم الذي استعملته الحركة في إصداراتها، وعلى الأخص في قرارات مؤتمرها العام وهو «الحركة الوطنية التقدمية». وقد استعملت الحركة الاسم «القائمة التقدمية للسلام» في نشراتها الانتخابية.

2 نستخدم في هذه الدراسة مصطلح «العرب الفلسطينيون في إسرائيل»، مع العلم أن الحركة نفسها استخدمت مصطلحات عديدة في أدبياتها وفي نشاطاتها وبرامجها الرسمية للدلالة على نفس الجماعة. لذلك، فمن الممكن أن نستخدم مصطلحات أخرى، خاصة في الاقتباسات.

سـنوات الثمانينيـات، تجديداً في العمل السـياسي للعـرب الفلسـطينيين في إسرائيل بقيت بصماتـه حاضرة في فكرهم ونشـاطهم السـياسي.
يهـدف هـذا المقـال إلى تقديـم لمحة عـن نشـوء الحركـة الوطنيـة التقدميـة وتطورها في عقـد الثمانينيـات من القـرن العشرين، ومـن ثم انحلالهـا وغيابها عن الحلبة السياسـية في منتصـف العقد الـذي تـلاه (1981- 1992). يركز المقال، بشـكل خـاص، على الفكر السـياسي للحركـة التقدميـة، وأسـاليب نشـاطها، وتعاطيهـا مـع الأحـداث المختلفـة في الـشرق الأوسـط وفي السـياقين الفلسـطيني والإسرائيـلي خـلال فـترة عشر سـنوات من وجودهـا وفعاليتهـا في القطـاع العربـي- الفلسـطيني في إسرائيل.

ب. نشوء الحركة الوطنية التقدمية وتمثيلها في المشهد البرلماني

نشـأت الحركـة التقدمية في خضـم التطورات العميقـة التي مر بها العرب الفلسـطينيون في إسرائيـل، في أعقـاب حـرب 1967، والنتائـج التـي ترتبـت عليهـا. فقد بـدأت مرحلة جديـدة في حيـاة هـؤلاء اتصفـت بتحـولات سريعـة وجوهريـة في مسـتوى التعليـم، والاقتصـاد، والتركيـب الاجتماعـي والطبقـي. أفـرزت هـذه التحـولات قـوى اجتماعية- سياسـية جديـدة، ونشـاطاً سياسـياً مكثفـاً ومتسـارعاً، كان مـن نتائجه، ومـن عوامله أيضـاً، نشـوء حركات سياسـية جديـدة وهيئـات تمثيلية عكسـت تبلور الهويـة والوعي الوطنـي والقومي.
في العـام 1973، تأسسـت «رابطـة الأكاديميين» أبنـاء الناصرة بغرض خـوض انتخابات البلديـة. توصلـت الرابطـة إلى اتفـاق مـع الحـزب الشـيوعي (راكاح)، ولجنـة التجـار وأصحـاب الحـرف، ولجنـة الطـلاب أبنـاء النـاصرة، ومسـتقلين، لإقامة جبهـة عريضة وخـوض انتخابـات البلديـة في قائمـة مشـتركة. انتـصرت «جبهـة النـاصرة التقدمية»، وانتخـب توفيـق زيـاد رئيسـاً لبلديـة النـاصرة في العـام 1975، ممـا حفز عـلى تكرار تجربـة الجبهـات في التجمعات السـكانية العربية، ومن ثـم إقامة «الجبهـة الديمقراطية للسـلام والمسـاواة» عـلى المسـتوى القطري في انتخابات الكنيسـت التاسـعة عـام 1977 (حيـدر، 1990).

في العـام 1981، انشـقت مجموعـة مؤلفـة مـن 77 عضـواً عن جبهـة النـاصرة، بقيادة المحامـي كامـل ضاهـر ود. رشـيد سـليم، وأطلقـت عـلى نفسـها «الكتلـة الوطنيـة في الناصرة». كان سـبب الانشـقاق رفض هيمنة الحزب الشـيوعي على الجبهـة الديمقراطية و«انعـدام حرية الـرأي» (دبينـي، 1985)، ومن أجل «حريـة الفكر واسـتقلالية القرار» (سـليم، 1990). في العـام 1982، أقامـت الكتلـة «الحركـة التقدمية»، وبدأت نشـاطها السـياسي ونـشر أفكارها عـلى صفحـات جريـدة «التضامن»، ولاحقـاً جريـدة «الوطن» ومجلـة «المواكـب». تنافسـت الحركـة في انتخابات بلديـة الناصرة عـام 1983، وحصلت عـلى أربعـة مقاعد، فكان هـذا النجـاح حافزاً لتوسـيع نشـاطها على المسـتوى القطري. حصـل هـذا التطور في نشـاط الحركـة بعد أن شـخصت قيادتهـا حصول فراغ سـياسي بعـد غيـاب القوائـم العربيـة التابعـة للأحـزاب الصهيونيـة خاصـة في ظل غيـاب تيار وطني فلسـطيني مسـتقل فكرياً عـن الحزب الشـيوعي، الحزب الذي مثـل شراكة عربية يهوديـة. وقـد عللـت ظهورهـا «... بفعـل ظـروف موضوعية ونتيجـة لقناعـات وطنية تعمقـت عـلى مـدى السـنين الأخـيرة لا سـيما في حالة غيـاب النهـج الفلسـطيني الملتزم والرؤيـا الفلسـطينية الواضحـة عنـد كل الأحـزاب الفاعلـة على السـاحة خصوصـاً بما يتعلـق بقضيـة الانتمـاء والهويـة الوطنيـة لهـذه الجماهـير» (البيان السـياسي الصادر عـن المؤتمـر الثاني للحركـة التقدميـة، الوطـن (129)، 12/8/1988).

في العـام 1984، عقـدت الحركـة تحالفـاً مـع حركـة «ألترنتيفـا» اليسـارية الراديكالية المنشـقة عن حركة «شـيلي»، بقيـادة أوري أبنـيري وجنـرال احتياط ماتي بيلـد، وحركة الأنصار المنشـقة عـن أبناء البلد باسـم «القائمـة التقدمية للسـلام»، لكنهـا حافظت على خصوصيتها واسـتقلالها كجسـم منفصل.

شـكل الأعضـاء العرب الأكثريـة في القائمـة، وأصروا على أن تعكس قائمة المرشـحين هذه الحقيقـة: أي مرشـح عربي عـلى رأسـها، وأكثرية عربية (51%) بين المرشـحين. شـمل البرنامـج الانتخابـي للقائمـة مطلب المسـاواة الكاملة والحقـوق القوميـة والمدنية للعرب الفلسـطينيين في إسرائيـل، ونـص على الاعـتراف المتبادل بـين إسرائيل ومنظمـة التحرير الفلسـطينية بحـق الشـعبين اليهـودي- الإسرائيـلي والعربـي- الفلسـطيني في تقريـر

المصـير، والانسـحاب الكامـل مـن كل الأراضي الفلسـطينية المحتلة عـام 1967، بما فيها القـدس، وإقامـة الدولـة الفلسـطينية المسـتقلة إلى جانب دولـة إسرائيـل، وتحقيق هذه المطالـب بالمفاوضـات بـين إسرائيل ومنظمـة التحريـر الفلسـطينية (القائمـة التقدمية للسلام، 1984).

حصلـت القائمـة، في المـرة الأولى التـي ترشـحت فيهـا في انتخابـات الكنيسـت الحاديـة عـشرة عام 1984، عـلى مقعدين شـغلهما محمد ميعـاري وماتي بيلـد. في العام 1986، حصلـت خلافات تنظيمية وسياسـية أدت إلى انسـحاب 30 عضواً عربياً بـارزاً، معظمهم مـن منطقـة المثلث. وفي العـام 1988، انسـحبت من القائمـة معظم القيـادات اليهودية. إثـر ذلـك، خـسرت القائمـة مقعـداً في الانتخابـات التاليـة عـام 1988، وأصبـح عضـو الكنيسـت محمـد ميعـاري ممثلهـا الوحيـد. في انتخابات السـلطات المحلية عـام 1989، حصلـت القائمـة على تمثيـل في 4 مجالـس بلدية ومحلية من أصل 12 مجلسـاً تنافسـت فيهـا (6 أعضـاء)، وفي مدينـة الناصرة تراجـع تمثيلها مـن 4 أعضـاء إلى عضوين.

جـ. الفكر السياسي - الاجتماعي للحركة التقدمية

في تحليـل الفكـر السـياسي للحركة، يجـب الأخذ بالحسـبان حقيقتـين: أن الحركة نشرت برنامجـاً سياسـياً- اجتماعيـاً قبـل تأسـيس القائمـة التقدمية للسـلام؛ وتبـين المقارنة بينهمـا أنـه ليس هنـاك تطابق كامل بـين برنامج «الحركـة» وبرنامج «القائمـة». كذلك، فـإن الحركة حافظت عـلى اسـتقلاليتها، برغم تحالفها ضمـن القائمة. ولذلـك، فإننا، في حـالات كثيرة، نجـد أعضاء الحركة يعـبرون عـن آراء ومواقف مختلفة عـن آراء ومواقف القائمـة الرسـمية. الحقيقـة الثانيـة، هـي أن الحركـة مـرت بتحـولات خـلال سـنوات وجودهـا، ممـا يعنـي أن بنـوداً معينة كانت موجـودة في البرنامـج الأول تغـير نصها، أو غابـت تمامـاً في البرامـج اللاحقـة، وأضيفت بنـود جديدة بحسـب تغير مواقـف الحركة بمـرور الزمن.

كانـت الحركـة التقدميـة وكذلـك القائمـة التقدميـة شـموليتين في طرحهما السـياسي- الاجتماعـي، بحيـث شـمل برنامـج كل منهما مواضيـع عديـدة ومتنوعة تتعلـق بالواقع

الإسرائيـلي، والقضيـة الفلسـطينية، ومكانـة العـرب الفلسـطينيين في إسرائيـل، وواقـع الـشرق الأوسـط. مـع ذلـك، فـإن فكرهمـا ونشـاطهما تركـزا في قضيتين: حـل القضية الفلسـطينية، ومكانـة العـرب في إسرائيل.

شـمل برنامـج الحركـة عـشرة بنـود: حـددت تسـعة منهـا تعريـف الحركـة وأهدافها وأسـاليب نضالهـا؛ بينمـا تشـكل البنـد العـاشر مـن 11 بنـداً فرعيـاً، تتعلـق جميعها بمطالـب العـرب الفلسـطينيين في إسرائيل. أما مواقفها السياسـية العامة، فقد انعكسـت في برنامـج القائمـة التقدميـة وفي الأدبيـات المنشـورة في صحفها الرسـمية.

فيما يلي، نستعرض المبادئ الأساسية في الفكر السياسي والاجتماعي للحركة التقدمية:

أولاً، حل القضية الفلسطينية:

شـملت أدبيـات الحركـة التقدميـة جميـع الجوانـب المتعلقـة بالقضيـة الفلسـطينية، نوجزهـا في مـا يـلي:

1) أكـدت الحركـة أن منظمة التحرير الفلسـطينية هـي الممثل الشرعي والوحيد للشـعب الفلسـطيني (برنامـج القائمـة لانتخابـات 1984 و1988 (القائمـة التقدميـة للسـلام، 1984، البنـد السـادس؛ القائمـة التقدميـة للسـلام، 1988، البنـد السـادس). يذكر أن الحركـة أكـدت تمثيل المنظمة لجميـع الفلسـطينيين، بينما أصر الحزب الشـيوعي أنها لا تمثـل الفلسـطينيين في إسرائيـل. وكان ذلـك من نقاط الخـلاف الأساسـية بينهما.

2) رأت الحركـة التقدميـة أن حـل القضيـة الفلسـطينية بشـكل عـادل ومنصـف للفلسـطينيين «يجـب أن يضمـن لهـم الاعـتراف بحقهـم في تقريـر مصيرهـم وإقامـة دولتهـم المسـتقلة عـلى ترابهم الوطنـي» (في سـبيل التضامـن، شـباط 1983، «برنامج الحركـة التقدميـة»؛ الوطـن، 25/10/1985، «حديـث الوطـن»). وأن هـذا الحل يعني انسـحاب إسرائيـل الكامل مـن جميـع الأراضي العربيـة المحتلـة عـام 1967 (التضامن (56)، 7/6/1985، كلمـة العـدد)، بما فيهـا القدس الشرقية (الوطـن، 14/4/1989، «حديـث الوطـن»)، والاعـتراف بحق العـودة للاجئين الفلسـطينيين (في سـبيل التضامن، شـباط 1983، برنامـج الحركـة التقدميـة). وأكـدت الحركـة عـلى هـذا الحـق مـراراً،

وكررتـه في المؤتمـر التأسـيسي للحركـة (التضامـن (67)، 30/8/1985)، (التضامـن (69)، 20/9/1985، مـن كلمـة الدكتـور رشـيد سـليم في مؤتمـر جنيـف).
يذكـر أن الحركـة التقدمية لـم تحدد حدود الدولـة الفلسـطينية، بينمـا ورد في البند الأول مـن برنامـج القائمة التقدميـة أن هذه الدولة تقـام في المناطق التي احتلت عـام 1967، أي إلى جانـب دولـة إسرائيل (القائمـة التقدمية للسـلام، 1984). كما نجد خلافـاً بين الحركة والقائمـة حـول قضيـة حـق العـودة: فبرنامـج الحركة قـرر حق العـودة، بينمـا يضيف برنامـج القائمـة «... أو التعويـض» (القائمة التقدمية للسـلام، 1984، البند السـابع).
3) اعتـبرت الحركـة التقدميـة أن حـل القضيـة بصـورة عادلة يمـر عن طريـق مؤتمر دولي يشـترك فيـه الفلسـطينيون كشريك حقيقـي، ممثّـلاً بمنظمة التحرير الفلسـطينية (بيـان القائمـة التقدمية حول المؤتمـر الـدولي، الوطـن، 15/5/1987؛ الوطن (105)، 12/2/1988، «حديـث الوطن»).

ثانياً، الحركة التقدمية ومكانة العرب الفلسطينيين في إسرائيل:
رفعـت الحركـة التقدمية شـعار الانتماء العربـي الفلسـطيني للعرب في إسرائيـل، وكان شـعارها «فلسـطينية الجـذور، فلسـطينية التطلعـات، فلسـطينية القـرار» (التضامن، 10/7/1984). وقـد كرسـت هـذا التوجـه منـذ البدايـة في البنديـن الأول والثانـي من دسـتورها من عام 1985، وكذلك في اسـتخدام حـرف «ف» كرمـز في الانتخابات، وإبراز ألـوان العلـم الفلسـطيني في جميع نشراتهـا. وفي مؤتمرهـا الثالث، عـام 1990، وضعت الحركـة الانتمـاء الفلسـطيني في أعـلى درجـة مـن سـلم الانتمـاءات (الحركـة التقدمية للسـلام، 1990). كمـا اعتبرت القائمـة التقدمية العـرب في إسرائيل «أقليـة قومية تعيش عـلى أرضهـا وفي وطنهـا»، أي أنهـا، في الوقت نفسـه، شـعباً أصلانياً (عراقـي، 1985).
وفي الحلقـة الأوسـع، رأت الحركـة أن العرب الفلسـطينيين في إسرائيل، مع باقي الشـعب الفلسـطيني، جـزء مـن الأمة العربيـة، وأكدت عـلى كونهم بالـضرورة مواطنـين في دولة إسرائيـل. ورتبـت أولوياتهـا على النحـو التالي: «نحـن فلسـطينيون وطنيـاً ونحن عرب قوميـاً ونحـن إسرائيليـون مواطنة» (المصدر السـابق).

بـرز التأكيد عـلى الهوية الوطنية «الفلسـطينية» والقوميـة «العربية» في أربعـة بنود، وفي بنديـن فرعيـين في برنامـج الحركة، واعتبـار أحد أهدافهـا الحفاظ على هـذه الهوية وعلى الـتراث واللغـة في جميـع نشـاطات الحركـة التقدمية، مـا يعني اسـتخدامها سياسـات الهويـة. وفي الوقـت نفسـه، أكدت الحركة عـلى حقوق المواطنـة الليبرالية، وعـلى الحقوق الجماعية للعرب الفلسـطينيين؛ فحسـب تعريفهـا للصراع، كان تصور التقدمية لتسـوية مسـألة العـرب الفلسـطينيين في إسرائيل ذا وجهـين: الأول، حـل يضمن المسـاواة المدنية بواسـطة تطبيـق «الدسـتور الديمقراطـي»، الـذي ينـص عـلى أن «إسرائيـل جمهورية ديمقراطية بالنسـبة لجميع مواطنيهـا» (القائمة التقدمية للسـلام، 1988، ص. 4). كان إدخـال هـذا البند بتأثـير برنامج الحركـة التقدميـة وتكرارهـا لتعريف الدولـة على هذا النحـو. وفي البيـان السـياسي، الصـادر عـن المؤتمـر الأول للقائمـة التقدمية، نـص البند الثالـث أن «دولة إسرائيـل ملك لكل مواطنيها» (الوطـن (129)، 12/8/1988). والوجه الثانـي هـو الاعـتراف بالعـرب كأقليـة قومية مـن حقهـا أن تقيـم أطرها الخاصـة بها، والحصـول عـلى حقـوق جماعيـة، وتحقيق هـذا الهـدف وممارسـته، ينتهي مـن وجهة نظـر التقدميـة إلى دولـة ثنائية القوميـة (عبـد اللـه، 1987)؛ في المؤتمر الثالـث للحركة التقدميـة، اسـتعرضت رؤيتها للحل الذي يشـمل إقامة المؤسسـات الثقافيـة والاجتماعية والسياسـية، وإدارة شـؤون العـرب التعليميـة والتربويـة، وإقامة جامعة عربيـة لتعزيز هويتهـم القومية العربيـة والوطنية الفلسـطينية، وإدارة أوقافهم ومؤسسـاتهم الخيرية، وتطويـر مدنهـم وقراهـم، ولكنها أكـدت أنهـا لا تطالب بحكـم ذاتي (الحركـة التقدمية للسلام، 1990).

ثالثاً، أساليب النضال:

نشـطت الحركـة التقدميـة في تحقيـق أهـداف الفلسـطينيين في إقامـة دولتهـم، وتغيير مكانـة العـرب الفلسـطينيين في إسرائيـل، مـن خـلال اتبـاع أربعة أسـاليب:

1) نضـال برلماني: اعتـبرت الحركة التقدمية الأقلية الفلسـطينية قوة سياسـية ذات وزن للتأثـير على مجريـات الأمور والأحـداث. ولذلك، فالتصويـت للانتخابات في الكنيسـت هو

«واجـب لكـي نشـعر أننـا أصحـاب رأي، وأننـا الذين نرسـم مصيرنـا ونختـار جهته» (حـلاق، 1988). وبـرزت، في قضيـة الدعـوة للتصويت، القناعـة بإمكانيـة التأثير «على أخـذ القـرار وربما حتى عـلى شـكل الحكومة» (شـحادة، 1991).

2) المؤسسـات التمثيليـة العربيـة: رأت الحركـة التقدمية في لجنـة المتابعـة العليا ومعها «باقـي القـوى الوطنيـة غـير الحزبيـة الفاعلة عـلى السـاحة السياسـية عنوانـاً وممثلاً حقيقيـاً وافيـاً للعـرب داخل الدولـة» (الظاهـر، 1988). لذلـك، فقد نشـطت من خلال هـذه المؤسسـات، ودعمت مطالبها بالاعتراف الرسـمي بهـا، ولكنها حرصـت على وجوب إجـراء إصلاحـات في هـذه المؤسسـات، وإقامة مؤسسـات أخرى.

3) نضال سـياسي وشـعبي: رأت الحركـة التقدمية أنه مـن واجب العرب الفلسـطينيين، مواطنـي الدولـة، العمـل، وبشـتى الوسـائل القانونية المتاحـة، «من أجل إنهـاء الاحتلال وإجبـار حكومـة إسرائيـل عـلى الاعـتراف بحقـوق شـعبنا، ليـس فقـط خدمة لشـعبنا الفلسـطيني بـل وخدمة للشـعب اليهودي ولجميـع محبي السـلام في العالـم» (الظاهر، 1988). وقـد اتخـذت الإضراب أيضاً كوسـيلة للنضـال، كما في حالات ذكـرى يوم الأرض مثلاً .

اعتـبرت الحركـة أن هـذه النضـالات هي جزء مكمـل لنضـالات الفلسـطينيين في المناطق المحتلـة عـام 1967، وفي الشـتات. وتكتسـب الحركـة أهمية خاصـة كونها القـادرة، مع باقـي القـوى التقدميـة في الشـارع اليهـودي، أن تكـون قـوة فاعلـة تؤثـر عـلى الدولة (الظاهـر، 1988).

بعـد انـدلاع الانتفاضـة الفلسـطينية، في نهاية عـام 1987، أكـدت الحركـة التقدمية أن نضـال العـرب الفلسـطينيين في الداخـل يختلـف عـن نضـال الفلسـطينيين في الأراضي المحتلـة عـام 1967 والشـتات، واعتبرتـه نضـالاً سياسـياً في إطـار القانـون (الظاهـر، 1988). وجوهـر هـذا النضـال «التلاحم مع الانتفاضة ودعمها بشـتى الطرق والوسـائل المتاحة واسـتغلال كل مناسـبة وطنية لتعميق الارتباط بالشـعب الفلسـطيني» (الوطن، 1989/12/1، «حديـث الوطـن»).

4) التشـديد عـلى أهميـة التعـاون مـع الجمهـور اليهـودي بـشروط جديـدة: في جميـع

أنـواع النضـال، وخاصـة البرلمانـي، أعربـت التقدمية عـن أهميـة التعاون مـع الجمهور اليهـودي، ولكـن بشروطهـا هي، والتـي تتلخص في رفض النشـاط في ظل قيـادة يهودية (عبـد ربـه، 1988). حيـث اعتـبرت التقدميـة أن علاقتها مـع الجانب اليهـودي للقائمة التقدميـة هـو «تحالف وليـس انخراطاً، إبقـاء الحركـة التقدمية كإطار وطني مسـتقل لـه رؤيـاه الخاصـة بـين جماهـيره العربيـة متحالفـاً مـع حركـة ألترنتيفـا لأن في ذلك مصلحـة للإطاريـن معاً» (قيـس، 1990).

د. هبوط الحركة الوطنية التقدمية وغيابها

لـم تتوقف الخلافـات الداخليـة والانسـحابات، التي أشرنا إليهـا في بدايـة المقالة، خاصة إثـر اتخـاذ فرع الحركـة التقدمية في النـاصرة قراراً بتقييد إشـغال العضـو لأي منصب، بمـا فيه عضوية الكنيسـت، بفترتـين فقط، والاتهامـات المتكـررة بديكتاتوريـة القيادة، وعلى رأسـها محمـد ميعـاري (الاتحـاد، 1988/1/21؛ الصنارة، 1990/7/6؛ سـليم، 1990). أدت الخلافـات إلى اسـتقالة عـدد كبـير مـن أعضاء الحركـة، أبرزهم د. رشـيد سـليم، أحد مؤسـسي الحركة.

امتداداً لفكر ومواقف الحركة المذكورة أعلاه، فقد أيدت التقدمية إعلان الدولة الفلسطينية المستقلة في تشرين الثاني 1988. كما إنها دعمت العراق في غزوه الكويت، عام 1990، واعتبرته خطوة مباركة (الوطن، 1990/8/17)؛ وفسرت موقفها بأن للعراقيين الحق في أن يرجعوا أرضهم التي اقتطعها منهم الاستعمار (سلمان، 1990؛ مخول، 1990). كما إن خطوة العراق هي خدمة في تحرير الشعوب العربية من الأنظمة الفاسدة، ومن أجل بناء وحدة وطنية عربية (عبد ربه، 1990)، وإن تصفية الحسابات داخل الوطن العربي بين أي طرف وآخر أو أي تيار وآخر هو شأن عربي داخلي (عيسى، 1990). وأضافت بعض قيادات الحركة أن اجتياح العراق للكويت يشكل «عامل قوة مالية واستراتيجية للعراق، يساعده على كسر التفوق التكنولوجي والعسكري لإسرائيل، وهو أبرز أسباب غطرسة واستعلاء إسرائيل من ناحية، وضرباً للمصالح والنفوذ الأمريكي... ربما يجعلها تصحو وتتخذ موقفاً نزيهاً وعادلاً ولائقاً من قضايا العرب وحقوقهم ولا سيما قضية فلسطين

والاعتراف بـ م.ت.ف وصولاً إلى إقامة دولة فلسطينية بجوار إسرائيل الصغرى» (شحادة، 1990)، وذلك لأن أزمة الخليج هي نتاج الصراع القومي الوطني بين حركة التحرر العربية وأمريكا والدول الإمبريالية الأخرى والدول الرجعية المرتبطة بها (قيس، 1990؛ الحركة التقدمية للسلام، 1991).

شـكل هـذا الموقـف بدايـة النهاية للتعـاون مـع القـوى اليهوديـة في القائمـة التقدمية. وعـلى أثـره، انفصلـت عنهـا حركـة ألترنتيفا بسـبب وقـوف الأخـيرة إلى جانـب أمريكا (الحركـة التقدميـة للسـلام 1990ب؛ الحركـة التقدميـة للسـلام 1991). وإذا أضفنـا الخلافـات الداخليـة والانشـقاقات السـابقة، فإن الخـلاف مـع ألترنتيفـا أدى، عملياً، إلى تفـكك الحركـة وغيابها.

في انتخابـات الكنيسـت الثالثـة عشرة، عـام 1992، لـم تتجاوز القائمة نسـبة الحسـم. وابتـداء مـن العـام التـالي، ظهـرت خلافات حـادة بـين رئيس القائمـة، المحامـي محمد ميعـاري ومؤيديـه، مـن جهـة، وبقيـة كادر الحركـة، مـن جهة ثانيـة، بسـبب مواقفه الناقدة لاتفاقية أوسـلو (1993)، وسياسـات السـلطة الفلسـطينية، ورفضه التعاون مع الأحـزاب السياسـية العربية الناشـطة في إسرائيل، خاصـة الجبهـة الديمقراطية والحزب الديمقراطـي العربـي. في أعقـاب ذلك، لـم تخـض القائمة انتخابـات الكنيسـت الرابعة عـشرة عـام 1996. في هـذا العـام، انضـم تيـار مـن الحركـة، بقيـادة المحامـي محمد ميعـاري، إلى حـزب التجمـع الوطنـي، وانضم تيـار آخر، بقيـادة محمد زيدان (ناشـط بـارز في القائمـة التقدميـة، أشـغل منصـب رئيـس مجلـس محلي كفـر منـدا، ومنصب رئيـس لجنة المتابعة العليا لشـؤون العـرب في إسرائيـل)، إلى «التحالـف التقدمي»، الذي لـم يجتز نسـبة الحسـم؛ وبهـذا، غابـت الحركـة التقدمية عن الحلبة السياسـية بشـكل نهائي.

هـ. خاتمة

يمكـن تلخيـص أهـداف الحركـة التقدمية ونشـاطها بأنهـا تركز عـلى أربعـة مطالب: الاعـتراف بالهويـة القوميـة، والنفـاذ إلى مراكـز اتخـاذ القـرار، والمشـاركة في توزيـع المـوارد، والإدارة الذاتيـة في المؤسسـات العربيـة. هـذه المطالـب مسـتمدة مـن الاقتنـاع بأنـه يمكـن تحقيـق هذه الأهـداف في إطـار الحكـم الإسرائيـلي. فالحركة كانـت ترفض النظـام القائـم، ولكنهـا كانـت مقتنعـة بوجود فرصـة لتغييره بواسـطة اسـتخدام قوة العـرب في الانتخابـات البرلمانيـة والتعـاون مع قوى معينة في الشـارع اليهـودي، حتى لو كانـت صهيونيـة. هـذه المطالب، وأسـلوب العمـل على تحقيقهـا، يـؤشران إلى أن الحركة اسـتخدمت سياسـات الهويـة، ولكنهـا وظفتهـا مـن أجـل توزيـع أكثـر عدلاً للمـوارد. مـن الواضـح أن الحركـة التقدمية نشـطت من أجـل حل القضيـة الفلسـطينية، ولكنها حسـمت أن هذا الحل لا يشـمل العرب الفلسـطينيين في إسرائيل. شـكلت مطالب التقدمية وتعريفهـا لنفسـها وأسـلوب نشـاطها تجديـداً في الفكر السـياسي العربي- الفلسـطيني في إسرائيـل مـن حيـث إنها اعتـبرت نفسـها تيـاراً في الحركة الوطنيـة الفلسـطينية، أي أنهـا جزء مـن المركز السـياسي الفلسـطيني، وفي الوقت نفسـه، أنهـا قادرة عـلى التغيير والتأثـير عـلى قـرارات المركـز السـياسي في إسرائيـل؛ أي أنهـا تنتمـي للمركزيـن، وليس للهامـش في كلا الكيانـين. بهذا المعنى، شـكلت الحركـة الوطنية التقدميـة ظاهرة فريدة في التاريـخ السـياسي للعرب الفلسـطينيين في إسرائيـل؛ وأبقت طروحاتهـا بصمة وأثراً في تطورهـم السـياسي في المراحـل اللاحقة، رغـم غيابها عـن الحلبة السياسـية.

المراجع

حيدر، عزيز (1990). «أشكال التعبير السياسي بين الفلســـطينيين العرب في إسرائيل». **مجلة العلوم الاجتماعية،** (جامعة الكويت)، **المجلد 18** (1).

صحف

الحركة التقدمية للسلام (1983). «برنامج الحركة التقدمية». **التضامن**.

الحركة التقدمية للسلام (1988). «البيان السياسي الصادر عن المؤتمر الثاني للحركة التقدمية». **الوطن (129)**.

الحركة التقدمية للسلام (1990). «البيان السياسي الصادر عن المؤتمر الثالث للحركة التقدمية». **الوطن (204)**.

الحركة التقدمية للسلام (1990ب). «اليسار الصهيوني لا يفهم دعمنا للعراق». **الوطن (207)**.

الحركة التقدمية للســـلام (1991). «النص الكامل لبيان المكتب الســـياسي للحركة التقدمية للسلام: حول العدوان الأمريكي على العراق». **الوطن (213)**.

حلاق، زهير (1988). «واجبنا أن نســـعى إلى صناديق الاقتراع لكي لا نقصر في حق أنفســـنا ولنمنع غيرنا من تحديد مصيرنا». **الوطن (139)**.

دبيني، سامي (1985). «اغتيال الديمقراطية». **التضامن (57)**.

سلمان، أسد نور (1990). «الصليبيون الجدد في الأراضي العربية». **الوطن (209)**.

سليم، رشيد (1990). «الحركة التقدمية بحاجة إلى انتفاضة لإسقاط القيادة». **الصنارة**.

شحادة، عزيز (1990). «وقفة-المطلوب إعادة النظر في الموقف الفلسطيني». **الوطن (193)**.

شحادة، عزيز (1990ب). «الصدام مع صدام». **الوطن (190)**.

الضاهر، كامل (1985). «العودة حق للفلسطينيين وليس لمواطني الاتحاد السوفييتي والحبشة». **الوطن (12)**.

الضاهر، كامل (1988). «وجهة نظر: واجب الساعة المطلوب من إبراهيم نمر حسين وزملائه المحافظة على استقلالية ووحدة الإطار الوطني لجماهيرنا الفلسطينية في الداخل». **الوطن (102)**.

عبد ربه، صابر (1988). «قضايا ومهازل: هل تتكرر مهزلة ميكونس». **الوطن (116)**.

عبد ربه، صابر (1990). «قضايا ومهازل – درع الصحراء أم مقبرة الصحراء». **الوطن (206)**.

عبد الله، فوزي (1987). «القومية والدولة العلمانية». **الوطن (71)**.

عراقي، أحمد (1985). «لماذا كان الميعاري». **الوطن (2)**.

عيسى، كامل (1990). «وجهة نظر للأرض قداستها وللعروبة كرامتها». **الوطن (207)**.

القائمة التقدمية للسلام (1984). «برنامج القائمة التقدمية للسلام للكنيست الحادية عشرة». الناصرة.

القائمة التقدمية للسلام (1988). «البرنامج»، طبعة جديدة.

القائمة التقدمية للسلام (1987). «بيان القائمة التقدمية حول المؤتمر الدولي». **الوطن (74)**.

قيس، محاسن (1990). «وجهة نظر/نقاش حول مؤتمر الحركة التقدمية». **الوطن (202)**.

قيس، محاسن (1990ب). «لا سلام في الخليج إلا بسلامة العراق». **الوطن (207)**.

مخول، نعيم (1990). «كلمات تتحدى/حماك الله يا عراق الكرامة». **الوطن (208)**.

الحزب الشيوعي الإسرائيلي: التطور التاريخي

مصطفى كبها*

أ. من «حزب العمال الاشتراكي» إلى «الحزب الشيوعي الفلسطيني»:

كانت بداية النشاط الشيوعي المنظّم في فلسطين في آذار عام 1919، حينما أقدم بعض المهاجرين اليهود من بلدان شرق أوروبا على تأسيس ما عرف باسم «حزب العمال الاشتراكي»، وذلك بعد أن كانوا قد انشقوا عن حزب «بوعلي تسيون»، الذي كان على يسار التنظيمات الصهيونية. وكان الانشقاق عن «بوعلي تسيون» قد نتج بسبب خلاف نشب بين أعضاء الحزب في فلسطين حول مسألتين جوهريتين: الأولى، مسألة الانضمام للمنظومة الشيوعية العالمية، والثانية، رغبة بعض الأعضاء الانضمام للمؤتمر الصهيوني العام. أي إن الخلاف انصب على الاختيار بين الانضواء تحت لواء منظومة أمميّة مناهضة للفكر القومي أو الانخراط في نشاط مؤسسة تتبنى الفكرة القومية الصهيونية طريقاً لها.

إزاء هذين الطريقين المتناقضين، لم يكن هناك بد من انقسام الحزب، الذي أصبح أمراً واقعاً عند انضمام جناحه اليميني إلى الحزب الصهيوني «أحدوت هعفودا» وانخراطه في نشاط المؤسسات الصهيونية المختلفة، واختيار الجناح اليساري غير الصهيوني الانضمام للمنظومة الشيوعية العالمية (الكومنترن). ولا بد من الإشارة، هنا، بأن هذه الدوامة بين المسارين كانت أهم محاور الخلاف المسببة للانقسام والتشرذم، والتي رافقت مسيرة الحزب الشيوعي، في كافة تنظيماته وأشكاله، منذ إنشائه وحتى أيامنا هذه.

كانت الفترة التي عاشها «حزب العمال الاشتراكي» قصيرة للغاية، حيث جرى

* بروفيسور مصطفى كبها هو رئيس قسم التاريخ والفلسفة في الجامعة المفتوحة، مختص بتاريخ الشعب الفلسطيني في العصر الحديث وتاريخ الصحافة العربية.

حلّـه بعـد المصادمـات الدموية، التي جـرت في يافا ومسـتوطنة بتـاح تكفا، بـين اليهود والعـرب، في أيـار 1921. وقـد عاد زعيمـا الحزب يعقوب مئـيرزون وكاسـاي أبيجدور، إثـر هـذه الأحـداث، إلى الاتحاد السـوفيتي (يسرائيـلي، 1953).

عـلى أنقـاض «حـزب العمـال الاشـتراكي»، تأسّـس الحزب الشـيوعي في صيـف 1921. وقـد كان، في بدايتـه، حزباً أحـادي القومية (يهوديـاً)، وبقي كذلك حتـى النصف الثاني مـن سـنوات العشريـن، حـين أخـذ يجتـذب إليـه مجموعة مـن الشـباب العـرب، الذين انبهـروا بالفكـر الشـيوعي، وخاصـة قضيتـي الاشـتراكية والعـدل الاجتماعـي (بشـير، 1978). وقـد كان مـن أوائـل المنضمـين للحـزب نجاتـي صدقـي (1905-1979، مـن القـدس)؛ ورضـوان الحلـو (1905-1990 «الرفيـق مـوسى»، مـن يافـا)؛ ومحمـود المغربـي «الأطـرش» (1903-1980، مـن يافـا) (الشريـف، 2004). سـاهم انضمـام هـؤلاء، واسـتيعابهم في قيادة الحـزب، في زيادة تسـارع انضمام أعضاء عـرب جدد. وقد لاقـى ذلـك تأييـداً كبيراً مـن قبل قيـادة الكومنـترن، التي كانـت إحدى مهامهـا، في هذه المرحلـة، «تعريـب» الحزب. لكـن انضمام الأعضـاء العرب للحـزب لم يعـنِ، بالضرورة، تنازلهـم عـن علاقتهـم العضوية مـع أبناء شـعبهم، حيـث ظهر ذلـك، جليّـاً، في أحداث العـام 1929، والمعروفـة، فلسـطينياً، بـ«هبّـة الـبراق». بعـد دخول الأعضـاء العرب إلى الحـزب، ظهـر الاختـلاف في وجهـات النظر مع الأعضـاء اليهود بالنسـبة لتلـك الأحداث. ففـي حين وصـف معظـم الأعضاء اليهـود ما قام بـه الطـرف العربي في الأحـداث بأنها «أعمـال ذات طابـع قومـي شـوفيني»، وأنهـم «كماركسـيين مخلصـين لا يسـتطيعون تأييدهـا، شـدّد الأعضـاء العـرب عـلى «كـون هـذه الهبّـة عمـلاً مناهضـاً للإمبرياليـة والاسـتعمار» (يسرائيـلي، 1953). عـلى هـذه الخلفيـة، انسـحب بعض الأعضـاء اليهود مـن الحزب. وقـد شـجعت نتائج الانتخابـات للجنـة المركزية قيـادة الكومنـترن بالمضي قدمـاً بسياسـة «التعريـب»، التي أصبحت سياسـة رسـمية لهـا منذ صيـف 1930. وقد وصلـت «عمليـة التعريـب» قمتهـا عـام 1934 من خـلال تولي رضـوان الحلـو «الرفيق مـوسى» منصـب الأمـين العام للحـزب، وهـو أول عربـي يتبوأ هـذا المنصب، وقد شـغله حتى انقسـام العـام 1943 (دوتـان، 1991).

وفي فترة ثورة 1936-1939 الفلسطينية، ظهر التباين، ليس فقط بين المجموعتين القوميتين، بل في المواقف داخل المجموعة القومية الواحدة. ففي الطرف العربي، على سبيل المثال، أظهرت الأغلبية مواقف مؤيدة للثورة، معتبرينها ثورة تحررية، بل ومنهم من شارك، فعلياً، في معارك الثوار (مثل فؤاد نصار ونمر عودة). بينما رأى بعض الأعضاء العرب بالثورة حركة رجعية، بل إنهم سافروا إلى إسبانيا، أثناء الثورة، للمشاركة في قتال الجمهوريين والشيوعيين ضد المعسكر القومي-الفاشي بزعامة الجنرال فرانكو (دوتان، 1991). في المعسكر اليهودي، تحفّظ البعض من الثورة، منتقدين مواقف الأعضاء العرب الذين أبدوا تعاطفاً معها، في حين أظهر الباقون عداءً لها، مصوّرينها على أنها «ثورة قومية شوفينية» (يسرائيلي، 1953، ص. 119).

في هذه الفترة، قام من بقي من اليهود في الحزب بإنشاء مجموعة مستقلة حملت اسم «مجموعة الحق»، تماماً كما كان اسم الصحيفة الناطقة باسمها. فُسرت هذه الخطوة، من قبل الأعضاء العرب، على أنها تمهيد للانفصال عن الحزب الأم. وفعلاً، كان الحزب، عام 1940، على شفا انشقاق جديد، لولا تدارك بعض الزعامات، من الطرفين، للوضع، وقيامهم برأب الصدع، ولكن ليس إلى حين. في العام 1943، وبعد أن أخذت نتائج الحرب العالمية الثانية بالتبلور، بدأت رياح الشقاق تهب من جديد على الحزب، وأصبح الانشقاق أمراً لا مناص منه (دوتان، 1991).

كان السبب الرسمي للانشقاق منصبّاً حول الموقف الذي يجب أن يتّخذه الحزب من قضية اللواء العسكري اليهودي، الذي أقامه الحلفاء، وحول مسألة تعاون الحزب مع نقابة العمال اليهودية «الهستدروت» في كل ما يتعلق بالمظاهرات والإضرابات. ففي حين كان الأعضاء اليهود ينظرون بعين الإيجاب للقضيتين، اعتقد الأعضاء العرب بوجوب معارضة إقامة اللواء العسكري اليهودي، وعدم التعاون مع الهستدروت، معلّلين ذلك بأن الحزب الشيوعي الفلسطيني هو حزب وطني فلسطيني يتواجد فيه بعض الأعضاء اليهود الذين يوافقون على مشروعه الوطني(دوتان، 1991). أما الأعضاء اليهود، فقد أصروا، في موقفهم المعلن على الأقل، على «كون الحزب حزباً

ثنائـي القومية، وظيفته الأساسـية تعميـم الفكـر الأممي»(المصدر السـابق)، ولكنهم، في مواقفهـم العمليـة، لم يسـتطيعوا، هـم كذلك، إخفـاء ميولهـم القومية.

ب. عصبة التحرر الوطني:

حيـال عـدم قـدرة الطرفـين عـلى رأب الصـدع بينهمـا، تـرك الأعضـاء العـرب الحزب، وقامـوا بتأسـيس حركـة جديـدة عُرِفت باسـم «عصبـة التحرر الوطنـي»، وذلـك تأكيدٌ منهـم عـلى أولويـات العمـل السـياسي لهذا الجسـم الجديـد، الذي رأى بنفسـه جـزءاً لا يتجـزأ مـن الحركـة الوطنيـة الفلسـطينية، بـل عرّف نفسـه على أنـه الجناح اليسـاري لهـذه الحركة.

عقـد الاجتمـاع التأسـيسي للحركـة في حيفا، في شـباط 1944. وشـارك فيـه ممثلون عن «رابطـة المثقفين العـرب»، و«نادي الشـعب»، و«نادي شـعاع الأمـل»، و«عصبة مكافحة الفاشـية»، ونقابـات وجمعيـات العمـال العـرب. وقـد برز من مؤسـسي (العُصبـة) عبد اللـه البنـدك؛ وبولـس فـرح؛ وإميـل تومـا؛ ومخلـص عمـرو؛ وتوفيـق طوبـي؛ وإميل حبيبـي؛ ومـوسى الدجانـي؛ وفؤاد نصـار؛ وخالد الزغمـوري (الغـول، 1987).

أمـا الاجتمـاع الشـعبي الأول، الـذي نظمتـه العصبـة، فـكان في يافـا في العشريـن مـن نيسـان 1944. وقـد أبـدى الخطبـاء، في هـذا الاجتمـاع، عـدم معارضتهـم للتحالف مع القيـادات التقليديـة للحركـة الوطنيـة الفلسـطينية في إطار جبهة شـعبية تقام لتسـيير أمـور البـلاد. كمـا دَعت توصيـات الاجتمـاع الشـعبي الحكومـة البريطانيـة إلى «إيقاف الهجـرة اليهوديـة وتحسـين ظـروف المواطنـين العـرب في كل مدينـة وقريـة» (المصدر السـابق، ص 78).

أصـدرت العصبـة صحيفة «الاتحـاد»، في الرابع عشر مـن أيـار 1944، كصحيفة ناطقة باسـمها. وقـد صـدرت الصحيفـة في حيفـا، وحررهـا إميـل تومـا، وشـارك في الكتابـة فيهـا نخبـة مـن خـيرة حملـة الأقـلام العـرب، مـن الفلسـطينيين وغيرهم مـن الأقطار العربيـة المجـاورة. ومـن الجديـر ذكـره أن هـذه الصحيفة أصبحـت، بعد فـترة قصيرة مـن صدورهـا، منـبراً ثقافيـاً مهمـاً، اجتذب إليـه العديـد مـن المثقفين أصحـاب الميول

اليسارية، الذين لم ينضموا للحزب الشيوعي من قبل (المصدر السابق).
في العام 1946، نشرت العصبة برنامجها السياسي. ولم يكن هذا البرنامج مختلفاً عن برامج باقي الأحزاب الفلسطينية التي كانت عاملة على الساحة، باستثناء نظرته للمهاجرين اليهود المتواجدين في فلسطين. ففي حين لم تكن الأحزاب الفلسطينية التقليدية على استعداد لقبول شرعية وجود المهاجرين اليهود منذ بدء المشروع الاستيطاني الصهيوني، كان أعضاء العصبة مستعدين لقبول تواجد المهاجرين اليهود، الذين تواجدوا حتى ذلك الحين، في إطار دولة ديمقراطية مستقلة، على أن يتم تجميد الهجرة اليهودية منذ ذلك الحين فصاعداً. وقد عارضت العصبة، في برنامجها السياسي، تدخل الجامعة العربية في الشؤون الفلسطينية، معتبرة هذا التدخل «اغتصاباً لقيادة النضال الوطني الفلسطيني». وقد هاجمت العصبة، أيضاً، في البرنامج الذي نشرته، توصيات لجنة التحقيق الأنجلو-أمريكية، التي أوصت بتقسيم فلسطين قائلة: إن هدف هذه التوصيات هو صرف الشعب العربي عن هدفه الحقيقي لإلغاء الانتداب وضمان الاستقلال (المصدر السابق).
شاركت العصبة في المداولات والتحركات لإحياء الفعاليات السياسية الفلسطينية بعد الجمود الذي أصابها أثناء الحرب العالمية الثانية، وقامت بمعارضة «اللجنة العربية العليا»، التي أنشأها جمال الحسيني، وشاركت في تأسيس «الجبهة العربية العليا» مع باقي الأحزاب والهيئات المعارضة للحسينيين، والتي لم يكتب لها النجاح (توما، 1974).

جـ- قرار التقسيم كنقطة مفصلية في تاريخ العصبة:

داومت العصبة على معارضة التقسيم، وطالبت بإقامة دولة فلسطينية ديمقراطية مستقلة بعد إنهاء الانتداب وجلاء القوات الأجنبية عن فلسطين. قام معظم القياديين، في العصبة، بالتعبير عن هذا الموقف مراراً وتكراراً في الاجتماعات الشعبية والمؤتمرات الصحافية، وفي مقالات كتبوها في «الاتحاد»، ورصيفتها «صوت الجماهير» (انظروا، مثلا، «الاتحاد»: 9/11/1947–مقال افتتاحي). بقي هذا الموقف هو الموقف السائد

في العصبـة إلى أن كان التغيـير في السياسـة السـوفياتية تجاه قضية التقسـيم، والذي عبر عنـه أندريـه غروميكـو، وزير خارجية الاتحـاد السـوفياتي، في خطاب ألقـاه في الجمعية العامـة للأمـم المتحـدة في الرابـع عـشر مـن أيـار 1947، حيـث عبّر عـن إمكانيـة تأييد بـلاده لفكرة التقسـيم كحل يمكـن أن يجنب فلسـطين ويـلات الحرب والقتـال (الغول، 1987).

بعـد هـذا التصريح من قبـل غروميكو، حـدث شرخ في المواقف داخل العصبـة، إزاء فكرة التقسـيم، بـين مجموعـة الأغلبيـة (بزعامـة إميـل تومـا وبولس فـرح)، التي اسـتمرت بمعارضـة التقسـيم، ومجموعـة الأقليـة (بزعامـة إميـل حبيبـي وتوفيق طوبـي)، التي أيّـدت موقـف غروميكـو القـاضي بقبـول التقسـيم. وقـد بقـي هـذا التبايـن في المواقف قائمـاً طيلـة فـترة حـرب 1947-1948، وحصـول النكبة الفلسـطينية. وقد انعكسـت هـذه المواقـف عـلى موازين القـوى في مجموعـة الأعضـاء العـرب الذين انضمـوا للحزب الشـيوعي الإسرائيـلي فيما بعـد (المصدر السـابق).

د. العودة إلى الشراكة العربية اليهودية وإقامة الحزب الشيوعي الإسرائيلي:

بعـد انتهـاء القتـال عـام 1949، والتوقيـع على اتفاقيـات الهدنـة، عاد الأعضـاء اليهود، ومـن بقي مـن الأعضاء العـرب للالتئـام ثانيـة في إطار «الحـزب الشـيوعي الإسرائيلي»، ولكـن هذه المـرة تحـت تأثـير التغيـيرات الديموغرافيّـة والجيو-سياسـية الحاصلة بعد الحـرب، والتـي كان أهمهـا إقامـة دولة يهوديـة وعدم إقامـة دولة عربية، وهـدم معظم بنيـة المجتمـع الفلسـطيني، وتحـول العـرب الباقـين، في الدولـة التـي قامـت، إلى أقلية واليهـود إلى أغلبيـة، ووضـع الأقليـة العربيـة تحـت نظـام حكـم عسـكري حتـى العام 1966. وأصبـح الحـزب الشـيوعي الإسرائيـلي (الـذي انضـم إليـه الأعضـاء العـرب من بـين أعضـاء عصبـة التحـرر الوطنـي المؤيدين للتقسـيم) شرعيـاً بعد أن كانـت حكومة الانتـداب البريطانـي قـد أعلنـت عنـه حزبـاً خارجاً عـن القانـون. كما عـاودت صحيفة «الاتحـاد» صدورها، في تشرين الأول 1948، كناطق باسـم «الحزب الشـيوعي الإسرائيلي» هـذه المـرة، بعـد أن كانت سـلطات الانتـداب قـد أغلقتها في شـباط 1948.

بحكم كل هذه التغييرات، أضحى الحزب الشيوعي الإطار القانوني، شبه الوحيد، المفتوح أمام المواطنين الفلسطينيين، في إسرائيل، للاحتجاج على سياسة الغبن والتمييز التي مورست بحقهم تحت مظلة الحكم العسكري. وتبعاً لذلك، أضحى الحزب الشيوعي، لأول مرة في تاريخه، في مركز النشاط السياسي للمواطنين العرب- الفلسطينيين في البلاد، بعد أن كان، منذ إنشائه وحتى العام 1948، على هامش الحركة الوطنية الفلسطينية والرأي العام الشعبي الفلسطيني، الذي كان متحفّظا، إلى درجة كبيرة، من الفكر الشيوعي.

على المستوى السياسي العام، وعلى الرغم من استيعاب الأعضاء اليهود والعرب للمستجدات، عادت لتطفو على السطح، بين الفينة والأخرى، خلافات على الخلفيات القومية. وبدت هذه الخلافات واضحة منذ انعقاد المؤتمر الحادي عشر في العام 1949 (الأول بعد إقامة دولة إسرائيل) في قضيتين جوهريتين: الأولى، قضية حدود دولة إسرائيل، والثانية، قضية حق تقرير المصير للأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل. بالنسبة للقضية الأولى، طالب الأعضاء العرب أن تكون حدود دولة إسرائيل الدائمة هي حدود التقسيم، الذي نص عليها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في التاسع والعشرين من تشرين الثاني 1947. أما الأعضاء اليهود، فقد رأوا أن الحدود يجب أن تكون حدود اتفاقيات الهدنة المعقودة بين إسرائيل والدول العربية في ربيع العام 1949 (ريخس، 1993). ولم يتم البتّ في هذه القضية، بل اكتفى المؤتمرون بنص فضفاض لا يعارض العودة إلى حدود التقسيم، ولا يطالب بذلك بشكل صريح. أما بالنسبة لموضوع حق تقرير المصير لأبناء الأقلية العربية، فقد طالب الأعضاء العرب بمنح الأقلية العربية حق تقرير المصير، حتى لو كان اختيارهم الانفصال التام عن الدولة، والانضمام للدولة الفلسطينية التي ستقام إلى جانب إسرائيل. وقد اتخذ المؤتمران الثاني عشر (1952) والثالث عشر (1957) قرارين بهذا الخصوص، يؤكدان على حق الأقلية العربية بذلك. في حين عارض معظم الأعضاء اليهود ذلك، وسعوا إلى زيادة عملية اندماج المواطنين العرب في الدولة ومؤسساتها المختلفة، وإبطال مفعول هذين القرارين. وقد نجحوا بذلك عام 1961 (ريخس، 1993).

هـ. الانقسام مجدداً، وإقامة «راكاح» والجبهة:

في العـام 1964، عـادت ريـاح الانقسـام، وهبّـت عـلى الحـزب الشـيوعي. ولـم يكـن الموضـوع، هـذه المـرة، متعلقـاً بالأقليـة العربيـة وعلاقتهـا بالأغلبيـة اليهوديـة بشـكل مبـاشر، وإنمـا بالعلاقـة مع المجـال العربي العـام. وذلك عندمـا قامت سـلطات الاتحاد السـوفياتي بمنـح «جائـزة لينـين للسـلام» للرئيـس الجزائري وقائـد «جبهـة التحرير الوطنـي» في الجزائـر، أحمـد بـن بيـلا. في العشريـن مـن أيلول مـن نفس السـنة، نشر شـموئيل ميكونيـس، أحد زعمـاء الحزب اليهـود، مقالاً في جريـدة «كول هعـام»، هاجم فيـه عمليـة منـح الجائـزة لبن بيـلا، قائلاً بـأن «بن بيـلا لا يخفـي التزامه بمبـدأ إبادة إسرائيـل» (المصـدر السـابق، صفحـات: 62-68). رفضـت جريـدة «الاتحـاد» نشر هذا المقـال. مـا تسـبب بأزمـة جعلـت الحزب يعقـد مؤتمريـن منفصلـين؛ الشيء الـذي فتح الطريـق أمـام الأعضاء العرب، وبعـض الأعضاء اليهود، برئاسـة ماير فيلنر، للانشـقاق، مـرة أخـرى، وإقامـة جسـم جديـد يدعـى القائمـة الشـيوعية الجديـدة «راكاح»، وهو اختصـار للاسـم العـبري «رشـيماه كومينيسـتيت حدشـاه». في حـين حافـظ الأعضـاء اليهـود على اسـم الحـزب لبضع سـنوات قبل أن يـذوي هذا الحـزب، ويتـلاشى، ومن ثم آل الاسـم، من جديـد، لقائمـة «راكاح».

في العـام 1975، تـم إنشـاء جسـم جديـد ضـم شـيوعيين وغـير شـيوعيين من أوسـاط حـركات السـلام اليهوديـة والعربيـة، أطلـق عليـه اسـم «الجبهـة الديمقراطية للسـلام والمسـاواة» «حـداش»، وهـو اختصـار للاسـم العـبري «حزيـت ديموقراطيـت لشـلوم فشـيفايون».

خاضـت قائمـة «راكاح»، ومـن بعدهـا الجبهـة، العديـد مـن المعـارك الكفاحيـة لرفـع الضيـم والتمييـز اللاحقـين بالأقليـة العربيـة الفلسـطينية في إسرائيـل، بـدءاً بمناوئـة سياسـة الحكم العسـكري، ورفـض آليات عمله وأسـاليبه في التعامل مع الأقليـة العربية، ومـروراً بالكفـاح المسـتمر من أجـل المسـاواة في كافـة الميادين والجهود الكبـيرة، التي بذلـت مـع تنظيمـات وتشـكيلات عربية أخـرى، بغـرض الحفاظ عـلى الهويـة الثقافية العربيـة، ومقاومـة مصـادرة الأراضي، والتصـدي لآليـات التمييـز المختلفة التـي عاناها

المواطنـون العـرب. كما وكان لهـا المسـاهمة الكبيرة في صياغـة الخطاب العربـي، وبناء المؤسسـات واللجـان التمثيليـة للأقليـة العربية، كـ«لجنـة الدفاع عـن الأراضي»، و«لجنة رؤسـاء السـلطات المحليـة العربيـة»، و«لجنـة المتابعـة العليـا للجماهير العربيـة». وقد لعـب قياديوها، وعلى رأسـهم توفيـق زياد وصليبا خميـس، دوراً مفصليـاً في أحداث يوم الأرض عـام 1976، والـذي أضحى من أهـم المناسـبات الوطنية التي يحييهـا المواطنون العـرب في إسرائيـل. كمـا وسـاهم نشـيطوها، عـلى مختلـف الأصعـدة، في تنميـة بعض العلاقـات وتوطيدهـا مـع إخوتهـم الفلسـطينيين في الضفـة الغربية وقطاع غـزة وباقي بقـاع الشـتات، كمـا تمثل ذلـك جليّـاً في دعـم الجبهـة للمواقف الفلسـطينية الرسـمية في الانتفاضتـين الأولى (1987-1993) والثانيـة (2000 –2010) (Kabha & Caspi, 2011).

مثّـلَ الانشـقاق الـذي حصـل في الأعـوام 1964-1965 أوج عمليـة «التعريـب» الثانيـة التـي مـر بها الحـزب. وقد كانـت العمليـة، هذه المـرة، تدريجيـة، بحيث كان انتشـارها مـن الأسـفل إلى الأعـلى. إذ بـدأت بجمهـور المصوتـين والأعضاء، ومـن ثم كـوادر الحزب القياديـة ومؤسسـاته. وقد اكتملـت، إلى حد كبـير، في النصف الأول من تسـعينيات القرن المـاضي، حـين شـكّل العـرب، في القاعدة وفي أعـلى الهرم، على حد سـواء، أغلبية سـاحقة (ريخـس، 1993). وفي حـين شـكّلت نسـبة الأعضاء اليهـود 68% من مجمـوع الأعضاء في سـنة 1949، وصلـت بعـد الانقسـام، سـنة 1964، إلى 31%، ثـم تدنّـت إلى 20% في سـنة 1988 (نويبرجـر، 1998، ص. 101).

أمـا بالنسـبة للمقاعـد التـي حصـل عليهـا الحـزب، بأشـكاله المختلفـة، في الانتخابـات البرلمانيـة، منـذ 1949 وحتـى اليـوم، فقـد كانت نسـبة أعضـاء البرلمان اليهـود تتراوح بـين 50% و66% بـين السـنوات 1949 و1961، ثم تدنّـت، بعد الانقسـام الذي حصل سـنة 1965، تدريجيـاً إلى الربـع في السـنوات الأخيرة.

كان موضـوع العلاقـات بـين المجموعتـين القوميتـين المكونتـين للحـزب أحـد المواضيع الأساسـية التـي أثّـرت عـلى صياغـة أولويـات عمـل الحـزب الشـيوعي والجبهـة. ففي تركيبـة القائمـة الانتخابيـة للكنيسـت، كانـت هـذه العلاقـات، ومـا زالـت عامـلاً مهماً

في تقريـر شـكل التركيبـة، وترتيـب الأماكـن فيهـا. وقـد كان هـذا الموضوع أحـد نقاط الخلاف الأساسـية بين المعسـكرات المختلفـة في الجبهـة في معركتي الانتخابـات في عامي 2003 و 2006 (انظـروا في هـذا الكتـاب مقالـة، **الحـزب الشـيوعيّ الإسرائيـليّ على مفترقـات طـرق، 1948-2012**).

في السـنوات الأخـيرة، تشـهد الدهاليـز السياسـية للحزب الشـيوعي صراعـات خفية بين رجـال الحـرس القديم وأوسـاط القيـادات الجديـدة المطالبـة بالتغيير والإصـلاح، والتي تؤثـر، بشـكل مبـاشر، على هـذه العلاقة. وقد ظهـر ذلك واضحـاً في قضيتين أساسـيتين همـا: الجـدل حـول حـل الدولتـين وحـل الدولـة الواحـدة، والثانيـة قضيـة الموقف من الثـورة السـورية التي يعارضها رجـال الحرس القديـم، ولا يجرؤ رجال الأجيال الشـابة عـلى تأييدهـا علانيـة. بطبيعة الحال، فـإن موضوع هذه العلاقة سـيلازم الحزب بسـبب طبيعة الـصراع القـوي في البلاد.

المراجع

العربية

توما، إميل (1974). **يوميات شعب، 30 عاماً على «الاتحاد»**. حيفا: منشورات عربسك.

الشريف، ماهر (2004). **فلسطين في الأرشيف السري للكومنترن**. دمشق: دار المدى.

الغـول، حلمـي (1987). **عصبة التحرر الوطني في فلسـطين، نشـأتها وتطورهـا، 1943-1948**. بيروت: دار مختارات.

بشـير، سـليمان (1978). **المـشرق العربي في الفكر والممارسـة الشـيوعية، 1918-1928**. شـفاعمرو: مطبعة الـشرق التعاونية.

الإنجليزية

Kabha, M., & Caspi, D. (2011). *The Palestinian Arab in/outsiders: Media and conflict in Israel*. London, United Kingdom: Vallentine Mitchell.

Kaufman, I. (1997). *Arab national communism in the Jewish state*. Gainesville: University Press of Florida.

Lustick, I. (1980). *Arabs in the Jewish state: Israel's control of a national minority*. Austin: University of Texas Press.

العبرية

دوتان، شموئيل (1991). **الحمر، الحزب الشيوعي في أرض إسرائيل**. كفر سابا: شبنا هسوفير.

يسرائيـلي، جرشـون (1953). **حـزب العمـل الاشـتراكي (مباس)-الحـزب الشـيوعي الفلسـطيني-الحزب الشـيوعي الإسرائيـلي**. تـل أبيـب: عـام عوفيد.

نويبرجر، بنيامين (1998). **الأقلية العربية، اغتراب واندماج**. تل أبيب: الجامعة المفتوحة.

ريخس، إيلي (1993). **الأقلية العربية بين الشيوعية والقومية العربية**. تل أبيب: هكيبوتس همؤوحاد.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ على مفترقات طرق، 1948–2012

أودي أديب *

تاريخ الشيوعيّة حكاية خاتمتها مأســـاويّة. حكاية بدأت بصوت مجلجِل، ورافقتها آمال عريضة بإقامة مجتمع اشـــتراكيّ تتحقّق فيه المســـاواة ويُبنى فيه إنسان جديد، وانتهت بصـــوت خفيض. كلّ هذا على خلفيّة خلافات إيديولوجيّة عميقة، وخصومات شـــخصيّة، وحالات قتل جماعيّة أدّت، في نهاية القرن العشرين، إلى انهيار الكتلة الســـوفييتيّة واختفاء غالبيّة الأحزاب الشيوعيّة في العالم.

هذه الحكاية المأســـاويّة تحمل في طيّاتها إسقاطات بالغة على الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ («ماكي»)، الذي أعيد بناؤه مجدَّداً فور الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، ورافقت تأسيسَـــه آمالٌ عظيمة وحلم إقامة دولة اشـــتراكيّة جديدة. عارض شموئيل ميكونيس وماير فيلنر وإستر فيلينسكا (وهم من قادة الحزب الشيوعيّ الفلسطينيّ التاريخيّين)، عارضوا، خلال حقبة الانتداب البريطانيّ، الفكرةَ الصهيونيّة المتمثّلة في إقامة دولة يهوديّة في فلســـطين، لكنّهم تحوّلوا، بين ليلـــة وضحاها، إلى وطنيّين إسرائيليّين متحمّســـين، وغيّروا موقفهم، ودعموا إقامة دولة إسرائيل كتطبيق لـِ«حقّ الشـــعب اليهوديّ في إقامة دولته»،[1] وكلّ ذلك على ضوء خطاب أندريه غروميكو في شـــهر أيّار من العام 1947. عمليّاً، تبنّى الشيوعيّون مفهوم اليســـار الصهيونيّ «الثنائيّ القوميّة». وبحسبه، لا يدور الحديث بعد عن استمرار التناقض الكولونياليّ بين المســـتوطِن الصهيونيّ والشـــعب الفلسطينيّ الأصلانيّ، بل عن

* د. أودي أديب هو محاضر في مواضيع النظريات السياســـية في الجامعة المفتوحة، وينشر دراســـاته، بالأساس، في مجلات علمية فلسطينية عن جوانب مختلفة متعلقة بالمجتمع الإسرائيلي ومرتبطة بالصراع.

1 اقتباس من «وثيقة الاســـتقلال» التي وقّع عليها ماير فيلنر باسْـــم الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بدل السكرتير العامّ ميكونيس، الذي مكث، آنذاك، خارج البلاد.

وجـــود منفصل لمجموعتين قوميّتين مختلفتين، تعمـــل كلّ واحدة منهما لذاتها، وعلى نحو مستقلّ. لكن على خلفيّة الأحداث في حرب العام 1948، سرعان ما تبدّدت الآمال العريضة التي عقدها الحزب حول الطابع الاشـــتراكيّ للدولة الفتيّـــة. الدولة اليهوديّة، التي اعترف الشيوعيّون بها، ودعموا إقامتها في العام 1948 بوحي من موسكو، لم تلغِ التناقض القائم بين المجموعتين السكّانيّتين في فلسطين الانتدابيّة، بل حقّقته وقوّته لأنّها (أي الدولة) شكّلت تجسيداً للمشروع الصهيونيّ.

في نظرة إلى الوراء، يبدو اليوم واضحاً أنّ إقامة «الدولة اليهوديّة» لم تشـــكّل سوى تحقيق لهيمنة «اليشوف» الصهيونيّ وتَسيُّده، وجرى من خلالها «إنزال» الجزء الذي تبقّى في وطنه من الشـــعب الفلسطينيّ في الدولة الصهيونيّة الجديدة إلى مرتبة أقلّـــيّة تعاني من التمييز وغياب الحقوق، وتخضع لقوانين الدولة. بناء على ذلك، تحوَّلَ الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ إلى حزب الأقلّـــيّة الفلســـطينيّة التي بقيت داخل حدود الدولة بعد النكبة. وبالفعل، فقد وقف الحزب الشـــيوعيّ، منذ الخمســـينيّات حتّى يومنا هذا، في طليعة جميع النضالات التي خاضها الجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل، بدءًا من النضال من أجل إزالة الحكم العسكريّ في الخمسينيّات والستّينيّات؛ وأعمال الاحتجاج على مقتل الشبّان الفلسطينيّين الثلاثة في حيفا في العام 1961؛ ومعارَضة احتلال الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة في العام 1967، والدعوة إلى إقامة دولة فلسطينيّة إلى جوار دولة إسرائيل؛ ويوم الأرض في العام 1976؛ وإقامة «لجنة المتابعة العليا للجماهير العربيّة»؛ والمبادرة لعقد «المؤتمر العربيّ في العام 1981»، الذي حظر عقدَهُ مناحيم بيغين وزير الأمن، آنذاك؛ والتأييد الشعبيّ للانتفاضة الأولى؛ وتأييد اتّفاقيّات أوسلو؛ وهبّة أكتوبر 2000، التي نشـــبت على ضوء مقتل المتظاهرين في الأقصى، واندلاع الانتفاضة الثانية. في الوقت ذاته، لم يتراجع «الجناح» اليهوديّ- الإسرائيليّ في الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ عن إيمانه بتحويل دولة إسرائيل إلى دولة عمّاليّة اشتراكيّة، وشارك على نحوٍ فاعل ونشط في النضالات الاجتماعيّة الكبيرة والإضرابات العمّاليّة في صفوف الجمهور اليهوديّ.

ينتقل الحزب الشيوعيّ، منذ إقامته حتّى يومنا هذا، من مفترق طرق إلى آخر، محاولاً توجيه طريقه بين قطبين: النضال الاجتماعيّ- العمّاليّ للشيوعيّين اليهود وإيمانهم بتحويل الدولة اليهوديّة التي حاربوا من أجلها إلى دولة اشـــتراكيّة من جهة، والنضال الوطنيّ للشيوعيّين الفلسطينيّين من الجهة الأخرى.

مفترق الطرق الأوّل: إقامة الحزب في العام 1948

مفترق الطرق الأوّل في طريق الحزب الشيوعيّ المتعرّجة كان دعمه لـِ«قرار التقسيم»،وإقامة الحزب الجديد صبيحة الإعلان عن إقامة الدولة في الخامس عشر من أيّار 1948. قرّر قادة الـ PCP (الحزب الشـــيوعيّ الفلسطينيّ)، الذين ناضلوا طَوال فترة الانتداب البريطانيّ إلى جانب الحركة الوطنية الفلســـطينيّة ضدّ الاستيطان الصهيونيّ، قرّروا، في أيّار عام 1947 (وبوحي من خطاب غروميكو الشهير)، تأييدَ ودعمَ قرار «التقسيم» (فرح، 1993). وبعد مضيّ نصف عام، قرروا، أيضاً، تأييدَ إعلان بن غوريون عن إقامة دولة إسرائيل كـَ «تجسيد لحقّ الشعب اليهوديّ في تقرير مصيره» (ميكونيس، 1972، ص. 5). إلى جانب ذلك، وقفت قيادة الحزب اليهوديّة إلى جانب الييشوف اليهوديّ في حرب العام 1948 (ماكي، 1951)، وتجنّد عدد من أعضائه اليهود، بأمر من الحـــزب، محاربين في وحدات الجيش الإسرائيليّ المتشكّل حديثًا (بَشان، 1961).

بحســـب تصريحات قائدَي الحزب ميكونيس وفيلنير، أدار «الييشـــوف اليهوديّ»، في تلك الفترة، حرباً مناهضة للإمبرياليّة ضدّ الجيوش الأجنبيّة التابعة للدول المجاورة، والتي غزت أرض إسرائيـــل بإيعاز من الإمبرياليّين البريطانيّين. على هـــذا النحو، اتّفق ماير فيلنر، في النقاش الذي دار في الكنيســـت في أيّار عام 1950، مع «ضرورة إبعاد غزاة الدول العربيّة والغزاة البريطانيّين من أرض إسرائيل قدر المســـتطاع» (أور ومحوبار، 1999، ص. 46)، وعارض «ضمّ أجزاء أرض إسرائيل العربيّة [للأجـــزاء التي أُعدّت لتكون جزءا من الدولة العربيّة بحســـب قرار التقســـيم- أ.أ] إلى المملكة الأردنيّة». في المقابل، لم يتطرّق فيلنر في خطابه، بتاتاً، إلى ضمّ أجزاء فلسطين الأخرى إلى إسرائيل. بعد ذلك ببضع سنوات (وتحديداً في أيّار عام 1957)، حيّا الســـكرتير العامّ للحزب ميكونيس، في الخطاب الافتتاحيّ لمؤتمر الحزب الشـــيوعيّ الفرنسيّ الثالث عشر، حيّا الحزب «الذي عمل على إنقاذ يهود فرنسا من براثن النازيّة... ووقف إلى جانب نضال شعبنا من أجل الاستقلال في العام 1948» (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1957، ص. 10).

مفترق الطرق الثاني: الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ بين النزعة الوطنيّة الإسرائيليّة والقوميّة العربيّة- الفلسطينيّة، والأمميّة البروليتاريّة

مفترق الطرق الثاني كان (وما زال) الازدواجيّة أو «الثالوث» الإيديولوجيّ الكامن في برنامج الحزب الشـــيوعيّ السياسيّ وفي خطابات قادته. في القرار ذي الرقم 8 للمؤتمر التاسع عشر للحزب في العام 1981، وردَ أنّ الحزب «يرتكز على أسس الماركسيّة- اللينينيّة»، ويعبّر، في الوقت ذاته، عن «المصالح المشتركة للشـــعبين في هذه البلاد» (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 70). وكذلك الأمر بحسب أقوال ماير فيلنر، السكرتير العامّ للحزب، من جهة «حارب حزبنا الشيوعيّ من أجل استقلال شـــعب إسرائيل» (المصدر السابق)، ومن جهة أخرى، يعترف «بالجمهور العربيّ- الفلسطينيّ في إسرائيل كأقلّـيّة قوميّة يحقّ لها الحصول على المساواة القوميّة والمدنيّة في المجالات السياسيّة والاجتماعيّة والثقافية» (المصدر السابق، ص. 44). يبدو، إذاً، أنّ النزعة الوطنيّـــة الإسرائيليّة التي عبّر عنها فيلنر قد وُجّهت لآذان الجمهور الإسرائيليّ،[2] بينما وُجّهت الدعوة للاعتراف بالحقوق القوميّة لـِ«الجمهور العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل» لآذان المواطنين الفلسطينيّين في الأساس. كيف، إذاً، يستطيع الحزب الذي «حارب في العام 1948 إلى جانب الشـــعب في إسرائيل من أجل الاســـتقلال القوميّ» (الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 70) أن يمثّل في الوقت ذاته «الجمهور العربيّ الفلســـطينيّ كأقلّـــيّة قوميّة»؟ يبدو أنّ الحديث يدور عن مَهمّة مستحيلة تَوَرّطَ الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ في داخلها، وأثقلت على عاتقه على ضوء تأييده إقامة «الدولة اليهوديّة» في العام 1948. التجســـير على التناقض بين القوميّتين كان واضحاً من وجهة نظر الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ العقائديّة، لأنّه رفع شعار «الأمميّة البروليتاريّة» وَ«النضال الطبقي» كمبدأ مركزيّ وكمثاليّة يوتوبيّة يُفترض فيها أن تبني جسراً بين الهُويّات القوميّة القائمة.

2 راجعوا خطاب ماير فيلنر في الكنيست بعد الغزو الإسرائيليّ للبنان في العام 1982، الذي ادّعى فيه أنّ «هذه الحرب ضدّ المصالح الحقيقيّة لإسرائيل، وضدّ أمن شعب إسرائيل، وضدّ فرص السلام. إنّها حرب تزيد المجتمع الإسرائيليّ فســـادًا». (موقع الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة). تم اســـتقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 3 شباط 2013.

مفترق الطرق الثالث: «أخوّة يهوديّة- عربيّة»

حتّى اليوم، يفتخر قادة الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بروح الأخوّة والصداقة الســـائدة في حزبهم، تلك التي يطلقون عليها اسم «الأخوة اليهوديّة- العربيّة». إلى ذلك، بحسب أقوالهم، إنّ سرّ الأفضليّـــة التي يتمتّع بها «ماكي» -مقارَنةً بســـائر الأحزاب الصهيونيّة- يكمن في هذه الروح التي تسود في جميع مناطق وخلايا الحزب. بَيْدَ أنّ مراجعة معمّقة ونقديّة لهذه الأقوال تكشـــف النقاب عن واقع مغاير. الشيوعيّون اليهود والفلسطينيّون عملوا معاً حقّاً في حقبة الانتداب البريطانيّ في إطار الحزب الشـــيوعيّ الفلسطينيّ من أجل «التعاون بين الجماهير العربيّة واليهوديّة». في المقابل، إنّ هذا الدعوة لِـ«أخوّة يهوديّة- عربيّة» أُطلقت، للمـــرّة الأولى في نهاية الثلاثينيّات، من قِبَل مجموعة من الطلّاب الجامعيّين أعضاء «الجناح اليهوديّ» في الحزب الشيوعيّ الفلسطينيّ الذي أقيم في العام 1937. نشطت هذه المجموعة في تلك الفترة في الجامعة العبريّة في القدس مع أفراد «بوعالي تســـيون ســـمول» («عاملو صهيون يسار») وَ«بريت شـــالوم» في إطار «عصبة التقارب والتعاون اليهوديّ-العربيّ» (دوتـــان، 1991، ص. 274). يبدو، إذاً، أنّ دعوة الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بعد إقامة إسرائيل لِـ«الأخوّة اليهوديّة- العربيّة» اســـتُخدِمت، في الأساس، كبديل للرؤيا الديمقراطيّة الموحّدة للحزب الشيوعيّ الفلســـطينيّ. في هذه الحالة، وفي غياب مفهوم قوميّ ديمقراطيّ موحّد في دولة إسرائيل، لم يتبقَّ لقادة الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ سوى الإفراط في أهمّـيّة «الأخوة اليهوديّة- العربيّة» باعتباره المشروع الوحيد الذي يمكنها عرضه في الواقع السياسيّ الذي جسّد تسيُّد الدولة الفتيّة على مواطنيها الفلسطينيّين. في أحسن الأحوال، كانت «الأخوّة اليهوديّة- العربيّة» (في سياق الواقع الإسرائيليّ) شـــعوراً حقيقيّاً أحاديّ الجانب من قبل الشـــيوعيّين اليهود تجاه السكان الفلســـطينيّين. يبدو أنّ شعور «الأخوّة» لدى الشيوعيّين الإسرائيليّين قد منحهم حقّاً إحساساً بالتفوّق الأخلاقيّ على المجتمع الإسرائيليّ: ربطهم هذا الإحســـاس ظاهريّاً بالسكّان الفلســـطينيّين، وميّزهم عن مكانة الأسياد الإسرائيليين. لكن «الأخوّة اليهوديّة-العربيّة» أصبحت، عبر الســـنين، المثالَ الأخلاقيَّ الذي اهتدى به أعضاء الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ اليهود، وشكّلتْ نوعاً من الوعي الذي يمكّنهم أن يكونوا أخلاقيّين دون التنازل عن هيمنتهم في الحزب، كما تستوجب النزعة الأخلاقيّة الحقيقيّة.

مفترق الطرق الرابع: الانشقاق في العام 1965

لا شـــكّ في أنّ انقسام الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، في العام 1965، شكّل مفترقَ طرقٍ مهمّاً بدا، في ظاهره، كأنّه انقلاب داخليّ للأعضاء الفلســـطينيّين ضدّ قيـــادة الحزب الوطنيّة- الإسرائيليّة. تفجّر النقاش الداخليّ كردّ فعل من قبل أعضاء المكتب السياسيّ للحزب، توفيق طوبي وإميل توما وإميل حبيبي، على شجب وفد الحزب الذي شارك في «مهرجان الشبيبة الديمقراطيّ» بقيادة يائير تســـبان لقرار موسكو (وهي المدينة المضيفة) منح جائزة لينين لأحمد بن بلاّ، الزعيم الشـــعبيّ لدولة الجزائر المستقلّة. شجبُ منح الجائزة لبن بلاّ، الذي نُفّذ بالاتّفاق مع ميكونيس وســـنيه، وبدون مصادقة مؤسّسات الحزب، كشف النقاب عن التناقض الداخليّ الذي يتســـبب في الخلافات في الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ منذ تأسيسه: التناقض بين عقيدته الشـــيوعيّة الإسرائيليّة والكينونة القوميّة للجمهور الفلســـطينيّ في إسرائيل. الشـــيوعيّون الفلســـطينيّون، على الرغم من انضمامهم بدون شروط إلى الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ في العام 1948، لم يتنازلوا عن توجّههم القوميّ- العربيّ الفلسطينيّ. من هنا، على الرغم من تكرارهم، في خطاباتهم وكتاباتهم باللغة العبريّة، لشعارات الوطنيّة الإسرائيليّة، في الصحيفتين الناطقتين بلســـان الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ «كول هَعام» («صوت الشـــعب»)، وَ«زو هَديريخ» («هذه الدرب»)، فإنّهم، أمام الجمهور الفلسطينيّ، ومن على صفحات «الاتّحاد»، كانوا الحزب الوطنيّ العربيّ الفلســـطينيّ. على هذا النحو، تناولت جميع عناوين المقالات الرئيسيّة في الصحيفة القضيّةَ الفلسطينيّة منذ إقامة الدولة، وعلى هذا النحو جسّدت أدبيّات الحزب العربيّة الطموحاتِ الفلسطينيّةَ الأكثر عمقًا، بما في ذلك شعْر درويش (2007) ورواية إميل حبيبي (1984).

تاريخيًّا، كان الشيوعيّون الفلسطينيّون، وما زالوا (على غرار الماركسيّين في صفوف شعوب العالم الثالث)، جزءاً لا يتجزّأ من الحركة الوطنيّة لشـــعبهم، الحركة التي ناضلت في سبيل الاســـتقلال وضدّ الحكم الأجنبيّ، والبريطانيّ في حالتهم. الصعوبة النظريّة والسياســـيّة التي واجهوها تتمثّل في الدمج بين النظرة الطبقيّـــة للطبقة العاملة وبين المفهوم القوميّ الذي يشـــمل جميع طبقات وأفراد الشعب. الحلّ، بحسب المنظّرين الشيوعيّين، يرتكز على الفنومينولوجيا الماركسيّة، أو نظريّة المراحل اللينينيّة. وبحسبها، فإنّ القوميّة هي الشكل

الأوّل (أو الظهور الأوّل) لصراع الطبقات، وتشكّل وسيلة تقود نحو تحقيق مستقبليّ للنظام الشيوعيّ. لاءَمَ هذا المفهومُ مرحلةَ النضال ضدّ الحكم البريطانيّ. لكن إميل توما حدّد، بعد إقامة الدولة، أنّ «المشـــكلة لم تُحلّ بالطريقة الصحيحة والكاملة لأنّ الإمبرياليّة، بتآمرها مع الرجعيّة العربيّة والقيادة الصهيونيّة، حالت دون تحقيق الشـــعب الفلسطينيّ لحقّه في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلّة».[3]

معنى هذا، أنّ الغاية القوميّة اليهوديّة تحقّقت دون ســـواها، لكنّها تحقّقت بدلاً عن (وعلى حساب) الشعب الفلســـطينيّ، الذي لم يحظَ بالاستقلال، ولم يؤسّس دولته. ما عناه الأمر هو أنّه كان يُفترض بالشيوعيّين الفلســـطينيّين أن يواصلوا نضالهم القوميّ حتّى النهاية، أي حتّى تطبيق حقّ الفلســـطينيّين في تقرير المصير، بينمـــا كان يُفترض بالإسرائيليّين أن يهجروا القوميّة اليهوديّة، وينتقلوا إلى مرحلة صراع الطبقات الداخليّ. لكن كيف يمكن مدّ الجسور بين نوعَيِ النضال في حزب إسرائيليّ موحّد، أقسم قادته قَسَمَ الولاء لدولة إسرائيل، ووقّعوا على وثيقة الاســـتقلال؟ جرى العثور على الحلّ -كمـــا ذكرنا- في ازدواجيّة الوعي التي عكست ازدواجيّة الواقع ذاته، وفي النشاط الذي مارسه الأعضاء الفلسطينيّون باللغة العربيّـــة. لكن الازدواجية في حياة الأحزاب (كما في الحياة الزوجية) لا يمكنها الاســـتمرار لفترة طويلة. وبالفعل، فقد قرّر ميكونيس وسنيه وضع حدّ لهذا الأمر وقطْع دابر الرسالة المزدوجة للأعضاء الفلســـطينيّين، والتي لا تتماشى مع مبادئ «حزب الوطنيّة الإسرائيليّة». محرّرو «الاتّحاد»، من ناحيتهم، رفضوا، جملة وتفصيلاً، محاولة سنيه وميكونيس منعهم من التعبير عن مواقفهم جملة وتفصيـــلاً، وادّعوا أنّ نظريّة المراحل اللينينيّة تمنحهم حقّ التمسّـــك بمبادئهم القوميّة العربيّة والفلسطينيّة لأنّ «الشـــعب اليهوديّ تمكّن من إقامة دولته، بينما سُـــلبت دولة الشعب الفلســـطينيّ منه، ولم يحظَ بعد بتطبيق حقّه في تقرير المصير (ماكي، 1957، ص. 5). تمرُّدُ محرّري صحيفة «الاتّحاد» بدا إجراء لائقاً وخطوة إلى الأمام كان من شأنها تخليص الحزب الشيوعيّ من الحضيض، ومن الطريق المسدودة التي

3 مـــن أيلـــول 1964، حتّى موعد عقـــد المؤتمرين المنفصلـــين لِـ «ماكـــي» وَ «راكاح» في آب عـــام 1965، دار نقاش حامي الوطيس على صفحات «كول هَعام» بين الشيوعيّين الفلسطينيّين الذين مثّلوا ما سُمّيَ، آنذاك، «الرأي أ» والناطقين بلســـان الجناح اليهوديّ الذين مثّلوا «الرأي ب». يتكرّر اقتباس إميل حبيبي هذا في سياقات مختلفة وبصياغات متنوعة في جميع مقالات السجال في تلك الأشهر.

وصل إليها بقيادة ميكونيس وســـنيه. لكنْ محرّري «الاتّحاد» لم يستأنفوا قَطّ على مبادئ البرنامج الوطنيّ الإسرائيليّ الذي حمله الحزب. كلّ من يُجري مراجعة مقارَنة لدســـتورَيِ الحزب الشـــيوعيّ اللذَيْنِ صودق عليهما في المؤتمر الثالث عشر، في العام 1957، والمؤتمر التاســـع عشر، في العام 1981، يجد صعوبة في العثور على فروق كبيرة وملحوظة بينهما في كلّ مـــا يتعلّق بنزعة الحزب الوطنيّة الإسرائيليّة. في المادة الرابعة (4) في الدســـتورين، كتب بالكلمات نفســـها: «الحزب الشـــيوعيّ هو الحزب الوطنيّ في إسرائيل، حزب الأمميّة البروليتاريّة» (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 196).

مفترق الطرق الخامس: سقوط الاتّحاد السوفييتيّ

كان من المفترض أن يشكّل ســـقوط الاتّحاد السوفييتيّ، في العام 1989، الحلقةَ الأخيرة في سلســـلة الإخفاقات والأزمات التي دهمت الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ منذ تأسيسه. لكن ما يبعث على الدهشة هو أنّ الحزب تمكّن حتّى من تخطّي هذه الأزمة، حتّى إنّه نجح، من خلال المعارك الانتخابية المتتاليـــة، في تعزيز قوّته ومكانته. ظاهريّاً، يبدو أنّ قادة الحزب واصلوا قيادتـــه وكأنّ الأمور ما زالت على حالها، على الرغم مـــن النقد الداخليّ الذي وجّهه عدد من قادته وأعضائه العرب، وحتّى استقالة البعض من صفوفه. القيادة ذاتها، التي عملت بوحي من النظام الســـوفييتيّ، واصلت العمل حتّى بعد انهيار النظام؛ تماماً كضوء النجم البعيد الذي يصل إلى الكرة الأرضيّة بعد أن يكون النجم قد أفل وتلاشى وتحوّل إلى ثقب أسود.

وفي غياب نقاشات وسلوكيّات ديمقراطيّة، لم تقدّم القيادة لجمهور أعضاء الحزب تقريراً حقيقيّاً حول ضلالها وتضليلها.

على الرغم من ذلك، أضعف سقوط الاتّحاد السوفييتيّ قوّة وتأثير القيادة اليهوديّة للحزب على نحو واضح وجليّ. سيطر القادة القدامى (ماير فيلنر وتمار غوجانسكي ودافيد حينين) على الحزب بقوّة الصلاحيات الإيديولوجيّة التي اســـتمدّوها من النظام السوفييتيّ. شكّل ســـقوط النظام ضربة قاســـية لمكانة هؤلاء القادة وحظوتهم في صفوف أعضاء الحزب، ويمكن القول إنّ عالمهم قد انهار.

جرى ملء الفراغ، على مستوى القيادة، من قِبَل الجيل الأوسط من قادة الحزب الفلسطينيّين، أمثال محمّد بركة ومحمّد نفاع، الذين استمدّوا قوّتهم من جمهور ناخبي الحزب، ولم يعد لهم أيّ ارتباط بالنظام السوفييتيّ. ها هو إذاً التمرّد الذي بدأه الأعضاء الفلسطينيّون ضدّ القيادة الوطنيّة الإسرائيليّة للحزب (والذي بدأ خافتاً في انشقاق العام 1965)، يأخذ زخماً على ضوء انهيار النظام السوفييتيّ. خلال سنوات التسعين، بدا أنّ القيادة الشيوعيّة التقليديّة قد فقدت تدريجيّاً جميع مراكز القوّة في قيادة الحزب لصالح القيادة الفلسطينيّة الشابّة. الأفضليّة الكبيرة لهذه القيادة الجديدة هي أنّها خرجت، بالفعل، من صفوف الجمهور الفلسطينيّ، ولم تعد مربوطة بحبل الصرّة بالاتّحاد السوفييتيّ وبالنمط الماركسيّ. على الرغم من ذلك، وإلى جانب القيادة الفلسطينية الجديدة، ما زالت مجموعة «ماكي» الـ«التل أبيبيّة» تعمل على نحو مستقل بقيادة دوف حينين وتمار غوجانسكي، وهي قيادة موالية للقيادة الشيوعيّة الإسرائيليّة القديمة.

يبدو إذاً أنّ القيادة الفلسطينيّة الجديدة لم تتمكّن من حلّ التناقض الداخليّ المذكور الذي شقّ الحزب الشيوعيّ منذ ولادته، لا بل إنّها عزّزته وأدّت إلى تفاقمه. يقال في حقّ القيادة الشيوعيّة العريقة إنّها آمنت، بكلّ جوارحها، أنّ الأيديولوجيا الشيوعيّة هي الغاية النهائيّة للبشريّة، حيث ستُلغى، عند تحقيقها، جميع الحدود والحواجز التي تفصل بين القوميّتين اليهوديّة والعربيّة، وبحسب أقوال فيلنر: «بحسب المبدأ الطبقيّ، إنّ توفيق طوبي هو ابن شعبي» (ماكي، 1981، ص. 69). في المقابل، لا ذكر لِـ«الفصيلة الطبقيّة» في خطابات ومقالات محمّد بركة ومحمّد نفّاع وحنّا سويد، وجميعها، دون استثناء، تتناول حقوق «الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل».

بما أنّ الأمور على هذه الحال، وبدون القاعدة الاشتراكيّة الطبقيّة المشتركة، ليس من الواضح ما هو المكوِّن الذي ما زال يربط الأعضاء الفلسطينيّين والأعضاء الإسرائيليّين في إطار «الحزب الشيوعيّ». يبدو أنّ القاعدة المشتركة الأكثر وضوحاً التي تربط بين الطرفين هي مطلبُ الشيوعيّين الفلسطينيّين إقامة دولة فلسطينيّة في مناطق الضفّة والقِطاع إلى جوار دولة إسرائيل في حدود العام 1967، واستكانتُهم إلى وجود الأقلّيّة الفلسطينيّة داخل «الدولة اليهوديّة». هؤلاء القادة يعترفون، بالفعل، بالشعب الفلسطينيّ الذي يعيش في

المناطق المحتلّة والدول المجاورة، ويعلنون أنّهم يشـــكّلون جزءًا لا يتجزّأ منه. لكنّهم قبلوا على أرض الواقع التعريف الذاتيّ المستقلّ للجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل كأقلّـيّة قوميّة، قائمة بذاتها ولذاتها، بمنأى عن الشعب الفلسطينيّ بعامّة. ومن هنا، فإنّ نضالهم الأساسيّ يدور داخل حدود الإثنوقراطيّة الإسرائيليّة، ومن على منصّة الكنيســـت، من أجل «مساواة الحقوق للأقلّـيّة العربيّة في إسرائيل».

خاتمة

يبدو أنّ قادة الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، الذين يعيشون في عالم مفاهيم النظريّة الماركسيّة، لا يعرفون كيف يقرنون بين النضال الفلسطينيّ والنضال الطبقيّ- العمّاليّ داخل إسرائيل. عـــلى هذا النحو، يتنقّل هذا الحزب، منذ ولادته، من مفترق طرق إلى مفترق آخر، في محاولة التجســـير بين القطب الطبقيّ والقطب القومـــيّ، لكنّه يتعثّر، في نهايـــة الأمر، ويخسر العالَمَيْن. من ناحية، تُدار القوميّة الفلســـطينيّة لأعضاء الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ العرب في فضاء الإثنوقراطيّة اليهوديّة القائمة، وتتقبّل وتُرسِّخ على أرض الواقع الانشقاقَ القوميّ الفلسطينيّ (بين الفلسطينيّين في إسرائيل والفلسطينيّين الآخرين). ومن ناحية أخرى، يدور النضال الاجتماعيّ- العمّاليّ للشـــيوعيّين الإسرائيليّين من أجل الاشـــتراكيّة بالعبريّة فقط، وبدون علاقة بالنضال القوميّ الفلسطينيّ، بل من خلال التصادم معه في بعض الأحيان.

ملخص القول هـــو أن هذه الأمور تُكتب مـــن خلال الأمل والإيمان بأن يســـتفيد الجيل الفلســـطينيّ الجديد من العبرة التاريخيّة المُرّة للحزب الوحيد الذي حاول (بحقّ وحقيق) أن يقرن بين جمهور المهاجرين اليهود والشعب الفلسطينيّ المحلّيّ، وفي غياب مفهوم قوميّ ديمقراطيّ وجد نفسه، مرّة تلو الأخرى، وعلى امتداد الطريق، منقسماً في داخله بين الطرفين المتخاصمين.

المَراجع

العربيّة

بشارة، عزمي (1993). «حول مسألة الأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل». **نظريّة ونقد**، 3، 7–20.

الإنجليزيّة

Kaufman, I. (1997). *Arab national communism in the Jewish state*. Gainesville: University Press of Florida.

Lustick, I. (1980). *Arabs in the Jewish state: Israel's control of a national minority*. Austin: University of Texas Press.

العبريّة

بَشان، رفائيل (1961/11/24). مقابلة مع ميكونيس. **معاريف**.

دوتان، شموئيل (1991). **الحُمْر: الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ في أرض إسرائيل**. تل أبيب: إصدار شِفنا هَسوفير.

درويش، محمود (2007). «بطاقة هُويّة»، **مجلة مِطاعَم**، 12، 32.

حبيبي، إميل (1974). **الوقائع الغريبة في اختفاء سعيد أبي النحس المتشائل**. تل أبيب: مفراتص.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1951). «محكمة بن غوريون»، يوني. تل أبيب.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1957). **المؤتمر الثالث عشر**. تل أبيب –يافا.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1981). **المؤتمر التاسع عشر**. حيفا– الناصرة.

ميكونيس، شموئيل (1972). **تناقضات واستنتاجات**. تل أبيب: إصدار ذاتيّ.

عاكيفا، أور، ومحوبار، موشيه (1999). **شالوم، شالوم فِإين شالوم** («سلام، سلام، ولا سلام»). القدس: إصدار ذاتيّ.

فرح، بولص (1993). **من الدولة العثمانيّة إلى الدولة العبريّة**. القدس: إصدار ذاتيّ.

ريخس، إيلي (1993). **الأقلّـيّة العربيّة بين الشيوعيّة والقوميّة العربيّة**. تل أبيب: هَكيبوتس هَميؤوحاد.

الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: التطوّرات التاريخيّة والأيديولوجيّة

نهاد علي*

يتمثّل أحد التطوّرات التاريخيّة المركزيّة في القرن العشرين في مسارات صحوة وتحوّل دينيّة، جرى توصيفها في البحث الأكاديميّ من خلال استخدام مصطلحات ومفاهيم العودة إلى الدين، والصحوة الدينيّة، والأصوليّة الدينيّة. وممّا لا شك فيه أنّ هذه المفاهيم نمت من وجهات نظر أكاديميّة وشعبيّة وثقافيّة، واتّسمت بنوع من الذعر حيال النهضة الدينيّة وتعاظمها. تلك النهضة التي كان يبدو أنّها قد زالت نهائيًّا على ضوء مسارات الحداثة والعلمنة والترشيد، والتي بدت، آنذاك، حتميّة وأحاديّة الاتجاه، ولا رجعة فيها (علي، 2006). تتميّز هذه الظاهرة باتّساع رقعتها، وتطال بقاع العالم كلّها، غير آبهة بالحدود ولا بالثقافات، وغير مقتصرة على هذه الديانة أو تلك. يتبيّن أنّ ظواهر مشابهة ظهرت في صفوف ثقافات مختلفة ودول في الشرق الأقصى وأوروبا، والولايات المتّحدة، وفي إسرائيل كذلك (Pipes, 1983; Rabie, 1987).

غالبيّة الأبحاث التي تتناول الأصوليّة الدينيّة تصبّ جلّ اهتمامها على الأصوليّة الإسلاميّة (Arjomand, 1984). تَعاظَمَ الاهتمام بالأصوليّة الإسلاميّة – والخشية منها – تعاظمًا شديدًا على خلفيّة أحداث الحادي عشر من أيلول عام 2011 في الولايات المتّحدة الأمريكيّة. أمّا بالنسبة للمسلمين في إسرائيل، فإنّ ظاهرة الأصوليّة الدينيّة والعودة إلى الدين تقترن، على المستوى البحثيّ- وفي الخطاب العامّ- بنشأة ونموّ الحركة الإسلاميّة التي رأت أولى براعمها النور في أوائل سبعينيّات القرن العشرين.

* د. نهاد علي هو محاضر في الكلّيّة الأكاديميّة – الجليل الغربيّ وجامعة حيفا.

منـذ ذلـك الحـين، مـا انفكّت هـذه الظاهـرة تشـغل الساسـة والإعلاميّين والدارسـين في الجامعـات وفي مؤسّسـات الدولة. لكـنّ جلّ الاهتمـام انصبّ على مـؤشّرات التطرّف لهذه الظاهـرة- حقيقيّـة كانت تلـك أم متخيَّلة.

يختلـف النقـاش العـامّ حـول الحركـة الإسـلاميّة في إسرائيل عـن النقـاش الدائر حول جميـع الحـركات الإسـلاميّة في العالـم، وعـن الاهتمـام الـذي تثيره تلـك الحـركات. أثار نمـوّ وتطـوّر الحركة في إسرائيـل اهتمامًا بالغًـا وجدلاً واسـعًا في أرجاء العالمـين العربيّ والإسـلاميّ. يُنظـر إلى الحركـة الإسـلاميّة في إسرائيـل (أو في أراضي الـ 48 -كما يفضّل قـادة الحركـة تسـميتها) كلغـزٍ محـيِّر. فمـن ناحيـة، ثمّـة إجمـاع في صفـوف مُريدي الحركـة الإسـلاميّة وفي صفـوف معارضيها أنّها قد أعدّت نفسـها -ومنـذ ولادتها- لتأدية دَوْر تاريخـيّ في حمايـة الأماكن المقدَّسـة للفلسـطينيّين بعامّة، وتلك التـي تقع في القدس الشرقيّـة بخاصّـة. مـن الناحيـة الأخـرى، ثمّة تسـاؤل واسـتغراب في صفـوف منتقدي الحركـة حـول نموّهـا في إسرائيـل وقبولهـا للعمـل بحسـب قواعـد اللعبـة الإسرائيليّة. يذهـب بعـض النقـاد إلى أبعـد مـن ذلـك، ويتسـاءلون: كيـف قبلـت زعامـات «حركـة إسـلاميّة» حمـل جواز سـفر إسرائيليّ، وحتّـى التنافـس في انتخابات البرلمـان الإسرائيليّ؟ (عـلي، 2009؛ مركز المسـبار للدراسـات، 2009)

تعامـل معظـم الباحثـين في الحركـة الإسـلاميّة مـع هـذه الحركـة ككتلـة متجانسـة، وتجاهلـوا التغـيّرات التنظيميّة والأيديولوجيّـة التي خاضتها، وأدرجوهـا في خانة «الموجة الإسـلاميّة التـي تجتـاح العالمـين العربـيّ والإسـلاميّ» (راجعـوا -عـلى سـبيل المثـال-: Rekhess, 1991; 1997; Sivan, 1985). كثـير مـن الباحثـين تجاهلـوا السـياقات المحلّـيّة لتطوّرهـا عـلى محـاور مختلفـة ومـن خـلال أزمـات تاريخيّـة، وتجاهلـوا كذلـك تعقيـدات وتشـابك منظومـة العلاقـات داخلهـا بـين العوامـل الدينيّـة والقوميّة والسياسـيّة- المحلّـيّة منهـا والإقليميّـة (Israeli, 1992). تُراجـع هذه المقالـة الحركة الإسـلاميّة مـن وجهة نظـر مغايرة تحمـل في طيّاتها مزيدًا مـن النّزعة النقديّـة. وتبتغي المقالـة، كذلك، رسـم خطـوط أوّليّة للمسـار التاريخيّ الذي خَطَـته الحركـة، ومراجعة سـبل عمل ووجهات نظـر المجموعـات المختلفة التي تنتمـي إلى «الأصوليّة الإسـلاميّة» في

صفـوف العـرب الفلسـطينيّين في إسرائيـل. سـأتناول هذا النقـاش على المحـور الزمنيّ، أي السرديّـة التاريخيّـة للحركـة، وعـلى ضـوء سـؤال العلاقات بـين دوائر الانتمـاء التي تخلقهـا الحركـة: الإسـلاميّة والعربيّـة والفلسـطينيّة، وَ«الإسرائيليّة» التـي تولّدت قسرًا، وبحسـب مـا أمـلاه الواقع.

كمـا ورد آنفًا، بدأت الحركة الإسـلاميّة مشـوارها، في مطلع السـبعينيّات، كحركة أقلّـيّة قوميّـة في دولـة يهوديّـة عرْقيّـة. لكن جذورهـا – كما سأسـهب لاحقًا – نمـت في المجتمع الفلسـطينيّ بعـد الحـرب العالميـة الثانيـة، وعـلى وجـه التحديـد بعـد فـرض الانتداب البريطانـيّ عـلى فلسـطين، عندمـا تأسّسـت حركـة الإخـوان المسـلمين في مـصر، والتي أقامـت، منـذ نشـأتها، فروعًا في فلسـطين (عـوض، 1992).

منـذ إقامـة دولـة إسرائيل، شـهدت الحركة كثيرًا مـن التقلّبـات، أهمّها تلـك التي حصلت في سـبعينيّات القـرن العشريـن، كمـا سـأوضّح لاحقًـا. في منتصـف الثمانينيّات، تجسّـد النشـاط السـياسيّ الجماهيريّ للحركة على مسـتوى الحكم المحلّـيّ، حيث حصدت نتائج لا يسـتهان بهـا في جميـع الحمـلات الانتخابيّة المحلّـيّة التي شـاركت فيهـا، وتمكّنت من الفوز برئاسـة سـتّ من السـلطات المحلّـيّة (بـاز، 1989). عـلى ضوء هـذا النجاح، عمل بعـض قـادة الحركـة على نقـل نشـاطهم إلى المسـتوى القطـريّ. هـذا القرار طـرح، من جديـد، مسـألة مكانـة المركّب القومـيّ- الفلسـطينيّ في الحركـة بخاصّة، ومسـألة تعقيد الهُويّـة والعلاقـة بـين المكـوِّن القوميّ والمكـوِّن الدينيّ بعامّة. هذه المسـألة تشـغل الكثير من حـركات الصحـوة الإسـلاميّة في العالمين العربـيّ والإسـلاميّ (عـلي، 1998؛ ميعاري، 1991؛ مالـك، 1990؛ عبـد الرحمـن، 1990). أدّى قـرار بعض قادة الحركة المشـاركة في انتخابـات الكنيسـت الرابعة عشرة، في العـام 1996، إلى تصدّع تنظيميّ عميق بين شـقّين مسـتقلّين أطلـق عليهمـا الإعلام الاسـمين: «الشـقّ الشـماليّ» وَ«الشـقّ الجنوبـيّ»، وذلك بحسـب المواقـع الجغرافيّـة لسـكن رؤسـاء الشـقّين (Salah, 2007). منـذ ذلـك الحين، ثمّـة حركتان إسـلاميّتان عـلى أرض الواقـع. لكن مـن المهمّ أن نشـير إلى حقيقـةٍ مُفادُها أنّ الشـقّين ينهـلان من المصـادر الأيديولوجيّة ذاتهـا، وأنّ غالبيّة قادتهما تلقّوْا دراسـتهم في كلّيّـات الخليـل ونابلـس ذاتهـا (عـلي، 1998؛ مئـير، 1989). يعـزو الساسـة والكثير

مـن الباحثـين الإسرائيليّين نزعـة دوغمائيّـة (عقائديّـة متصلّبة) للشـقّ الشـماليّ، ونزعة براغماتيّـة للشـقّ الجنوبيّ (عـلى ضوء مشـاركته في انتخابات الكنيسـت الإسرائيليّ)، وعلى خلفيـة مواقف رؤسـاء الشـقّين من العلاقـات مع دولـة إسرائيل (عـلي، 2006).

يدّعـي دارسـو الحركـة الإسـلاميّة في إسرائيـل وجـود منظومتـين مـن مسـبّبات وعوامل نهضـة الإسـلام السـياسيّ في إسرائيل. المنظومـة الأولى هـي إسرائيليّة داخليّة، وتشـدّد على مسـارات الحداثـة والتمديـن التـي تسـببت في تفتّـت الأطـر التقليديّـة عـلى نحـو جزئيّ (مئـير، 1989؛ Rekhess, 1991)، وتشـدّد، كذلك، على مسـألة البحث عـن هُويّة متميّزة، وعـلى التواصـل المتجدّد مع شرائح الشـعب الفلسـطينيّ الأخـرى بعد العـام 1967، وعلى نشـاط «الواعظـين» الذيـن وفـدوا مـن الأراضي المحتلّـة في العـام 1967، وعـلى متناوليّة الأماكـن المقدّسـة للمسـلمين في القـدس والخليـل، وعـلى فتح باب الحـجّ إلى مكّـة المكرّمة (شـتيندال، 1992؛ Sivan, 1985). منظومـة المسـبّبات الأخـرى تقـع خـارج إسرائيل، وتشـمل أزمـة الأيديولوجيـات الكبـيرة التـي هيمنت عـلى العالم العربـيّ حتّى سـتّينيّات القـرن العشريـن، وتشـمل، كذلك، هزيمة الـدول العربيّة في حـرب الأيّام السـتّة (1967)، وانتصـار العـرب (مـن وجهـة نظرهـم) في حرب العـام 1973 (حـرب أكتوبـر)، وكذلك تأثـير الصحـوة الدينيّـة في المنطقـة (مئـير، 1989؛ Rekhess, 1991; Sivan, 1985). جوبهـت هـذه الادّعـاءات بالنقـد مـن قِبل عـدد مـن الباحثين لأسـباب عديدة، مـن بينها الادّعـاء أنّهـا تعـبّر عـن فكـر اسـتشراقيّ، وأنّهـا تتجاهـل خصوصيّـة الفلسـطينيّين في إسرائيل (عـلي، 2006).

تشـكّل مسـألة اعـتراف الحركة الإسـلاميّة بدولـة إسرائيل أكثر الأسـئلة إثـارةً للفضول، لا سـيّما في مـا يتعلّـق بالشـقّ الشـماليّ للحركة الـذي يتزعّمه الشـيخ رائد صـلاح. ثمّة مـن يدّعـي أنّ عدم مشـاركة هـذا الشـقّ في الانتخابات البرلمانيّة يشـير إلى عـدم الاعتراف بإسرائيـل. تَعَـزَّزَ هـذا الادّعاء بعـد توقّف الحركـة عن المشـاركة في انتخابات السـلطات المحلّـيّة بـدءًا مـن العـام 2003، باسـتثناء الانتخابات في مدينـة أمّ الفحـم التي تحظى بمكانـة خاصّـة. تعامل الكثـيرون، في صفـوف المؤسّسـة الإسرائيليّة، مع رفـض الحركة الشـماليّة المشـاركة في انتخابـات المجالـس البلديّـة، ومقاطعـة الانتخابـات القطريـة،

باعتبارهما تصلّبًا في المواقف تجاه دولة إسرائيل. وادّعى يوسيف غينات -في مقابلة مع مجلّة **غلوبس** الاقتصاديّة (1985/8/11)- أنّ «هؤلاء الشبّان متطرّفون للغاية، لا سيّما بما يتعلق بعدم اعترافهم بوجود دولة إسرائيل، وإحجامهم عن أيّ نوع من المشاركة في أطرها المدنيّة» (غانم، 1992). ينفي رؤساء الحركة هذا الادّعاء. لا يولي باحثون آخرون مسألة المشاركة في الانتخابات أهمّيّة أيديولوجيّة تُذكر، ويَعْزون عدم المشاركة إلى أسباب عمليّة. على سبيل المثال، فسّر عزيز حيدر (علي، 2006) إحجام الشقّ الشماليّ للحركة الإسلاميّة عن المشاركة في الانتخابات، في عدد من السلطات المحلّيّة، كدليل على ضعف الحركة، وإن كان هذا الضعف مؤقّتًا. يعتقد حيدر أنّ هذا الإحجام يشير إلى سيرورة تتمثّل في ابتعاد الجمهور العربيّ عن الحركة الإسلاميّة، لا سيّما عن شقّها الشماليّ، وذلك على ضوء أحداث أكتوبر عام 2000، وعلى ضوء اعتقال الشيخ رائد صلاح زعيم الشقّ الشماليّ. ويعتقد حيدر كذلك أنّ الأمر يعبّر، من ناحية، عن الشعور بأنّ الحركة قد غالت في مواقفها «القومجيّة- الدينيّة»، ويعبّر -من الناحية الأخرى- عن عدم الرغبة في عرض الإسلام كمن يتصدّر النضال العالميّ ضدّ الغرب، بينما ينشغل المسلم المحلّيّ بقضاياه اليوميّة.[1] وخلافًا لحيدر، لا أعتقد أنّ الشقّ الشماليّ قد ضعف، لكن، حتّى كتابة هذه المقالة، لم تُجْرَ أبحاث معمّقة تستطيع تصديق أو نفي مثل هذه الادّعاءات.

في المقابلات التي أجريتها مع زعماء الشقّ الشماليّ، نفى هؤلاء، جملة وتفصيلاً، الادّعاء القائل إنّ عدم مشاركتهم في انتخابات الكنيست، أو في انتخابات السلطات المحلّيّة، يعود لأسباب أيديولوجيّة، أو لعدم اعترافهم بدولة إسرائيل. يدّعي هؤلاء أنّ امتناعهم يحمل بعدًا تكتيكيًّا، إذ قد تُظهر النتائج على أرض الواقع أنّهم قد يخسرون من هذه المشاركة، فالانتخابات، برأيهم، تعزّز التنافس والانشقاق الداخليّ القائم في صفوف العرب في إسرائيل، وتَحُول دون خلق إجماع واسع حول نشاط

1 انظروا بالعبرية: إتينغير، يائير (2003). «ستُجرى الانتخابات بعد أسبوعين، لكن الحركات الإسلاميّة خسرتها من الآن»، **هآرتس**، 2003/10/11. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 22 آذار 2013.

الحركـة، لا سـيّما في القضايـا الاجتماعيّـة والدينيّـة والثقافيّة (عـلي، 2004).[2]

التطوّر التاريخيّ للحركة الإسلاميّة في إسرائيل

بعامّة، تميّزت الأدبيّات البحثيّة التاريخيّة التي تناولت الحركة الإسلاميّة في إسرائيل ما بين خمس مراحل في تطوّرها (علي، 1998؛ Ali, 2004). لا تشير هذه المراحل إلى نقلات زمنيّة فحسـب، بل كذلك إلى تغيير في التوجّه، وإلى صياغة مجـدّدة تتناقض مع طموح الحركة في عرض نفسها، كاستمراريّة لا- تاريخيّة، أي اسـتمراريّة من فترة ما قبل العام 1948 وبعدها، والتواصل مع منابع الإسلام الأوّليّة. هذه التحوّلات تعكس التغييرات الأيديولوجيّة - التنظيميّة للحركة. وكما سـأبيّن لاحقًا، فإنّ الموضوعة الأساسيّة التي يمكن، من خلالها، تفسـير التغيّرات في الحركة الإسلاميّة هي السياق السـياسيّ-القوميّ المتغيّر الذي تعمل داخله. على ذلك، فإنّ أسـماء المراحل المختلفة ترتبط بهذا السياق السياسيّ- القوميّ. من المهمّ الإشارة أنّ المكوِّن المحلّـيّ للهُويّة الفلسطينيّة ما انفكّ يرافق الحركة منذ نشأتها.

1. المرحلة المصريّة، 1928- 1948

بعد انتهاء الحرب العالميّة الأولى وبداية الانتداب البريطانيّ، فُصلَت فلسـطين جغرافيًّا عن سـوريا الكبرى، وأصبحت عرضة لرياح التأثير الآتيـة من مصر، التي خضعت هي كذلك لحكم الانتداب البريطانيّ. شـملت هذه التأثيرات مَناحيَ ثقافيّة وأيديولوجيّة وقيميّة. لم يمضِ سوى عام واحد على نشأة جمعيّات الشباب الإسلاميّ في مصر حتّى تمكّنت من إقامة فروع لها في فلسطين وسائر أرجاء العالم العربيّ.

من أبرز خصائص نشـاط حركة «الإخوان المسلمين» الفلسطينيّة، وأكثرها تميّزًا عن سائر الحركات الإسلاميّة الأخرى، تعاونها الوثيق مع الشيوعيّين والمسيحيّين. هذا التعاون يشير إلى أهمّـيّة المكوِّن القوميّ الفلسطينيّ في هذه الحركة (عوض، 1992).

بعد نكبة فلسطين وإقامة دولة إسرائيل في العام 1948 (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **النكبة**)،

2 راجعـوا كذلك: مقابلات أجراها المؤلّف مع الشـيخ رائد صـلاح، 2002/12/5، ومع الشـيخ كمال خطيب، 2002/10/18، ونشرت في علي، 2006.

أُغلقت فروع حركة الأخوان المسلمين في جميع الأماكن التي احتلّتها القوّات الإسرائيليّة، ممّا أدى إلى انكسار عميق في الحركة، فأُبعد بعض الزعماء، وغادر بعضهم الآخر، بسبب الحرب، إلى الضفّة الغربيّة وقِطاع غزّة، وأقاموا هناك فروعًا جديدة ذات طابع مشابه (مئير، 1989).

2. مرحلة ما بعد النكبة وإقامة دولة إسرائيل، 1967-1948

المرحلة الثانية هي أكثر المراحل الصادمة في تطوّر الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل بعامّة، وفي تطوّر الحركة الإسلاميّة بخاصّة. في خلفيّة هذه المرحلة، تقع العلاقات المتبادلة غير المتكافئة بين الدولة والقلّة الباقية من الأغلبيّة الفلسطينيّة، التي تحوّلت إلى أقلّيّة في الواقع السياسيّ الجديد المتشكّل على ضوء نكبة العام 1948، حيث جرى تهجير غالبيّة الشعب الفلسطينيّ من وطنها. فُرض الحكم العسكريّ، ورافقته قيود على تنقّل الفلسطينيّين، وقيود أخرى على حرّيّة الفلسطينيّين في إسرائيل حتّى العام 1966 (انظروا في هذا الكتاب مقالة، **الحكم العسكري**). مع انتهاء هذه المرحلة، انتهت مرحلة الخمول في تطوّر الحركة الإسلاميّة.

منذ قيام دولة إسرائيل حتّى نهاية الستينيّات، لم تتمأسس أيّة حركة دينيّة في صفوف العرب في إسرائيل، واقتصر دور رجالات الدين المسلمين على إجراء الطقوس الدينيّة ورعاية الشؤون الشرعيّة والأحوال الشخصيّة للمسلمين (الحاجّ، 1997)، لا سيّما على ضوء مصادرة دولة إسرائيل لأراضي وممتلكات الوقف الإسلاميّ، الذي اقترنت إدارته بنشاط اجتماعيّ واسع إبّان حقبة الانتداب البريطانيّ.

3. المرحلة الفلسطينيّة، 1967- 1983

هي أهمّ المراحل في تطوّر ونموّ الهُويّة الذاتيّة المتميّزة للعرب في إسرائيل بعامّة، وللحركة الإسلاميّة على نحو خاصّ. ويعتقد بعض الباحثين وعدد من قادة الحركة الإسلاميّة في إسرائيل أنّ العام 1967 يشكّل نقطة بداية لهذه المرحلة التي تواصلت حتّى العام 1983 (علي، 1988؛ Salah, 2007).

في هذه المرحلة، عملت الحركة الإسلاميّة تحت المسمّى «حركة الشباب المسلم»، وكثّفت نشاطها في المجالات الاجتماعيّة والثقافيّة، بالإضافة إلى المجال الدينيّ. شدّدت الحركة على

أهمّـيّة التجنّد الذاتيّ للمجتمع، وهو المبدأ الذي تستوحيه الحركة من روح فريضة الزكاة. ويمكن لجهاز الزكاة هذا أن يشـــكّل بديلاً عن أجهزة ومنظومات الرفاه الاجتماعيّ التابعة للدولة (مالك، 1990).

ينعكس الدمج بين المكوِّنين الدينيّ والســـياسيّ –في ما ينعكس– في الصيغ المختلفة لتطوّر الحركة الإســـلاميّة في إسرائيل بتيّاراتهـــا المختلفة. أحد المحـــاور المركزيّة في الخلافات والانشـــقاقات هو مكانة أو وزن المكوِّن الســـياسيّ الصِّرف. يمكن القول، إذًا، أنّ النهضة الإسلاميّة لم تتبلور، منذ بداياتها، ككتلة متجانسة. في بداية طريقها، كانت الغلبة لمن عملوا على لجم المواقف الصداميّة المتمثّلة في مواقف أعضاء «أسرة الجهاد»، الذين عملوا كمجموعة شـــبه سرّيّة (مئير، 1989). آمنت هذه المجموعة الجهاديّة بأنّ فلسطين قد سُلبت من قِبَل الصهاينة، ولا يمكن تحرير الأرض المقدّســـة إلاّ بالقوّة (المصدر السابق). يتلخّص المنهج القوميّ– الدينيّ في الشعار الثلاثيّ الذي يشكّل دعوة للجهاد: «فلسطين للفلسطينيّين وطنًا، وللقوميّين عربيّةً، وللمســـلمين عقيدة» (علي، 1998). عشيّة انتهاء العام 1980، تمكّنت قوّات الأمن الإسرائيليّة من كشف «عائلة الجهاد» بكاملها، ونفّذت اعتقالات واسعة النطاق في صفوف أعضائها. ومع هذا الكشـــف، انتهت مرحلة مهمّة في تطوّر الحركة الإسلاميّة في إسرائيل.

4. مرحلة التأقلم مع استحقاقات الواقع السياسيّ الإسرائيليّ، 1983–1996

في العام 1983، أُطلِق سراح غالبيّة زعماء الحركة الإســـلاميّة الذين قبعوا في السجن بسبب انتمائهم إلى «عائلة الجهاد»، وفي مقدّمتهم الشـــيخ عبد الله نمر درويش، مؤسّس الحركة. بدأ هؤلاء بإعادة رسم معالم الحركة من خلال التشديد على الخصائص الدينيّة–الاجتماعيّة. في ذلك العام، بدأت المرحلة التي يمكن تســـميتها «مرحلة التأقلم مع اســـتحقاقات الواقع الســـياسيّ»، وامتدّت حتّى العام 1996. هذا التأقلم انعكس في النزعة البراغماتيّة في مجالَيْ عمل الحركة المركزيَّيْن: الأيديولوجيّ، والتنظيميّ–السياسيّ.

في هذه المرحلة من الانتظام السياسيّ والأيديولوجيّ المتجدّد للحركة في صفوف الفلسطينيّين

في إسرائيل، تبرز النزعة البراغماتيّة السياســـيّة. من المميّزات المركزيّة لهذه المرحلة محاولةُ الدمج بين الالتصاق بالمصادر الأيديولوجيّة الإســـلاميّة، والإمـــلاءات التي يفرضها الواقع الســـياسيّ في إسرائيل (مالك، 1990). تميّز المجال الأيديولوجيّ بتغيير المواقف السياسيّة، والتشـــديد على عدم انتهاك القانون الإسرائيليّ، وقبول الوضع القائم للمواطَنة الإسرائيليّة، ومحاولة الحركة الإسلاميّة الانضواء تحت سقف الإجماع للجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل. انعكس المجال التنظيمي- السياسيّ في دخول الحركة الإسلاميّة إلى إطار السلطات المحلّـيّة، وفي إقامة أُطُرٍ لتوفير خدمات في حقول الثقافة والتعليم والرفاه الاجتماعيّ في المدن والقرى العربيّة المختلفة.

في الانتخابات المحلّـــيّة التي جرت في شهر شـــباط عام 1989، فازت القوائم الإسلاميّة بتمثيل معيّن في جميع البلدات العربيّة التي تنافســـت فيها (باز، 1989)، وطَرَحَ نجاحها على المستوى المحلّـيّ، من جديد، مسألةَ هُويّتها القوميّة. هذا النجاح، والإشاعات التي راجت حول نيّة الحركة التنافس في انتخابات الكنيست الرابعة عشرة في العام 1996، دفعا أعضاء كنيست من اليمين الإسرائيليّ (من حزبي ليكود وتسوميت) إلى محاولة الحيلولة دون تحقُّق هذا الأمر. ادّعى هؤلاء أنّ الحركة الإســـلاميّة هي جهة معادية لإسرائيل، وقد تلحق الضرر بمنظومة العلاقات الهشّـــة بين اليهود والعرب في الدولة. نوقشـــت مسألة إخراج الحركة الإســـلاميّة خارج القانون بتوسّع في الإعلام الإسرائيليّ، وفي صفوف صنّاع القرار في الدولة. طالب بذلك أعضاء كنيســـت ووزراء كالوزير السابق تســـاحي هَنيغبي، والوزير السابق موشيه آرينس، والوزير أفيغدور ليبرمان. في العاشر من أيلول عام 2001، ناقشت الحكومة سياستها تجاه الحركة الإسلاميّة، واستمعت إلى تقارير حول هذا الموضوع من جهات أمنيّة. وفي الأوّل من شهر تشرين الأوّل عام 2002، تناول المستشار القضائيّ للحكومة هذه المسألة على ضوء توجُّه عدد من أعضاء الكنيست من اليمين الإسرائيليّ، وانضمام «شاباك» للأصوات المنادية بإدراج الحركة الإسلاميّة ضمن الحركات غير القانونيّة (علي، 2006).

بعد الانتخابات المحلّـــيّة في العام 1989، وعلى ضوء نجاحها الباهر فيها، انخرطت الحركة الإسلاميّة في لجنة رؤساء السلطات المحلّـيّة العربيّة، وفي اللجنة العليا لمتابعة قضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل. انعكس تعاظم المكوِّن القوميّ كذلك في حقيقة أنّ النجاح على المســـتوى

المحلّـيّ حفّز بعض قيادات الحركة على نقل نشاطهم إلى المستوى البرلمانيّ- القُطْريّ.

عشـــيّة الانتخابات البرلمانيّة في العام 1996، تحالفت الحركة الإسلاميّة مع الحزب العربيّ الديمقراطيّ، وأسّســـا، معًا، «القائمة العربيّة الموحّدة». لكن هذا القرار أدّى إلى انشـــقاق رسميّ في صفوف الحركة؛ حيث واصل أحد الشِّـــقّين العمل بقيادة الشيخ درويش، الذي اســـتقال من وظائفه الرســـميّة، لكنّه حافظ على مكانة «الزعيم الروحيّ»، وعَيّن بدلاً عنه الشـــيخ إبراهيم صرصور، الذي أشغل منصب رئيس الحركة، ونائبًا في البرلمان الإسرائيليّ. في العاشر من نيسان 2010، أُجرِيَت انتخابات لرئاسة الحركة الإسلاميّة وفاز فيها الشيخ حامد أبو دعيبس. من جهة ثانية، بدأ الشـــقّ الآخر بالعمل تحت قيادة الشيخ رائد صلاح، الذي شغل منصب رئيس بلديّة أمّ الفحم.

5. مرحلة مَأْسَسَة الانشقاق، منذ 1996 حتّى أيّامنا هذه

كما ذكرنا آنفًا، أدّت الخلافات داخل الحركة الإســـلامية إلى تصدّع عميق في الحركة. جرى عرض هذا التصدّع، ولا ســـيّما في وســـائل الإعلام، كجدال بين معســـكرين أيديولوجيَّيْن، أحدهما متصلّب ودوغمائيّ، بقيادة كلّ من الشيخ صلاح والشيخ محاجنة، والشيخ خطيب وآخرون؛ أمّا المعســـكر الآخر، فيتّسم بالبراغماتيّة والوســـطيّة والاعتدال، ويتزعّمه الشيخ درويش، وعضوا الكنيست السابقان دهامشه وخطيب، وآخرون. خلق هذا الخلاف حركتين تحملان الاسم ذاته، وتُدعى كلّ منهما «الحركة الإسلاميّة».[3]

تعرض طرائق نشـــاط الحركة الإسلاميّة في إسرائيل، لا ســـيّما تلك التي يتزعّمها الشيخ رائد صلاح، أنموذجًا جديدًا للنشـــاط الاجتماعيّ-السياسيّ للفلســـطينيّين في إسرائيل. يُشتقّ هذا البديل من هدف إقامة بنْية تحتيّة اجتماعيّة لمجتمع محلّـــيّ قادر على القيام بعمليّة توفير ذاتيّ للكثير من المنتجات التي لا توفّرها دولة إسرائيل، إمّـــا لأنّها ما كانت ترغب في توفيرها، وإمّا لأنّ الجمهور الفلســـطينيّ يقبع في أسفل سلّم أفضليّات ميزانيّاتها وإملاءاتها. من هنا، يتبيّن

3 للاستزادة حول الانشقاق، راجعوا: علي، 1998؛ Ali, 2004.

أنّ الحركة الإسلاميّة منغمسة في بناء مجتمع إسلاميّ شبه مستقلّ (للاستزادة: علي، 2006).

بعد أحداث انتفاضة الأقصى، في أكتوبر 2000، شهدت محاولة إقامة مؤسّسات بديلة ومحاولات تجنيد الأموال في إسرائيل وخارجها زخمًا جديدًا. سوّغ زعماء الحركة الإسلاميّة هذا الزخم بالمقاطعة التي فرضتها المؤسّسات الإسرائيليّة على الجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل، وأكّدوا أنّ خدمات الإنقاذ وسيّارات الإسعاف امتنعت، إبّان الأحداث، عن دخول المدن والقرى العربيّة، ودفع بعض الناس أرواحهم ثمنًا لذلك. منذ ذلك الحين، بادرت الحركة الإسلاميّة إلى إقامة أجهزة صحّيّة ومستشفيات. قضَّ النشاط الذي قامت به هذه الجمعيّات، وهدفها المعلن الذي تمثّل في إقامة «مجتمع عصاميّ» قدر المستطاع، مضاجع الجهات الأمنيّة وصنّاع القرار في إسرائيل. وعليه، قامت قوّات الأمن بعمليّات مداهمة واسعة النطاق على مؤسّسات الحركة، في الساعة الواحدة بعد منتصف الليل في 2003/5/13، بغية ثني زعماء الحركة عن عملهم. سوَّغت السلطات فعلتها هذه بذرائع أمنيّة.[4] داهمت قوّات الأمن مكاتب الجمعيّة، ومكاتب جمعيّة صندوق الأقصى لإعمار مواقع الوقف الإسلاميّ، وكذلك منازل عدد من قادة الحركة الإسلاميّة.[5]

بالإضافة إلى مصادرة العديد من الوثائق والحواسيب الشخصيّة ومعدّات ديغيتاليّة أخرى، جرى اعتقال 16 من قادة الشقّ الشماليّ للحركة الإسلاميّة، وعلى رأسهم زعيم الحركة الشيخ رائد صلاح، الذي اعتقل وهو بجوار والده، الذي كان على فراش الموت (والذي توفّي بعد يوم واحد من اعتقال الشيخ)؛ ود. سليمان إغباريّة، الذي شغل، عند اعتقاله، منصب رئيس بلديّة أم الفحم؛ ونائب رئيس الحركة الشيخ كمال خطيب؛ والناطق بلسان الحركة الشيخ عبد الرحمن، الذي اعتُقل في المطار عند عودته من ألمانيا. أُطلق سراح غالبيّة المعتقَلين بعد أيّام بشروط مقيِّدة، وجرى تمديد اعتقال خمسة من زعماء الحركة -بمن فيهم الشيخ رائد صلاح ود. سليمان إغباريّة-. في نهاية المطاف، عقد هؤلاء صفقة ادّعاء مع النيابة

4 راجعوا: مقابلة مع مَن كان، آنذاك، وزير الأمن الداخليّ، تساحي هَنيغبي. نُشرت في 2003/5/13، مؤتمر الحركة الإسلاميّة: لن نقف مكتوفي الأيدي تجاه الجرائم ضدّ أهلنا في الضفّة، للمراسل شارون روفي- أوفير. في: علي، 2006.

5 راجعوا: أورن ليفيو ويوفال كريمنيتسر، «الإعلام وحالة الديمقراطيّة- موادّ متفجّرة»، **هآرتس**، 2003/5/13. في علي، 2006. ويمكن الاستزادة من الرابط التالي: www.islamic-aqsa.com. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 13 أب 2012.

العامّة، وأدينوا، وسُجِنوا بتهمة ارتكاب مخالفات ماليّة، لا بتهم المساس بأمن الدولة. أثار هذا الاعتقال تذمّرًا وخيبة أمل عارمة في صفوف الجمهور الفلسطينيّ، لا سيّما في صفوف أنصار ومريدي الحركة الإسلاميّة. انعكس هذا الإحباط في المظاهرات والاجتماعات الشعبيّة، وبالأساس في «مهرجان الأقصى في خطر»، الذي يُعقد سنويًّا في ستاد السلام في أمّ الفحم.

لم تتوقّف موجة التحريض ضدّ الحركة الإسلاميّة وزعمائها، وأدّى حدثان، من الآونة الأخيرة، إلى إشعال لهيبها وإلى موجة من التصريحات التحريضيّة، من قبل شخصيّات عامّة وساسة إسرائيليّين، ضدّ الحركة الإسلاميّة وقادتها. الحدثان هما مشاركة الشيخ رائد صلاح في الأسطول البحريّ الإنسانيّ لكسر الحصار عن غزّة في أيّار عام 2010؛ واعتقال شرطة لندن للشيخ رائد في 29 حزيران عام 2011، بعد أن أعلنت السلطات البريطانيّة أنّه شخص ذو «ميول لاساميّة واضحة» (أخبار القناة الإسرائيليّة الثانية، 29/6/2011). أثار اعتقال الشيخ رائد غضبًا عارمًا في صفوف الحركة الإسلاميّة. وصرّح المحامي زاهي زبيدات، الناطق بلسان الحركة، في مقابلة مع القناة الإسرائيليّة الثانية: «هذا الاعتقال يحمل صبغة سياسيّة بحتة، ومنذ سفر الشيخ رائد إلى لندن مورست ضغوط مفضوحة من قِبل اللوبي اليهوديّ في بريطانيا لاعتقال وإبعاد الشيخ». وأضاف: «تلقّى الشيخ رائد دعوة رسميّة من المنتدى الإسلاميّ في بريطانيا، وكذلك من جمعيّات ومنظّمات فلسطينيّة، وأجرى عددًا من اللقاءات حول مسألة الاحتلال، لكنّنا فوجئنا أمس باعتقاله. بحسب اعتقادي، لم يصدر أمر حظر دخول إلى بريطانيا ضدّ الشيخ رائد».[6] بعد اعتقال الشيخ رائد صلاح، قال عضوا الكنيست أليكس ميلر (عن حزب يسرائيل بيتينو «إسرائيل بيتنا»)، وأوفير أكونيس (ليكود) إنّهما «سَيمضيان قُدُمًا (وعلى نحو عاجل) بمشاريع القوانين ضدّ الحركة الإسلاميّة، وسيقدّمان للّجنة الوزاريّة مشاريع قوانين لإخراج الحركة الإسلاميّة إلى خارج القانون» (المصدر السابق).

لم يمضِ وقت طويل على اعتقال قادة الحركة وإطلاق سراحهم، لذا من غير الواضح، حتّى الآن، تأثير هذا الفعل على الحركة. مع ذلك، تجدر الإشارة أنّ زعماء الحركة الإسلاميّة

6 انظروا بالعبرية: أخبار القناة الإسرائيلية الثانية، 29/6/2011.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 13 آب 2012.

والكثير من قيادات الفلسطينيّين في إسرائيل يعتبرون هجمة المؤسّسة الإسرائيليّة ضدّ الحركة الإسلاميّة جزءًا من الهجمة التي تشـــنّها هذه المؤسّسة ضدّ الجمهور الفلسطينيّ، لا سيّما على الحركات والأحزاب السياسيّة التي تتحدّى تعريف دولة إسرائيل كيهوديّة- ديمقراطيّة.

في السنتين الأخيرتين، ولا سيّما بعد انتخاب الشيخ حامد أبو دعيبس رئيسًا للشق الجنوبيّ للحركة الإســـلاميّة، تعاظمت محاولات رأب الصدع بين شـــقَّي الحركة الإســـلاميّة. هذه المحاولات لم تأتِ أُكُلَها بعد، لكن الشقّين يعبّران عن تفاؤلهما من إمكانيّة حدوث المصالحة.

خاتمة

قمت، في هذه المقالة، برسم سرديّة تاريخيّة تصف تطوّر الحركة الإسلاميّة في إسرائيل، منذ نهاية عشرينيّات القرن الماضي حتّى أيّامنا هذه. أشرت إلى بعض مَحاور الخلافاتِ الحاليّةِ في الحركة، وبيّنت أنّ الحركة الإســـلاميّة لا تشـــكّل كتلة متجانسة، وأنّ مسارات تطوّرها تشير إلى تخبّطات مســـتمرّة حول موقع ومكانة المكوّنات السياسيّة والدينيّة والقوميّة في فكرها وفي سبل عملها. السياقات والإملاءات التي تعمل داخلها تُظهر أنّ الحديث يدور عن حركة مرنة وحيويّة تتّضح مواقفها الأيديولوجيّة وتتبلور من خلال الممارســـات السياسيّة والاجتماعيّة، ومن خلال التحاور مع المكوّنات الاجتماعيّة والسياسيّة التي تواجهها الحركة. تطرّقت كذلك –في ما تطرّقت- إلى التقييدات التي تتعامل معها الحركة على خلفيّة نشاطها داخل دولة يهوديّة عِرْقيّة، وعلى خلفيّة البنْية الاجتماعيّة الثقافيّة الدينيّة غير المتجانســـة للأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل.

المراجع

العربية

ميعاري، محمود (1991). «الحركة الفلسطينيّة في إسرائيل»، **شؤون فلسطينيّة**. 215-216، 3-15.

مركز المسبار (2009). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل**. أبو ظبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث.

مالك، إبراهيم (1990). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: بين الالتصاق بالأصول والتظلّل بالنـزعة البراغماتيّة**. تل أبيب - جفعات حبيبة: معهد الدراسات العربيّة.

الحاجّ، ماجد (1977). «الهُويّة والنزعات المختلفة في صفوف العرب في إسرائيل: حالة الهامش المزدوج»، **مدينا، ميمشال فِياحاسيم بينلؤومييم**، 41-42، 103-122.

خير الدين، عبد الرحمن (1990). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل»، **شؤون فلسطينيّة**، 208، 20-29.

عوض، خليل (1992). «جذور الإسلام السياسيّ في فلسطين»، **شؤون فلسطينيّة**، 227-228، 19-33.

الإنجليزية

Ali, N. (2004). Political Islam in an ethnic Jewish state: Its historical evolution and contemporary challenges. *Holy Land Studies*, 3(1), 69-92.

Arjomand, A. (1984). *The shadow of God and the hidden imam: Religious, political order and societal change in Shi'ite Iran from the beginning to 1980*. Chicago, IL: Chicago University Press.

Israeli, R. (1992). *Muslim fundamentalism in Israel*. London, England: Brassey's.

Pipes, D. (1983). *In the path of God: Islam and political power*. New York, NY: Basic Books.

Rabie, M. (1987). *The rise of Islamic fundamentalism*. Washington, DC: Center of Research and Publishing.

Rekhess, E. (1991). *Resurgent Islam: Conference about the Arab minority in Israel: Dilemmas of political orientation and social change*. Tel-Aviv, Israel: Dayan Center, Tel-Aviv University.

Rekhess, E. (1997). Islam across the green line: Relations among Islamist movements in Israel, the West Bank and Gaza. *Research Memorandum* 33. Washington, DC: The Washington Institute.

Salah, R. (2007). The Islamic Movement inside Israel. *Journal of Palestine Studies*, 36(2), 66-76.

Sivan, E. (1985). *Radical Islam*. New Haven, CT: Yale University Press.

العبرية

مئير، توميس (1989). «الشبّان المسلمون في إسرائيل». **هَمِزْراح هَحَداش**، 10-20.

غانم، أسعد (1992). «مفاهيم حول الحركة الإسلاميّة في إسرائيل». **الإسلام والسلام**، 83-99.

علي، نهاد (1998). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: الأيدولوجيا، والأهداف والمميّزات الخاصّة**. أطروحة لنيل شهادة الماجستير. جامعة حيفا: حيفا.

علي، نهاد (2004). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: بين الدين، والقوميّة، والحداثة». في يوناه، يوسي وغودمان، يهودا (محرّران). **دوّامة الهُويّات: نقاش نقديّ حول العَلمانيّة والتديّن في إسرائيل**. تل أبيب والقدس: هّكيبوتس هَمِئوحاد ومعهد فان لير القدس.

علي، نهاد (2006). **الأصوليّة الدينيّة كأيديولجية وكممارسة: الحركة الإسلاميّة في إسرائيل من منظور مقارن**، أطروحة لنيل دكتوراه في الفلسفة، حيفا: جامعة حيفا.

علي، نهاد (2009). «التغييرات في الهُويّة والتحولات في المواقف في صفوف مؤيّدي الحركة الإسلاميّة ومعارضيها»، **المجتمع العربيّ في إسرائيل، (3)**، 304-324.

باز، رؤوفين (1989). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل على ضوء انتخابات السلطات المحلّـيّة: استعراض وتحليل**، تل أبيب: مركز ديّان.

ريخس، إيلي (2000). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل وارتباطها بالإسلام السياسيّ في المناطق». في غبيزون، روت. وهاكير، دفنا. (محرّرتان). **الصدع اليهوديّ- العربيّ في إسرائيل: نصوص**. القدس: المعهد الإسرائيليّ للديمقراطيّة.

شتيندال، أوري (1992). **عرب إسرائيل: بين المطرقة والسندان**. القدس: أكاديميون.

التجمع الوطني الديمقراطي

نمر سلطاني*

نشأة التجمع وأهدافه

يُعرِّف التجمع الوطني الديمقراطي نفسه على أنه: «حزب قومي عربي وطني فلسطيني ديمقراطي في فكره وأهدافه السياسية، ويناضل من أجل العدالة الاجتماعية. يقوم التجمع على الربط بين الهوية القومية ومبادئ الديمقراطية في ظروف الجماهير العربية في إسرائيل والمجتمع الإسرائيلي بشكل عام، وذلك عبر التشديد على تنظيم المواطنين العرب كأقلية قومية ذات حقوق جماعية، وتطبيق فكرة المواطنة المتساوية في مواجهة الفكرة الصهيونية والنظام السياسي- الاجتماعي الذي يقوم عليها» (مبادئ وأهداف الحزب، 1999).

يرى التجمع روافده في الحركة القومية العربية والحركة الوطنية الفلسطينية واليسار العالمي والديمقراطية الليبرالية، ويهدف إلى الجمع بينها واستثمارها. وتقوم شعاراته ومطالبه الأساسية، كما طرحها منذ تأسيسه، على: المطالبة بحقوق جماعية للمواطنين العرب في إسرائيل؛ والمطالبة بتحويل دولة إسرائيل إلى دولة كل مواطنيها؛ والمطالبة بحكم ذاتي ثقافي للأقلية العربية بحيث تدير شؤونها الثقافية والدينية والتعليمية وغير ذلك، ولكن ضمن دولة المواطنين (أي دون أن يكون هذا بديلا عن المساواة)؛ والمطالبة بفصل الدين عن الدولة. وعلى الصعيد الداخلي، يرى التجمع وجوب تنظيم الأقلية العربية على أساس قومي لا على أساس ديني أو طبقي (مبادئ وأهداف الحزب، 1999).

جاء تأسيس التجمع، في اجتماع في 1995/3/30، محاولة للمّ شمل العديد من

* د. نمر سلطاني هو محاضر في كلية القانون، في معهد الدراسات الشرقيّة والأفريقيّة، «سواس» في جامعة لندن.

النشـطاء في الحـركات السياسـية والتنظيمات الطلابيـة في إطار واحد. وجـاء العديد من هؤلاء الناشـطين مـن حركة «ميثـاق المسـاواة»، وحركة «أبناء البلد»، ونشـطاء سـابقين في «القائمـة التقدمية للسـلام والمسـاواة» (وكانت القائمـة التقدمية قد فشـلت في اجتياز نسـبة الحسـم في انتخابات العـام 1992)، والتنظيم الطلابي في جامعة تـل أبيب «جفرا»، ونشـطاء سـابقين في الحـزب الشـيوعي، ومسـتقلين، ونشـطاء في حـركات محليـة مثل «النهضـة» (الطيبـة)، و«أبنـاء الطـيرة» (الطـيرة). أطلق على الحركـة الجديـدة، بداية، اسـم حركـة «الثلاثين مـن آذار»،[1] ونطقت باسـمها نشرة «المنـار». عقد مؤتمـر في مدينة أم الفحـم في 1996/3/30 لانتخـاب قائمة الحـزب الجديد تحت اسـم «التجمع الوطني الديمقراطـي». كمـا بـدأ، في نفـس العـام، إصـدار صحيفـة أسـبوعية مقرهـا الناصرة، حملـت اسـم كتـاب الفيلسـوف العربـي ابـن رشـد «فصـل المقـال» لتكون لسـان حال الحـزب الناشـئ. توقفـت الصحيفـة عن الصـدور، بعـد انتخابـات العـام2003، قرابة العـام بسـبب صعوبات ماليـة، ثمّ عـادت للصـدور في كانون الثانـي 2005.

كانـت «ميثاق المسـاواة» أبرز الحركات التي شـكلت التجمع. حيث قام ناشـطون ومثقفون، بعـد اجتماعات وأيام دراسـية دامت قرابـة العام، بتأسـيس حركة يهودية-عربية أسـموها «ميثـاق المسـاواة»، عقـدت مؤتمرهـا التأسـيسي في مدينـة حيفـا في 1992/4/11. وقـد أصـدرت هذه الحركة نـشرة دورية هـي «البيان» ضمنتهـا أفكارها وأهدافهـا. وكان الكثير مـن الأعضاء المؤسسـين نشـطاء وقياديين سـابقين في الحزب الشـيوعي الإسرائيـلي والجبهة الديمقراطيـة للسـلام والمسـاواة، وخاصـة حركاتهـا الطلابيـة. خـرج هـؤلاء مـن صفوف الحـزب الشـيوعي عـلى ضوء الكثـير من النقاشـات والانتقـادات التـي أثاروهـا في صفوف الحـزب على كافـة الصعـد، التنظيميـة والفكرية والسياسـية، وعـلى ضوء انهيار المعسـكر الاشـتراكي في نهايـة الثمانينيـات. شـكلت أفـكار ومبـادئ حركة «ميثـاق المسـاواة» النواة الأساسـية للأفـكار التـي قـام عليهـا التجمع فيمـا بعد. قـررت الحركـة، في العـام 1992، عـدم خـوض الانتخابات للكنيسـت، ثـم توقفت عن النشـاط (ميثـاق المسـاواة،1992).

1 هو تاريخ الذكرى السـنوية ليوم الأرض في العام 1976، عندمـا خرجت مظاهرات ضد مصادرة الأراضي، وقوبلت بقمع إسرائيلي مميت، أدى إلى مقتل ستة من المواطنين العرب (انظر في هذا الكتاب مقالة، **يوم الأرض**). اختار أعضاء الحزب هذا التاريخ لاجتماعاتهم الرئيسية في عامي 1995 و1996، كما يظهر في النص أعلاه.

مواقف التجمع السياسية

إثـر اتفاقيـات أوسـلو في العـام 1993، بـدأ التجمـع، كإطار، نشـاطه منتقدًا ما أسـماه «الأسرلـة»، قاصـدًا بذلك بعـض المسـلكيات الهويتية، أو انعـدام ثوابت وطنيـة واضحة المعالـم في أوسـاط الجماهـير العربيـة عـلى شـاكلة «العربـي الإسرائيـلي». وقـد تجلـت هـذه الظواهـر، أكثـر ما تجلـت، في انضمـام عـشرات آلاف المواطنين العـرب إلى عضوية الأحـزاب الصهيونيـة، وخاصـة حـزب «العمل»، الـذي قاد إسرائيـل إلى اتفاقيات أوسـلو مـع منظمـة التحريـر الفلسـطينية. وقـد كان هنـاك شـعور، في أوسـاط الكثيريـن من المواطنـين العـرب، أن القضية الفلسـطينية قد حلّـت، أو في طريقها إلى الحـل، وأنه قد آن الأوان لكـي يندمـج المواطنون العـرب في إسرائيل للحصـول على المسـاواة. طالب التجمع بالمسـاواة دون الاندمـاج، وقـرر خوض الانتخابـات لكي «يحمـل همّ النـاس»؛ حيث إنه «لا يمكـن التعامـل مـع قضايـا النـاس الحياتية واليوميـة وتمثيلهـم سياسـياً في الوقت ذاتـه دون خـوض المعركة سياسـياً برلمانيا»، ونظـرا لقناعته بأن تطويـر مشروع وطني فلسـطيني في إسرائيـل خـارج إطار المواطنـة هو أمر غـير واقعي (بشـارة، 2003، ص. 68).

أثـار ظهـور التجمع جـدلا سياسـيًا عـلى السـاحة الإسرائيلية والسـاحة العربيـة داخل إسرائيـل، مؤثـرا عـلى الأحـزاب العربيـة الأخـرى والخطـاب السـياسي بطرحـه خطابـاً جذابـاً للمثقفين، وللشـباب بشـكل خـاص. فقد تبنـت كل الأحـزاب العربيـة، فيما بعد، شـعار «دولـة المواطنـين»، وانتـشر خطـاب «السـكان الأصليـين» الـذي روّجـه الحزب. أمـا المطالبـة بحكـم ذاتـي ثقـافي، فقـد ووجهـت بمعارضـة شـديدة مـن قبـل الجبهة الديمقراطيـة للسـلام والمسـاواة، التـي رأت فيهـا دعـوة لـ«التقوقـع والانعزاليـة» عـن المجتمـع الإسرائيـلي. إلا أنه مـن الجدير بالذكر أن هـذا المطلب تراجع عـن موقع الصدارة في أدبيـات التجمـع قياسًـا ببدايات الحـزب (روحانا والصالـح وسـلطاني، 2004). كما دعـا التجمع، في السـنوات الأخـيرة، إلى إجـراء تغييرات في لجنـة المتابعة العليـا للجماهير العربيـة، وتحويلهـا إلى هيئـة منتخبـة مبـاشرة من قبـل المواطنـين العرب.

شـنّ التجمـع، مع تأسيسـه، هجومًـا ونقدًا لاذعًا عـلى اتفاقية أوسـلو والسـلطة الوطنية الفلسـطينية، في حـين دعمـت بقيـة الأحـزاب العربيـة اتفاقية أوسـلو. إلا أن هـذا النقد تراجـع مـع الوقـت ليخـلي مكانـه لتقـارب بـين السـلطة الفلسـطينية والتجمـع. فيما بعـد، امتنـع التجمـع عن التصويت في الكنيسـت عـلى اتفاقيـة واي ريفر، التـي طرحتها حكومـة نتنياهـو، وعـارض خطة بـراك في كامـب ديفيـد 2000 (خلافًا لبقيـة الأحزاب العربيـة)، وامتنـع عـن التصويت على خطة الانسـحاب الأحـادي من غزة، التـي طرحتها حكومة شـارون.

كمـا انتقـد التجمـع السـلطة الفلسـطينية عـلى ضـوء محاولـة «فتـح» إحبـاط سـلطة «حمـاس» بعـد فوز الأخـيرة في الانتخابـات الفلسـطينية في العـام 2006 (في حين وقفت أحـزاب أخـرى مثـل الجبهـة إلى جانب «فتـح» والسـلطة، واتهمت «حمـاس» بالانقلاب) مـع حـرص التجمـع عـلى التأكيد عـلى «عـدم انحيـازه لطرف مـن الأطـراف في الصراع الجـاري» و«إدانـة الاقتتـال الداخـلي» (موقـع عـرب 48، 2007). كمـا انتقـد التجمـع التنسـيق الأمنـي بـين السـلطة وإسرائيل.

تميّـز التجمـع بدعم الأسرى السياسـيين من عـرب 48 (وهم أسرى مـن مواطني إسرائيل الفلسـطينيين الذيـن حوكمـوا بتهـم أمنيـة، يقضي بعضهـم أحكامـا مؤبـدة)، وبتنظيم المهرجانـات للتضامـن معهـم، وتحيـة المحررين منهم. وسـجّل التجمع سـابقة بانتخاب المؤتمـر الرابـع، في العـام 2003، أسـيرًا يقـضي عقوبـة مؤبـدة هـو وليد دقـة عضواً في اللجنـة المركزيـة للتجمـع كتعبـير رمزي عـن كـون الحركة الأسـيرة جـزءا لا يتجزأ من الحركـة الوطنية.

رأى التجمـع في العالـم العربـي امتـدادًا تاريخيًّـا وطبيعيًّـا يجـب التواصـل معه لكسر عزلـة المواطنـين العـرب، رافضـاً وضـع هـذه العلاقة في سـياق التطبيـع.[2] فقـام بدعم الموقـف السـوري فيما يتعلـق بالـصراع العربي-الإسرائيلي، وبتطوير علاقـات مع النظام

2 يشير التطبيع إلى التعامل مع إسرائيل بشكلها الحالي – الدولة التي تميّز، قانونيًّا وبشكل سافر، أغلبيتها اليهودية على حساب مجموعات الأقليات فيها – كدولة طبيعية في المنطقة لها علاقات سياسية واقتصادية منتظمة مع الدول العربية.

السوري، الذي سمح للتجمع بزيارة سورية، وبترتيب عدد كبير من الزيارات الجماعية (بشكل خاص في الأعوام 2000-2002) للمواطنين العرب لأقاربهم الفلسطينيين في سورية، والذين تفرق شملهم منذ نكبة العام 1948. وكان عزمي بشارة قد شارك، مع وفد من التجمع، في زيارة إلى سورية، وألقى كلمة في تأبين الرئيس السوري الراحل حافظ الأسد في القرداحة في10/6/2001 (سلطاني وصباغ خوري، 2004، ص. 12). وقد جرّت هذه العلاقات على بشارة والتجمع نقدًا شديدًا من خصومهما السياسيين والعديد من مثقفي سورية والعالم العربي. ورغم أن التجمع لا يرى في الأنظمة العربية أنظمةً ديمقراطيةً إلا أنه يمتنع عن نقدها من منطلق أنّه «لا يستطيع ولا يرغب أن يلعب دور المعارضات العربية من موقعه في إسرائيل. فليس من البطولة ولا الإقدام طرح قضية الديمقراطية في الدول العربية التي تحتل إسرائيل أراضيها مثلا، في إطار الديمقراطية الإسرائيلية. ولو قام التيار القومي بذلك لاختلط الحابل بالنابل». إضافة إلى أنّ التجمع هو «حركة صغيرة نسبيًا، ولا يستطيع أن يخوض معارك عديدة... ولا بد له أن ينظّم سلم أولوياته حسب جدول أعماله في الداخل» (بشارة، 2003، ص. 74).

تغير هذا الموقف مع اندلاع الانتفاضات في العالم العربي ضد الأنظمة القمعية في العام 2011، إذ أعلن مؤتمر التجمع السادس، المنعقد في شفاعمرو في حزيران 2011، وقوفه الواضح مع الشعوب العربية ضد الأنظمة، بما في ذلك سورية، مطالبا بالديمقراطية (موقع عرب 48، 30/6/2011).

ملاحقة التجمع:

أما على الصعيد الإسرائيلي، فقد ووجهت دعوة التجمع إلى تحويل دولة إسرائيل من دولة اليهود ودولة يهودية إلى دولة المواطنين بهجوم وتحريض أرعنين، متهمين هذا البرنامج السياسي بكونه وصفة لإزالة دولة إسرائيل، وتهديدا للمشروع الصهيوني. وقد كان أبرز المهاجمين المستشار القضائي للحكومة إلياكيم روبنشطاين، الذي شغل

فيمـا بعـد منصـب قـاض في المحكمـة العليا، وكذلـك رؤسـاء جهاز الشـاباك السـابقين أفي ديخـتر (2001/7/17)، وعامـي أيالـون (كانـون الأول 2000) (سـلطاني وصباغ-خـوري، 2003). وقد اشـتدت هـذه الهجمـات بعد أكتوبـر 2000، حيث وصلـت النخب الأمنيـة والسياسـية الإسرائيلية إلى الاسـتنتاج أن التيـار الذي يقوده عزمي بشـارة والتيار الإسـلامي الـذي يقـوده الشـيخ رائـد صـلاح «خطـيران» و«متطرفـان» ويجـب تضييق الخنـاق عليهما بشـكل خـاص لأنهما «يحرّضـان» الجماهـير العربية. هـذا التحليل تبنته لجنـة أور للتحقيـق في هبـة أكتوبـر، حيـث قامـت بتوجيـه تحذيـرات إلى كلا التياريـن (بالإضافـة إلى النائـب عبد المالك دهامشـة عـن القائمـة العربية الموحـدة) دون أن تصدر توصيـات بشـأنهما في تقريرهـا النهائـيّ. مـن جهـة أخـرى، قـرر إلياكيم روبنشـطاين تقديـم لائحتـي اتهـام ضد بشـارة ومسـاعدَيه عـلى تنظيـم الزيارات إلى سـوريا بشـكل غـير قانونـي، وضد بشـارة بسـبب خطابـه في القرداحة، وخطـاب آخـر في أم الفحم على اعتبـار تأييـده لـ«منظمـة إرهابيـة» هـي حـزب اللـه. وقـام الكنيسـت، بناءً عـلى طلب روبنشـطاين، بنـزع الحصانـة البرلمانية عن بشـارة في 2001/11/7 لتتسـنى محاكمته. إلا أن محكمـة الصلـح قررت، في نيسـان 2003، إلغـاء لائحة الاتهام ضد بشـارة في قضية الزيـارات، وصـدرت أحـكام خفيفـة ضد مسـاعدي بشـارة، وهما أشرف قرطـام وموسى ديـاب. وفي الأول مـن شـباط 2006، قـررت المحكمة العليـا أن الحصانـة البرلمانية تسري عـلى تصريحات بشـارة، وأمرت بإلغـاء المحاكمـة في قضيـة التصريحات.[3]

وكان الكنيسـت قد قام بسلسـلة مـن التغيـيرات القانونية على ضوء نشـاطات وتحركات بشـارة، أطلـق عـلى اثنـين منهـا في الإعـلام «قوانـين بشـارة». لكن بشـارة قـام بزيارة لبنـان ثـلاث مـرات في العامـين 2005-2006، متحديًا التغيـيرات القانونيـة التي تمنعه مـن زيـارة الـدول العربيـة، التـي تعتبرهـا إسرائيـل دول عـدو، ومتضامنًا مع الشـعب اللبنانـي بعـد العـدوان الإسرائيلي في صيـف 2006.

3 ملف المحكمة العليا رقم: 11225 للعام 2003. عزمي بشارة. النائب العام (2006). http://elyon1.court.gov.il/files/03/250/112/V08/03112250.v08.htm. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.

في نيسان 2007، قدمّ عزمي بشارة استقالته من الكنيست في السفارة الإسرائيلية في القاهرة، في سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ الكنيست. جاءت الاستقالة في الوقت الذي شنت فيه الصحافة الإسرائيلية حملة تحريض شديدة على بشارة على خلفية أمر بحظر نشر تفاصيل قضية قالت إنه متهم بها. فيما بعد، أعلنت المخابرات والشرطة الإسرائيليتان عن اتهامهما لبشارة بمساعدة حزب الله في زمن الحرب من خلال إعطائه معلومات «أمنية»، وقيامه باتصالات مع عميل أجنبي مقابل الحصول على أموال. قد تصل عقوبة هذه الاتهامات الخطيرة، حسب القانون الإسرائيلي، إلى السجن مدى الحياة أو الإعدام. أنكر بشارة والتجمع هذه التهم جملة وتفصيلا (بشارة، 2007).

استمرت ملاحقة التجمع بعد خروج بشارة إلى المنفى. أبرز فصول هذه الملاحقة كان ضد النائبة حنين زعبي بعد مشاركتها في أسطول الحرية لخرق الحصار على غزة في أيار 2010. أدى تواجد زعبي على سفينة «ماڤي مرمرة»، التي هاجمها الكوماندو الإسرائيلي وقتل بعض ركابها، إلى حملة تحريض إسرائيلية على زعبي، شملت محاولة اعتداء جسدي من نواب في البرلمان لمنعها من التحدث على منصة الكنيست. ثم قررت لجان الكنيست سحب عدة امتيازات برلمانية من زعبي، كعقاب لها على مشاركتها.

التجمع في الانتخابات

قرر التجمع خوض الانتخابات للكنيست الإسرائيلي في 1996/5/29. ولهذا الغرض، تمّ التحالف مع الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة نظرا لكون التجمع حزبا جديدا لا يملك إمكانيات خوض الانتخابات وحده. وقد وافقت الجبهة على إدراج مرشح التجمع الأول عزمي بشارة في المكان الرابع من قائمتها. وقد حصلت القائمة المشتركة على 129455 صوتاً، مما أهلها للفوز بخمسة مقاعد في البرلمان.

سرعان ما تحول التحالف الناجح بين التجمع والجبهة إلى ساحة من المناوشات والاتهامات المتبادلة وجدت طريقها العلني إلى صفحات «الاتحاد»، لسان حال الحزب

الشـيوعي واليوميـة العربيـة الوحيـدة في إسرائيـل، و«فصل المقـال». بعد ذلـك، توقفت جلسـات التنسـيق بـين ممثـل التجمع وممثـلي الجبهـة في الكنيسـت (روحانـا والصالح وسـلطاني، 2004).

في 1999/5/17، خـاض التجمـع معركتـه الانتخابيـة الثانيـة تحـت شـعار: «رؤيـة جديـدة، مرحلـة جديـدة»، مختـارًا الحـرف «ض» رمـزًا لـه، وهـذه المـرّة بمعـزل عن الجبهـة. قـرر التجمـع التحالف مـع النائب هاشـم محاميـد، الذي ترك صفـوف الجبهة وأعلـن عـن تأسـيس حركـة مسـتقلة خاصـة بـه. إلا أن محاميـد فاجـأ التجمع عشـية الانتخابـات بانضمامـه إلى القائمـة العربيـة الموحـدة (والتـي ضمـت الحركة الإسـلامية والحـزب العربـي الديمقراطـي) لحظهـا الأوفـر في النجاح. على ضـوء ذلك، قـرر المكتب السـياسي للتجمـع، بأغلبيـة صوت واحـد فقـط، التحالف مع أحمـد الطيبـي، الذي كان قـد أسـس «الحركـة العربيـة للتغيـير» في العـام 1996 دون خـوض الانتخابـات. كان الطيبـي معروفـا كوسـيط بـين إسرائيـل ومنظمـة التحريـر الفلسـطينية، ومقربًـا من العديـد مـن القيـادات فيهما، وحمـل لقب مستشـار الرئيس يـاسر عرفات بعـد اتفاقية أوسـلو. ضغطـت بعض القيـادات الفلسـطينية على قيـادات التجمع للدخـول في تحالف مـع الطيبـي (مقابـلات شـخصية،2006 ، 2011). وقـد سـاعد عـلى الموافقـة على ذلك عـدم ثقـة التجمـع بقدرتـه وحيـدًا عـلى اجتياز نسـبة الحسـم والنجـاح في الكنيسـت، وعـزز ذلـك هجـوم الجبهة العنيـف في المعركـة الانتخابية عـلى التجمع تحت شـعار «لن أحـرق صوتـي»، الـذي أشـار إلى أن التصويـت إلى قائمـة التجمـع هو حـرق للأصوات. كمـا رفضـت الجبهـة توقيـع اتفاقية فائـض أصـوات[4] مع التجمـع، ووقعتهـا مع حزب «عـام إحـاد» برئاسـة عمـير بيريتس، ممـا أضـاف نائبًا خامسًـا لـ«عـام إحاد».

أثـار قـرار التحالـف مـع الطيبـي، من جديـد، نقاشًـا حامـي الوطيـس داخل التجمـع. إذ

4 اتفاقية فائض أصوات بين قوائم انتخابية هي اتفاقية تمكن دمج الفائض من الأصوات، بعد التوزيع الأوليّ للمقاعد بين القوائم التي اجتازت نسبة الحسم، بحيث يتم توزيع الأصوات التي تزيد عن حاجة إحدى القوائم لسد ما نقص قائمة أخرى من أصـوات، لتمكينها من الحصول على العدد المطلوب للحصول على مقعد إضافي. وبذلك تمنع هذه الاتفاقية ضياع الأصوات.

اعـترض الكثير من النشـطاء والقياديين عـلى الطيبي وشـخصيته، وتركوا صفـوف التجمع. إلا أن التحالـف حقـق نجاحا باجتياز نسـبة الحسـم والحصول عـلى 66,103 أصوات،[5] مما أهلـه للفوز بمقعدين، شـغل عزمي بشـارة الأول وشـغل الطيبـي الثاني. كما أعلـن التجمع ترشـيح عزمي بشـارة مرشـحًا عربيًّا لرئاسـة الحكومة في سـابقة هي الأولى من نوعها. وقد جمـع التجمـع ما يزيد عـن 65000 توقيع خـلال أيام قليلة لكي يسـتطيع التقدم بمرشـح. ثمّ أعلن بشـارة سـحب ترشـيحه قبل الانتخابات بفترة قصيرة، وأعقب ذلك سـحب ترشـيح كل مـن يتسـحاق موردخـاي وبينـي بيغـين ليبقـى في المنافسـة كل مـن بنيامـين نتنياهـو وإيهـود بـراك، وخـرج بـراك منتـصرًا. وقـد كان هـذا الترشـيح ذريعـة إضافيـة للجبهـة والأحـزاب الأخـرى لمهاجمـة التجمع بادعـاء أن ذلك يتنافى مـع طرح التجمـع القومي. ولكن هـذه الأحزاب نفسـها عـادت في انتخابات 2003 وتداولت أسـماء من قبلها للترشـح لرئاسـة الحكومـة. وسرعـان مـا انهـار التحالـف مـع الطيبي أيضًـا، ولخـص التجمـع التجربة على أنهـا خطأ ألحـق ضررًا كبـيرًا (البيان التنظيمـي، 1999).

في انتخابـات رئاسـة الحكومـة، في العـام 2001، كان التجمـع من الأصـوات التي دفعت الجماهـير العربيـة إلى مقاطعـة الانتخابـات، وعـدم التصويـت لـبراك، نظراً لمسـؤوليته وحكومتـه عـن قتـل 13 متظاهـراً عربيـاً في هبـة القـدس والأقـصى في أكتوبـر 2000. وبالفعـل، قاطعـت غالبيـة المواطنـين العرب السـاحقة الانتخابـات (شـيفرمان، 2009؛ جمـال، 2002، ص. 58).

خـاض التجمـع انتخابـات 2003/1/28 وحيدًا، وحـاز على 71299 صوتًـا (20% من الأصـوات العربية الصالحـة) (روحانا وآخرون، 2004، ص. 62)، ممـا أهله للفوز بثلاثة مقاعـد شـغلها كل مـن: عزمي بشـارة وجمـال زحالقـة وواصل طـه. توصلـت الجبهة والتجمـع، هـذه المـرة، إلى اتفاقية فائـض أصوات، مما سـاعد التجمع عـلى الحصول على المقعـد الثالـث. وقد اتهم خصـوم التجمع السياسـيون في هذه الانتخابات لبنان وسـورية بدعـم التجمـع على ضوء دعـم الفضائيات العربية شـبه المبـاشر له. كما تقدم المستشـار

5 انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

القضائـي للحكومـة روبنشـطاين، في سـابقة هي الأولى مـن نوعها، بالإضافـة إلى أطراف سياسـية يمينية، بطلبـات لمنع التجمع وبشـارة من خـوض الانتخابات، مجندًا الشـاباك لهـذا الغـرض. وقد اسـتندت هـذه الطلبـات إلى الادعـاء بأن التجمـع ينفي وجـود دولة إسرائيـل كدولـة يهوديـة وديمقراطيـة، وأنه يؤيـد الكفاح المسـلح لمنظمـة إرهابية ضد إسرائيـل. وفعـلاً، صادقت اللجنـة المركزية للانتخابـات يـوم 2002/12/31، بالأغلبية، عـلى هذه الطلبـات. ومثّل «عدالـة – المركز القانونـي لحقوق الأقلية العربيـة في إسرائيل» التجمـع وبشـارة في الاسـتئناف إلى المحكمـة العليـا التـي أبطلـت قـرار اللجنـة بأغلبية سـبعة قضاة من أصـل أحد عشر قاضيًـا (سـلطاني، 2003).[6]

خـاض التجمـع انتخابـات 2006/3/28 دون تحالفـات، وكان أول القوائـم العربيـة المقدّمـة إلى لجنـة الانتخابات المركزية. أطلق التجمع في هذه الانتخابات شـعاره الأسـاسي: «صوتـوا للقوائـم العربيـة». حظـي التجمع على دعـم النائبين السـابقين هاشـم محاميد وحسـن كنعـان (وكلاهمـا خـرج مـن القائمـة العربيـة الموحـدة)، وقـرّرا عـدم خوض الانتخابـات في قوائم مسـتقلة. حـاز التجمع عـلى 72066 صوتًا،[7] مما أهلـه للفوز بثلاثة مقاعـد. وهـذه المرة أيضًـا، وقّعـت الجبهـة والتجمع عـلى اتفاقية فائـض أصوات.

خـاض التجمـع انتخابـات 2009/2/10 للكنيسـت الثامن عـشر، بعد أن قـررت لجنة الانتخابـات، مـرة أخـرى، منعـه، ومنع القائمـة العربية الموحـدة من خـوض الانتخابات بدعـوى معارضـة يهوديـة الدولـة، ودعـم الكفاح المسـلح لمنظمـة إرهابية ضـد الدولة. إلا أن المحكمـة العليـا قـررت، مـرة أخـرى، إلغـاء القرار، وسـمحت للقائمتين بالترشـح بأغلبيـة 8 قضـاة واعـتراض واحـد على التجمـع.[8] وحصـل التجمع عـلى 83739 صوتًا،

6 انظروا: ملف المحكمة العليا رقم 11280، للعام 2002، لجنة الانتخابات المركزية في الكنيست السادسة عشرة ضد عضو الكنيست أحمد الطيبي (2003).
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.

7 انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

8 انظروا: ملف المحكمة العليا رقم 561، للعام 2009، التجمع الوطني الديمقراطي ضد لجنة الانتخابات المركزية في الكنيست الثامنة عشرة (20112).
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.

ممـا أهلـه للحصـول عـلى ثلاثـة مقاعد شـغلها النـواب جمـال زحالقـة وحنـين زعبي وسـعيد نفاع.[9] وقد شـكل دخول حنين زعبي إلى الكنيسـت سـابقة بدخول إمـرأة عربية إلى الكنيسـت ممثلـة لحـزب عربـي (حيـث دخل البرلمـان، في السـابق، امرأتـان عربيتان مـن قبل ميرتـس والعمـل) (روحانا وشـحادة وصباغ-خـوري،2010).

مـن ناحية أخـرى، طفا عـلى السـطح العديد مـن الخلافـات السياسـية والتنظيمية بين النائـب نفـاع والحـزب، ممـا أدى إلى قرار التجمـع فصل نفـاع من الحـزب (موقع عرب 48، 2010/1/15). وكان أهـم هـذه الخلافـات رفـض النائـب نفـاع تنفيـذ اتفاقيـة التنـاوب، التـي عقدهـا التجمع مـع النائب السـابق عن القائمـة العربية الموحـدة عباس زكور.

التجمع إلى أين؟

أثّـر التجمـع، منـذ ظهوره عـلى سـاحة الجماهير العربيـه في إسرائيـل، تأثـيرا كبيرا على الخطـاب السـياسي العربي، وطـرح برنامجًا أثـر على وعـي الكثيرين، كما تحـدى المبنى السـياسي والدسـتوري للدولـة بشـكل جوهـري تخطى الكثير ممن سـبقوه. ولا شـك أن الحزب سـيحاول تعزيـز دوره في السـنوات القادمة، ولكننا سنشـهد، مـن ناحية أخرى، محـاولات مـن قبـل السـلطة وأجهزتهـا لملاحقـة الحـزب، ومحاولـة منعـه مـن خوض الانتخابـات. وقـد تـزداد هذه المحـاولات السـلطوية، وتـزداد فرصها بالنجـاح على ضوء إحـكام اليمـين الصهيونـي قبضته، ليـس فقط عـلى الجهاز السـياسي، وإنمـا أيضا على المحكمـة العليا.

9 انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

المراجع

العربية

بشارة، عزمي (2003). **بيان قومي ديمقراطي**. ط2. رام الله: مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

روحانا، نديم، والصالح، نبيل، وسلطاني، نمر (2004). **تصويت بدون صوت: الأقلية الفلسطينية في الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

روحانا، نديم، وشحادة، إمطانس، وصباغ- خوري، أريج (2010). **تصويت بدون صوت: الأقلية الفلسطينية في الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

سلطاني، نمر (2003). **مواطنون بلا مواطنة**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

ســـلطاني، نمر، وصباغ-خوري، أريج (2003). **مقاومة الهيمنة: محاكمة عزمي بشارة**. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

الإنجليزية

Bishara, A. (2007, May 3). Why Israel is after me. *The Los Angeles Times.* Retrieved on April 22, 2013.

العبرية

شـــيفرمان، قارين تمار (2009). مشاركة، امتناع ومقاطعة: اتجاهات بمشـــاركة العرب في إسرائيل في الانتخابات. **برلمان**: العدد61 . القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية.

جمال، أمل(2002) . امتناع كمشاركة: عن سراب السياسة العربية في إسرائيل. في آشر اريان وميخال شمير (محرران). **الانتخابات في إسرائيل 2001**. صفحات: 57-100. القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية.

الحركة النسائية/النسوية الفلسطينية داخل إسرائيل

خولة أبو بكر*

يهدف هذا الفصل إلى إعطاء صورة عن تطور نشاط النساء الفلسطينيات في الحياة الوطنية والسياسية والاجتماعية بدءا من مطلع القرن العشرين حتى الفترة الراهنة. كما ويهدف إلى الربط بين طبيعة نشاط النساء والأوضاع الوطنية، والسياسية، والاقتصادية العامة وتأثيراتها المتبادلة؛ وأخيرا، يقف على طبيعة استخدام مصطلحيْ «نسائي» و«نسوي» وانعكاسهما في عمل الجمعيات والحركات والتنظيمات الفاعلة في الحقل.

المقولات الرئيسية التي ينطلق منها هذا الفصل هي، أولا: أن الرجال الفلسطينيين، منذ بداية القرن العشرين، قاموا برسم طبيعة وحدود نشاطات النساء الفلسطينيات ضمن التنظيمات النسائية، فدعين للعمل الوطني في فترات مشحونة من تاريخ الشعب الفلسطيني، ثم دعين للتنحي وقصر نشاطهن على العمل الاجتماعي والتربوي في فترات الهدوء الوطني والسياسي. ثانيا: لم تنجح هذه الأطر في أن تتحول لحركات اجتماعية يقودها نساء ورجال، وهي لا تخدم النساء والرجال. ثالثا: يتميز معظم الخطاب النسائي والنسوي المعلن في تبنيه خطابات وخطط عمل تساعد على الاندماج في التيارات المجتمعية السائدة، والعمل من داخلها. ولذا، يمكن اعتبارها أطرا تنموية وليست ثورية. رابعا: تتمحور أهداف الحركات النسائية في تقديم خدمات مادية، ثقافية أو استشارية للنساء وأطفالهن، بينما تسعى أهداف الحركات النسوية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في المجتمع.

* بروفيسور خولة أبو بكر هي محاضرة في أكاديمية القاسمي وكلية عيمق يزراعيل. أثناء نشر المقال، شغلت منصب محاضرة ضيفة في مركز التأهيل لعلم النفس المتعدد الحضارات، كلية الطب، جامعة بوسطن.

نتركـز في هـذا الفصـل في عمل النسـويات في المجتمع المدنـي وليس في الأحزاب السياسـية والأجسـام السياسـية النسـوية التـي أقيمت ضمـن الأحزاب. فعمـل الأخيرات لـم يرصد بعـد بصـورة مفصلـة، وهـو بحاجة لمقالـة مسـتقلة. كذلـك، فـإن ديناميكيـات العمل النسـوي والنضـالي في الأحـزاب والأطـر السياسـية تختلـف عـن الديناميكيـات في أطـر المجتمـع المدني.

لا يمكن دراسـة الحركات النسـائية والنسـوية بمعزل عن دراسـة السـياقات السياسـية والاجتماعيـة والاقتصاديـة الحاصلـة في نفـس المجتمـع في نفـس الحقبة الزمنيـة. إذ أنّ هنالـك علاقـة جدليـة بـين المرحلـة التـي تمـر بهـا الدولـة والتغيـيرات التـي يمـر بها المجتمع وبين وضع النسـاء في تلك السـياقات. تتم دراسـة مكانة المرأة بواسـطة دراسـة تأثـير التقاطعـات المتبادلـة الحاصلـة بين لقـاء العنـاصر الثلاثـة: الدولـة – المجتمع – المـرأة، وردود كل شـق عـلى تأثـير تقاطع الشـقين الآخرين.

وفي سـياق العالـم العربـي، كانـت هنالـك دائمـا نسـاء قائـدات وريادياـت في مجـالات اعتـبرت حكرا عـلى الرجـال، ولكنهن عملن دائمـا كأفـراد (المرنيـسي، 2000؛ الحيدري، 2003). يعتـبر عهـد محمـد عـلى باشـا، في مـصر، بدايـة الحركـة النسـوية في العالـم العربي، وبداية نشـاط النسـاء كفئـة اجتماعية منظمة تسـعى لتغيير مكانتهـا، وتقارنه مـع النشـاط المتـاح للرجـل. سـاهم فكـر محمد عـلي تجـاه تغيير مكانـة المـرأة في نقله للقاعـدة الشـعبية عـبر النخـب الفكريـة والمهنيـة والدينيـة، ونجـح في طـرح نقاشـات مفادهـا التغيـير، والعصرنـة، و المسـاواة الجندرية. كما وسـاهم في تـدارس وضع المرأة في الأسرة المصريـة وفي العالـم العربـي (أبـو زيـد، 2007).

تاريـخ الحركـة النسـوية الفلسـطينية: النشـاط الاجتماعـي مقابـل السـياسي للنسـاء الفلسـطينيات

نشـطت النسـاء الفلسـطينيات بين الحيّز الخـاص والحيّز العام وفقـا لتوالي الأحـداث الوطنية في فلسـطين (جـاد، 2000). يوثـق يعقـوب (2013) أول نشـاط جماهيري للمرأة الفلسـطينية

في عـام 1893، عندمـا خرجـت النسـاء الفلسـطينيات في تظاهـرة احتجاجـا عـلى إنشـاء أول مسـتوطنة يهودية في فلسـطين. أما أول جمعية نسـائية فتأسسـت عام 1904 في عكا، وسـميت «جمعيـة النسـاء الأرثوذوكسـيات» (Jammal, 1985)، وفي مصـادر أخـرى سـميت «جمعيـة إغاثـة المسـكين الأرثوذوكسـية» (يعقـوب، 2013). تـلا هـذا إقامـة فـرع لنفـس الجمعيـة في القـدس عـام 1906، حتى توقف نشـاط الجمعيتـين عام 1916 بسـبب الحـرب العالمية الأولى. في عـام 1910، تأسسـت جمعيـة «عضـد اليتيمـات الأرثوذوكسـيات» في يافـا، وقامـت بتعليم وتأهيـل اليتيمـات مـن جميـع الأديـان. عـام 1917، خرجـت 200 امـرأة مـن منطقـة مـرج بـن عامـر في مظاهـرة احتجاجيـة ضـد وعـد بلفـور. أدى التغيـير السـياسي الناتـج عـن وعد بلفـور إلى تأسـيس جمعيـات وتنظيمات نسـائية وجمعيات نشـطت جميعها في مجـال التوعية السياسـية للمرأة والإصـلاح الاجتماعي (يعقـوب، 2013). تم تأسـيس «الاتحاد النسـائي» من قبـل نسـاء الصفـوة في القـدس عـام 1921، ثـم قامـت نبيهة نـاصر، عـام 1924، بتأسـيس مدرسـة بيرزيـت، وأثـرت بهذا على مشـهد التربيـة والتعليـم للإناث والذكـور في المنطقـة. عام 1929، اشـتركت النسـاء في ثـورة الـبراق واستشـهدت 9 منهـن. نادت النسـاء إلى عقـد مؤتمر نسـائي في القـدس في 29 تشريـن أول عام 1929، حضرته حـوالي 300 امرأة مـن جميع أرجاء فلسـطين. ناقـش المؤتمـر القضية الوطنيـة، وطالـب بدعم جميـع مواقف وقرارات ونشـاطات «المجلـس الفلسـطيني التنفيـذي». اجتمعـت لجنـة مصغرة عن النسـاء مـع المندوب السـامي البريطانـي، في مقـره، بهـدف نقـل قـرارات المؤتمر له. عنـد عودتهـن، طافت جميع النسـاء في مظاهـرة بالسـيارات بـين القنصليـات الأجنبية، وكـن يطلقن أبواق السـيارات إشـارة احتجاج تهـدف إلى نقـل شـكاواهن ومطالبهـن (أبو بكـر، 1998). بعد هـذا، تم انتخاب «لجنة النسـاء العربيـات التنفيذيـة» [Arab Women's Executive Committee (AWEC)] بهـدف تنفيـذ وإدارة قـرارات المؤتمـر (Fleischmann, 2000). اعتـبرت النسـاء هـذا المؤتمـر الانطلاقـة لتأسـيس حركـة النسـاء الفلسـطينية. كان مـن بين أهـداف المؤتمـر المعلنة: موضوع المسـاواة الجندريـة، وتشـجيع التجـارة الحرة والصناعـة، ونشر الثقافـة العربية في فلسـطين، والاتصال مـع الحركات النسـائية في مصر والعراق وسـوريا. تشـير فلايشـمان (Fleischmann, 2000) إلى أن النسـاء كـن عـلى درجـة عاليـة من التنظيـم والتمـرس في العمـل السـياسي والاجتماعي.

تعـزو فلايشـمان هـذا إلى كون معظم الناشـطات بنات أو أخـوات أو زوجات القيـادات الفكرية والثقافيـة والوطنيـة والاقتصاديـة الفلسـطينية مـن الأسر المسـلمة والمسـيحية، والتـي كانـت تطلّـع على النشـاط النسـائي، وتسـاهم في بلورته.

كان النشـاط النسـائي الجماهـيري التـالي عقـد مؤتمر في القـدس عـام 1936، حضرته 400 امـرأة. وبعـد أسـبوع، عقـد مؤتمـر نسـائي مشـابه في يافـا، دعا لدعـم الإضراب العـام، ومقاطعـة البضائـع اليهودية.

بعـد تـوالي الأزمـات الوطنيـة عـلى فلسـطين، تـم إسـكات الخطـاب الجنـدري نسـبيا، وطغـى الخطـاب السـياسي/الوطني على نشـاط النسـاء. انتـشرت فروع حركة النسـاء الفلسـطينية في القـدس (مقـر تأسيسـها)، وعـكا، وغـزة، ويافـا، وحيفـا، ونابلـس، والنـاصرة، والرملـة. كان فـرع القـدس هـو مركز العمـل ومقـر الحركة. كانـت هنالك محـاولات لسـيطرة الرجـال على نشـاط الحركـة النسـائية، والتصرف في أمـوال جمعتها بهـدف دعـم المجهـود الوطنـي - مثلمـا حـدث في نابلـس مثـلا. فتـم الإعـلان مـن قبل الحركـة على اقتصار نشـاطها على النسـاء فقط، وعدم السـماح للذكور بطلـب العضوية بتاتـا (Fleischmann, 2000).

لـم يعكـس هـذا التوجـه الأبـوي (البطريركـي) تعامل الرجـال مع النسـاء الناشـطات فقـط، ولكنه عكـس أيضا توجـه الناشـطات المدنيات النخبويـات مع النسـاء الفلاحات. تشـير فلايشـمان إلى أنه لـم تتم دعـوة الفلاحـات للانضمام للحركـة، بل اكتفت النسـاء الناشـطات المدنيات بالاسـتماع لمشـاكل الفلاحـات، ومنحهن نصائح لتحسـين أوضاعهن وأوضـاع أولادهـن (Fleischmann, 2000). أمـا روزمـاري صايـغ، فتصـف الحركـة النسـوية عـلى أنهـا تكونـت مـن «شـخصيات»، أي نسـاء النخبـة، ومـن «الفلاحـات» (صايـغ، 1980). وعـلى عكـس فلايشـمان، يؤكـد كل من صايـغ والخليـلي أن الفلاحات شـاركن في العمـل النسـائي والوطنـي، ولكن لـم يشـتركن في النقاشـات العقائدية، ولم يحـضرن اجتماعـات ومؤتمـرات، وإنما تميّـز دورهن في العمـل في الميدان مبـاشرة، مثل الاشـتراك في المظاهـرات، ونقـل أسـلحة، وخدمـة المحاربـين (الخليـلي،1981؛ صايـغ، 1980)، والمشـاركة الفعليـة في حمل السـلاح (يعقـوب، 2013).

تاريخ التشبيك والتعاون المحلي والعربي العام

حصل شرخ في «حركة النساء الفلسطينيات» عام 1938 نتج عنه تأسيس حركتين: جمعية النساء العربيات(Arab Women's Association) واتحاد النساء العربيات (Arab Women's Union). هنالك ادعاء أن الشرخ هو انعكاس للتوتر الذي كان قائما بين شقي الخلاف الوطني: الحسيني والنشاشيبي، والذي انتقل للنساء. يؤكد تفسير آخر على أن الخلاف هو ناتج النقاش حول خطة عمل الحركة وأهدافها: هل تكون وطنية أكثر، أم نسوية أكثر؟ هنالك رأي ثالث يدّعي أن الشرخ هو بسبب النقاش حول المتوقع من المرأة العربية: هل تحافظ على كونها تقليدية في نمط حياتها وأهدافها ولباسها، أم تتحول لغربية أكثر؟ وحصل أن صار اتحاد النساء العربيات (AWU)، الحسيني الانتماء، ناشطا سياسيا أكثر. بالرغم من كل هذا، تم تجنب أي مظهر من مظاهر العداوة بين الشقين المتنازعين، على الأقل في الحيز العام، حيث استمرت النساء في العمل سويا (Fleischmann, 2000).

على صعيد تطوير العلاقات بين الحركات النسائية الفلسطينية والعربية، هنالك توثيق مكثّف حول المشاركة الفاعلة للنساء الفلسطينيات ضمن زيارات خاصة، أو ضمن مساهمة في مؤتمرات عربية عامة في العالم العربي وخاصة مصر، تمت مباركتها من قبل القيادة الذكورية. يذكر عصفور (2000) أن عز الدين القسام كان قد أرسل وفدا من النساء، ضم ابنته، إلى السيدة هدى شعراوي، رئيسة الاتحاد النسائي المصري، يطلب منها تحركا نسائيا عربيا لوقف التواطئ بين الانتداب البريطاني والاستيطان اليهودي في فلسطين. نجحت النساء الفلسطينيات في إقناع الاتحاد المصري على رفع موضوع الغبن السياسي الواقع على الفلسطينيين ضمن مؤتمر عقد في القاهرة عام 1938 لنصرة القضية الفلسطينية. ضم الوفد الفلسطيني 27 امرأة من النخب الثقافية والاجتماعية. وجمع المؤتمر، إضافة للفلسطينيات والمصريات، وفودا نسائية من سوريا ولبنان والعراق. نجحت النساء الفلسطينيات، من خلال هذا المؤتمر، في رفع قضية فلسطين وخطر الاستيطان اليهودي فيها للمستوى العربي والعالمي. يدعّي عصفور (2000) أن المؤتمر وضع حجر الأساس للحركة النسوية العربية، ويعد أول تجمع

قومـي للنسـاء العربيات. في عـام 1944، عقد أول مؤتمـر للاتحاد النسـائي العربي العام في القاهـرة، وهـدف إلى تدارس الأوضاع في فلسـطين (عبلـة أبو علبـة، 2004، في برنامج: للنسـاء فقط - قنـاة الجزيـرة الفضائية/الحركة النسـوية العربية).

أدى قمـع الثـورة الفلسـطينية عـام 1939 إلى تراجـع الحركـة الوطنيـة الفلسـطينية، ومعهـا تغـيرت أهداف نشـاط حركـة النسـاء. فتحول النشـاط النسـائي من السـياسي للاجتماعـي، وأقامت حركة النسـاء العيادات الطبيـة ومدارس البنات والنشـاط الرياضي ونـوادي محـو الأميـة، وكثّفـت علاقاتها مع حـركات النسـاء في العالـم العربي.

عندمـا حصـل تصعيد في الـصراع بين الفلسـطينيين والحركـة الصهيونية عادت النسـاء للنشـاط الوطنـي والسـياسي. في هذه الفترة صارت القيادة النسـائية ممأسسـة، ومشـت وراء مطالـب القيادات الذكورية، ودعمـت الحاجات الطبية والماديـة للمحاربين، واعتبرت أن تأجيـل المطالـب الجندرية هـو مـن ضرورات العمل الوطني السـياسي، ونفـذّت بهذا مطالـب القيادة الذكورية من حـركات النسـاء (Fleischmann, 2000).

نشـأ عـن تشـتيت القيـادات، بعـد نكبـة 1948 والتهجـير واللجـوء، تشـتيت القيـادة النسـائية إضافـة إلى القيادات الذكورية. فانشـغلت كل ناشـطة في توفـير حاجات صراع البقـاء لأسرتهـا ضمن مـكان لجوئها وواقعهـا الجديد، وتغـيّرت طبيعة النشـاط الفاعل في الحيّـز العـام إلى النشـاط الأسري في الحيّـز الخـاص (Fleischmann, 2000).

الحركات النسائية الفلسطينية داخل إسرائيل بعد العام 1948

كان النشـاط المأسـس الأول، والـذي تـم ضمـن إطـار خاص في النسـاء الفلسـطينيات بعـد إقامـة دولة إسرائيـل، ضمـن «حركـة النسـاء التقدميات» والتـي عملت فـورا بعد قيـام الدولة عـلى تقديم الخدمـات الاجتماعية للاجئـين الداخليين (انظـروا في هذا الكتاب مقالـة، **المهجريـن الفلسـطينيين في إسرائيل**)، ومن ثـم تقديم خدمـات تعليمية ورفاه وتثقيـف سـياسي للنسـاء. أقيمـت في عـام 1948 جمعيـة «النهضـة النسـائية»، التـي عملـت عـلى تجنيـد نسـاء للمظاهرات ضـد الحكم العسـكري الـذي فُرض على السـكان

الفلسطينيين في إسرائيل فور إقامتها. في عام 1951، تم توحيد الجمعية مع «حركة النساء التقدميات» لتصبحا «حركة النساء الديمقراطيات»، والتي ما زالت تعمل داخل إسرائيل وعضواتها هن فلسطينيات ويهوديات مواطنات إسرائيل (أبو بكر، 1998).

كان الإطار النسائي الفلسطيني الثاني الذي أقيم داخل إسرائيل هو «جمعية النساء العكيات» في عكا عام 1976. عملت هذه الجمعيات على توفير الاحتياجات الثقافية والتربوية والاجتماعية التي لم توفرها الدولة للمجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل. شهدت سنوات الثمانينيات والتسعينيات نهضة كبيرة في إقامة الأطر والحركات والجمعيات النسائية بهدف توفير الخدمات المذكورة أعلاه. ساهم الدعم المالي الأجنبي، والعربي، والفلسطيني الذي وصل من خارج إسرائيل في تشجيع هذه الجمعيات على مأسسة عملها ليصبح مهنيا وتخصصيا. لاحقا، أصبحت المهنية والتخصص هما القاعدة التي أقيم عليها المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل (أبو بكر، 1998؛ Abu-Baker, 2003). إن تحليل طبيعة نشاط هذه الجمعيات والأطر يشير إلى أن بعضها ساهم في إبراز أو إحياء الانتماء الطائفي مثل الجمعيات المسيحية والإسلامية وأخرى ساهمت في تطور الانتماء السياسي والوطني مثل الأطر التي انبثقت عن أحزاب، أو أيدتها جهارا، أو ضمنيا. ساهم الإطار الثالث في المحافظة على توزيع الأدوار الجندرية، حيث اهتمت النساء في تقديم خدمات مباشرة لجمهور النساء وأطفالهن. بعدما حصل تغيير في سياسة الرفاه في إسرائيل تجاه الأقلية الفلسطينية، وقامت الدولة بتغطية خدمات أكثر اتساعا للمجتمع الفلسطيني داخلها، بدءا من العام 1992، برزت أطر نسائية هدفت إلى تحقيق المساواة الجندرية وإلى العدل الاجتماعي، وتم التعاون بين هذه الأطر، مثل جمعية نساء ضد العنف في الناصرة، ووزارة الرفاه الاجتماعي.

لاحقا، حصل تشبيك بين بعض الأطر والحركات والجمعيات حول بعض القضايا، منها النشاط المشترك ضمن ائتلاف الجمعيات والحركات النسائية والنسوية بهدف تغيير قانون الأحوال الشخصية في عام 1995، ومشروع إعداد وثيقة بديلة لهيئة

الأمـم المتحـدة في موضـوع حقـوق الإنسـان ووضـع النسـاء بـدل تلـك التـي قدمتهـا إسرائيل عـام 1997.[1]

تـرى أبو العسـل (2006) أن اسـتراتيجية العمل ضمـن الإئتلاف تعكس غياب التنسـيق الإداري بـين الجمعيـات، حيـث فشـل الإئتـلاف في تجنيـد جميـع الأطـر في النشـاط، كمـا وفشـل في التعبئـة الميدانيـة وفي العمـل عـلى تثقيـف النسـاء حـول أهميـة تحقيق التغيـير في قانـون الأحوال الشـخصية. ولعبت الانتمـاءات الحزبية للناشـطات دورا هاما في إنجـاح أو إفشـال محـاولات التنسـيق والتعـاون بـين الأطـر، كمـا أكدت هـذا بعض مديـرات لجمعيـات (أبـو العسـل، 2006). عدا عـن محاولات التشـبيك المحلية، تسـعى الأطر النسـائية والنسـوية للتشـبيك مـع مثيلاتها مـن العالـم العربي، وتبـادل الخبرات والتخصصـات والدعـم المتبادل.

التمييز بين النشاط النسائي والنشاط النسوي

في بحـث أجرتـه أبـو العسـل (2006) عـلى 18جمعية وتنظيمـا فاعلا في الحقـل، اتضح أن بعـض الجمعيـات تعـرف نفسـها في النـشرة الخاصـة بالجمعيـة عـلى أنها نسـوية (مثـل جمعيـة نسـاء ضـد العنـف، وكيـان)، والبعـض الآخـر تعرف نفسـها عـلى أنها نسـائية (مثـل مركـز الطفولـة، وجمعيـة النسـاء العكيـات). وهنـاك فئـة ثالثـة مـن الجمعيـات والتنظيمـات لا تصـف نفسـها بصفـة معيّنـة (مثـل جمعية خـط الطوارئ القطـري لمسـاعدة ضحايا الاعتداءات الجنسـية، وجمعيـة النهوض بثقافة المـرأة العربية في الجنـوب، وجمعيـة سـدرة، وجمعيـة نسـاء عـارة وعرعرة).

تعمـل بعـض الجمعيـات أو الحركات النسـائية عـلى تمكين النسـاء اقتصاديا بواسـطة تعليمهـن مهنـا يسـتطعن بواسـطتها إعالـة أنفسـهن وعائلاتهـن مثـل جمعية سـدرة

1 الوثيقة التي تم تقديمها هي:
The Working Group on the Status of Palestinian Women in Israel – NGO Report: The Status of Palestinian Women Citizens of Israel. See: http://www.adalah.org/eng/intladvocacy/pal_women1.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 23 تموز 2015

وجمعيــة نســاء اللقيــة، وتقدم بعــض الجمعيــات خدمــات مدفوعــة الأجر مثل النســاء العكيــات ومركــز طفولــة، أو خدمــات مجانيــة في مجــال التثقيــف والرفــاه والعمــل الاجتماعــي، مثــل جمعيــة نســاء ضد العنــف وكيــان. بغض النظــر عن طبيعــة الخدمة ومضمونهــا، تعمــل جميــع هــذه الأطر على رفــع وعي النســاء، وعــلى توفير فــرص لهن لمواصلــة تعليمهــن أو للخــروج للعمــل المأجــور (انظــروا أيضا: عبــده، 2008).

بــدأت بعــض النشــاطات للنســاء الفلســطينيات داخــل إسرائيــل كنشــاطات مشــتركة يهودية-فلســطينية، مثــل جمعيــة النســاء الديمقراطيــات، وخــط الطــوارئ القطــري أو جمعيــة نيســان. أدّت التجربــة السياســية والاختــلاف العقائــدي مــن جهــة، وإدراك الاختــلاف بين حاجات النســاء اليهوديات والفلســطينيات من جهة أخرى، إلى الاســتقلال في الخدمــات المقدمــة من قبل الجمعيات النســائية والنســوية، حيــث أصبحت متخصصة في تقديــم الخدمــات فقط للنســاء الفلســطينيات داخــل إسرائيل.

الخطاب النسائي والنسوي

تســود مفــردات الحركــة النســوية مثــل «التمكــين» و«رفــع الوعــي» و«علاقــات القوة» وصــف نشــاطات الجمعيــات النســائية والنســوية. بالرغم مــن أن كل الجمعيــات تقوم عــلى تقديــم خدمات للنســاء، إلا أن بعضهــا القليل فقط تعرّف نفســها على أنها نســوية. مثــال على ذلك، مــا أكدته أبو العســل (2006) عــلى أن بعض الأطر النســوية اختارت أن تعــرّف نفســها، في هويتهــا التنظيمية، عــلى أنها نســوية، ولكنها اختارت المســايرة تجاه إعــلان خطهــا العام أمــام المجتمع الــذي تعمل فيه. شــاركت إحــدى مديــرات الجمعيات الباحثــة أبــو العســل قولها أنها تختــار أن تعلــن برنامجها على أنــه يتعلــق بتعليم المرأة وعملهــا بينمــا تخفــي قضيــة تؤمن بهــا الجمعيــة مثل «حــق المــرأة على جســدها»، لأن المجتمــع –حســب رأيهــا- غــير جاهــز لتقبل هــذا الخطــاب. مديــرة أخــرى لجمعية في النقــب وصفــت عملها على أنــه «مناورة»: ففــي الوقت الــذي تقوم به ناشــطات الجمعية بتحــدي المبنــى الاجتماعــي القائــم تمتنــع بنفســها عــن رفع شــعارات نســوية وتحاول أن تغــيّر العــادات والتقاليــد القائمــة بأســلوب وصفتــه عــلى أنــه «ســياسي»، أي يعتمد

التحايـل والمسـايرة. جمعيـة أخـرى وصفـت نشـاطها للجمهـور عـلى أنه ينفّـذ «بروح نسـوية» بهـدف تقبّـل نشـاطها مـن قبـل أوسـع قـوس مجتمعـي ممكـن. تفـسّر أبو العسـل (2006) هـذا الموقـف بـأن الجمعيـات النسـوية تتعامـل مـع الرؤية النسـوية كاسـتراتيجية، ومـع العمـل وفق النهـج النسـائي كتكتيك.

تصـف أبـو حاطـوم (2013) إقامة الجمعيـات والحركات النسـائية كسـيرورة تمت على مرحلتـين. حيـث شـهدت فترة التسـعينيات تأسـيس جمعيات نسـوية مع أجندة نسـوية سياسـية انتـشرت في منطقـة الشـمال والنقـب، ودعـت إلى رفـض الصمت حـول العنف المجتمعـي الفلسـطيني وعنـف الاحتـلال الإسرائيلي. شـملت هـذه الجمعيات: نسـاء ضد العنـف، مركـز الطفولة، جمعية نيسـان، كيان، نسـاء اللقيـة، الزهراء، جمعيـة النهوض بثقافـة المـرأة العربية في الجنـوب. أما المرحلة الثانيـة، فحصلت في سـنوات القرن الحادي والعشريـن، حيـث تأسسـت جمعيـات تُعنـى بمواضيـع الهويـة الجندريـة والجنسـية، كمنتـدى الجنسـانية، وأصوات – نسـاء مثليـات، والقـوس للتعددية الجنسـية والجندرية .في عـام 2009، أعـاد التنظيـم النسـوي الفلسـطيني «الفنـار» نشـاطه بعـد تجميد دام سـنوات. تأسـس الفنـار عـام 1991 في مدينة حيفا، ونشـط في مدن وقـرى متعددة. ربط الفنـار بـين النضـال الاجتماعي، والنسـوي الطبقـي، والنضـال الوطني، وكان مـن أوائل التنظيمـات النسـوية الفلسـطينية والعربيـة التـي ناضلـت ضـد جرائم قتل النسـاء. وفي عـام 2012، تم الإعـلان عن «المنتدى النسـوي الفلسـطيني»، ويقع مقـره في مدينة حيفا، ويهـدف إلى تطويـر حركـة نسـوية فلسـطينية تعمل على تطوير فكر نسـوي فلسـطيني يربـط بـين القضايا النسـوية والاجتماعية والسياسـية. ويطمح المنتـدى للعيش في مجتمع حـر وتحقيق العدالـة الاجتماعية والمسـاواة بين أفراده. وتضم المسـاواة المفاهيـم الدينية، والطبقيـة، والجندريـة، والتفضيل الجنـسي (موقع بكـرا، 2012/7/21).

تأثير الأطر النسائية والنسوية

تعتبر الأطر النسـائية والنسـوية جـزءا بنيويا من المجتمع المدني وانعكاسـا لسـياق وطني، وسـياسي، واقتصـادي، واجتماعـي (Jad, 2004). عندمـا تحـاول النسـاء الفلسـطينيات

داخـل إسرائيل تغيـير وضعهن، فإنهـن يواجهن ثلاث عقبـات: الجنوسـية (Gender)، أي كونهـن نسـاء في مجتمـع عربـي أبـوي، والثانيـة الطبقية، بسـبب كونهـن الأفقـر دائما في مجتمـع يتسـلط فيـه الأقـوى (غالبا رجل) عـلى مصـادر الإنتـاج، والثالثة القومية، بسـبب كونهـن أقليـة قومية داخـل دولة إسرائيل (أبو بكـر، 1998؛ عبده، 2008؛ نجمي-يوسـف، 2012). لا شـك أن جميـع الأطـر النسـائية الفلسـطينية الفاعلـة داخـل إسرائيـل نشـأت كـ«مقاومـة» لقمـع الرجـل، أو للإسـاءات الطبقية الحاصلـة في المجتمع، أو كجـواب للقمع القومـي. فهـي تعمـل بدافـع «رد الفعل» عـلى سياسـة الدولة تجـاه المجتمع الفلسـطيني وتجـاه سياسـة الأطـر النسـائية اليهوديـة في تعاملها مـع النسـاء الفلسـطينيات، أو تجاه قمـع المجتمـع الذكـوري. معظـم الأطـر التـي عرفّـت نفسـها، وفق أبـو العسـل (2006) وعبـده (2008)، عـلى أنهـا نسـوية أو تعمـل مـن منظـور نسـوي، يقتصر نشـاطها على الجانـب الخدماتـي. فهـي تقـدّم الخدمات لفئـة خاصة من النسـاء وليس لجمهور النسـاء العـام، وحتمـا ليـس لجمهـور الرجـال. فمثلاً، هي تقـدم خدمـات للأطفال، وهكـذا تخدم فئـة الأمهـات، وتخـدم فئـة المعنّفـات، أو المثليات. عنـد فحص نشـاط كل إطار نسـائي أو نسـوي على حـدة، تتضح كثافة النشـاطات الخدماتيـة مثل: محاضرات، ورشـات، روضات أطفـال، مـأوى للفتيـات، مـأوى للنسـاء، تثقيـف جنـسي، عـلاج إسـقاطات الاعتـداءات الجنسـية. لا بـد مـن تثمين خدمـات الأطر النسـائية عاليـا عنـد التفكير في فئـة ضيقة من المنتفعـات، اللاتـي ربمـا لن يتسـنى لهـن الحصول عـلى نفس الخدمـة الملحّة ضمـن إطار آخـر، مثـل الفتيـات في ضائقـة، أو المثليـات الفلسـطينيات. كمـا ولا شـك أن هـذه الأطـر تسـاهم في رفـع الوعـي الجماهيري لهـذه المواضيـع، وتحاول تغيـير رأي المجتمـع حولها، خاصـة في رفـع الوعـي لمنـع العنف ضد المـرأة. كما وتسـعى لتغيـير بعـض القوانين حتى تخـدم حاجـات وخاصّية المرأة الفلسـطينية في إسرائيـل بطريقة أفضل. ولكنها كرّسـت كل وقتهـا لتقديـم مثل هـذه الخدمات. ويكمـن الجانب الإيجابـي لتقديم الخدمـات في نجاحها في سـد حاجـات للحقل تحتاجها المرأة لرفع مسـتوى رفاههـا أو ثقافتها أو مسـتوى دخلها أو رفاههـا النفـسي والاجتماعي. حيـث إن الأطر التي تتقـاضى أجرا مقابـل خدماتها تجبي رسـوما أرخـص من تلـك الممنوحة من قبل أطـر يهوديـة إسرائيلية، إضافة لملاءمـة الخدمة

لثقافـة وحاجـات المجتمـع الفلسـطيني. أما الجوانب السـلبية لهـذه التخصصـات، فتكمن في أن هـذه الأطـر انشـغلت في تقديم هـذه الخدمات للفئـات الضيقة المسـتفيدة، ولم تتفرغ لموضـوع التثقيـف الجماهـيري للقضايـا الجندرية مـن مفهوم نسـوي. ففي حـين أنه يتم تثقيـف الجمهـور المنتفع بواسـطة الخدمات النسـوية، في المقابل لا يوجـد تثقيف للجمهور غـير المنتفـع. فمثـلا، لا يعـرف الجمهـور العـام عـن مؤتمـر بيكين أو عـن سـيداو أو عن قـرارات الأمـم المتحـدة حول حقوق المـرأة والطفـل، والنقـاش الحاصل نتيجـة مطلبها من الـدول في التوقيـع عـلى الاتفاقيـات، وموقف العالـم العربي من هـذه الاتفاقيـات، وهي من الموضوعـات التـي تركز بهـا عمل الأطـر النسـوية الفلسـطينية في إسرائيل.

عنـد مقارنـة النقـاش الفكـري - العقائدي الـذي حصل في بدايـة القـرن العشرين حول موضـوع مسـاواة المرأة بالرجل، نجـد أن النقاش قد قـاده رجال ونسـاء رياديون. بينما لـم يتجند القـادة الفكريون الفلسـطينيون داخل إسرائيـل في تحريك النقـاش المجتمعي وجعلـه نقاشـا فاعـلا وثابـت التأثـير – ما عـدا قلـة لا يمكـن التعامـل معها عـلى أنها ظاهـرة (انظـروا مثلا مقـالات زعاتـرة، 2003؛ حلبي، 2012). لـم يتبن أغلبيـة القادة السياسـيين والحزبيـين عـلى الصعيـد القطـري موضـوع المسـاواة الجندرية، سـواء في طروحاتهـم الأيديولوجية، أو في ممارسـاتهم (أبو بكر، 1998؛ نجمي-يوسـف، 2012). فمثـلا، لـم تأخذ هذه القيـادات دورا في مناقشـة تمثيـل النسـاء في لجنة المتابعـة العليا، وبـدل أن تسّـهل عملية المشـاركة النسـوية عـلى اعتبارها قيـادة مجتمعيـة ذات خاصية عقائديـة، تركتهـا لقرارات قيـادات تقليدية. فأقامت الناشـطات «ائتـلاف الجمعيات من أجـل تمثيل النسـاء في لجنة المتابعـة العليا»، وهكذا اسـتنفدت طاقات الأطر النسـوية في مناقشـة حقها في إسـماع صوتها كقيـادات تمثيلية في السياسـة المحلية. عنـد مقارنة هذا الموقـف مـع مواقف سـعد زغلول والقيـادات الوطنية الأخـرى في العشرينيـات من القرن العشريـن، نشـهد غياب المسـاندة الحقة من القيـادات الحزبية والسياسـية الفلسـطينية للحركـة النسـوية في أرض الواقـع. لا يعنـي هـذا أن بعـض القيـادات الرجاليـة ليسـت نسـوية، ولكـن اسـتراتيجية هذه القيـادات أنهـا تتحفظ عن التعبـير العلني أمـام الحيّز العـام عـن فكرها النسـوي وعن ممارسـته في الحيـاة اليومية.

كتنظيمات غير حكومية، حصلت الأطر النسوية في إسرائيل، وفلسطين، والعالم العربي على تمويل ومساندة مهنية وعقائدية من مصادر تمويل أجنبية (Jad, 2004). أدّى هذا إلى اتهام هذه الأطر بأن طرحها غريب عن القيم العربية وعن الأجندة الوطنية (المزين، 2010؛ محمد، 2012؛ نزال، 2005)، ووصفت أهدافها «بالغربنة»، وبأنها «تتواطأ مع الاستعمار الفكري الأجنبي والصهيوني» في خطته لتغيير المبنى القيمي الإسلامي للمجتمع العربي والمبنى التقليدي للأسرة العربية (انظروا مثلا: سمارة، 2006؛ محمد، 2012). هذه الادعاءات هي ذاتها التي اتهمت بها النسويات العربيات في العالم العربي في بداية القرن العشرين (أبو بكر، 2001).

كذلك تأثر النقاش النسوي حول إعادة توزيع الأدوار بين الجنسين، في العلاقات الأسرية والمجتمعية في شتى المجالات، بالنقاش الدائر في العالم العربي. بناء عليه، فإن نقاش الموقف الديني من الفكر النسوي، ونقاش الموقف النسوي من الفكر الديني هو حتمي. نلاحظ أن هنالك تسوية منذ سنوات التسعين في العالم العربي والعالم الإسلامي حول تطوير وتبني فكر النسوية الإسلامية كمرجعية للتغيير المجتمعي (عبد الوهاب، 1999؛ المزين، 2010). يناسب هذا الطرح الحساسية الحضارية ويحترمها، لكنه، في نفس الآن، يولد ثلاث إشكالات بنيوية في الفكر النسوي: الأولى، أنه يرفض تغيير أي مما أقره الإسلام، وأحيانا يمنع النقاش فيه، مثل قوامة الرجل على المرأة، أو قبول العلاقات المثلية؛ الإشكالية الثانية، هي فرض الخطاب الديني الإسلامي على ناشطات مسيحيات أو درزيات؛ والإشكالية الثالثة، هي تكفير الفكر النسوي «الآخر» الذي لا يتبنى الخط الإسلامي.[2] عند التمعن في كل من الإشكالات نجد أنها تمس في جوهر النشاط العقائدي النسوي أيضا للنسويات الفلسطينيات.

2 انظروا مثلا: استنكار علماء المسلمين لنشر النشاط النسوي في العالم العربي في الثامن من آذار 2013. تم استقاء المادة من الموقع الإلكتروني «الاتجاه.نت» بتاريخ 5 آب 2013.

خاتمة

تتلخص هذه الدراسة في سبع نقاط مركزية:

أولا: إن معظـم الأطـر النسـوية الفلسـطينية لـم تصف نفسـها صراحة على أنها نسـوية مـن منطلـق «التأقلم» و«مسـايرة» الوضـع القائـم في أرض الواقـع ومحاولـة «التحايل في تنفيـذ التغيـير». فحرصـا من النسـاء على إنجـاز التغيير المنشـود، حاولـن أن يطالبن بتغيـير وضعهـن ومكانتهـن الاجتماعيـة باسـتخدام أسـاليب ومنهجيـات متنوعـة مما يتوفـر لهـن، في وضعهـن الراهـن، ليصلن للتغيير المنشـود.

ثانيـا: يمكـن وصـف معظـم الأطـر النسـائية الفلسـطينية في إسرائيـل عـلى أنهـا أطر خدماتيـة، ولكـن لا يمكـن وصف معظمهـا على أنه حـركات فكرية ثورية تعمـل بأدوات ثوريـة. ولا يحمـل هـذا الوصف حكما سـلبيا عـلى أدوات هـذه الأطر، بل هـو وصف ما هو قائـم عـلى أرض الواقع.

ثالثـا: امتـاز نشـاط الحركـة النسـوية في العالـم العربـي، منذ بدايـة القـرن العشرين، بتأثـره من عمليـات المد والجـزر في الوضع السـياسي والوطني الحاصل. فشـجع الرجال العـرب النسـاء عـلى النشـاط الجماهـيري في الحيّـز العـام، حيـث خـدم هـذا الأجنـدة الوطنيـة، وحـدّوا مـن نشـاطهن حـين تغـيّر المنـاخ السـياسي، فعـدن ليتركـزن، في تلك الفـترات، في النشـاط الاجتماعـي. عنـد تحليل نشـاط المجتمـع المدني الفلسـطيني داخل إسرائيـل، نجد أن النشـاط النسـوي يقتـصر على خدمـات التثقيـف، والتربيـة، والرفاه؛ وهـي نشـاطات توصف على أنهـا «نسـائية تقليدية». بينما تنشـط أطر أخـرى في تقديم خدمـات سياسـية وقضائيـة وطبية عامـة، وتوصف هذه النشـاطات على أنهـا «ذكورية تقليديـة» (بغـض النظر عـن وجود نسـاء يقمـن بتأديتها).

رابعـا: فشـل الحـراك النسـوي في تجنيد الرجـال الفلسـطينيين. ولذا، لم يتحول نشـاط هذه الأطـر لحركـة مجتمعية شـاملة مؤثرة.

خامسـا: لـم تتفـرغ معظـم الأطـر النسـائية والنسـوية لموضـوع التثقيـف الجماهيري في قضايـا الجندريـة مـن مفهـوم نسـوي، واقتـصرت جهودها عـلى فئة محصـورة من

النساء.

سادسا: غالبًا ما يتم الاعتماد على الدين الإسلامي وعلى التقاليد العربية كمرجعية للسلوك الفردي والمجتمعي السليم. وتعمل العديد من الجمعيات والأطر النسائية والنسوية ضمن هذا الفلك، سواء في البقاء ضمن الحيّز المقبول وليس المرفوض من مواضيع النقاش المجتمعي أم في إعادة تفسير الدستور الديني والمجتمعي وتبنيه. أما الأطر التي لا تعمل ضمن هذا الإطار، فيقتصر عملها على فئات ضيّقة ضمن المدن الكبرى.

سابعا: إن نظرة متمعنة لأسلوب إدارة هذه الأطر، والذي لم يسنح مجال هذه الدراسة لإبرازه، تشير إلى أن المجموعة المؤسسة هي التي تدير التنظيم منذ بداية التأسيس دون فترات تناوب أو تنحٍ. وهذا الأسلوب في الإدارة أو القيادة هو أبوي بامتياز.

أخيرا، لا توجد دراسة ميدانية فحصت مواقف الجمهور الفلسطيني مواطني إسرائيل، نساء ورجالا، نحو الحركات والجمعيات والأطر النسائية والنسوية الفلسطينية، أو مدى معرفتهم لخدماتها. سوف تساهم مثل هذه الدراسة في فهم أشمل لمدى انتشار تأثير هذه الأطر على المجتمع الفلسطيني.

المراجع

العربية

أبو بكر، خولة (2001). «تناقض المطالب بين قيادة المرأة وتقهقرها». داخل الزهراء (محرر). **مؤتمر المرأة العربية الأول: مشاركة المرأة في صنع القرار** (صفحات: 11-31). سخنين: جمعية الزهراء.

أبو العسل، رهام (2006). **الجمعيات النسائية الفلسطينية في إسرائيل: المنطلقات الفكرية، الاستراتيجيات، وآليات العمل القائمة**. الناصرة : مركز الطفولة- مؤسسة حضانات الناصرة.

أبو حاطوم، نيروز (2013). الحركات النسائية الفلسطينية: نضال يتخطى الحدود. **الأخبار**. رأي 1655.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

أبو زيد، منى أحمد (2007). **الإمام محمد عبده وقضايا المرأة**. العدد 20.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

الحيدري، إبراهيم (2003). **النظام الأبوي وإشكالية الجنس عند العرب**. بيروت: دار الساقي.

الخليلي، غازي (1981). **المرأة الفلسطينية والثورة: دراسة اجتماعية ميدانية تحليلية**. ط2. عكا: دار الأسوار.

المرنيسي، فاطمة (2000). **السلطانات المنسيات** (ترجمة وتحقيق فاطمة الزهراء أزرويل). بيروت: المركز الثقافي العربي.

المزين، مريم (2010). **المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994- 2010: دراسة تحليلية لفكر الحركة النسوية في محافظات غزة**. رسالة ماجستير منشورة، جامعة الأزهر بغزة، فلسطين.

موقع بكرا (2012/7/21). الإعلان عن تأسيس «المنتدى النسوي الفلسطيني».

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

جاد، إصلاح (2000). الحركة النسوية الفلسطينية المعاصرة. داخل: **المرأة والمشاركة السياسية**. بيرزيت: معهد دراسات المرأة - جامعة بيرزيت.

حلبي، مرزوق (2012). مساهمة في النقاش حول آفاق الحركة النسوية العربية! **الحوار المتمدن**. العدد 3656.

نجمي-يوسف، علا (2012). المرأة العربية الفلسطينية في إسرائيل في مواقع صنع القرار. في كتاب: **دراسات 2012** (صفحات: 55-61). الناصرة: مركز دراسات - المركز العربي للحقوق والسياسات.

نزال، ريمة كتانة (2005). انعكاس أزمة اليسار الفلسطيني على الأطر النسائية الديمقراطية ودورها. **الحوار المتمدن**. العدد 1352. المحور: ملف 2005/10/15، الديمقراطية والإصلاح السياسي في العالم العربي.

قناة الجزيرة الفضائية (2004). برنامج للنساء فقط - الحركة النسوية العربية. مقدمة الحلقة: لونه الشبل. ضيوف

الحلقة: عبلة أبو علبة، ناشطة في الحركة النسوية العربية؛ تهاني الجبالي، قاضية؛ زهور الحر، رئيسة محكمة وعضو لجنة صياغة المدونة المغربية لشؤون الأسرة. مركز الدراسات، أمان. المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، قسم الحلقات التلفزيونية.

زعاترة، رجا (2003). حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات. **الحوار المتمدن**. العدد 625.

سمارة، عادل (2006). صناعة النسوية وعولمة الجسد المجرد/الصهيونية وراء مسيرات النفاق في الغرب. **كنعان**.

محمد، جبريل (2012). المرأة الفلسطينية: ضحية الاقتلاع والاستغلال. **الحوار المتمدن**. عدد 3657.

صايغ، روز ماري (1980). **الفلاحون الفلسطينيون** (ترجمة خالد عايد). بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية.

عبد الوهاب، ليلى (1999). تأثير التيارات الدينية في الوعي الاجتماعي للمرأة العربية. في مريم سليم وآخرون (محررون). **المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر** (صفحات: 163-179). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية: سلسلة كتب المستقبل العربي (15).

عبده، جنان (2008). **الجمعيات النسائية والنسوية الفلسطينية في مناطق 48**. حيفا: مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

عصفور، جابر (2000). المرأة العربية وفلسطين. **استراحة البيان**.

يعقوب، أوس داوود (2013). في يوم المرأة: ملامح من تاريخ الحركة النسوية في فلسطين قبل النكبة. **صحيفة النور**.

الإنجليزية

Abu-Baker, K. (2003). Social and educational welfare policy in the Arab sector in Israel. In A. Bligh (Ed.), *The Israeli Palestinians: An Arab minority in the Jewish state* (pp. 68-96). London, United Kingdom: Frank Cass.

Fleischmann, E.L. (2000). *The nation and its new women: The Palestinian women's movement 1920-1948.* Berkeley: University of California Press.

Jad, I. (2004). The NGO-isation of Arab women's movements. *Institute of Development Studies, 35*(4), 34-42.

Jammal, L. (1985). Contributions by Palestinian women to the national struggle for liberation. Washington DC: Middle East Public Relations.

العبرية

أبو بكر، خولة (1998). **طريق وعرة: النساء العربيات كقائدات سياسيات في إسرائيل**. رعنانا: المركز العربي لدراسة المجتمع العربي في إسرائيل.

الحركة الطلّابيّة والنّشـــاط الطلّابيّ الفلسطينيّ في إسرائيل

مهنّد مصطفى *

ظهـــرت الحركات الطلّابيّة العالميّة كقوى سياســـيّة واجتماعيّة فاعلة ومنظّمة في المجتمع في أواخر الســـتّينيّات. ورغم اختلاف السّياقات السياسيّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، في أمريكا وأوروبا وآســـيا، التي أثّرت على شرائح الطلّاب، احتلّت الظاهرة الطلّابيّة حيّزاً سياســـيّاً واضحاً في أوائل السبعينيّات، وبدا الأمر كأنّه يتعلّق بظاهرة عالميّة مشتركة شملت كلّ الدول رغم اختلافاتها. وحظيتْ هذه الظاهرة باهتمام بالغ في المســـتويْن الإعلاميّ والجماهيريّ، وكذلك في مستوى البحث الأكاديميّ، بسبب دورها التغييريّ داخل المجتمعات في تلك الفترة. هذا الدورُ لم يستثنِ الحركةَ الطلّابيّة العربيّة الفلسطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة.

من خلال رصد تطوّر التنظيم والنشاط الطلّابيّ الفلسطينيّ في الجامعات الإسرائيليّة، يمكن الادّعـــاء أنّه ثمّة أربع مراحل في تاريخ الحركة الطلّابيّـــة: **المرحلة الأولى** هي مرحلة بداية تنظيم العمل الطلّابيّ العربيّ في الجامعات الإسرائيليّة، وقد امتدّت من أواخر الخمسينيّات إلى بداية الســـبعينيّات؛ **والمرحلة الثانية** شـــهدت تطوّر العمل الطلّابيّ إلى حركة طلّابيّة منظّمة ذات أجندة سياسيّة وطنيّة جامعيّة ومجتمعيّة، واستمرّت حتى أواسط الثمانينيّات؛ **المرحلة الثالثة** هي مرحلة تراجع الحركة الطلّابيّة وخمولها بسبب أوضاع داخليّة خاصّة بالحركة الطلّابيّة، وبسبب أوضاع سياسيّة خارجيّة –وقد امتدّت هذه المرحلة حتّى أواخر التســـعينيّات؛ أمّا في **المرحلة الرابعة**، فقد بدأت ســـيرورة إعادة صياغة العمل والنشاط الطلّابيّ الفلسطينيّ من جديد في الجامعات الإسرائيليّة، وهي سيرورة لم تكتمل بعد.

* د. مهند مصطفى هو محاضر في كلية الدراســـات الأكاديمية «أور-يهودا» وجامعة حيفا وزميل بحث في مركز مدى الكرمل.

المرحلة الأولى: بدايات البناء والتّشكّل

تأثّرت بدايات تبلور حركة طلّابيّة عربيّة فلســـطينيّة في إسرائيل بالمناخ العالميّ الذي أفرز الحـــركات الطلّابيّة في الجامعات. كان التفكير الأول في تنظيم عمل طلّابيّ فلســـطينيّ في الجامعة العبريّة، (وكانت هذه الأخيرة المؤسّسةَ الجامعيّة التي يتركّز فيها الطلّاب العرب في الستّينيّات والسبعينيّات). وقد انبثق عن هذا التفكير الأوّليّ إقامةُ أوّل لجنة للطلّاب العرب في الجامعة عام 1959 (مصطفى، 2002). لم تكن فكرة إقامة اللجنة منفصلة عن تأثّرها بالجوّ الســـياسيّ العام في المنطقة وداخل المجتمع الفلســـطينيّ في الشتات، حيث انتظمت الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة -بدايةً- ضمن روابط طلّابيّة عربيّة أو فلسطينيّة. كما فرض الواقع السياسيّ والطلّابيّ، على الطلّاب العرب، الحاجةَ إلى بلورة إطار طلّابيّ عربيّ مستقلّ عن النقابات الطلّابيّة الإسرائيليّة في الجامعات، وذلك لكون أهداف الطلّاب العرب تتخطّى، بحكم الضرورة، القضايا الطلّابيّةَ المحلّـــيّةَ، التي قـــد يلتقي بعضها مع أهداف النقابات العامّة. ولذلك، هناك ضرورة لربط الإطار الطلّابيّ العربيّ بقضايا سياسيّة ووطنيّة أيضاً.

طرحت لجنة الطلّاب العرب في الجامعة العبريّة جـــداولَ عمل (أَجِنْدات) طلّابيّةً في المقام الأوّل، حيث تركّز نشاط الطلّاب العرب في العمل على تحسين ظروفهم داخل الجامعة وإلغاء الحكم العسكريّ. وكان الحكم العسكريّ يُعيق حركة الطلّاب العرب وتنقّلاتهم، وبخاصّة ضمن إطار قضيّة التصاريح التي حرمتهم من الاشتراك في الجولات التعليميّة التي تنظّمها الجامعة، وحرمت طلّاباً من الالتحاق بمؤسّســـات التعليم العالي بسبب العراقيل التي كان الحكم العسكريّ يضعها أمامهم. ولكنّهم رفعوا، أيضاً، لافتات نضاليّة من خلال نشاطاتهم ضدّ التمييز القوميّ اللاحق بالجماهير العربيّة وإلغاء الحكم العسكريّ (مصطفى، 2002). وبرز ممثّلو الطلّاب العرب، في ســـنوات الســـتّين، عبر مشـــاركتهم في المؤتمرات الشعبيّة الاحتجاجيّة ضدّ مصادرة الأراضي والحكم العســـكريّ، وبياناتهم وعرائضهم بخصوص ذلك. وقد ارتبط بعض الطلّاب العرب الناشـــطين في الجامعة العبريّة بالأطر السياســـيّة الفاعلة في المجتمع العربيّ، كالحزب الشيوعيّ وحركة الأرض. وكان للأخيرة، رغم حضورها القصير على الساحة العربيّة، تمثيل بارز بين الطلّاب العرب في الجامعة، وقد عانى طلّابها، بخاصّة، وطلّاب آخرون من الملاحقات السياســـيّة التي وصلت إلى حـــدّ الإقامة الجبريّة.

ونتيجة للتنوّع السياسيّ، تبنّت اللجنة، بعد ثلاث سنوات من تأسيسها، نظاماً ديمقراطيّاً في انتخاب أعضائها. ففي العام الدراسيّ 1961/1962، أُجريت أوّل انتخابات للجنة الطلّاب العرب في القدس، شارك فيها 92 طالباً من بين 100 طالب عربيّ درسوا في الجامعة آنذاك. ويمكن اعتبار هذه الانتخابات أوّل انتخابات لتنظيم عربيّ في إسرائيل (مصطفى، 2002).

على الرغم من أنّ الطلّاب العرب في الجامعة العبريّة أسّسوا لجنة خاصّة بهم في أواخر الخمسينيّات، ومارسوا نضالاً سياسيّاً ومطلبيّاً، وأصدروا البيانات السياسيّة والطلّابيّة، فإنه يصعب اعتبار تلك الحركة الطلّابيّة حركة متبلورة ومنظّمة وواضحة المعالم والاتّجاهات في صفوف الطلّاب العرب، وإنّما كانت إطار نشاطات طلّابيّة متفرّقة لم يصل مرحلة التنظيم والتأسيس المتين.

المرحلة الثانية: مرحلة مأسسة التنظيم الطلابي

أدّت حرب 1967 واحتلال الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة إلى تعميق الوعي الوطنيّ والانتماء الفلسطينيّ في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل. كان الطلّاب العرب في الجامعات، ولا سيّما الجامعة العبريّة، الأكثر تأثّراً بتطوّرات «القضيّة الفلسطينيّة»، بحكم قربهم الجغرافيّ من المناطق الفلسطينيّة والحركة الطلّابيّة الفلسطينيّة في جامعة بيرزيت. إضافة إلى ذلك، فلقد انعكست العمليّة الحثيثة لتنظيم الفلسطينيّين في إسرائيل، والتي بدأت في أواخر الستّينيّات، وتضمّنت إقامة مؤسّسات وطنيّة وقطريّة ذات طابع قوميّ مثل تنظيم رؤساء السلطات المحلّيّة، على تنظيم الطلّاب العرب وإقامة اللجان الطلّابيّة العربيّة في الجامعات. ففي جامعة تل أبيب، أقيمت اللجنة عام 1968؛ وفي جامعة حيفا بدأت محاولات التنظيم عام 1970، وانتُخبت أوّل لجنة عام 1973؛ وأقيمت لجنة الطلّاب العرب في معهد «التخنيون» في حيفا عام 1972، وأُجريت انتخابات لها لأوّل مرّة في حزيران عام 1973؛ وأقيمت اللجنة في جامعة «بار إيلان» في رمات غان في أيّار عام 1974؛ كما أقيمت اللجنة في جامعة «بن غوريون» في بئر السبع، في تشرين الثاني عام 1975 (Mar'i, 1978؛ مصطفى، 2002).

في سياق عرضنا لتطوّر العمل الطلّابيّ وتحويله إلى حركة طلّابيّة، لا بدّ من الإشارة إلى

ثلاثة عوامل ســـاهمت في تطوّر الحركة الطلّابيّة العربيّة وهُويّتها: **الأوّل**، قضيّة الحراسة في الجامعـــة العبريّة، التي طُبّقت على الطلّاب بعد صعود ظاهرة الفدائيّين الفلســـطينيّين إثر الاحتلال عام 1967. وكانت الجامعة قد طلبت من الطلّاب المقيمين في مســـاكن الطلبة الجامعيّين حراســـتها ليلاً، خشية قيام فلســـطينيّين بأعمال فدائيّة في أماكن السكن تلك. وقد حدّدت هذه المســـألةُ هُويّةَ الطلّاب العرب الذاتيّـــة الوطنيّة، وأدخلتهم في أوّل مواجهة بين موقعهم كطلّاب في مؤسّســـة إسرائيليّة وانتمائهم الوطني. حسم الطلّاب العرب هذه المواجهة لصالح انتمائهم الوطنيّ، حيث رفضوا الحراســـة، معلّلين ذلك بأنّ الأمر شـــبيه بالخدمة العســـكريّة، وبأنّهم لا يحاربون أبناء شـــعبهم. **أمّا العامل الثاني**، فهو قضيّة مشاكل السكن، التي ســـاهمت في تحديد السمات الأولى للجنة الطلّاب العرب في جامعة تل أبيـــب. وكان قيام اللجنة إفرازاً لهذه القضيّة ذات البعدين الطلّابيّ من جهة، والوطنيّ من جهة أخرى؛ حيث رفض كثيرون من أصحاب البيوت اليهود إســـكان الطلّاب العرب بسبب انتمائهم القوميّ. كما تحوّلت ظاهرة ملاحقة الشرطة للطلّاب في أماكن سكنهم وتفتيشهم إلى ظاهرة منتشرة في تل أبيب. و**العامل الثالث**، الزيادة العدديّة للطلّاب العرب الملتحقين بالجامعات الإسرائيليّة في الســـبعينيّات. هذا التغيير العدديّ أثرى النشاطَ الطلّابيّ ومدَّهُ بزخمٍ بالغٍ داخل الجامعة وخارجها.

ســـاهمت هذه العوامل في بلورة هُويّة العمل الطلّابيّ الفلسطينيّ؛ فإلى جانب إقامة لجان الطلّاب العـــرب في الجامعات، برزت الحاجة إلى ســـقف أعلى لكلّ هـــذه اللجان. جاءت إقامة الاتّحاد القطريّ للطلّاب العرب تتويجـــاً لمرحلة تنظيم الطلّاب العرب في الجامعات الإسرائيليّة. تُشـــكّل عمليّةُ قيام اتّحاد للطلّاب العرب، عـــام 1971، أهمَّ محاولة لتنظيم الطلّاب العرب، وذلك عَبْرَ إقامة «اتّحاد الجامعيّين العرب»، في كانون الأوّل من تلك الســـنة. وتضمّن الاتّحادُ، في جملة أهدافه وتوجّهاته، طموحاً إلى أن يشكّل هو ذاته إطاراً للخرّيجين العرب أيضاً، إلاّ أنّه أقيم، في الأســـاس، بمبادرة مـــن لجنتيْ الطلّاب العرب في القدس وتل أبيب. ومن خلال الاطّلاع على أســـماء أعضاء السكرتاريا التحضيريّة لمؤتمر الاتّحاد الأوّل، المنعقـــد في 1971/12/18، يتّضح أنّه، إضافة إلى المبادرين من الجامعة العبريّة وجامعة تل أبيب، كان هناك أكاديميّون مثل إميل توما (من الحزب الشيوعيّ) ومحمّد ميعاري (من

حركة الأرض). وكان الطلّاب المبادرون متعدّدي الانتماء؛ فمنهم الشيوعيّ، ومنهم القوميّ، ومنهم المستقلّ (بيان اتّحاد الجامعيّين العرب في إسرائيل، كانون الأوّل، 1971). قامت السكرتاريا التحضيريّة والمبادرون إلى إقامة الاتّحاد بتسجيله كجمعيّة عثمانيّة، ووضعوا له دستوراً وأهدافاً. بقي الاتّحاد يحمل الاسم «اتّحاد لجان الطلّاب العرب» حتّى تشرين الثاني من العام 1976، إذ أصبح يُطلق عليه، فيما بعد، «الاتّحاد القطريّ للطلّاب الجامعيّين العرب»، وإلى جانبه، أقيم كذلك «الاتّحاد القطريّ للطلّاب الثانويّين العرب»، كجزء من عمليّة تنظيم الحركة الطلّابيّة العربيّة في إسرائيل.

تفاعلت هذه التطوّرات، على الصعيدين التنظيميّ والسياسيّ، مع التحوّلات المهمّة التي كانت تجري على الساحة الفلسطينيّة في إسرائيل؛ فقد ظهر في الجامعات تنوّعٌ سياسيّ عَكَسَ التنوّعَ السياسيّ والأيديولوجيّ في السياسة العربيّة. وكانت الجامعةُ الساحةَ المركزيّة التي نشطت فيها تنظيمات سياسيّة كحركة «أبناء البلد»، التي أقيمت في أوائل السبعينيّات كجزء من تطوّر الحركة الطلّابيّة، وتطوّرت، فيما بعد، لتصبح «الحركة الوطنيّة التقدّميّة»، بالإضافة إلى كون الساحة الطلّابيّة ساحة سياسيّة مهمّة ومركزيّة في عمل الحزب الشيوعيّ والجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة. إضافة إلى ذلك، ظهر، في أوائل السبعينيّات، ما أُطلق عليه، في الحركة الطلّابيّة، «الطلّاب القوميّون».

بقيت القضايا النقابيّة والطلّابيّة مَحاورَ مَركزيّة في أجندة الحركة الطلّابيّة حتّى منتصف السبعينيّات، بَيْدَ أنّها بدأت تتراجع لصالح الأَجِنْدات السياسيّة والنقاشات الأيديولوجيّة داخلها. وقد انسجم ذلك مع سياق سنوات السبعينيّات، حيث ازداد الاستقطاب السياسيّ بين الطلّاب العرب على خلفيّاتهم السياسيّة والأيديولوجيّة، في مسألة رؤية الفلسطينيّين، في إسرائيل، للقضية الوطنيّة القوميّة، ومسألة علاقتهم مع دولة إسرائيل. ففي العام الدراسيّ 1975/1974، عُقِدت أوّل ندوة حول «القضيّة الفلسطينيّة» في الجامعة العبريّة، أعقبتها ندوة في جامعة حيفا حول «القضيّة الفلسطينيّة» في نفس العام (مصطفى، 2002). وأصبحت البيانات السياسيّة والبرامج الطلّابيّة تستهلّ صفحاتها الأولى بالقضيّة الوطنيّة، وتحوّلت انتخابات لجان الطلّاب العرب إلى انتخابات سياسيّة محضة حول برامج سياسيّة.

تحوّلت الجامعات الإسرائيليّة إلى مراكز لعمل وخطاب سياســـيّين وطنيّين متقدّمين كثيراً -قياســـاً إلى العمل الســـياسيّ في المجتمع العربيّ، بهيئاته وأحزابه-. وكانت لجنة الطلاب العرب في الجامعة العبريّة رائدة في عمليّـــة الاحتجاج على الاحتلال الإسرائيليّ، لِقِدَم العمل الطلّابيّ العربيّ فيها، أوّلاً، ولقربها من معاناة الفلســـطينيّين في الأراضي المحتلّة، ثانياً. فقد أدّى التقاء الطلّاب الفلســـطينيّين من الجامعة العبريّة بالطلّاب الفلســـطينيّين من جامعة بيرزيت (التي تعرّضت -مؤسَّســـةً وطلّاباً- لحملات ملاحقة وتحريض مستمرّة)، أدّى إلى خلق حالة انســـجام فريدة في نوعها بين القطاعين الطلّابيّين، انعكست -في ما انعكست- في تغطية أخبار جامعة بيرزيت في النشرات الطلّابيّة داخل الجامعة العبريّة. وتُوِّج هذا التفاعل بإقامة «لجنة التضامن مع جامعة بيرزيت»، التي كانـــت أكثر من مجرّد لجنة تضامنيّة، وذلك أنّها عكست الوعيَ السياسيّ المتقدّم الذي بَلَغَته الحركةُ الطلّابيّة في هذه المرحلة.

ظهر في الحركة الطلّابيّة الفلســـطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة توجّهان فكريّان مركزيّان اتّخذا شكلاً تنظيميّاً، وكانا إفرازاً للتطوّرين السياسيّ والتنظيميّ للحركة الطلّابيّة وللجماهير الفلســـطينيّة في الســـبعينيّات. الأوّل: «جبهة الطلّاب العرب» التي تأسّست عام 1977 في الجامعة العبريّة، وهي أوّل تنظيم طلّابيّ عربيّ ســـياسيّ في الجامعات الإسرائيليّة. وأقيمت جبهة الطلّاب العرب كجزء من «الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة». وفي كانون الأوّل عام 1978، نشرت الجبهة كرّاسة بعنوان «نحو صيغة شاملة وموحّدة لحركتنا الطلّابيّة»، جاء فيها: «لم تتبنَّ جبهة الطلّاب العرب أيَّ خطّ فكريّ؛ ولكن، في صفوفها، يتوحّد الشيوعيّون مع غير الشيوعيّين، في ســـبيل خدمة نفس القضيّة، قضيّتنا القوميّة والاجتماعيّة وقضايانا الطلّابيّـــة» (بيان جبهة الطلّاب العرب، كانـــون الأوّل، 1978). أمّا التنظيم الثاني، فكان «الحركة الوطنيّة التقدّميّة»، وهي امتداد لحركة «أبناء البلد» في الجامعات، وتشـــكّلت في العام 1979 في أعقاب خسارة مَن كان يُطلق عليهم «الطلّاب القوميّون» في انتخابات لجنة الطلّاب العرب في الجامعة العبريّة (الحركة الوطنيّة التقدّميّة، تشرين الأول، 1979). وكان هدف «الحركة الوطنيّة التقدّميّة» تنظيم نفسها في إطار طلّابيّ واضح، ليشكّل بديلاً لجبهة الطلّاب العرب. وتميّز برنامج الحركة بالتركيز على القضايا السياسيّة والوطنيّة، والقضيّة الفلســـطينيّة، وأُدْرِجت القضايا الطلّابيّة في آخر بنود البرنامج. ويُعتبر خطابها السياسيّ

وممارستها شـــبيهَين بحركة «أبناء البلد». وشكّل النقاش المتبادل والتنافس السياسيّ بين «جبهة الطلّاب العرب» وَ«الحركة الوطنيّة التقدّميّة» اثنين من أهمّ مميّزات الحركة الطلّابيّة في نهاية الســـبعينيّات وبداية الثمانينيّات. وقد شهدت الساحة الطلّابيّة تحالفاً لمرّة واحدة بينهما في العام 1981. كما وشـــهدت فترة نهاية الســـبعينيّات وأوائل الثمانينيّات صراعاً عنيفاً مع قوى اليمين في الجامعات على الرغـــم من ضعفها فيها، ولكن صعود اليمين على الســـاحة السياســـيّة الإسرائيلية قطرياً عزّز من عنف اليمين في الجامعات. وقد استمرت الحركة الطلّابيّة بـ«مقارعته» حتى منتصف الثمانينيّات.

المرحلة الثالثة: تراجُع دور الحركة الطلّابيّة

تُعتبر مرحلة ما بعـــد منتصف الثمانينيّـــات مرحلةَ خمول وتراجـــع في فاعليّة الحركة الطلّابيّة العربيّة على المستويين التنظيميّ والســـياسيّ، وذلك نتيجة لعوامل داخليّة تتعلّق بالحركة الطلّابيّة نفسها، وعوامل خارجيّة تتعلّق بمجمل التطوّرات السياسيّة على الساحة الفلسطينيّة والمحلّـيّة.

دخلت إلى الحركة الطلّابيّة، في منتصف الثمانينيّات، تياراتٌ سياســـيّةٌ أخرى، لكنّها بقيت هامشـــيّة في النشـــاط الطلّابيّ (كالحركة التقدّميّة، والحركة الإسلاميّة). وشهدت الحركة الطلابيّة، منذ منتصف الثمانينيّات، تراجعاً شـــديداً في أداء التنظيمين الطلّابيّين الرئيسيّين («جبهة الطلّاب العرب» وَ«الحركة الوطنيّـــة التقدّميّة»)؛ وذلك إثر التطوّرات التي لحقت بالقضيّة الفلســـطينيّة بعد الحرب على لبنان في صيـــف 1982، وخروج منظّمة التحرير منها،[1] والانشـــقاقات المتتالية في «حركة أبنـــاء البلد» التي أثّرت عـــلى «الحركة الوطنيّة التقدّميّة». وســـاهمت نهاية سيطرة اليمين على النقابات الطلّابيّة الإسرائيلية في خُبوّ بريق

1 في أعقاب الاجتياح الإسرائيليّ للبنان في العام 1982، والذي كان من أهدافه المركزية ضرب المقاومة الفلســـطينيّة في لبنان، إلى جانب أهداف سياســـيّة أخرى، وصلت القوّات الإسرائيليّة إلى بيروت وحاصرتها، واشترطت فكّ الحصار ووقف إطلاق النار بانسحاب القوات الفلسطينيّة ومنظّمة التحرير من لبنان. وقد جرى الاتّفاق على ذلك، فخرجت القوات الفلســـطينيّة من لبنان طاويةً مرحلةً مهمّةً في التاريخ الفلسطينيّ، مرحلة شكّل عمل المقاومة فيها ذروة عنفوانه، وبداية مرحلة جديدة تراجعت فيها المقاومة الفلسطينيّة تراجعاً بالغاً.

«جبهة الطلّاب العرب»، التي بَنَتْ أَجِنْدتها الطلّابيّة على مهاجمة اليمين وزحف «الفاشيّة» في الجامعات. ولم يكن عقد التسعينيّات أفضل حالاً من عَقد الثمانينيّات، إذ بقيت الحركة الطلّابيّة على خمولها وتململها البطيء، رغم وجود بعض النشـــاطات هنا وهناك. ولم تُجرَ انتخابات للجان الطلّاب العرب لسنوات طوال. وكان للمناخ السياسيّ المحلّـــيّ في المجتمع الفلســـطينيّ، ثمّ للمناخ الذي ساد في أعقاب توقيع اتّفاق أوســـلو وانعكاسه على القضيّة الفلسطينيّة، كان لهما أثر لا يمكن تجاهله على النشاط الطلّابيّ العربيّ.

المرحلة الرابعة: مرحلة التعددية في الحركة الطلابية

اختلف حال العمل الطلّابيّ العربيّ في أواخر التسعينيّات عن ذلك الذي شهدته الثمانينيّات. فقد شهدت هذه الفترة صحوة للنشاط الطلّابيّ في الجامعات الإسرائيليّة، ساهم في حدوثها بَلْوَرةُ الخطاب السياسيّ الفلســـطينيّ في أواخر التسعينيّات، وتعميقُ الانتماء الوطنيّ لدى جيل الشـــباب، الذي عاش، بدوره، محاولات الأسرلة في ظلّ اتّفاق أوسلو؛ كما حرك دخول تيّارات سياسيّة وأيديولوجيّة إلى الساحة السياســـيّة والطلّابيّة النشاط الطلّابي؛ من هذه التيـــارات «التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ» وَ«الحركة الإســـلاميّة»، وَ«الجبهة الديمقراطيّة للســـلام والمســـاواة»؛ الأمر الذي فتح المجال لمرحلة التعدديّة السياسيّة القوية في الحركة الطلابية، أي وجود ثلاثة تيارات سياســـية قوية ومؤثـــرة بعدما تميّزت الحركة الطلابيّة، في الســـابق، بمرحلة الأحادية أو الثنائية. كما برز، بصورة خاصة، دَوْر الطالبات العربيّات في النضال وانطلاقته في هذه الفترة، حيث قادت وشـــاركت الطالباتُ في النشـــاط الطلّابيّ وإعادة بناء الحركة الطلّابيّة الفلســـطينيّة في الســـنوات الأخيرة (أبو بكر ورابينوفيتش، 2004). وبرز، في هذه الفترة أيضاً، انخراط النســـاء في الدراسة الجامعيّة، إذ وصلت نسبة الطالبات، من مجمل الطلّاب العرب في أواخر عقد التســـعينيّات في الجامعات الإسرائيليّة، 55% (مصطفى، 2006).

ورغم أنّ هنالك عمليّة إعادة بناء وتنظيم لحركة طلّابيّة، بدأت في أواخر التسعينيّات، ودفعت إليها الصداماتُ بين الطلّاب العرب ومؤسّســـاتِ الجامعـــات في العام 2000، رغم ذلك لم

يكتمل، بَعْدُ، الوصولُ إلى مرحلة تطوّرٍ للحركة الطلّابيّة كما شهدتها السبعينيّات. ومع أنّ لجان الطلّاب العرب عاودت (وإن بصورة غير مثابرة) إجراء الانتخابات وتنظيم النشاطات حول القضايا المطلبيّة والوطنيّة، فإن الحديث عن حركة طلّابيّة منظّمة كان لا يزال بعيداً.

كما شـــهدت هذه الفترة مشاركة التيار الإسلامي، ولأول مرة في تاريخه، في انتخابات لجان الطلاب العرب في العام 2007، الأمر الذي غيّر، بشـــكل كبير، الاصطفافات السياسية داخل الجامعة؛ حيث تمكّنت كتلة «اقرأ» الطلابية من تحقيق فوز كبير في الانتخابات، التي أُجريت في تلك السنة، في كلٍّ من جامعة حيفا وجامعة تل أبيب. كما حققت كتلة «الرسالة الإسلامية» فوزاً كبيراً في الجامعة العبرية بحصولها على أغلبية الأصوات. وترأســـت كتلة «اقرأ»، ولأول مرة، لجنة الطلاب العرب في جامعة حيفـــا بتحالفها مع التجمع الوطني الديمقراطي على أســـاس أن يترأسَ الاتحادَ القطريَّ للطّلابِ العرب عضوٌ من التجمّع الوطني الديمقراطي. وفي أعقاب ذلك، ولأول مرة، تنحّت الجبهة عن رئاســـة الاتحاد القطري للطلاب العرب في العام 2007.

أدّت هذه المرحلة، التي تميّزت بالتعدديّة السياسيّة الطلابيّة، إلى شلل في عمل لجان الطلاب العرب، وذلك ليس بســـبب التعدديّة نفسها، بل بســـبب غياب ثقافة العمل الجماعي بين مركّبـــات الحركة الطلابية؛ وهذا، في الحقيقة، انعكاس لغياب هذه الثقافة على المســـتوى القطري أيضا بين الأحزاب. حيث كان ممكناً لحالة التعدديّة أن تكون رافعة كبيرة للحركة الطلابية لو رافقها التفاهم بين الأحزاب.

بعـــد العام 2008، لم تُجرَ انتخابات إلا في لجنة الطـــلاب العرب في جامعة حيفا في العام 2011؛ وذلك لســـببين، الأول: أن التعدديّة السياسيّة لم تفرز تياراً قوياً واحداً يستطيع أن يقود لجنة الطلاب العرب وحده، دون الحاجة إلى التحالف مع تيار آخر، أما السبب الثاني، فهو الصراع بين الأحزاب السياســـية داخل الجامعات، وغيـــاب الاتفاق بينها حول صيغ للتحالفات داخل لجان الطلاب العرب. كما لم يتم تشكيل لجان طلاب عرب منذ انتخابات العام 2008 بسبب التنافس والصراع السياســـيين الشديدين بين الأحزاب. وبعد مداولات بين الكتل الطلابية في جامعة حيفا، تـــم الاتفاق على إجراء انتخابات للجنة الطلاب العرب

في الجامعة وذلك في العام 2011، وتم تحديد آلية لتفعيل لجنة الطلاب العرب في الجامعة إذا لم تتمكن كتلة طلابيـــة من الحصول على أغلبية المقاعد، أو إذا لم تنجح الكتل الطلابية في التوصـــل إلى صيغة ائتلافية بين الكتل الفائزة. ونصت هذه الآلية على أنه من حق الكتلة التـــي حصلت على أكبر عدد من الأصوات أن ترأس اللجنة إذا لم يتم التوصل إلى ائتلاف بين الكتل الطلابية. وفعلاً، أفرزت انتخابات جامعة حيفا حالة لم تستطع أية كتلة قيادة اللجنة وحدها. فقد حصلت كتلة «اقرأ» وَ«الجبهة الطلابية» على خمســـة مقاعد لكلٍّ منهما، بينما حصل التجمع الطلابي على ثلاثة مقاعد. وعلى الرغم من المحاولات لتشـــكيل ائتلاف طلابي بين كتلتين أو أكثر إلا أن هذه الجهود باءت بالفشـــل، مما أدى إلى منح كتلة «اقرأ» إمكانية ترؤّس اللّجنة بسبب حصولها على أعلى عدد من الأصوات.

خاتمة

في النهاية، لا بدّ مـــن القول: إنّ التنظيم الطلّابيّ العربـــيّ في الجامعات، والذي تطوّر إلى حركة طلّابيّة في الســـبعينيّات، ساهم في بلورة الوعي الوطنيّ وترسيخه بين الطلّاب العرب وداخل المجتمع العربيّ. وقد ساهمت التنظيمات الطلّابيّة في النشاطات الوطنيّة والسياسيّة في المجتمع العربـــيّ، وقامت بدور مؤثّر فيها، وكذلك أثّرت -على نحو واســـع وعميق- في الخطاب السياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، لا بل إنّ خطابها تجاوز -بتوجّهاته ومفرداته ورؤيته- الخطابَ السياسيَّ العامَّ الذي ساد في المجتمع العربيّ نفسه. ولا يمكن تجاهل دور الحركة الطلّابيّة (التي نشطت في السبعينيّات وأوائل الثمانينيّات) في إفراز قيادات سياسيّة ومجتمعيّـــة عربيّة تؤدّي دوراً مهمّاً اليوم في الحياة السياســـيّة والمدنيّة والأكاديميّة داخل المجتمع.

المراجع

العربية

أبو بكر، خولة، ورابينوفيتش، داني (2004). **جيل منتصب القامة**. رام الله: مدار- المركز الفلســـطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

مصطفى، مهنّد (2002). **الحركة الطلّابيّة العربيّة الفلســـطينيّة: دراسة نظريّة وتاريخيّة في جدليّة الجامعة والسياسة**. أمّ الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

مصطفى، مهنّد (2006). **التعليم العالي لدى الفلسطينيّين في إسرائيل: تحدّي حالة الهامشيّة**. أمّ الفحم: جمعيّة «اقرأ» لدعم التعليم في المجتمع العربيّ.

الإنجليزية

Mar'i, S. (1978). *Arab education in Israel*. Syracuse, NY: Syracuse University Press.

المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل

إمطانس شحادة *

مفهوم المجتمع المدني

عاد مصطلح المجتمع المدني في ثمانينيات القرن المنصرم ليحتل مكانة بارزة في الساحات الأكاديمية والبحثية والسياسية العالمية، وبالأخص على أثر بوادر التغيير في دول شرق أوروبا، من جهة، وتعثّر دولة الرفاه في بعض الدول الغربية، وتعالي الأصوات المطالبة بتغييرات بنيوية في النظام الاجتماعي-الاقتصادي، من جهة أخرى.

مع إدراكنا الكامل للسجالات القائمة في تعريف المجتمع المدني، ونتيجة لضيق الحيز والهدف المحدد لهذه المقالة، فسنتعامل، فيها، مع جانب محدد من مركبات المجتمع المدني لدى الفلسطينيين في إسرائيل، وهو الجانب المأسس، أو ما يعرف بـ«المؤسسات غير الربحية» أو «الجمعيات الأهلية»، التي تشكل جزءاً من المجتمع المدني وفقاً لغدرون (غدرون وآخرون، 2003).

منظمات المجتمع المدني في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل

ظاهرة إنشاء المؤسسات والجمعيات ليست ظاهرة جديدة لدى المجتمع الفلسطيني، وتعود إلى سبعينيات القرن التاسع عشر، حيث ظهرت الجهود والمساعي الرامية لإقامة جمعيات لأهداف شتى (زيدان وغانم، 2000؛ Jamal, 2008). ففي عهد الانتداب البريطاني، بدأت تنتظم قطاعات مختلفة من أجل تقديم خدمات لأعضاء تلك المنظمات والجمهور العام، غير أن هذه العملية اقتصرت على فئة ضيقة أو محدودة من المجتمع، فضلا عن أنها استندت إلى

* د. إمطانس شحادة هو مدير البرامج البحثيّة في مدى الكرمل.

أساس أو عنصر طائفي– ديني، واقتصرت على المدن (نخلة، 1990).

وفقا لزيدان وغانم (2000)، يمكن تقسـيم تطور المجتمع المدني لدى الفلسـطينيين في إسرائيل إلى سـت مراحل: **الأولى**، فترة الإنشـاء، والتي امتدت منذ منتصف القرن التاسع عشر وحتى بداية القرن العشرين. وكان أبرز سمات تلك الفترة كون الجمعيات والمؤسسات دينية. **الفترة الثانيـة**، هي فترة النمو التي تمتد بين الحرب العالمية الأولى 1914 والثورة العربية 1936. وتأثرت هذه الفترة بالانتداب البريطاني ونشوء المشروع الصهيوني. **الفترة الثالثة**، وهي فترة التراجع، 1936 حتى 1947. وتأثرت من حالة اليأس والهزيمة القومية، وقد حُل ودمر الكثير من تلك المؤسسات. **الفترة الرابعة**، بعد إقامة دولة إسرائيل، ويمكن اعتبارها فترة الانهيار، من سـنة 1948 وحتى 1967. **الفترة الخامسة** 1967–1980، وهي فترة «النهوض»، إعادة الإنشـاء، والتي تأثرت من انتهاء الحكم العسـكري واللقاء المتجدد بين أفراد الشعب الفلسـطيني نتيجة احتلال الضفة الغربية وقطاع غزة. **الفترة السادسة**، ما بعد العام 1981، والتي برزت فيها اليقظة وازدياد الوعي بإقامة مؤسسات أهلية في المجتمع العربي، وبداية فترة البلورة الحديثة لمؤسسـات المجتمع المدني، والتنامي المتزايد في إنشاء الجمعيات؛ إذ تم، ما بين العامين 1980 و1998، تسجيل قرابة الـ 65% من بين 1009 مؤسسات رسمية، كانت مسـجلة لدى مسجل الجمعيات في العام 1998، نصفها تم تسـجيله بعد العام 1993 (زيدان وغانـم، 2000، صفحات: 8–12). ووفقاً لبييز، فإنه يمكن اعتبار تلك المرحلة فترة اسـتقرار وتبدّد الوهم في آن واحد، حيث نضجت مؤسسات المجتمع المدني في شق المأسسـة مقابل نضوج الوعي بعدم قدرتها على تحقيق أهداف سياسية جوهرية (Payes, 2003).

تنامي فعاليّة العمل الأهلي

في نهاية القرن المنصرم، بلغ عدد المنظمات العربية الرسمية المسجلة حوالي 1600 جمعية، شكلت 4.5% من مجموع الجمعيات المسجلة في إسرائيل، وينشط منها، بشكل فعلي، قرابة الـ 300 مؤسسـة. وكان قد تم تسـجيل نحو 80% من تلك الجمعيات منذ العام 1998

وصاعدا (زيدان وغانم، 2000؛ Jamal, 2008).

تتعدد أسباب الارتفاع في عدد الجمعيات العربية المسجلة منذ نهاية التسعينيات. ووفقاً لزيدان وغانم فإن أبرز الأسباب هي: (1) استمرار ضائقة السكان العرب الفلسطينيين في إسرائيل نتيجة لسياسات التمييز والإقصاء التي تتبعها دولة إسرائيل ومؤسساتها تجاههم؛ (2) اتساع شريحة الشبان والأكاديميين الذين يتميزون بالوعي السياسي الاجتماعي، وزيادة الطاقات والاستعداد للمبادرة وتحمل المسؤولية. وقد ساهمت تلك الشريحة في تأسيس عدد كبير من الجمعيات؛ (3) قانون الجمعيات، من العام 1980، وسياسة الحكومة التي قللت الحواجز والعقبات القانونية لتسجيل الجمعيات مقارنة مع الفترة التي سبقتها؛ (4) تنامي تأثير الحركات الإسلامية في العالم وفي الشرق الأوسط خاصة، ونشوء الجمعيات الأهلية كظاهرة عالمية عامة؛ (5) تنامي أهمية الجمعيات الأهلية كمكان عمل لجيل جديد من الأكاديميين؛ (6) وجود صناديق مختلفة تدعم الجمعيات ماديا (زيدان وغانم، 2000).

أما عالِم السياسة أمل جمال، فيقسم أسباب تنامي عدد الجمعيات الأهلية إلى عوامل داخلية وخارجية عند المجتمع الفلسطيني، منها تغيرات سلبية ومنها إيجابية (Jamal, 2008). من بين العوامل الداخلية السلبية التي يذكرها: تراجع مكانة أطر التكافل والتضامن الاجتماعية التقليدية؛ وضعف الأحزاب السياسية العربية؛ وضعف الخدمات الاجتماعية في السلطات المحلية العربية وعدم نجاعتها. أما العوامل الخارجية السلبية، فترجع إلى: عدم نجاعة العمل البرلماني في الكنيست؛ وشح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية العامة؛ وغياب فرص عمل تناسب قدرات وطاقات الأكاديميين العرب. أما العوامل الداخلية الإيجابية، فهي: ارتفاع استقلالية الفرد في المجتمع العربي؛ وارتفاع عدد الأكاديميين العرب والقدرات التخصصية؛ وتزايد الوعي الاجتماعي الاقتصادي لدى المجتمع العربي، وارتفاع المطالبة بحقوق المواطنة. أما العوامل الخارجية الإيجابية التي ساهمت في تنامي عدد مؤسسات المجتمع المدني فهي: عولمة خطاب حقوق الإنسان، والأقليات والشعوب الأصلانية؛ وتنامي أهمية المجتمع المدني والحركات الاجتماعية في أماكن عديدة من العالم؛ وازدياد إمكانيات التمويل الخارجي.[1]

1 توفير إمكانيات تمويل خارجية ساهم بشكل كبير في تزايد عدد المؤسسات العربية، كون المؤسسات العربية لا تحظى بتمويل جدي من قبل الحكومات الإسرائيلية. وفقا لغدرون وآخرون (2004)، فقد حصلت، في العام

محاور نشاط المجتمع المدني ووظائفه

منذ تســـعينيات القرن المنصرم، تركزت فعاليات المنظمات والجمعيات العربية في المجالات التالية: مجال حقوق الإنســـان والدفاع عن حقوق الأقلية الفلسطينية في إسرائيل؛ والمرافعة المحلية والدولية؛ وتدعيم وتمكين الأقلية الفلســـطينية، ومؤسسات تعمل على تمكين المرأة، سياسيا واجتماعيا واقتصاديا (انظروا الجدول 1). كما أقيمت، في السنوات الأخيرة، مراكز حقوقية ومراكز بحثية في مجالات العلوم الطبيعية والعلوم الإنســـانية والاجتماعية، بدأت تعمل على حماية وتعزيز حقوق الأقلية الفلســـطينية العربية في إسرائيل في جميع مجالات الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياســـية والمدنية، على المستويين الفردي والجماعي؛ وتهتم بالتنميـــة البشرية والقومية في المجتمع، وتهدف إلى تشـــجيع الأبحاث حول المجتمع الفلســـطيني في إسرائيل. كما تحاول المؤسسات والجمعيات العربية مواجهة التهميش المتعمد من قبل الدولة ومؤسساتها، وتحاول تحسين الظروف المعيشية، مما يشكل بوادر لعمل جماعي منظم وقانوني (Jamal, 2008; Payes, 2003). يستخدم بعض هذه المؤسسات قنوات العمل الرسمية، وذلك بالتوجه إلى مؤسسات الدولة وصناع القرار بشكل مباشر بغية التأثير على السياســـات المعمول بها، وبغية تحسين الظروف المعيشية للأقلية. وقد اســـتطاع عدد من هذه المؤسسات تحقيق بعض الإنجازات العينية، بالأساس بواسطة استعمال القضاء، وفرض بعض التغييرات.

2000، 47 مؤسســـة عربية (من بين 1600 جمعية عربية) على دعم وتمويـــل حكوميين من بين 1460 جمعية حصلت على هذا الدعم من الدولة (أي 3.2% من مجموع الجمعيات التي تلقت دعماً).

جدول 1: مجالات نشاط الجمعيات العربية في إسرائيل، العام 2007

مجال العمل	العدد	النسبة %
الثقافة والنقاهة	476	31.3
التعليم والبحوث	295	19.4
الرفاه الاجتماعي	224	14.7
الدين	183	12.0
المرافعة القانونية، والتغيير الاجتماعي والسياسي	130	8.5
البناء والتطوير والمسكن	90	6.0
مجال الصحة	47	3.0
الأعمال الخيرية	37	2.5
مجال البيئة	15	1.0
النقابات العمالية والمهنية	13	0.8
إحياء ذكرى	5	0.33
نشاطات عالمية	2	0.13
المجموع	1613	100

المصدر: (Jamal, 2008).

يقع أبرز نشـــاطات العمل المدني في مجال العلاقة بين دولة إسرائيل والمجتمع الفلسطيني، ومحاولة توفير تفســـيرات مغايرة لواقع الأقلية الفلســـطينية، وطرح صياغة بديلة لفهم واقعها، وعرض حلول في محاولة لتحدي هيمنة الدولة. والهدف من ذلك هو «إثبات» وجود بدائـــل لتعريف دولة إسرائيل كدولة يهودية تتماشى مع مطالب الأقلية وحقوق الإنســـان ومبادئ الديمقراطية. من أبرز تلك المحاولات هـــي الاقتراحات التي قدمت من قبل بعض مؤسســـات المجتمع المدني لصياغة علاقة السكان الفلسطينيين مع دولة إسرائيل، وتقديم صياغات جديدة لنظام الحكم في إسرائيل، ومن ذلك: «التصور المســـتقبلي» الذي أصدرته

اللجنة القطرية لرؤساء السـلطات المحلية؛[2] و«الدستور الديمقراطي» الذي أصدره مركز عدالة - المركز القانوني لحقـوق الأقلية العربية في إسرائيل؛[3] و«وثيقة حيفا»، وهي وثيقة رؤيوية أعدت في مركز مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، لطرح رؤية مستقبلية لعلاقة المجتمع الفلسطيني في إسرائيل مع دولة إسرائيل.[4]

كما برزت، في السـنوات الأخيرة، توجهات من قبل مؤسسات المجتمع المدني إلى الرأي العام الدولي والمنظمات الدوليـة، منها الأمم المتحدة، بغية تجنيدها كوسـائل ضغط على دولة إسرائيل، وبهدف كشـف تمييز دولة إسرائيل تجاه المجتمع الفلسطيني، وتسليط الضوء على تناقضات الديمقراطية الإسرائيلية وإشـكالياتها، من منطلق عدم توفر آليات ضغط داخلية كافية للتأثير على سياسات الدولة، وبسبب ضعف مؤسسات المجتمع المدني مقابل الدولـة. كما ويرى البعض أن دولة إسرائيل أكثر حساسـية للرأي العام الدولي، إذ تعتقد تلك الجمعيات أن من شـأن ذلك أن يسـاهم في تجاوب إسرائيل مع مطالب واحتياجات الفلسـطينيين فيها.[5] كما تصب التقارير والأبحاث التي تصدر باللغة الإنجليزية من قبل مراكز حقوق الإنسان ومراكز الأبحاث العربية، كتقارير الرصد السياسي الصادرة منذ العام 2003 عن مركز مدى الكرمل، على سـبيل المثال، في سـياق مخاطبة الرأي العام الدولي،

2 انظروا موقع اللجنة القطرية لرؤساء السلطات المحلية العربية في إسرائيل: http://www.arab-lac.org/tasawor-mostaqbali.pdf . تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.

3 انظروا موقع مركز عدالة: http://www.adalah.org/?mod=articles&ID=1140. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.

4 انظـروا موقـع مركـز مـدى الكرمـل: http://mada-research.org/?LanguageId=2&System=Item&MenuId=106&PMenuId=21&MenuTemplateId=3&CategoryId=84&ItemId=57&ItemTemplateId=1. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.

5 من الأمثلة البارزة على تلك المحاولات هو النشـاط السـابق لجمعية اتجاه (اتحاد جمعيات أهلية عربية) وعملها المباشر مع منظمات أوروبية ودولية، وعملية المرافعة الدولية لمؤسسة عدالة، التي تشمل تقديم تقارير إلى مؤسسات حقوق إنسان دولية، والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي: http://www.adalah.org/upfiles/Ra-ArabMinority-WEB.pdf. وأيضا المرافعة الدولية لجمعية مسـاواة: www.mossawacenter.org/default.php?lng=2&pg=2&dp=2&fl=2، وعمـل الجمعية العربية لحقوق الإنسـان مقابل المنظمات الدولية: http://www.arabhra.org/HRA/Categories/CategoryPage.aspx?Category=50. تـم استقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 8 أيار 2012.

وتوفير معطيات وتحاليل عن وضعيـــة الأقلية العربية داخل إسرائيل. من أبرز الأمثلة على التوجه إلى المنظمات والمؤسسات الدولية هو مشاركة قسم من مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني الفلســـطيني في مؤتمر ديربن الأول لمناهضة العنصرية، في العام 2001، ضمن وفد الجامعـــة العربية، وفي المؤتمر الثاني في العام 2009.[6] كما وتعمل بعض المؤسســـات على تنظيم أيام دراسية ومؤتمرات دولية، في محاولة منها لكشف السياسات التمييزية المنتهجة حيال الأقلية أمام المهتمين من أنحاء العالم، وعادة بحضور مندوبي الدول الأجنبية.

علاقة المجتمع المدني الفلسطيني بدولة إسرائيل

وفقا لبحث أعدته غوفر (2003)، يمكـــن تعريف معظم الجمعيات العربية كـ"جمعيات خارجية لأســـباب عقائدية-أيديولوجية». والقصد أن تلك الجمعيات غير مرتبطة بعلاقة وطيدة مع الدولة ومؤسساتها، ويطغى على علاقاتها عدم الثقة في ظل اعتراف ضعيف من قبل الدولة، في أفضل الحالات. يتماشى هذا الاســـتنتاج مع استنتاجات يشاي (2003) التي تقول أن معظم الجمعيات العربية يتميز بعلاقات ضعيفة مع مؤسســـات الدولة، وبشـــح في قنوات التواصل المباشر مع مؤسســـات الدولة والوزارات، وعلى وجه الخصوص، انعدام العلاقات المباشرة النابعة عن علاقات ودية وشـــخصية بين المؤسســـات العربية ومتخذي القرار في إسرائيل. وعلى ما يبدو، يعكس هذا الواقع عدم ثقة الجمعيات بقدرة التأثير الجدي على متخذي القرار ومؤسسات الدولة من جهة، وعدائية المؤسسات الرسمية من جهة أخرى. لذلك، فإن عمل مؤسسات المجتمع المدني العربي يقع في مجال مناهضة الهيمنة القائمة في النظام الحالي، والســـعي إلى تغيير تعامل المؤسسات مع السكان العرب وتقليل العنصرية؛ لكن، ووفقا لجمال، دون أن تنجح فعلاً في تغيير تعامل إسرائيل مع المواطنين العرب وجعل العلاقات أكثر ديمقراطيه (Jamal, 2008).

6 انظروا: موقع عرب 48، «مؤسسات من الداخل تشارك في مؤتمر ديربن2: الخارجية الإسرائيلية واللوبي الصهيوني يشنان حملة على الحضور العربي والفلسطيني»، 2009/4/16.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.

تُرجمت محاولات الدولة تضييق هامش عمل الجمعيات الأهلية في قسم من الحالات، وفقا لـ Payes (2003)، بانتهاج أدوات بيروقراطية، منها رقابة صارمة من قبل مسجل الجمعيات تجاه الجمعيات العربية. وتعرّف Payes تعامل الدولة مع الجمعيات العربية على أنه «إقصاء فعّال» (active exclusion)، حيث تتعامل السلطات الإسرائيلية القائمة بشك وارتياب من وجود الجمعيات وأهداف نشاطاتها (Payes, 2003). وتضيف Payes أن هناك وعيا لدى الجمعيات العربية أنه بإمكان الدولة تقييد عملها، ووضع العثرات في طريقها، أو حتى مصادرة أموال جمعيات وإغلاقها تحت حجج عديدة، منها الأمنية. وفعلاً، قامت الدولة بتنفيذ هذه السياسة على أرض الواقع حين أغلقت جمعية أنصار السجين في العام 2006،[7] وإغلاق عدد من جمعيات ومؤسسات الحركة الإسلامية – الشق الشمالي، والإعلان عن جمعية الأقصى كجمعية محظورة، وإغلاقها في العام 2008.[8]

وقد ترجمت هذه السياسات، التي تعكس الشك والارتياب ومحاولات التضييق على عمل المؤسسات الأهلية العربية ومؤسسات أهلية إسرائيلية غير خاضعة للإجماع الصهيوني، ترجمت جزئيا في السنوات الأخيرة بواسطة سن قوانين في الكنيست، أو اقتراحات قوانين. من بين تلك القوانين، أو اقتراحات القوانين كان، «اقتراح قانون الجمعيّات (تعديل- تحفّظات على تسجيل جمعيّة ونشاطاتها) 2010»،[9] الذي يطالب بإدخال تعديل للمادّة «3» من قانون الجمعيّات، ويمكّن مسجل الجمعيات من عدم تسجيل جمعية في حال اقتنع أنّ الجمعيّة متورّطة، أو قد تُقدِّمُ، لعناصر أجنبيّة، معلومات حول دعاوى قضائيّة جارية خارج دولة إسرائيل ضدّ موظّفين كبار في الحكومة، أو ضدّ ضبّاط في الجيش، تتعلّق بجرائم حرب. واقتراح قانون «واجب الكشف عمّن يتلقّى دعماً من كيان سياسيّ أجنبيّ 2010»،[10]

7 انظروا: موقع عرب 48، «السلطات تغلق مكاتب جمعية أنصار السجين»، 8/9/2006.

8 انظروا: موقع العرب، «الشاباك يغلق مؤسسة الأقصى»، 1/9/2008: http://www.alarab.net. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012. راجعوا أيضا: (سلطاني، 2004، صفحات: 37-39)، إسرائيل والأقلية الفلسطينية 2003، حيفا: مدى الكرمل.

9 اقتراح قانون رقم ف/2456/18، تقدّم به 40 نائبًا في 14/6/2010. راجعوا: تقرير الرصد السياسي الدوري رقم 10، إصدار مدى الكرمل، حزيران – آب 2010. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.

10 قَدّمَ الاقتراحَ النائبُ زئيف ألكين وآخرون بتاريخ 8/2/2010. راجعوا: تقرير الرصد السياسي الدوري رقم 11، إصدار مدى الكرمل، أيلول – تشرين الأوّل 2010. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.

الذي يرمي إلى وضع عراقيل أمام عمل الجمعيّات ومؤسّسات المجتمع المدنيّ بواسطة تقديم تقارير صارمة عن التبرّعات الماليّة التي تحصل عليها من أيّ كيان سياسيّ أجنبيّ. و«اقتراح قانون الجمعيّات (تعديل – منع دعم كيان سياسيّ أجنبي لجمعيّات سياسيّة في إسرائيل) 2011»،[11] الذي يمنع أيّة «جمعيّة سياسيّة» تهدف -في ما تهدف- إلى التأثير على الأجِنْدة السياسيّة والأمنيّة لدولة إسرائيل، أو تنظّم نشاطاً ذا طابع سياسيّ، يمنعها من الحصول على تبرّعات تزيد عن 20 ألف شاقل في السنة من أيّة دولة أجنبيّة أو مؤسّسات تمثّل دولاً. وكذلك اقتراح قانون «قانون الجمعيّات (تعديل – تحفّظ على تسجيل جمعيّة)، 2011»،[12] الذي يهدف إلى منع تسجيل جمعيّة تنفي وجود إسرائيل «كدولة يهوديّة ديمقراطيّة» كجمعية قانونية.

كما كان هناك اقتراح «قانون الجمعيّات (تعديل – تحفّظات على تسجيل جمعيّة تنفي الطابع اليهوديّ للدولة)، 2011»،[13] والذي يطالب بتوسيع العقوبات على الجمعيات جرّاء عدم الاعتراف بإسرائيل «كدولة يهوديّة وديمقراطيّة»، لتشمل إمكانيّة حلّ جمعيّة قائمة. ويرمي اقتراح القانون هذا إلى منع تسجيل جمعيّة لدى مسجِّل الجمعيّات، أو حل جمعية قائمة إذا كانت تتطلّع إلى «المسّ بالطابع اليهوديّ أو الديمقراطيّ لدولة إسرائيل». معنى هذا أنّ مقدِّمي الاقتراح لا يكتفون باعتراف الجمعيّة بالطابع اليهوديّ والديمقراطيّ لدولة إسرائيل كشرط لقبول تسجيلها، بل يطالبون بمنع تسجيل، أو تفكيك جمعيّة قائمة تعمل ضد الطابع اليهوديّ والديمقراطيّ لإسرائيل.

إلى جانب السياسات الحكومية وتعاملها مع المؤسسات الأهلية العربية، هناك معيقات إضافية تحد من تأثير تلك المؤسسات وتطوير عملها، منها ما يتعلق بقضايا التمويل، ومنها ما يتعلق بعوامل داخلية داخل الجمعيات وبينها. فمن حيث التمويل، نجد أن معظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية مرتبط بشكل شبه تام بمصادر تمويل من الصناديق الدولية.

11 اقتراح قانون ف/18/3312، قُدّم إلى الكنيست في 2011/6/13. راجعوا: تقرير الرصد السياسي الدوري رقم 14، إصدار مدى الكرمل، نيسان-حزيران 2011. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.

12 اقتراح قانون رقم ف/18/3029.

13 اقتراح قانون رقم ف/18/3309.

أما في الجانب الذاتـــي، فتقول Payes أن المجتمع الأهلي العربي يعاني من عوارض ضعف وقيود داخلية تتعلق بأساليب العمل، وتتمحور في التوجهات القائمة لتطوير وعرض حلول تقنية بدل الحلول السياسية الجوهرية لمواجهة سياســـات دولة إسرائيل، وخاصة عندما يميل ميزان القوة لصالح الدولة ومجموعة الأغلبية، مما يســـاهم في خفض الضغوطات عن الدولـــة، والابتعاد عن طروحات تحمل صبغة التحدي للنظام القائم (Payes, 2003). من ناحية أخرى، يمكن اعتبار غياب آليات التنســـيق والعمل المشـــترك الجدي، والمنافسة بين المؤسســـات عقبات إضافية. ويدعي البعض أن كون تلك المؤسســـات غير منتخبة ينتقص من شرعية عملها. ومن هنا، فإن مصدر شرعية هذه المؤسســـات الأساسي هو اعتراف دولة إسرائيـــل والعمل وفق قوانينها وضوابطها؛ كما يمكـــن اعتبار محدودية مصادر التمويل الداخلي وارتكاز المؤسسات على دعم صناديق تمويل أجنبية مؤثرات قد تحدد أجندات هذه المؤسسات في بعض الأحيان (المصدر السابق).

خاتمة

يمكننا الادعاء، وفقـــا للأبحاث القليلة القائمة في هذا المجـــال، والمعطيات الواردة في هذه المقالة، ونتيجة لرصد الواقع اليومي للمؤسســـات العربيـــة، أن منظمات المجتمع المدني العربية ما زالت في طور مرحلة تبلور (mobilization)، ولم تنضج بصورة كافية للانتقال إلى طور مرحلة ممأسســـة، وتحويل هذة الظاهرة إلى أمر واقع يلازم الأقلية الفلسطينية. وتعتبر مرحلة التبلور على أنها مرحلة اكتساب الشرعية وتطوير الآليات لتنظيم العمل بغية مواجهة النظام القائم في الدولة، وعرض بدائل. وعادةً ما تأتي هذه المرحلة بعد نقطة تحول تاريخيـــة أو أزمات تؤثر على إضعاف شرعية النظام القائم في الدولة، قد تشـــجع المجتمع المدني للعب دور فعال بهدف التغيير. إلا أننا لا نســـتطيع التكهن بالتطورات المستقبلية، أو باتجاهات عمل المؤسسات الأهلية. إذ يتعلق هذا بمتغيرات عدة، منها السياسة الداخلية، وعلاقة المواطنين العرب بدولة إسرائيل، ومنها ما يتعلق بأوضاع إقليمية (الحرب والسلم)، ومنها ما يتعلق بتحولات عالمية وتطور عمل المجتمع المدني في هذا المضمار، ومنها ما يتعلق بنهج الصناديق الداعمة وسياســـات التمويل والعلاقات، وجوانب داخلية تتعلق بأسباب داخلية وعوارض ضعف وقيود.

المراجع

العربيّة

زيدان، الياس، وغانم، أسعد (2000). **التبرع والتطوع في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل**. بئر السبع: المركز الإسرائيلي لدراسة القطاع الثالث، جامعة بن غوريون.

سـلطاني، نمر (2004). **إسرائيل والأقلية الفلسـطينية 2003**. حيفا: مـدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

نخلة، خليل (1990). **مؤسسـاتنا الأهلية في فلسطين: نحو تنمية مجتمعية**. القدس: الملتقى الفكري العربي.

الإنجليزية

Jamal, A. (2008). The counter-hegemonic role of civil society: Palestinian-Arab NGOs in Israel. *Citizenship Studies, 12*(3), 283-306.

Payes, S. (2003). Palestinian NGOs in Israel: A campaign for civil equality in a non-civic state. *Israel studies, 8*(1), 60-90.

العبرية

غـدرون، بنيامين، وبار، ميخال، وكاتس، حغاي (2001). **مواصفـات المجتمع المدني في إسرائيل**. بئر السبع: جامعة بن غوريون: مركز دراسة القطاع الثالث.

غدرون، بنيامين، وبار، ميخال، وكاتس، حغـاي (2004). **القطاع الثالث في إسرائيل: بين دولة الرفاه والمجتمع المدني**. تل أبيب: هاكيبوتس هميؤحد.

غوفر، سيغال (2003). **المجموعات الخارجية في إسرائيل**. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستير.

يشاي، ياعيل (2003). **بين المصالحة والتجنيد، المجتمع المدني في إسرائيل**. القدس: كرمل.